

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٤٥



دارالمعارف

الباء ، قال :
 وَلَيْسَ الْمَاءُ فَاعْلَمَهُ بِالْو
 مِنَ الْأَقْوَامِ إِلَّا لِلَّذِي
 يُرِيدُ بِهِ الْعَلَاءَ وَيَمْتَنُهُ
 لِأَقْرَبِ أَقْرَبِيهِ وَلِلْقَصِيِّ
 وَالثَّانِيَةُ اللَّدَانُ ، بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ ، وَاللَّدَانُ
 التَّوْنُ عِوَضٌ مِنْ يَاءِ الذِّي ، وَاللَّدَا ، بِحَدْفِ
 التَّوْنِ ، فَعَلَى ذَلِكَ قَالَ الْأَخْطَلُ :
 أَبْنَى كَلْبِي إِنْ عَمِيَ اللَّدَا
 قَتَلَا الْمُلُوكَ وَفَكَكَا الْأَعْلَالَ
 قَالَ سَيِّبِيُّ : أَرَادَ اللَّدَانُ فَحَدَفَ التَّوْنُ
 ضُرُورَةً .

قال ابن جني : الأسماء الموصولة نحو
 الذي والتي لا يصح ثنيتها شيء منها من قبل
 أن الثنية لا تلحق إلا النكرة ، فما لا يجوز
 تنكيره فهو بالأصح ثنيتها أجدر ، فالأسماء
 الموصولة لا يجوز أن تنكر ، فلا يجوز أن
 يثنى شيء منها ، ألا تراها بعد الثنية على
 حد ما كانت عليه قبل الثنية ، وذلك قولك
 ضربت اللذين قاما ، إنما يعرفان بالصلة ،
 كما يعرف بها الواحد في قولك : ضربت
 الذي قام ، والأمر في هذه الأشياء بعد الثنية
 هو الأمر فيها قبل الثنية ، وهذه أسماء لا تنكر
 أبدا ، لأنها كتابات وجارية مجرى
 المضمر ، فإنها هي أسماء لا تنكر أبدا
 موصولة للثنية ، وليس كذلك سائر الأسماء
 المثناة نحو زيد وعمرو ، ألا ترى أن تعريف
 زيد وعمرو إنما هو بالوضع والعلمية ؟ فإذا
 ثنيتها تنكرا فقلت رأيت زَيْدَيْنِ كَرِيمَيْنِ ،
 وعندي عمران عاقلان ، فإن أثرت التعليم
 بالإضافة أو باللام قلت : الزيدان والعمران
 وزيدك وعمرك ، فقد تعرفا بعد الثنية من
 غير وجه تعرفها قبلها ، ولحقا بالأجناس ،
 وفارقا ما كانا عليه من تعريف العلمية
 والوضع ، فإذا صح ذلك فثبني أن تعلم
 أن اللدان واللذان وما أشبههما إنما هي أسماء
 موصولة للثنية مخرجة لها ، وليست ثنية
 الواحد على حد زيد وزيدان ، إلا أنها

صِيغَتْ عَلَى صُورَةِ مَا هُوَ مُثْنِيٌّ عَلَى
 الْحَقِيقَةِ ، فَقِيلَ اللَّدَانُ وَاللَّذَانُ ، وَاللَّذَيْنِ
 وَاللَّتَيْنِ ، لِئَلَّا تَحْتَلِفَ الثَّنِيَّةُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ
 يُحَافِظُونَ عَلَيْهَا مَا لَا يُحَافِظُونَ عَلَى
 الْجَمْعِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ كُلُّهُ مَدْكُورٌ فِي ذَا
 وَذِي ، وَفِي الْجَمْعِ : هُمُ الَّذِينَ فَعَلُوا
 ذَلِكَ ، وَالذُّو فَعَلُوا ذَلِكَ ، قَالَ : أَكْثَرُ هَذِهِ
 عَنِ اللَّحْيَانِيِّ ، وَأَشَدُّ فِي الَّذِي يَعْنِي بِهِ
 الْجَمْعُ لِلأَشْهَبِ بْنِ رُمَيْلَةَ :

وَأَنَّ الَّذِي حَانَتْ يَفْلِحُ دِمَاؤُهُمْ
 هُمُ الْقَوْمُ كُلُّ الْقَوْمِ يَا أُمَّ خَالِدٍ
 وَقِيلَ : إِنَّمَا أَرَادَ الَّذِينَ فَحَدَفَ التَّوْنُ
 تَحْقِيقًا ، الْجَوْهَرِيُّ : فِي جَمْعِهِ لِعَنَانِ الَّذِينَ
 فِي الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجَرِّ ، وَالَّذِي يَحَدَفُ
 التَّوْنُ ، وَأَشَدُّ بَيْنَ الْأَشْهَبِ بْنِ رُمَيْلَةَ ،
 قَالَ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ فِي الرَّفْعِ وَالذُّونِ ،
 قَالَ : وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ أَصْلَهُ ذَا ، لِأَنَّكَ
 تَقُولُ مَاذَا رَأَيْتَ ؟ بِمَعْنَى مَا الَّذِي رَأَيْتَ ،
 قَالَ : وَهَذَا بَعِيدٌ ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ ثَلَاثِيَّةٌ ، وَلَا
 يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهَا حَرْفًا وَاحِدًا ، وَتَصْغِيرُ
 الَّذِي اللَّذْيَا وَاللَّذِي ، بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ ، فَإِذَا
 ثَبَّتَ الْمُصَرِّعُ أَوْ جَعَلَهُ حَدَفَتْ الْأَلْفُ فَقُلْتَ
 اللَّذْيَانِ اللَّذْيُونَ ، وَإِذَا سَبَّيْتَ بِهَا قُلْتَ لَيْدٌ ،
 وَمَنْ قَالَ الْحَارِثُ وَالْعِمَّاسُ اثْبَتِ الصَّلَةَ فِي
 التَّسْمِيَةِ مَعَ اللامِ فَقَالَ هُوَ الَّذِي فَعَلَ ،
 وَالْأَلْفُ وَاللَامُ فِي الَّذِي زَائِدَةٌ ، وَكَذَلِكَ فِي
 الثَّنِيَّةِ وَالْجَمْعِ ، وَإِنَّمَا هُنَّ مُتَعَرِّفَاتٌ
 بِصِلَاتِهِنَّ ، وَهُمَا لَا يَزِمَانِ لِأَيُّكُنَّ
 حَدَفُهَا ، قَرِبَ زَائِدٌ بَلَزَمٌ فَلَا يَجُوزُ حَدَفُهُ ،
 وَيَدُلُّ عَلَى زِيَادَتِهَا وَجُودِهَا أَسْمَاءُ مَوْصُولَةٌ
 مِثْلُهَا مُعْرَاةٌ مِنَ الْأَلْفِ وَاللَامِ وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ
 مُعْرَفَةٌ ، وَتِلْكَ الْأَسْمَاءُ مَنْ وَمَا وَأَيُّ فِي نَحْوِ
 قَوْلِكَ : ضَرَبْتُ مَنْ عِنْدَكَ ، وَأَحَلَّتْ مَا
 أَطْعَمْتَنِي ، وَلَا ضَرَبِينَ أَيُّهُمْ قَامٌ ، فَتَعَرَّفَ هَذِهِ
 الْأَسْمَاءُ الَّتِي هِيَ أَحْوَاتُ الَّذِي وَالَّتِي يَغْيِرُ
 لَامٌ ، وَحُصُولُ ذَلِكَ لَهَا بِمَا تَبَعَهَا مِنْ
 صِلَاتِهَا دُونَ اللامِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي إِنَّمَا
 تَعْرَفُهُ بِصِلَاتِهِ دُونَ اللامِ الَّتِي هِيَ فِيهِ ، وَأَنَّ

اللام فيه زائدة ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :
 فَإِنَّ أَدْعَى اللَّوَانِي مِنْ أَنَاسِ
 أَضَاعُوهُنَّ لَا أَدْعَى الدِّيَا
 فَإِنَّمَا تَرَكَهَ لِأَنَّ جَمْعَهُ مَجْهُولًا .
 ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّذْوِيُّ اللَّذَّةُ . وَفِي حَدِيثِ
 عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا ذَكَرَتْ الدِّيَا
 فَقَالَتْ : قَدْ مَضَتْ لَذَوَاهَا ، وَبَقِيَتْ
 بَلَوَاهَا ، أَيْ لَذَّتْهَا ، وَهِيَ فَعَلَى مِنَ اللَّذَّةِ ،
 فَقِيلَتْ إِحْدَى الدَّلَّيْنِ يَاءٌ كَالْتَقْصِيِّ
 وَالتَّظْنِيِّ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّذْوِيُّ وَاللَّذَّةُ
 وَاللَّذَاذَةُ كُلُّهُ الْأَسْكَلُ وَالشَّرْبُ بِتَعَمُّدٍ وَكِفَايَةٍ ،
 كَانَهَا أَرَادَتْ بِذَهَابِ لَذَوَاهَا حَيَاةَ النَّبِيِّ ،
 وَبِالْبَلْوَى مَا امْتَحَنَ بِهِ أُمَّتَهُ مِنَ
 الْخِلَافِ وَالْقِتَالِ عَلَى الدِّيَا وَمَا حَدَثَ بَعْدَهُ
 مِنَ الْمِحْنِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَقُولُ إِنَّ
 اللَّذْوِي ، وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ اللَّذَّةُ وَاللَّذَاذَةُ ،
 فَلَيْسَ مِنْ مَادَّةِ لَفْظِهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ
 سَيْطَرٍ وَأَلَّ وَمَا أَشْبَهَهُ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
 اعْتَقَدَ الْبَدَلُ لِلتَّضْعِيفِ كِبَابٍ تَقْصِيْتُ
 وَتَقَطَّبْتُ ، فَاعْتَقَدَ فِي لَذَّتْ لَذَيْتٌ كَمَا
 تَقُولُ فِي حَسِبْتُ حَسَيْتٌ ، فَبُنِيَ مِنْهُ مِثَالُ
 فَعَلَى اسْمًا ، فَتَقَلَّبَ يَأْوُهُ وَأَوَّاءُ انْقِلَابِهَا فِي
 تَقَوَّى وَرَعَوَى ، فَالْمَادَّةُ إِذَا وَاحِدَةٌ .

• لَرَأَ • لَرَأَ الرَّجُلُ وَرَأَاهُ كِلَاهُمَا : أَعْطَاهُ .
 وَرَأَى إِلَى وَرَأَاهَا كِلَاهُمَا : أَحْسَنَ رِعْيَتِهَا .
 وَالرَّاعِي : أَشْبَهَهَا . غَيْرُهُ : وَرَأَتْ الْإِوِيلُ
 تَلَزَمَتْ إِذَا أَحْسَنْتَ رِعْيَتَهَا .
 وَتَلَزَّتْ رَبًّا إِذَا امْتَلَأَتْ رَبًّا ، وَكَذَلِكَ
 تَوَزَّتْ رَبًّا .
 وَتَلَزَّتْ رَبًّا إِذَا امْتَلَأَتْهَا . وَقَبَّحَ اللَّهُ أُمَّ
 لَرَأَتْ بِهِ .

• لَرَبُّ • الرَّبُّ : الضَّيْقُ . وَعَيْشُ لَرَبُّ :
 ضَيْقٌ وَاللَّرْبُ : الطَّرِيقُ الضَّيْقُ .
 وَمَاءُ لَرَبُّ : قَلِيلٌ ، وَالْجَمْعُ لِرَابٌ .
 وَاللَّرْبُ : الْقَحْطُ .
 وَاللَّرْبَةُ : الشَّدَّةُ ، وَجَمْعُهَا لَرَبٌّ

(حكاها ابن جني). وسنة لزبة: شديدة، ويقال: أصابتهم لزبة، يعني شدة السنة، وهي الفحط. والأزمة والأزبة واللزبة: كلها بمعنى واحد، والجمع اللزبات، بالتسكين، لأنه صفة. وفي حديث أبي الأحوص: في عام أزبية أو لزبة، اللزبة: الشدة، ومنه قولهم: هذا الأمر ضريرة لازب أي لازم شديد.

ولزب الشيء يلزب، بالصم، لزباً ولزوباً: دخل بعضه في بعض. ولزب الطين يلزب لزوباً، ولزب: لصق وصلب، وفي حديث علي، عليه السلام: ولاطها بالبلبة حتى لزبت أي لصقت ولزمت.

وطين لازب أي لازق. قال الله تعالى: «من طين لازب» قال الفراء: اللازب واللازب والأصيق واحد. والعرب تقول: ليس هذا بضريرة لازم ولازب، يبدلون الباء ميماً، لتقارب المخارج. قال أبو بكر: معنى قولهم ما هذا بضريرة لازب أي ما هذا بلازم واجب أي ما هذا بضريرة سيف لازب، وهو مكل. واللازب: الثابت، وصار الشيء ضريرة لازب أي لازماً، هذو اللغة الجيدة، وقد قالوها بالميم، والأول أفصح؛ قال النابغة:

ولا تحسبون الحير لاشتر بعده
ولا تحسبون الشر ضريرة لازب
ولازم، لعنه، وقال كثير فابذل:
فما ورق الدنيا يباق لأهله
ولا شدة البلوى بضريرة لازم

ورجل عذب لزب، وقال ابن بزرج مثلة، وامرأة عذبة لزبة إتياع. الجوهري: والملازب البخل الشديد، وأنشد أبو عمرو:

لا يفرحون إذا ما نصحة وقعت
وهم كرام إذا اشتد الملازب
ولزبته العقب لزباً: لسمته كلسيته (عن كراع).

• لزج • اللزج: مصدر الشيء اللزج. ولزج الشيء أي تمطط وتمدد. ابن سيده: لزج الشيء لزجاً ولزوجة وتلزع عليك، وشيء لزج متلزع، ولزج به أي غرى به. ويقال للطعام أو الطيب إذا صار كالخطي: قد تلزع. وتلزع رأسه أيضاً إذا غسله فلم يبق سحبه. وأكلت شيئاً لزجاً باصبعي يلزع أي علق. وزبيبة لزجة.

والتلزع: تتبع القول والرعي القليل من أوله وفي آخر ما يبقى. والتلزع: تتبع الدابة البقول؛ قال رؤبة يصف حماراً وانا: وفرعاً من رعي ما تلزجا
تلزجا: تتبعا الكلاً وطلباه. تلزع: فعل المسحل والأنان، زاد الجوهري: لأن الثبات إذا أخذ في التيس غلط ماؤه فصار كلعاب الخطي. وتلزع البقل إذا كان كذاً فمال بعضه على بعض. وتلزع الثبات تلجن.

• لزج • التلزع: تحلب فيك من أكل رمانة أو إحصاة تشبهاً لذلك.

• لززه • لز الشيء بالشيء يلزّه لزاً ولزّه: ألزّمه إياه. واللرز: الشدة. ولزّه يلزّه لزاً ولزازاً أي شدّه والصفه. الليث: اللرز لزوم الشيء بالشيء بمتزلة لزاز البيت، وهي الحشبة التي يلز بها الباب. واللرز: المترس^(١). ولزاز الباب: نطقه الذي يشد به. وكل شيء دوني بين أجزائه أو قرن، فقد لز. واللرز: الرزين الذي^(٢)... طبقا المحبرة الأعلى والأسفل. ولز الحفة: زرفيتها؛ قال ابن مقبل:

• لززه • لز الشيء بالشيء يلزّه لزاً ولزّه: ألزّمه إياه. واللرز: الشدة. ولزّه يلزّه لزاً ولزازاً أي شدّه والصفه. الليث: اللرز لزوم الشيء بالشيء بمتزلة لزاز البيت، وهي الحشبة التي يلز بها الباب. واللرز: المترس^(١). ولزاز الباب: نطقه الذي يشد به. وكل شيء دوني بين أجزائه أو قرن، فقد لز. واللرز: الرزين الذي^(٢)... طبقا المحبرة الأعلى والأسفل. ولز الحفة: زرفيتها؛ قال ابن مقبل:

لم يعد أن فتق الشهب لهاثة
ورأيت قارحه كلز المجرم
يعني كزرفين المجرم إذا فتحته، ولزّه ملازة ولزازاً: قارته. وإنه للزاز حصومة، وملز أي لازم لها موكل بها بقدر عليها، والألثي ملز، بغير هاء، وأصل اللزاز الذي يترس به الباب. ورجل ملز: شديد الروم؛ قال رؤبة:

ولا امرئ ذي جلد ملز^(٣)
هكذا أنشده الجوهري قال: وإنما خفيص على الجوار.

ويقال: فلان لزاز خصم، وجعلت فلاناً لزازاً، فلان أي لا يدعه يخالف، ولا يعايد، وكذلك جعلته صزيناً له، أي بتداراً عليه ضاغطاً عليه. ويقال للبعيرين إذا قرنا في قرن واحد قد لزا، وكذلك وظيفا البعير يلزان في القيد إذا ضيق؛ قال جرير:

وأبن اللبون إذا مالز في قرن
لم يستطع صولة البزل القناعيس
والملز الخلق: المجمعه ورجل ملز الخلق أي شديد الخلق؛ منضم بعضه إلى بعض شديد الأسر، وقد لزّه الله، ولززه: لاصفته. ورجل ملز: شديد الحصومة لزوم لما طالب؛ قال رؤبة:

ولا امرؤ ذو جلد ملز
وكرز: إتياع له؛ قال أبو زيد: إنه لكرز لز إذا كان ممسكاً.

واللزيذة: مجتمع اللحم من البعير فوق

(٣) الرواية في الصحاح: ولا امرؤ ذو جلد ملز وهو الصواب، فامرؤ معطوف على «حبة» في شطر قبله هو:

لا تودعتي حبة بالنكيز
وقال الجوهري: إنما خفض ملزاً على الجوار لا إتياع لامرئ، كما ساقى. والأرجوزة مكسورة الروى، وأولها:
ياها الجاهل ذو السرى

[عبد الله]

(١) قوله: «المترس» كذا في النبطيات جميعها. وفي تاج العروس: المترس، بفتح الميم والتاء وسكون الراء، وفي مادة «ترس» من اللسان أيضاً، وهي فارسية. [عبد الله]

(٢) كذا يباض بالأصل

الرَّوْرِ مِمَّا يَلِي الْمِلَاطَ ، وَأَنْشَدَ :
 ذِي مَرْفِقٍ نَاءَ عَنِ الزَّرَائِرِ
 وَالزَّرَائِرُ : الْجَنَائِنُ ؛ قَالَ إِهَابُ بْنُ عُمَيْرٍ :
 إِذَا أَرَدْتَ السَّيْرَ فِي الْمَقَاوِرِ
 فَاعْبُدْ لَهَا بِبِازِلِ ثَرَايِرِ
 ذِي مَرْفِقٍ بَانَ عَنِ الزَّرَائِرِ
 الثَّرَايِرُ : الْجَمَلُ الْقَوِيُّ ، يُقَالُ : جَمَلٌ
 ثَرَايِرٌ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ السَّرَّاجِ : النَّاءُ فِيهِ
 زَائِدَةٌ وَوَزْنُهُ تَفَاعُلٌ ، وَأَنْكَرَهُ عُمَانُ بْنُ جُنَى
 وَقَالَ : النَّاءُ أَصْلِيَّةٌ وَوَزْنُهُ فَعَالِيلٌ مِثْلُ عُدَايِرِ
 لِقَلَّةِ تَفَاعُلٍ ، وَكَوْنِ النَّاءِ لَا يُقَدِّمُ عَلَى
 زِيَادَتِهَا إِلَّا بِدَلِيلٍ .
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَجُوزُ لَرُورٍ وَكَيْسٌ
 لَيْسٌ . وَيُقَالُ : لَرُ شَرٌّ ، وَلَرَّ شَرٌّ ، وَلِرَازُ شَرٌّ
 وَبِرُّ شَرٌّ وَبِرَازُ شَرٌّ ، وَبِرُّزُ شَرٌّ .
 وَلَرَّةٌ لَرًا : طَعْنَةٌ .
 وَلِرَازٌ : اسْمُ رَجُلٍ . وَلِرَازٌ : اسْمُ فَرَسٍ
 سَيَدِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، سُمِّيَ بِهِ لِشِدَّةِ
 تَلَرُّوهِ وَاجْتِنَاعِ خَلْقِهِ .
 وَلَرَّ بِهِ الشَّيْءُ ، أَيْ لَصِقَ بِهِ كَأَنَّهُ يَلْتَرِقُ
 بِالْمَطْلُوبِ لِسُرْعَتِهِ .
 • لَرِقٌ • لَرِقَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَلَرِقُ لَرُوقًا :
 كَلَصِقَ وَالتَّرَقَّ التَّرَاقًا وَقَدْ لَصِقَ وَلَرِقَ وَلَيْسَ ،
 وَالرُّوقَةُ كَالصَّفَةِ ، وَالرُّوقَةُ بِهِ غَيْرُهُ ، وَلَا رُقَّةُ :
 كَلَاصِفَةٌ . وَهَذَا لَرِقٌ هَذَا وَلَرِبَقُهُ وَيَلَرِبِقُهُ ، أَيْ
 لَصِيقِهِ ، وَقِيلَ أَيْ بِجَانِبِهِ ، وَالْأُنثَى لَرُقَةٌ
 وَلَرِبِقَةٌ .
 وَاللَّرِقُ : هُوَ الَّذِي يُلَرِقُ الرَّثْمَةَ بِالْجَنَبِ .
 وَيُقَالُ : هَلِدُو الدَّارَ لَرِبِقَةً هَلِدُو وَهَلِدُو
 يَلَرِقُ هَلِدُو .
 وَأُذُنٌ لَرُقَاءُ : التَّرَقُّ طَرَفُهَا بِالرَّاسِ .
 وَاللَّرِقُ : كَاللُّوِي .
 وَاللَّرَاقُ : الْجَمَاعُ (عَنْ ابْنِ
 الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :
 ذَلُّو فَرْنَهَا لَكَ مِنْ عَنَاقِ
 لَمَّا رَأَتْ أَنَّكَ بِئْسَ السَّاقِي
 وَلَسْتَ بِالْمَحْمُودِ فِي اللَّرَاقِ

وَفِي التَّهْذِيبِ :
 وَجَرَّبَتْ صَعْفَكَ فِي اللَّرَاقِ
 أَيْ فِي مُجَامَعَتِهِ بِأَيَّامَا ، قَالَ : وَالْعَرَبُ تَكْنِي
 بِاللَّرَاقِ عَنِ الْجَمَاعِ .
 وَاللَّرُوقُ وَاللَّرَازِقُ : دَوَاءٌ لِلْجُرْحِ يَلْزِمُهُ
 حَتَّى يَبْرَأَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَيُقَالُ لَهُ
 اللَّصُوقُ وَاللَّرُوقُ .
 وَالْمَلَرِقُ : الشَّيْءُ لَيْسَ بِالْمُحْكَمِ .
 وَاللَّرْنَقِيُّ : نَبْتَةٌ تَنْبُتُ بَعْدَ الْمَطَرِ بِلَيْتَيْنِ
 تَلَرِقُ بِالطَّيْنِ الَّذِي فِي أَصُولِ الْحِجَارَةِ ،
 وَهِيَ خَضْرَاءُ كَالْعَرْمَضِ .
 وَأَتْنَا لَرُقٌ مِنَ النَّاسِ أَيْ أَحْلَاطٌ .
 • لَرَكٌ • لَرَكَ الْجُرْحُ لَرَكًا : تَمَّ اسْتِوَاءُ لَحْوِهِ
 وَلَمْ يَبْرَأْ بَعْدَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَمْ أَسْمَعْ
 لَرَكٌ بِهَذَا الْمَعْنَى وَلَا يَغْيِرُهُ إِلَّا اللَّيْثُ ، قَالَ :
 وَمَا أَرَاهُ إِلَّا تَضْعِيفًا ، وَالصُّوَابُ بِهَذَا
 الْمَعْنَى الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ اللَّيْثُ أَرَكَ الْجُرْحُ
 بِأَرَكٍ وَيَأْرَكُ أَرُوكًا إِذَا صَلَحَ وَتَمَاطَلَ ؛ وَقَالَ
 شَمِيرٌ : هُوَ أَنْ تَسْفَطَ جُلْبَتُهُ وَيُنَبِّتَ لَحْمًا .
 • لَرَمٌ • اللَّزُومُ : مَعْرُوفٌ . وَالْفِعْلُ لَرَمٌ
 يَلْزِمُ ، وَالضَّمُّ لَرَمٌ وَالْمَفْعُولُ بِهِ مَلْزُومٌ ،
 لَرَمَ الشَّيْءُ يَلْزِمُهُ لَرَمًا وَلَرُومًا وَلَا زَمَهُ مَلَا زَمَةً
 وَلَرَامًا ، وَالتَّرَمَةُ وَالزَّرَمَةُ أَيَّاهُ فَالتَّرَمَةُ . وَرَجُلٌ
 لَرَمَةٌ : يَلْزِمُ الشَّيْءَ فَلَا يُفَارِقُهُ . وَاللَّرَامُ :
 الْفَيْضُ جِدًّا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « قُلْ مَا بَعَثْنَا
 بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاؤُكُمْ » ؛ أَيْ مَا يَضَعُ
 بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاؤُهُ أَيَّاكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ
 « فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا » أَيْ عَدَابًا
 لِزَامًا لَكُمْ ؛ قَالَ الرَّجَّاجُ : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ
 فَيْضًا ، قَالَ : وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ عَنِ
 الْجَمَاعَةِ أَنَّهُ يُعْنَى يَوْمَ بَدْرٍ ، وَمَا نَزَلَ بِهِمْ
 فِيهِ ، فَإِنَّهُ لَزُومٌ بَيْنَ الْقَتْلَى لِزَامًا ، أَيْ
 فُضِّلَ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِيَصْحُرَ الْعَيَّ :
 فَأَمَّا يَنْجُوا مِنْ حَنْفِ أَرْضِ
 فَقَدْ لَقِيَا حَنُوقَهُمَا لِزَامَا
 وَتَأْوِيلُ هَذَا أَنَّ الْحَنْفَ إِذَا كَانَ مَقْدَرًا فَهُوَ

لَا زِمٌ ، إِنْ نَجَا مِنْ حَنْفِ مَكَانٍ لَقِيَهُ الْحَنْفُ
 فِي مَكَانٍ آخَرَ لِزَامَا ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ :
 لَا زِلْتُ مُحْتَمِلًا عَلَى ضَعْفَتِهِ
 حَتَّى الْمَاتَ يَكُونُ مِنْكَ لِزَامَا
 وَقُرِي لَرَامًا ، وَتَأْوِيلُهُ فَسَوْفَ يَلْزِمُكُمْ
 تَكْذِيبِكُمْ لِزَامًا وَتَلْزِمُكُمْ بِهِ الْعُقُوبَةُ وَلَا تَعْطُونَ
 الْقُوَّةَ ، وَيَلْخُلُ فِي هَذَا يَوْمٌ بَدْرٍ وَغَيْرُهُ
 مِمَّا يَلْزِمُهُمْ مِنَ الْعَذَابِ .
 وَاللَّرَامُ : مَصْدَرٌ لِزَمَ . وَاللَّرَامُ ، يَفْخَعُ
 اللَّامُ : مَصْدَرٌ لِزَمَ كَالسَّلَامِ بِمَعْنَى سَلِمَ ،
 وَقَدْ قُرِيَ بِهَا جَمِيعًا ، فَمَنْ كَسَرَ أَوْقَعَهُ مَوْقِعَ
 مَلَا زِمٍ ، وَمَنْ فَخَعَ أَوْقَعَهُ مَوْقِعَ لَزِمٍ . وَفِي
 حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ذَكَرَ اللَّزَامُ ، وَفُسِّرَ
 بِأَنَّهُ يَوْمٌ بَدْرٍ ، وَهُوَ فِي اللَّغَةِ الْمَلَا زِمَةُ لِلشَّيْءِ
 وَاللَّذَامُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ أَيْضًا الْفَيْضُ فِي
 الْفَضِيَّةِ ، قَالَ : فَكَانَتْهُ مِنَ الْأَصْدَادِ .
 وَاللَّرَامُ : الْمَوْتُ وَالْحِسَابُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
 « وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا » ،
 مَعْنَاهُ لَكَانَ الْعَذَابُ لِزَامًا لَهُمْ ، فَأَحْرَهُمْ إِلَى
 يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَاللَّرَمُ : فَضْلُ الشَّيْءِ ، مِنْ
 قَوْلِهِ كَانَ لِزَامًا فَيْضًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ مِنَ
 اللُّزُومِ . الْجَوْهَرِيُّ : لَرِمْتُ بِهِ وَلَا زَمْتُهُ .
 وَاللَّرَامُ : الْمَلَا زِمُ ؛ قَالَ أَبُو دَوْدٍ :
 فَلَمْ يَرِ غَيْرَ عَادِيَةٍ لِزَامًا
 كَمَا يَفْخَعُ الْحَوْضُ اللَّقِيفُ
 وَالْعَادِيَةُ : الْقَوْمُ يَعْدُونَ عَلَى أَرْجُلِهِمْ ، أَيْ
 فَحَمَلَتْهُمْ لِزَامًا ، كَأَنَّهُمْ لَزَمُوهُ لَا يُفَارِقُونَ
 مَا هُمْ فِيهِ ، وَاللَّقِيفُ : الْمَتَهُورُ مِنْ أَسْفَلِهِ .
 وَاللَّرِيمَةُ : الْإِعْتِنَاءُ .
 قَالَ الْكِسَائِيُّ : تَقُولُ سَبَيْتُهُ سَبَيْتٌ تَكُونُ
 لِزَامًا ، مِثْلُ قَطَامٍ ، أَيْ لِزَامَةٍ . وَحَكَى
 نَعْلَبٌ : لِأَضْرِبْتِكَ ضَرْبَةً تَكُونُ لِزَامًا ، كَمَا
 يُقَالُ دَرَاكٌ وَنَظَارٌ ، أَيْ ضَرْبَةٌ يُدْرَكُ بِهَا
 فَتَكُونُ لَهُ لِزَامًا أَيْ لِزَامَةٍ .
 وَالْمِلَزَمُ ، بِالْكَسْرِ : خَشْيَتَانِ مَشْدُودُ
 أَوْسَاطُهَا بِحَدِيدَةٍ تُجْعَلُ فِي طَرَفِهَا فَتَاسَحُ فَتَلْزَمُ
 مَا فِيهَا لَرُومًا شَدِيدًا ، تَكُونُ مَعَ الصَّيْفِ
 وَالْأَجْبَارِ .

وَصَارَ الشَّيْءُ ضَرْبَهُ لَازِمٌ ، كَلَازِمٍ ،
وَالْبَاءُ أَعْلَى ؛ قَالَ كَثِيرٌ (١) فِي مُحَمَّدٍ
ابْنِ الْحَقِيصِيِّ وَهُوَ فِي حَبْسِ ابْنِ الزُّبَيْرِ :
سَمَى النَّبِيَّ الْمُصْطَفَى وَابْنَ عَمِّهِ
وَفَكَأَنَّكَ أَغْلَالَ وَنَقَاعُ غَارِمٍ
أَبِيٌّ فَهُوَ لَا يَشْرِي هُدَى بِضَلَالَةٍ
وَلَا يَتَّقِي فِي اللَّهِ تَوَمَّةَ لَائِمٍ
وَنَحْنُ بِحَمْدِ اللَّهِ نَتْلُو كِتَابَهُ
حُلُولًا بِهَذَا الْخَيْفِ خَيْفِ الْمَحَارِمِ
بَحِيثُ الْحَامِ آمِنُ الرَّوْعِ سَاكِنٌ
وَحَيْثُ الْعَدُوِّ كَالصَّدِيقِ الْمَلَازِمِ
فَمَا وَرَقَ الدُّنْيَا بِبَاقٍ لِأَهْلِهِ
وَمَا شِدَّةُ الْبَلْوَى بِضَرْبِهِ لَازِمٌ
تُحَدِّثُ مَنْ لَا يَتَّقِي أَنَّكَ عَائِدٌ
بَلِ الْعَائِدِ الْمَظْلُومِ فِي سِجْنِ عَادِمٍ
وَالْمَلَازِمِ : الْمُعَالِقُ . وَلَازِمٌ : فَرَسٌ وَتَيْلٌ
ابْنُ عَوْفٍ .

• لَزْنٌ • لَزْنُ الْقَوْمِ (٢) يَلْزَمُونَ لَزْنًا وَلَزْنًا وَلَزْنُوا
وَلَزْنُوا : تَرَاخَمُوا . اللَّيْثُ : اللَّزْنُ ،
بِالتَّحْرِيكِ (٣) ، اجْتِمَاعُ الْقَوْمِ عَلَى الْبِئْرِ
لِلْإِسْتِغَاءِ حَتَّى ضَاقَتْ بِهِمْ وَعَجَزَتْ عَنْهُمْ ؛
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ أَمْرٍ .
وَيُقَالُ : مَا مَلَزُونُ ، وَأَنْشَدَ :

فِي مَشْرَبٍ لَا كَدِيرٍ وَلَا لَزْنٍ
وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ :
وَمَعَاذِرًا كَذِبًا وَوَجْهًا بَاسِيرًا
وَتَشْكِيًّا عَصَّ الزَّمَانِ الْأَلْزِنِ

(١) قوله : « قال كثير » في باقوت : قال محمد
ابن كثير في محمد بن الحنفية يخاطب عبد الله بن
الزبير ، وأنشد الأبيات مقدمًا الأخير مع تغيير لفظ
تحدث بتخريف ، وزاد بعده بيتًا هو :
ومن يلق هذا الشيخ بالخصيف من متى
من الناس يعلم أنه غير ظالم
سمى النبي ... إلخ .

(٢) قوله : « لزن القوم » بابه نصر وفرح ، كما
في القاموس .

(٣) قوله : « اللزن بالتحريك اجتماع ... إلخ »
حكى فيه الصاغاني فتح اللام وسكون الزاي .

وَمَشْرَبٌ لَزْنٌ وَلَزْنٌ وَمَلَزُونٌ : مُزْدَحَمٌ عَلَيْهِ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَاللَّزْنُ : الشَّدَّةُ . وَعَيْشٌ لَزْنٌ أَيْ ضَيْقٌ .
وَلَيْلَةٌ لَزْنَةٌ وَلَزْنَةٌ : ضَيْقَةٌ ، مِنْ جُوعٍ كَانَ
أَوْ بَرْدٍ أَوْ خَوْفٍ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
أَيْضًا) ؛ وَرَوَى بَيْتُ الْأَعْمَشِيِّ :
وَيُقْبَلُ ذُو الْبَيْتِ وَالرَّاعِي

نَ فِي لَيْلَةٍ هِيَ إِحْدَى اللَّزْنِ
وَأَنْشَدَهُ اللَّزْنُ ، بِفَتْحِ اللَّامِ ، وَالْمَعْرُوفُ فِي
شِعْرِهِ اللَّزْنُ ، بِكَسْرِ اللَّامِ ، فَكَانَهُ أَرَادَ هِيَ
إِحْدَى لَيْلَى اللَّزْنِ .

وَأَصَابَهُمْ لَزْنٌ مِنَ الْعَيْشِ أَيْ ضَيْقٌ .
وَاللَّزْنُ : جَمْعُ لَزْنَةٍ وَهِيَ السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ .
ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّزْنَةُ السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ الضَّيْقَةُ .
وَاللَّزْنَةُ : الشَّدَّةُ وَالضَّيْقُ ، وَجَمَعَهَا لَزْنٌ ؛
قَالَ : وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ إِضَافَةُ
إِحْدَى إِلَيْهَا ، وَإِحْدَى لَا تُضَافُ إِلَى مُفْرَدٍ ،
وَنَظِيرُ لَزْنَةٍ وَلَزْنٍ حَلَقَةٌ وَحِلَاقٌ وَفَلَكَهٌ وَفَلَكَ ،
وَقَدْ قِيلَ فِي الْوَاحِدِ لَزْنَةٌ ، بِالْكَسْرِ أَيْضًا ،
وَهِيَ الشَّدَّةُ ، فَأَمَّا إِذَا وَصَفَتْ بِهَا فَقُلْتُ لَيْلَةٌ
لَزْنَةٌ فَبِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ . وَتَقُولُ الْعَرَبُ فِي الدَّعَاءِ
عَلَى الْإِنْسَانِ : مَا لَهُ سَمِيٌّ فِي لَزْنِي ضَاحٍ ،
أَيْ فِي ضَيْقِي مَعَ حَرِّ الشَّمْسِ ، لِأَنَّ الضَّاحِيَ
مِنَ الْأَرْضِ الْبَارِزِ الَّذِي لَيْسَ يَسْتُرُهُ شَيْءٌ عَنِ
الشَّمْسِ . وَمَا لَزْنٌ : ضَيْقٌ لَا يُنَالُ إِلَّا بَعْدَ
مَشَقَّةٍ .

• لَسِبَ • لَسِبْتَهُ الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالزُّبَيْرُ ،
بِالْفَتْحِ ، تَلَسَّبَتْهُ وَتَلَسَّبَتْهُ لَسْبًا ؛ لَدَغَتْهُ ، وَأَكْثَرُ
مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْعَرَبِ .

وَفِي صِفَةِ حَيَاتِ جَهَنَّمَ : أَنْشَأَنِي بِهِ
لَسْبًا . اللَّسْبُ وَاللَّسْعُ وَاللَّدَعُ : بِمَعْنَى
وَاحِدٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ
ذَلِكَ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

بِئْسَا عُدُوبًا وَبَاتَ الْبَقِيُّ يَلْسِينَا
نَشْوَى الْقِرَاحَ كَأَنَّ لِاحِيَّ بِالْوَادِي
يَعْنِي بِالْبَقِيِّ : الْبُعُوضُ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا تَفْسِيرَ
نَشْوَى الْقِرَاحَ فِي مَوْضِعِهِ .

وَلَسِبَ بِالشَّيْءِ : مِثْلُ لَصِبَ بِهِ أَيْ
لَزِقَ . وَلَسَبَهُ أَسْوَاطًا أَيْ ضَرْبَهُ ؛ وَلَسِبَ
الْعَسَلُ وَالسَّمَنُ وَنَحْوُهُ ، بِالْكَسْرِ ،
يَلْسِبُهُ لَسْبًا : لَعِقَهُ . وَاللَّسْبَةُ ، مِنْهُ ،
كَاللَّعِقَةِ (٤)

• لَسَدٌ • لَسَدُ الطَّلِيِّ أُمُّهُ يَلْسِدُهَا وَيَلْسِدُهَا
لَسْدًا : رَضَعَهَا ، مِثَالُ كَسَرَ بِكَسْرٍ كَسْرًا .
وَحَكَى أَبُو خَالِدٍ فِي كِتَابِ الْأَبْوَابِ : لَسِدَ
الطَّلِيُّ أُمَّهُ ، بِالْكَسْرِ ، لَسْدًا ، بِالتَّحْرِيكِ ،
مِثْلُ لَجَدَ الْكَلْبُ الْإِنَاءَ لَجْدًا ؛ وَقِيلَ :
لَسَدَهَا رَضَعَ جَمِيعَ مَا فِي ضَرْعِهَا ؛ وَأَنْشَدَ
التَّمَّزُّرُ :

لَا تَجْرَعَنَّ عَلَى عَلَلَةٍ بِكَرَّةٍ
بِسِطٍ يُعَارِضُهَا فَصِيلٌ يَلْسُدُ
قَالَ : اللَّسْدُ الرُّضْعُ . وَالْيَلْسُدُ : الَّذِي
يَرْضَعُ مِنَ الْفَضْلَانِ .

وَلَسَدَ الْعَسَلُ : لَعِقَهُ . وَلَسَدَتِ الرَّحْمِيَّةُ
وَلَدَهَا : لَعِقَتْهُ . وَلَسَدَ الْكَلْبُ الْإِنَاءَ وَلَسِدَهُ
يَلْسِدُهُ لَسْدًا : لَعِقَهُ . وَكُلُّهُ لَحْسٌ : لَسْدٌ .

• لَسَسَ • لَسَسَ الْأَكْلُ : أَبُو عُبَيْدٍ : لَسَّ
يَلْسُ لَسًّا إِذَا أَكَلَ ؛ وَقَالَ زُهَيْرٌ يَصِفُ
وَحْشًا :

ثَلَاثُ كَأَقْوَاسِ السَّرَّاءِ وَنَاشِطٌ
قَدْ اخْتَصَرَ مِنْ لَسِّ الْعَمِيرِ جَحَافِلُهُ (٥)
وَلَسَّتِ الدَّابَّةُ الْحَشِيشَ تَلْسُهُ لَسًّا :

تَنَاوَلَتْهُ وَتَفَتَّتَهُ بِجَحَافِلَتِهَا . وَأَلَسَّتِ الْأَرْضُ :
طَلَعَ أَوَّلُ نَبَاتِهَا ، وَاسْمُ ذَلِكَ الثِّبَاتِ
اللَّسَّاسُ ، بِالضَّمِّ ، لِأَنَّ الْمَالَ يَلْسُهُ .
وَاللَّسَّاسُ : أَوَّلُ الْبَقْلِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
اللَّسَّاسُ الْبَقْلُ مَا دَامَ صَغِيرًا لَا تَسْتَمَكِّنُ مِنْهُ

(٤) زاد في التكملة : ما ترك فلان كسوبا
ولا لسوبا ، أي شيئا . وقد ذكره في كسب بالكاف
أيضا ، وضبطه في الموضعين بوزن تنور . إذا علمت
هذا فما وقع في القاموس باللام فهما تحريف ،
وكذلك تحرف على الشارح .

(٥) قوله : ناشط في قصيدة زهير : مشغل .

الرَّاعِيَةُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تُلَسُّهُ بِالسِّيْتِهَا لَسًا ،
قَالَ :

يُوشِكُ أَنْ تُوجِسَ فِي الْإِيجَاسِ (١)
فِي بَاقِلِ الرَّمْثِ وَفِي اللَّسَاسِ
مِنْهَا هَدِيمٌ ضَبِعٌ هَوَاسٍ
وَالسُّ : الْعَمِيرُ : أَمَكَنَ أَنْ يَلْسَ . قَالَ
بَعْضُ الْعَرَبِ : وَجَدْنَا أَرْضًا مَمْنُورًا
مَا حَوَّلَهَا قَدَّ السُّ غَمِيرًا ؛ وَيُقَالُ : السُّ
خَرَجَ زَهْرُهُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : اللَّسُّ أَوَّلُ
الرُّغْيِ ، لَسْتُ لَسًا لَسًا . وَتَوْبٌ مَتَّلَسٌ
وَمَتَّلَسٌ : كَمَتَّلَسٌ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّهُ
مَقْلُوبٌ . وَمَاءٌ لَسْلَسٌ وَسَلَسٌ وَسَالَسٌ :
كَسَلَسَ (الْأَخِيْرَةُ عَنِ ابْنِ جَنِّي) .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْعَلَامِ الْخَفِيْفِ
الرُّوحِ التَّشْيِيطُ : لَسَلَسٌ وَسَلَسٌ .
وَاللُّسُّ : الْحَمَّالُونَ الْحُدَاقُ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَالْإِضْلُ السُّسُّ ، وَالسُّ
السُّوقُ ، فَهَلَيْتِ الثُّونَ لَامًا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَلَسَ إِذَا أَكَلَ
السَّلْسَلَةَ ، وَهِيَ الْفِطْعَةُ الطَّوْبِيَّةُ مِنَ السَّنَامِ ،
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَهِيَ السَّلْسَلَةُ ؛ وَقَالَ
الْأَضْمِيُّ : هِيَ السَّلْسَلَةُ ، وَيُقَالُ سَلْسَلَةً .
وَالسَّلَاسُ : السَّنَامُ الْمُقَطَّعُ ؛ قَالَ
الْأَضْمِيُّ : السَّلْسَلَةُ يَعْنِي السَّنَامَ الْمُقَطَّعَ .

• لسع • اللَّسْعُ : لِمَا ضَرَبَ بِمَوْخَرِهِ ،
وَاللَّدَغُ لِمَا كَانَ بِالْفَمِ ، لَسَعَتْهُ الْهَامَةُ تَلْسَعُهُ
لَسْعًا وَلَسَعَتْهُ . وَيُقَالُ : لَسَعَتْهُ الْحَيَّةُ
وَالعَقْرَبُ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُظَفَّرِ : اللَّسْعُ
لِلعَقْرَبِ ، قَالَ : وَزَعَمَ أَعْرَابِيٌّ أَنَّ مِنَ
الْحَيَّاتِ مَا يَلْسَعُ بِلِسَانِهِ كَلْسَعِ حُمَةِ الْعَقْرَبِ
وَلَيْسَتْ لَهُ أَسْنَانٌ . وَرَجُلٌ لَسِيعٌ : مَلْسُوعٌ ،
وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى ، وَالْجَمْعُ لَسَعَى وَلَسَعَاءُ ،
كَفَتِيلٍ وَفَتَلَى وَفَتَلَاءُ .

وَلَسَعَهُ بِلِسَانِهِ : عَابَهُ وَآذَاهُ . وَرَجُلٌ لَسَاعٌ
(١) قَوْلُهُ : «يُوشِكُ أَنْ تُوجِسَ» هَكَذَا فِي
الْأَصْلِ وَشَارِحِ الْقَامُوسِ هُنَا ، وَأَعَادَ الْمُؤَلِّفُ هَذِهِ
الْأَيَّاتِ فِي مَادَةِ هَوَسٍ بِلَفْظٍ آخَرَ .

وَلَسَعَهُ : عِيَابَةٌ مُؤَذِّ قَرَاصِنَ لِلنَّاسِ بِلِسَانِهِ ،
وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمَسْمُوعُ مِنَ
العَرَبِ أَنَّ اللَّسْعَ لِنَوَاتِ الْإِيرِ مِنَ الْعَقَارِبِ
وَالرَّنَابِيرِ ، وَأَمَّا الْحَيَّاتُ فَإِنَّهَا تَنْهَشُ وَتَعَضُّ
وَتَحْدِبُ وَتَنْشَطُ ، وَيُقَالُ لِلعَقْرَبِ : قَدَّ
لَسَعَتْهُ وَلَسَيْتُهُ وَأَبْرَتْهُ وَوَكَعَتْهُ وَكَوَتْهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا يَلْسَعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جَحْرِ
مَرْتِنٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : لَا يَلْدَغُ ، وَاللَّدَغُ
وَاللَّدَغُ سَوَاءٌ ، وَهُوَ اسْتِعَارَةٌ هُنَا ، أَيْ
لَا يَذْهَبِي الْمُؤْمِنُ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ مَرْتِنٍ ،
فَأَنَّهُ بِالْأَوْلَى يُعْتَبَرُ . وَقَالَ الْحَطَّابِيُّ : رَوَى
بِضْمِ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا ، فَالضَّمُّ عَلَى وَجْهِ
الْخَيْرِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الْكَيْسُ الْحَازِمُ
الَّذِي لَا يُؤْتِي مِنْ جِهَةِ الْعَقَلَةِ ، فَيُحْدَعُ مَرَّةً
بَعْدَ مَرَّةٍ وَهُوَ لَا يَقْظُنُ لِذَلِكَ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ ،
وَالْمَرَادُ بِهِ الْخِدَاعُ فِي أَمْرِ الدِّينِ لَا أَمْرَ
الدُّنْيَا ، وَأَمَّا بِالْكَسْرِ فَعَلَى وَجْهِ النَّهْيِ ، أَيْ
لَا يُحْدَعَنَّ الْمُؤْمِنُ وَلَا يُؤْتَيْنِ مِنْ نَاحِيَةِ الْعَقَلَةِ
فَيَقَعَ فِي مَكْرُوهٍ أَوْ شَرٍّ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ وَلَكِنْ
يَكُونُ فُطْنًا حَذِرًا ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ أَصْلَحُ أَنْ
يَكُونَ لِأَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا .

وَلَسَعَ الرَّجُلُ : أَقَامَ فِي مَثَرِهِ فَلَمْ يَبْرَحْ .
وَالْمَلْسَعَةُ : الْمُقِيمَةُ الَّتِي لَا يَبْرَحُ ، زَادُوا
الْهَاءَ لِلْمُبَالَغَةِ ؛ قَالَ :

مَلْسَعَةٌ وَسَطٌ أَرْسَاعِيهِ
بِهِ عَسَمٌ يَتَّقِي أَرْبَا
وَيُرَوَى : مَلْسَعَةٌ بَيْنَ أَرْبَابِهِ ، مَلْسَعَةٌ :
تَلْسَعَةُ الْحَيَّاتِ وَالْعَقَارِبِ فَلَا يُبَالِي بِهَا ، بَلْ
يُقِيمُ بَيْنَ عَنِيهِ ، وَهَذَا غَرِيبٌ لِأَنَّ الْهَاءَ إِنَّمَا
تَلْحَقُ لِلْمُبَالَغَةِ أَسْمَاءَ الْفَاعِلِينَ لَا أَسْمَاءَ
الْمَفْعُولِينَ ، وَقَوْلُهُ بَيْنَ أَرْبَابِهِ أَرَادَ بَيْنَ بَهْوِهِ
فَلَمْ يَسْتَقِيمْ لَهُ الْوِزْنُ فَأَقَامَ مَا هُوَ مِنْ سَبَبِهَا
مَقَامَهَا ، وَهِيَ الْأَرْبَابُ ، وَعَيْنُ مَلْسَعَةٍ .
وَلَسَعَا : مَوْضِعٌ ، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ .
وَاللَّسِيعُ : اسْمٌ أَعْجَبِيٌّ ، وَتَوَهُمٌ بَعْضُهُمْ
أَنَّهَا لَعْفَةٌ فِي الْبِسْعِ .

• لسق • اللَّسَقُ مِثْلُ اللَّصِقِ : لُرُوقُ الرَّقَّةِ

بِالْجَنْبِ مِنَ الْعَطَشِ ، يُقَالُ لَسِقَ الْبَعِيرُ
وَلَصِقَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ :

وَبَلَّ بَرْدُ الْمَاءِ أَعْصَادَ اللَّسَنِ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَبْلَهُ :
حَتَّى إِذَا أَكْرَعَنَ فِي الْحَوْمِ الْمَهَقِ
وَبَعْدَهُ :

وَسَوْسٌ يَدْعُو مُخْلِصًا رَبَّ الْفَلَقِ
وَالْحَوْمُ : الْمَاءُ الْكَثِيرُ ، وَالْمَهَقُ : الْأَبْيَضُ .
وَاللُّسُوقُ : دَوَاءُ كَاللُّرُوقِ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّسَنُ
عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ الظَّمْأُ ، سُمِّيَ لَسَقًا لِذُرُوقِ
الرَّقَّةِ بِالْجَنْبِ ، وَأَصْلُهُ اللُّرُقُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
لَسِقَ لَعْفٌ فِي لَصِقٍ ، لَسِقَ بِهِ وَلَصِقَ بِهِ ،
وَالنَّسَقُ بِهِ ، وَالنَّرَقُ بِهِ وَالسَّقَةُ بِهِ غَيْرُهُ
وَالصَّفَقَةُ . وَقُلَانٌ لَسِقَى وَلَصِقَى وَيَلْصِقِي
وَيَلْصِقِي وَلَسِقِي وَلَصِقِي أَيْ يَجْتَنِبِي .

• لسم • اللَّسْمَةُ حُجَّةٌ : الرَّزْمَةُ كَمَا يُنْسَمُ
وَلَدَةُ الْمُتَشَوِّجَةِ ضَرَعَهَا . وَقَالَ ابْنُ سَمِيلٍ :
الْإِنْسَامُ إِقَامُ الْفَصِيلِ الضَّرْعِ أَوَّلُ مَا يُؤَلَّدُ .
وَيُقَالُ : اللَّسْمَةُ إِسَامًا ، فَهُوَ مُلْسَمٌ .
وَيُقَالُ : اللَّسْمَةُ حُجَّةٌ إِسَامًا أَيْ لَقْنَتُهُ
إِيَّاهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

لَا يُلْسَمَنَّ أَبَا عِمْرَانَ حُجَّتَهُ
فَلَا تَكُونَنَّ لَهُ عَوْنًا عَلَى عُمَرَا
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّسْمُ السُّكُوتُ حَيَاةً
لَا عَقْلًا .

• لسن • اللَّسَانُ : جَارِحَةُ الْكَلَامِ ، وَقَدْ
يُكْنَى بِهَا عَنِ الْكَلِمَةِ قِيُونُتٌ حَيْثِيْدٌ ؛ قَالَ
أَعَشَى بِأَهْلَةٍ :

إِنِّي أَتْنِي لِسَانًا لِأَسْرٍ بِهَا
مِنْ عُلُوِّ لَاعَجَبٍ مِثْلًا وَلَا سَخْرٍ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : اللَّسَانُ هُنَا الرِّسَالَةُ وَالْمَقَالَةُ ،
وَمِثْلُهُ :

أَتْنِي لِسَانًا بَنِي عَامِرٍ
أَحَادِيثُهَا بَعْدَ قَوْلِي نَكْرٌ
قَالَ : وَقَدْ يُدَكَّرُ عَلَى مَعْنَى الْكَلَامِ ؛ قَالَ
الْحَطَّابِيُّ :

نَيْمَتْ عَلَى لِسَانِ فَاتٍ مِثِّي
فَلَيْتَ بِأَنَّهُ فِي جَوْفِ عَنَكُم
وَشَاهِدُ أَلْسِنَةِ الْجَمْعِ فِيمَنْ ذَكَرَ قَوْلَهُ
تَعَالَى : « وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَاوَانِكُمْ » ؛
وَشَاهِدُ أَلْسِنَةِ الْجَمْعِ فِيمَنْ أَنْتَ قَوْلُ
العَجَّاجِ :

أَوْ تَلَحُّجُ الْأَلْسُنِ فِيمَا مَلَحَجَا
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَاللِّسَانُ الْمَقُولُ ، يُدَكَّرُ
وَيُؤنَّثُ ، وَالْجَمْعُ أَلْسِنَةٌ فِيمَنْ ذَكَرَ مِثْلُ
جِمَارٍ وَأَخْمِرَةٍ ، وَاللُّسُنُ فِيمَنْ أَنْتَ مِثْلُ
ذِرَاعٍ وَأَذْرَعٍ ، لِأَنَّ ذَلِكَ قِيَاسُ مَا جَاءَ عَلَى
فِعَالٍ مِنَ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤنَّثِ ، وَإِنْ أَرَدْتَ
بِاللِّسَانِ اللَّغَةَ أَنْتَ . يُقَالُ : فُلَانٌ يَتَكَلَّمُ
بِلِسَانِ قَوْمِهِ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : اللَّسَانُ فِي
الْكَلَامِ يُدَكَّرُ وَيُؤنَّثُ . يُقَالُ : إِنَّ لِسَانَ
النَّاسِ عَلَيْكَ لِحَسَنَةٍ وَحَسَنٌ ، أَيْ ثَنَائِهِمْ .
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا نَصُّ قَوْلِهِ وَاللِّسَانُ
الثَّنَاءُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ
صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ » ؛ مَعْنَاهُ اجْعَلْ لِي ثَنَاءً
حَسَنًا بَاقِيًا إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ ؛ وَقَالَ كَثِيرٌ :

نَمَتْ لِأَبِي بَكْرٍ لِسَانٌ تَتَابَعَتْ
بِعَارِفَةٍ مِنْهُ فَحَصَّتْ وَعَمَّتْ
وَقَالَ قَسَّاسُ الْكِنْدِيِّ :
أَلَا أُبْلِغُ لَدَيْكَ أَبَاهُتِي
أَلَا تَنْتَهَى لِسَانَكَ عَن رَدَاهَا ؟
فَأَنْتَهَا . وَيَقُولُونَ : إِنَّ شَقَةَ النَّاسِ عَلَيْكَ
لِحَسَنَةٍ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ
رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ » أَيْ بِلِغَةِ قَوْمِهِ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَتَيْتُ لِسَانَ بَنِي عَامِرٍ
وَقَدْ تَقَدَّمَ ، ذَهَبَ بِهَا إِلَى الْكَلِمَةِ فَأَنْتَهَا ؛
وَقَالَ أَعْنَى بِأَهْلَةٍ :

إِنِّي أَتَانِي لِسَانٌ لَا أَسْرِبُ بِهِ
ذَهَبَ إِلَى الْحَبْرِ فَذَكَرَهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَاللِّسَانُ اللَّغَةُ ، مُؤنَّثَةٌ لَا عِزْرَ . وَاللُّسُنُ ،
يَكْسِرُ اللَّامَ : اللَّغَةُ . وَاللِّسَانُ : الرَّسَالَةُ .

وَحَكَى أَبُو عَمْرٍو : لِكُلِّ قَوْمٍ لِسَانٌ ، أَيْ
لُغَةٌ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا . وَيُقَالُ : رَجُلٌ لَسِينٌ بَيْنَ

اللِّسَنِ إِذَا كَانَ ذَا بَيَانٍ وَفَصَاحَةٍ .
وَاللِّسَانُ : إِبْلَاجُ الرَّسَالَةِ . وَأَلْسِنَةُ
مَا يَقُولُ ، أَيْ أَبْلَغُهُ . وَأَلْسَنَ عَنْهُ : بَلَغَ .
وَيُقَالُ : أَلْسِنِي فُلَانًا وَاللِّسَانَ لِي فُلَانًا كَذَا
وَكَذَا ، أَيْ أَبْلِغْ لِي ، وَكَذَلِكَ أَلْكُنِي إِلَى
فُلَانٍ أَيْ أَلِكْ لِي ؛ وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :
بَلَّ أَلْسِنَا لِي سِرَاةَ الْعَمِّ أَنْكُمُ
لَسْتُمْ مِنَ الْمَلِكِ وَالْأَبْدَالِ أَعْمَارُ
أَيْ أَبْلِغُوا لِي وَعَنَى .

وَاللِّسُنُ : الْكَلَامُ وَاللُّغَةُ . وَلَا سَنَةٌ :
نَاطِقَةٌ . وَلَسَنَةٌ يَلْسَنُهُ لَسْنَا : كَانَ أَجْوَدَ لِسَانًا
مِنْهُ . وَلَسَنَةٌ لَسْنَا : أَخَذَهُ بِلِسَانِهِ ؛ قَالَ
طَرَفَةُ :

وَإِذَا تَلَسَّنِي أَلْسِنُهَا
إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فَفِرْ
وَلَسَنَةٌ أَيْضًا : كَلِمَةٌ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَذَكَرَ امْرَأَةً فَقَالَ : إِنَّ
دَخَلْتَ عَلَيْكَ (١) لَسَنَتِكَ ، أَيْ أَخَذْتُكَ
بِلِسَانِهَا ، يَصِفُهَا بِالسَّلَاطَةِ وَكَرَّةِ الْكَلَامِ
وَالْبَدَاهِ .

وَاللِّسَنُ ، بِالتَّخْرِيبِ : الْفَصَاحَةُ . وَقَدْ
لَسِنَ ، بِالْكَسْرِ ، فَهُوَ لَسِينٌ وَاللِّسَنُ ، وَقَوْمٌ
لُسُنٌ . وَاللِّسَنُ : جَوْدَةُ اللِّسَانِ وَسَلَاطَتُهُ ،
لَسِينٌ لَسْنَا فَهُوَ لَسِينٌ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَهَذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِسَانًا عَرَبِيًّا » ؛ أَيْ
مُصَدِّقٌ لِلتَّوْرَةِ ، وَعَرَبِيًّا مُتَّصِبٌ عَلَى
الْحَالِ ، الْمَعْنَى مُصَدِّقٌ عَرَبِيًّا ، وَذَكَرَ لِسَانًا
تَوْكِيدًا كَمَا تَقُولُ جَائِزِي زَيْدٌ رَجُلًا
صَالِحًا ؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِسَانًا مَفْعُولًا
بِمُصَدِّقٍ ، الْمَعْنَى مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
أَيْ مُصَدِّقُ ذَا لِسَانٍ عَرَبِيٍّ .

وَاللِّسِينُ وَالْمَلْسَنُ : مَا جُعِلَ طَرَفُهُ كَطَرْفِ
اللِّسَانِ . وَلَسَنَ التَّلْعَ : خَرَطَ صَدْرَهَا وَدَقَّقَهَا
مِنْ أَعْلَاهَا . وَنَعَلَ مُلْسَنَةً إِذَا جُعِلَ طَرَفُ
مُقَدِّمِهَا كَطَرْفِ اللِّسَانِ . غَيْرُهُ : وَالْمَلْسَنُ مِنْ

(١) قوله : « إن دخلت عليك إلخ » هكذا في
الأصل ، والذي في النهاية : إن دخلت عليها
لستك ، و « هامنها » : وإن غبت عنها لم تأمنها .

التَّعَالِ الَّذِي فِيهِ طُولٌ وَلَطَافَةٌ عَلَى هَيْبَةِ
اللِّسَانِ ؛ قَالَ كَثِيرٌ :

لَهُمْ أَرْزُ حُمْرِ الْحَوَاشِي يَطَوَّنَهَا
بِأَفْدَامِهِمْ فِي الْحَضْرَمِيِّ الْمَلْسَنِ
وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ مُلْسَنَةٌ الْقَدَمَيْنِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنَّ نَعْلَهُ كَانَتْ مُلْسَنَةً ، أَيْ كَانَتْ
دَقِيقَةً عَلَى شَكْلِ اللِّسَانِ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
جُعِلَ لَهَا لِسَانٌ ، وَلِسَانُهَا الْهَيْبَةُ الثَّابِتَةُ فِي
مُقَدِّمِهَا .

وَاللِّسَانُ الْقَوْمُ : الْمُتَكَلِّمُ عَنْهُمْ . وَقَوْلُهُ
فِي الْحَدِيثِ : لِصَاحِبِ الْحَقِّ الْيَدُ وَاللِّسَانُ ؛
الْيَدُ : اللُّزُومُ ، وَاللِّسَانُ : التَّقَاضِي .

وَاللِّسَانُ الْمِيزَانُ : عَدْبَتُهُ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :
وَلَقَدْ رَأَيْتُ لِسَانَ أَعْدَلِ حَاكِمٍ
يُقْضَى الصَّوَابُ بِهِ وَلَا يَتَكَلَّمُ
يَعْنَى بِأَعْدَلِ حَاكِمِ الْمِيزَانِ .

وَاللِّسَانُ الثَّارِ : مَا يَتَشَكَّلُ مِنْهَا عَلَى شَكْلِ
اللِّسَانِ .

وَالسَّنَةُ فَصِيلًا : أَعَارَهُ إِيَّاهُ لِيُقْبِعُهُ عَلَى
نَاقَتِهِ فَكِدَّرَ عَلَيْهِ ، فَإِذَا دَرَّتْ حَلَبُهَا فَكَانَتْ
أَعَارَهُ لِسَانَ فَصِيلِهِ ؛ وَتَلَسَّنَ الْفَصِيلُ : فَعَلَ
بِهِ ذَلِكَ (حَكَاهُ ثَعْلَبٌ) ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ أَحْمَرَ
يَصِفُ بَكْرًا صَغِيرًا أَعْطَاهُ بَعْضُهُمْ فِي حِمَالَةٍ
فَلَمْ يَرْضَهُ :

تَلَسَّنَ أَهْلُهُ رُبْعًا عَلَيْهِ
رِمَانًا تَحْتَ مِقْلَاةِ نِوَابٍ (٢)

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ يَعْقُوبُ هَذَا مَعْنَى
غَرِيبٌ قَلَّ مَنْ يَعْرِفُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْحَلِيَّةُ
مِنْ الْأَوَّلِ يُقَالُ لَهَا الْمُتَلَسَّنَةُ ، قَالَ : وَالْحَلِيَّةُ
أَنْ تَلِدَ النَّاقَةُ فَيَنْحَرَّ وَلَدُهَا عَمْدًا لِيَدُومَ لَبْنُهَا
وَتُسْتَدْرَرُ بِحُورٍ غَيْرِهَا ، فَإِذَا أَدْرَاهَا الْحُورُ
نَحَوَهُ عَنْهَا وَاحْتَلَبُوهَا ، وَرُبَّمَا خَلُّوا ثَلَاثَ
خَلَابَا أَوْ أَرْبَعًا عَلَى حُورٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ
التَّلْسَنُ .

وَيُقَالُ : لَسَنْتُ اللَّيْفَ إِذَا مَشَّتَهُ ثُمَّ

(٢) قوله : « ربعا » كذا في الأصل والمحکم ،
والذي في التكملة : عاما ، قال : والرمات جمع
رمة ، بالضم ، وهي البقية تبقى في الضرع من اللبن .

جَعَلْتُهُ فَنَائِلَ مَهْيَاةً لِلْفَتْلِ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ التَّلْسِينَ.

ابن سيده: وَالْمَلْسُونُ الْكَذَّابُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا أَعْرِفُهُ. وَتَلَسَّنَ عَلَيْهِ: كَذَبَ. وَرَجُلٌ مَلْسُونٌ: حَلَوُ اللِّسَانِ بَعِيدُ الْفِعَالِ. وَلسَانُ الْحَمَلِيِّ وَلسَانُ الثَّوْرِ: نَبَاتٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ تَشْبِيهاً بِاللسَانِ.

وَاللسَانُ: عُشْبَةٌ مِنَ الْجَنَّبِ، لَهَا وَرَقٌ مُتَفَرِّشٌ أَحْسَنُ كَأَنَّهُ الْمَسَاحِيُّ كَحُشُونَةِ لِسَانِ الثَّوْرِ، يَسْمُو مِنْ وَسَطِهَا قَضِيبٌ كَالذَّرَاعِ طُولاً فِي رَأْسِهِ نَوْرَةٌ كَحَلَاءِ، وَهِيَ دَوَاءٌ مِنْ أَوْجَاعِ اللِّسَانِ: أَلْسِنَةُ النَّاسِ وَالسِّنَةُ الْإِبِلِ. وَالْمَلْسَنُ: حَجَرٌ يَجْعَلُونَهُ فِي أَعْلَى بَابِ بَيْتٍ، يَبْتُونَهُ مِنْ حِجَارَةٍ وَيَجْعَلُونَ لَحْمَةَ السَّبْعِ فِي مَوْجِرِهِ، فَإِذَا دَخَلَ السَّبْعُ فَتَنَاولَ اللَّحْمَةَ سَقَطَ الْحَجَرُ عَلَى الْبَابِ فَسَدَهُ.

لساء. ابن الأعرابي: اللسا الكثير^(١) الأكل من الحيوان، وقال: لسا إذا أكل أكلاً يسيراً، أضله من اللس وهو الأكل، والله أعلم.

لشش. قال الخليل: ليس في كلام العرب شين بعد لام ولكن كلها قبل اللام، قال الأزهرى: وقد وجد في كلامهم الشين بعد اللام، قال ابن الأعرابي وغيره: رجل لشلش إذا كان خفيفاً، قال الليث: اللشلشة كثرة التردد عند الفرع، واضطراب الأحناء في موضع بعد موضع، يقال: جبان لشلش.

ابن الأعرابي: اللش الطرد؛ ذكره الأزهرى في ترجمة علس.

لشا. التهذيب: أهمله الليث في كتابه. وقال ابن الأعرابي: لسا إذا خس بعد

(١) قوله: «اللسا الكثير إلخ» كذا في التهذيب أيضاً، وعبارة التكملة: لسا أكل أكلاً كثيراً، وهو لسى أى كمنى.

رَفَعَهُ، قَالَ: وَاللَّشِيُّ الْكَثِيرُ الْحَلَبِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

لصب. لصب الجلد باللحم يَلْصَبُ لَصَباً، فَهُوَ لَصِيبٌ: لَزِقَ بِهِ مِنَ الْهَزَالِ. وَلَصِبَ جِلْدُ فُلَانٍ: لَصِقَ بِاللَّحْمِ مِنَ الْهَزَالِ. وَلَصِبَ السَّيْفُ فِي الْغَمْدِ لَصَباً: نَشِبَ فِيهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ. وَهُوَ سَيْفٌ يَلْصَبُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ. وَلَصِبَ الْحَاتِمُ فِي الْإِضْبَعِ؛ وَهُوَ ضِدُّ قَلِقَ.

وَرَجُلٌ لَصِيبٌ: عَسِرُ الْأَخْلَاقِ، بِخَبِيلٍ. وَفُلَانٌ لَحِزٌ لَصِيبٌ: لَا يَكَادُ يُعْطَى شَيْئاً.

وَاللَّصْبُ: مَضِيقُ الْوَادِي، وَجَمَعُهُ لُصُوبٌ وَلِصَابٌ. وَاللَّصْبُ: شِقٌّ فِي الْجَبَلِ، أَضْيَقُ مِنَ اللَّهْبِ، وَأَوْسَعُ مِنَ الشَّعْبِ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ. وَاللَّصَبُ الشَّيْءُ: ضَاقَ؛ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ:

عَنْ أَبِهِرِينَ وَعَنْ قَلْبِ يُوْفِرَةَ
مَسَحَ الْأَكْفَ بِفَجِّ عَيْرٍ مُلْتَصِبِ
وَطَرِيقٍ مُلْتَصِبِ: ضَمِيقٌ.

وَاللَّوَابِصُ، فِي شِعْرِ كَثِيرٍ^(٢): الْآبَارُ الضَّيِّقَةُ، الْجَيْدَةُ الْقَعْرُ.

الأصمعي: اللَّصْبُ، بِالْكَسْرِ: الشَّعْبُ الصَّغِيرُ فِي الْجَبَلِ، وَكُلُّ مَضِيقٍ فِي الْجَبَلِ فَهُوَ لِصْبٌ، وَالْجَمْعُ لِصَابٌ وَلُصُوبٌ.

وَاللَّصِبُ: ضَرَبٌ مِنَ السَّلْتِ، عَسِرُ الْاسْتِنْفَاءِ، يَتَدَاسُ مَا يَتَدَاسُ، وَيَحْتَاجُ الْبَاقِي إِلَى الْمَنَاحِيزِ.

(٢) قوله: «واللوابص في شعر إلخ» هو أحد قولين، الثاني ما قاله أبو عمرو إنه أراد بها إبلاً قد لصبت جلدها، أى لصقت من العطش، والبيت:

لوابص قد أصبحت وانظوت
وقد أطول الحى عنها لباتاً
أهد تكلمة وضبط لباتاً كسحاب.

لصت. اللصت، يفتح اللام: اللص في لغة طيبي، وجمعه لصوت، وهم الذين يقولون للطنس طنت؛ وأنشد أبو عبيد:

فتركن نهذاً عيلاً أبناؤهم

ونبي كناية كاللصوت المرود

وقال الزبير بن عبد المطلب:

ولكننا خلقنا إذ خلقنا

لنا الحيرات والميسك الفيت

وصبر في المواطن كل يوم

إذا خفت من الفرع البيوت

فأفسد بطن مكة بعد أنسى

قراضية كأنهم اللصوت

لصص. اللص: السارق معروف؛

قال:

إن يأتي لص فإني لص

أطلس مثل الذئب إذ يئس

جمع بين الصاد والسين وهذا هو الإكفاء،

ومصدره اللصوية والتلصص، ولص بين

اللصوية واللصوية، وهو يتلصص.

واللص: كاللص، بالضم لغة فيه،

وأما سيبويه فلا يعرف إلا لصاً، بالكسر،

وجمعها جميعاً لصاص ولصوص، وفي

التهذيب: والصاص، وليس له بناء من

أبنية أدنى العدو. قال ابن دريد: لص

ولص ولص ولصت ولصت، وجمع لص

لصوص، وجمع لص لصوص ولصصة مثل

قروذ وقردوة، وجمع اللص لصوص، مثل

خص وخصوص. والملاصة: اسم للجمع

(حكاه ابن جني)، والأنتى لصة،

والجمع لصات ولصائص، الأخيرة نادرة.

واللصت: لغة في اللص، أبدلوا من صادو

ناه، وغيروا بناء الكلمة لما حدث فيها من

البدل، وقيل: هي لغة؛ قال اللحياني:

وهي لغة طيبي وبعض الأنصار، وجمعه

لصوت، وقد قيل فيه: لصت، فكسروا

اللام فيه مع البدل، والاسم اللصوية

واللصوية. الكسائي: هو لص بين

اللُّصُوصِيَّةُ ، وَفَعَلْتُ ذَلِكَ بِهِ خُصُوصِيَّةً ، وَحُرُورِي بَيْنَ الْحُرُورِيَّةِ وَأَرْضٍ مَلْصَةً : ذَاتُ لُصُوصٍ .

وَاللِّصُّصُ : تَقَارَبُ مَا بَيْنَ الْأَضْرَاسِ حَتَّى لَا تَرَى بَيْنَهَا خَلًّا ، وَرَجُلٌ لُصٌّ وَامْرَأَةٌ لُصَّاءُ ، وَقَدْ لُصَّ ، وَفِيهِ لُصُّصٌ .

وَاللِّصُّصُ : تَقَارَبُ الْقَائِمَتَيْنِ وَالْفَحْدَيْنِ . الْأَصْمَعِيُّ : رَجُلٌ لُصٌّ وَامْرَأَةٌ لُصَّاءُ إِذَا كَانَا مُتَرَفِقِي الْفَحْدَيْنِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ .

وَاللِّصُّصُ : تَدَانِي أَعْلَى الرُّكْبَتَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ اجْتِنَاعُ أَعْلَى الْمُتَكِنِينَ يَكَادَانِ يَمْسَانِ أُذُنَيْهِ ، وَهُوَ لُصٌّ ، وَقِيلَ : هُوَ تَقَارُبُ الْكَفَيْنِ ، وَيُقَالُ لِلزَّنَجِيِّ لُصٌّ الْأَيْتَيْنِ .

وَقَالَ أَبُو عَيْدَةَ : اللَّصُّصُ فِي مَرْفَقِي الْفَرَسِ أَنْ تَنْصَسَا إِلَى زُورِهِ ، وَتَلَصَّقَا بِهِ ، قَالَ : وَيَسْتَجِبُ اللَّصُّصُ فِي مَرْفَقِي الْفَرَسِ .

وَاللِّصُّصُ بِنْيَانُهُ : كَرَضَصُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ : لُصَّصٌ مِنْ بِنْيَانِهِ الْمُلُصَّصُ

وَالتَّلْصِصُ فِي الْبُنْيَانِ : لَعْفَةٌ فِي التَّرْصِصِ .

وَامْرَأَةٌ لُصَّاءُ : رَتْقاءُ . وَلُصَّصَ الْوَتِيدَ وَغَيْرَهُ : حَرَكَهُ لِتَرْعِهِ ، وَكَذَلِكَ السَّنَانُ مِنَ الرُّمَحِ وَالضَّرْسِ .

• لَصَعٌ • لَصَعَ الْجِلْدُ يَلْصَعُ لُصُوعًا إِذَا بَيَسَ عَلَى الْعَظْمِ عَجْفًا .

• لَصِفٌ • لَصَفَ لَوْنُهُ يَلْصِفُ^(١) لَصْفًا وَلُصُوفًا وَلَصِيفًا بَرَقَ وَتَلَّأَلًا ، وَأَنْشَدَ لِابْنِ الرَّقَّاعِ :

مُجَلِّحَةٌ مِنْ بَنَاتِ الثُّعَا
مُ بِنْيَانِهِ وَاضِحَةٌ تَلْصِفُ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَمَّا وَقَدَّ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَقُرَيْشٌ إِلَى

(١) قوله : • يَلْصِفُ • ضبط في الأصل بكسر الصاد ، فهو من باب ضرب . وعبارة القاموس : وَيَلْصِفُ كَيْبَصَرَ بِيَرْقٍ .

سَيْفِ بْنِ ذِي يَرْزَنَ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَإِذَا هُوَ مُتَضَمِّحٌ بِالْبَعِيرِ ، يَلْصِفُ وَيَبِصُّ الْمِسْلِكَ مِنْ مَرْقَبِهِ ، أَي يَبْرِقُ وَيَتَلَّأَلُ .

وَاللَّاصِفُ : الْأَيْمِدُ الْمُكْتَحَلُ بِهِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَرَاهُ سُمِّيَ بِهِ مِنْ حَيْثُ وَصِفَ بِالتَّلَّالِ ، وَهُوَ الْبَرِيقُ :

وَاللِّصْفُ وَاللِّصْفُ : شَيْءٌ يُبَيِّنُ فِي أَصْلِ الْكَبْرِ ، رَطْبٌ كَأَنَّهُ خِيَارٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، وَأَمَّا نَمْرُ الْكَبْرِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَسْمِيهِ الشَّفْلَحَ ، إِذَا انشَقَّ وَتَفَتَّحَ كَالْبُرْعُومَةِ ، وَقِيلَ : اللَّصْفُ الْكَبْرِ نَفْسُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ نَمْرَةٌ حَشِيشَةٌ تُطْبَخُ وَتُوضَعُ فِي الْمَرْقَةِ فَمَرْمَرُهَا ، وَيُضْطَبَعُ بِعُصَارَتِهَا ، وَاحِدُهَا لُصْفَةٌ وَلُصْفَةٌ ، قَالَ :

وَالْأَعْرَفُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ فَتَحَ الصَّادِ ، وَإِنَّا الْإِسْكَانُ عَنْ كِرَاعٍ وَحَدَهُ ، فَلُصْفٌ عَلَى قَوْلِهِ اسْمٌ لِلْجَمْعِ . اللَّيْبُ : اللَّصْفُ لَعْفَةٌ فِي الْأَصْفَرِ ، وَهِيَ نَمْرَةٌ شَجَرَةٌ تُجْعَلُ فِي الْمَرْقِ ، وَهِيَ عَصَاةٌ يُضْطَبَعُ بِهِ ، يَمْرُؤُ الطَّعَامِ ، وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الثَّمْرِ ؛ قَالَ :

وَلَمْ يَعْرِفُهُ أَبُو الْعَوْتِ . وَلُصْفُ الْبَعِيرِ ، مُحْتَفٌ : أَكَلَ اللَّصْفَ .

وَالصَّافُ وَالصَّافُ^(١) مِثْلُ قَطَامٍ : مَوْضِعٌ مِنْ مَنَازِلِ بَنِي تَمِيمٍ ، وَقِيلَ : أَرْضُ لَيْتِي تَمِيمٍ ؛ قَالَ أَبُو الْمُهَوَّسِ الْأَسَدِيُّ :

قَدْ كُنْتُ أَحْسَبُكُمْ أَسْوَدَ حَفِيَّةٍ
فَإِذَا لُصَّافٍ يَبِضُّ فِيهِ الْحُمْرُ
وَإِذَا تَسْرَكَ مِنْ تَمِيمٍ خَصَلَةٌ
فَلَمَّا يَسُوكُ مِنْ تَمِيمٍ أَكْثَرُ

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَبَعْضُهُمْ يُعْرَبُهُ وَيُجْرِبُهُ مُجْرَى مَا لَا يَتَصَرَّفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَشَاهِدُهُ :

نَحْنُ وَرَدْنَا حَاضِرِي لُصَّافًا
بِسَلْفِ بِلْتَهُمِ الْأَسْلَافِ
وَالصَّافُ وَثَرَةٌ : مَاءٌ أَوْ بِنَاحِيَةِ الشَّوَاغِرِ فِي دِيَارِ ضَبَّةَ بْنِ أَدُ ، وَيَلْبِثُهَا أَرَادَ التَّابِعَةَ

ابْنُ بَرِّي : وَشَاهِدُهُ :

نَحْنُ وَرَدْنَا حَاضِرِي لُصَّافًا
بِسَلْفِ بِلْتَهُمِ الْأَسْلَافِ
وَالصَّافُ وَثَرَةٌ : مَاءٌ أَوْ بِنَاحِيَةِ الشَّوَاغِرِ فِي دِيَارِ ضَبَّةَ بْنِ أَدُ ، وَيَلْبِثُهَا أَرَادَ التَّابِعَةَ

ابْنُ جَنِّي : إِذَا قُلْتَ أَسْبَكْتُ زَيْدًا فَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ بِأَسْمَتِهِ نَفْسَهُ ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ

(٢) قوله : • وَالصَّافُ • الخ . زاد المجد ثالثة ككتاب

بِقَوْلِهِ :
بِمُضْطَجِحَاتٍ مِنْ لُصَّافٍ وَثَرَةٍ
يُرْزَنُ إِلَّا لَا سِيرَهُنَّ التَّدَاغُ

• لَصِقٌ • لَصِقَ بِهِ يَلْصِقُ لُصُوقًا : وَهِيَ لَعْفَةٌ تَمِيمٍ ، وَقَيْسٌ يَقُولُ لَسِقٌ بِالسَّيْنِ ، وَرَبِيعَةٌ تَقُولُ لَزِقٌ ، وَهِيَ أَقْبَحُهَا لِأَنَّ أَشْيَاءَ نَصِفُهَا فِي حُدُودِهَا . وَالتَّصَقَ وَاللَّصَقَ غَيْرُهُ ، وَهُوَ لِصْفُهُ وَلِصْفِيَّةُ . وَاللُّصُوقُ : دَوَاءٌ يَلْصِقُ بِالْجُرْحِ ، وَقَدْ قَالَهُ الشَّافِعِيُّ .

وَيُقَالُ : اللَّصِقُ فَلَانٌ يَعْرِقُوبُ بَعِيرَهُ إِذَا عَمَرَهُ ، وَرَبًّا قَالُوا اللَّصِقُ بِسَاقِ بَعِيرِهِ ؛ وَقِيلَ لِبَعْضِ الْعَرَبِ : كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ الْقَرَى ؟

فَقَالَ : اللَّصِقُ وَاللَّهُ بِالتَّابِ الْفَانِيَةِ وَالبَكْرِ وَالضَّرْعِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

فَقُلْتُ لَهُ : اللَّصِقُ بِأَيْسٍ سَاقِيهَا
فَإِنَّ نَجْرَ الْعَرُوقِ لَا يَرِيقُ النَّسَاءُ^(٣)

أَرَادَ اللَّصِقَ السَّيْفَ بِسَاقِهَا وَاعْتَمَرَهَا ، وَهَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي التَّهَابِيَةِ عَنْ قَيْسِ ابْنِ عَاصِمٍ ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

فَكَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ الْقَرَى ؟ قَالَ : اللَّصِقُ بِالتَّابِ الْفَانِيَةِ وَالضَّرْعِ الصَّغِيرِ الضَّمِيمِ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ يَلْصِقُ بِهَا السَّيْفَ فَيَعْرِثُهَا لِلصَّيَافَةِ .

وَالْمُلْصِقُ : الدَّخِيُّ . وَفِي حَدِيثِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي عَسَمَةَ : إِذِي كُنْتُ امْرَأً مُلْصِقًا فِي قُرَيْشٍ ؛

وَالْمُلْصِقُ : هُوَ الرَّجُلُ الْمُقِيمُ فِي الْحَيِّ وَلَيْسَ مِنْهُمْ بِسَبَبٍ

وَيُقَالُ : اشْتَرَيْتُ لَحْمًا وَاللَّصِقُ بِالْمَاعِزِ ، أَي اجْعَلْ اعْتِمَادَكَ عَلَيْهَا ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

وَتَلْصِقُ بِالْكَوْمِ الْجِلَادِ وَقَدْ رَعَتْ
أَجْتَهَتْهَا وَلَمْ تُتَضَّحْ لَهَا حَمَلًا
وَحَرْفُ الإِلْصَاقِ : الْبَاءُ ، سَمَّاهَا

التَّخَوُّبُونَ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَلْصِقُ مَا قَبْلَهَا بِمَا بَعْدَهَا ، كَقَوْلِكَ مَرَرْتُ بِزَيْدٍ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي :

(٣) قوله : • فَإِنَّ نَجْرَ • الخ . كذا بالأصل ، وفي الأساس فإن يجير .

تَكُونُ مَتَعَةً بَيْنَ التَّصْرِيفِ مِنْ غَيْرِ مُبَاشَرَةٍ لَهُ ،
فَإِذَا قُلْتَ أَسْكَنْتُ بِرَبِّي فَقَدْ أَعْلَمْتَ أَنَّكَ
بِأَسْرَتِهِ وَالصَّفَتْ مَحَلَّ قَدْرِكَ أَوْ مَا أَتَّصَلَ
بِمَحَلِّ قَدْرِكَ بِهِ ، فَقَدْ صَحَّ إِذَا مَعَى
الْإِنْصَاقِ .

وَالْمُصَقَّةُ مِنَ النِّسَاءِ : الضَّمِيمَةُ ؛
وَالصَّبِيغِيُّ ، مُحْفَفَةُ الصَّادِ ؛ عَشْبَةٌ ؛
عَنْ كِرَاعٍ لَمْ يَحْلَهَا .

• لَصَاءٌ . لَصَاءٌ يَلْصُقُهُ وَيَلْصَأُهُ ؛ الْأَخِيرَةُ
نَادِرَةٌ ، لَصُوءٌ ؛ عَابَةٌ ، وَالْأَسْمُ اللَّصَاءُ ،
وَقِيلَ : اللَّصَاءُ أَنْ تَرْيِيَهُ بِمَا فِيهِ وَيَا لَيْسَ فِيهِ ،
وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ قَدْفَ الْمَرْأَةِ بِرَجُلٍ بِعَيْنِهِ .
وَإِنَّهُ لَيَلْصِقُ إِلَى رِييَةٍ ، أَيْ يَحْبِلُ . وَقَالَ
ابْنُ سِيدَةَ فِي مَعْتَلِّ الْيَاءِ : لَصَاءٌ لَصِيًّا عَابَةٌ
وَقَدْفَةٌ ؛ وَشَاهِدٌ لَصِيْتُ بِمَعْنَى قَدْفَتْ
وَشَتَّتُ قَوْلَ الْعَجَّاجِ :

إِنِّي امْرُؤٌ عَنْ جَارِيَتِي كَفَى
عَفٌّ فَلَا لَصِرَ وَلَا مَلْصِيٌّ
أَيْ لَا يَلْصِقُ إِلَيْهِ ، يَقُولُ : لَا قَادِفٌ
وَلَا مَقْدُوفٌ ، وَالْأَسْمُ اللَّصَاءُ . وَلَصَا فُلَانٌ
فُلَانًا يَلْصُقُهُ ، وَيَلْصُقُ إِلَيْهِ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهِ
لِرِييَةٍ ، وَيَلْصِقُ أَعْرُبُهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ
لَصَا مُسْلِمًا ، أَيْ قَدْفَهُ . وَالْأَصْبِيُّ :
الْقَادِفُ ؛ وَقِيلَ : اللَّصُ وَالْقَفُ وَالْقَدْفُ
لِلْإِنْسَانِ بِرِييَةٍ يَنْسِبُهُ إِلَيْهَا ، يُقَالُ : لَصَاءُ
يَلْصُقُهُ وَيَلْصِقِيهِ إِذَا قَدْفَهُ .

قال أبو عبيدٍ : يروى عن امرأةٍ من
العرب أنها قيل لها إن فلاناً قد هجالكِ ،
فجالت : ما قفا ولا لصاً ، تقول :
لم يقذفني ، قال : وقولها لصاً مثل قفا ،
يقال منه : قافٍ لاصٍ .

وَلَصَى أَيْضاً : أَيْ مُسْتَرِّ الرِّيَّةِ . وَلَصِيٌّ
أَيْضاً : أَيْمٌ ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو شَاهِدًا عَلَى
لَصِيَّتُ بِمَعْنَى أَيْمَتْ قَوْلَ الرَّاجِزِ الْقَشِيرِيِّ :

تَوْبِي مِنَ الْخَطْءِ فَقَدْ لَصِيْتُ
ثُمَّ اذْكُرِي اللَّهَ إِذَا نَسِيْتُ (١)

(١) قوله : « فقد لصيت » كذا ضبط في =

وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا كَبَيْتَ .
وَالْأَصْبِيُّ : الْعَسَلُ ، وَجَمَعَهُ لَوَاصِي ؛
قال أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِذٍ الْهَدَلِيُّ :
أَيَّامَ أَسْأَلُهَا التَّوَالَ وَوَعَدُهَا

كَالرَّاحِ مَحْلُوطًا بِطَعْمِ لَوَاصِي
قال ابنُ جِنِّي : لَامُ الْأَصْبِيِّ يَاءٌ لِقَوْلِهِمْ لَصَاءُ
إِذَا عَابَهُ ، وَكَانَتْهُمْ سَمَوُهُ بِهِ لِيَتَعَلَّقَ بِالشَّيْءِ
وَيَذْنِبِيهِ لَهُ ، كَمَا قَالُوا فِيهِ نَطْفٌ ، وَهُوَ فَعَلٌ
مِنْ النَّاطِفِ ، لِسَيْلَانِهِ وَتَذْبِيقِهِ ، وَقَالَ
مَحْلُوطًا ذَهَبَ بِهِ إِلَى الشَّرَابِ ؛ وَقِيلَ :
اللَّصِيُّ وَاللَّصَاءُ أَنْ تَرْيِيَهُ بِمَا فِيهِ وَيَا لَيْسَ فِيهِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لَضِضٌ . رَجُلٌ لَضٌ : مُطْرِدٌ .
وَاللُّضَلَاضُ : الدَّلِيلُ . يُقَالُ : دَلِيلٌ
لَضِلَاضٌ ، أَيْ حَافِظٌ ، وَلَضِضَتُهُ : الضَّيْئَةُ
يَعِينًا وَشِيَالًا وَتَحْفَظَةً ؛ وَأَنْشَدَ :

وَبَلَدِي يَمِينًا عَلَى اللُّضَلَاضِ
أَيْمَهُمْ مُعَبَّرٌ الْفِجَاجِ فَاضِي (١)
أَيْ وَاسِعٌ مِنَ الْفَضَاءِ .

• لَضْمٌ . التَّهْدِيبُ : اللُّضْمُ الْعُفْتُ
وَالْإِلْحَاحُ عَلَى الرَّجُلِ ، يُقَالُ : لَضَمْتُهُ
الضَّمُّ لَضْمًا ، أَيْ عَفَفْتُ عَلَيْهِ وَالْحَمَحْتُ ؛
وَأَنْشَدَ :

مَنْتَ بِنَائِلٍ وَلَضَمْتِ أُخْرَى
بِرْدٌ مَا كَذَا فَعَلُ الْكِرَامِ
قال أبو منصورٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ لَضَمَّ لِعَبْرٍ
اللَّيْثِ .

• لَصَا . التَّهْدِيبُ : لَصَا إِذَا حَقَّقَ
بِالدَّلَالَةِ .

• لَطَأٌ . اللَّطْءُ : لُزُوقُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ .

= الأصل بكسر الصاد مع ضبطه السابق بما ترى ،
ولعل الشاعر نطق به هكذا لمشاكلته نسي .

(٢) قوله : « وبلد يعيا » في الصحاح : وبلدة
تعيا .

لَطِيٌّ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْطَأُ بِالْأَرْضِ لَطْوَةً ،
وَلَطَأٌ يَلْطَأُ لَطْأً : لَزِقَ بِهَا . يُقَالُ : رَأَيْتُ
فُلَانًا لَاطِنًا بِالْأَرْضِ ، وَرَأَيْتُ الذَّنْبَ لَاطِنًا
لِلسَّرِقَةِ . وَلَطَأْتُ بِالْأَرْضِ وَلَطَيْتُ ، أَيْ
لَزَقْتُ . وَقَالَ الشَّمَاخُ ، فَتَرَكَ الْهَمَزَ :

فَوَافَقَهُنَّ أَطْلَسُ عَامِرِيٌّ
لَطَا بِصَفَائِحِ مُتَسَانِدَاتِ
أَرَادَ لَطَأً ، يَعْنِي الصِّيَادَ ، أَيْ لَزِقَ
بِالْأَرْضِ ، فَتَرَكَ الْهَمَزَةَ .

وَفِي حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ إِدْرِيسَ : لَطِيٌّ لِسَانِي ،
فَقُلَّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، أَيْ نَيْسَ ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ ،
فَلَمْ يَسْتَطِعْ تَحْرِيكَهُ .

وَفِي حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ : إِذَا ذَكَرَ
عَبْدٌ مَنَافٍ فَالطَّهَ ؛ هُوَ مِنْ لَطِيٍّ بِالْأَرْضِ ،
فَحَلَفَ الْهَمَزَةَ ثُمَّ أَتَبَعَهَا هَاءَ السَّكَنِ .
يُرِيدُ : إِذَا ذَكَرَ ، فَالتَّصِقُوا فِي الْأَرْضِ
وَلَا تَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ ، وَكُونُوا كَالثَّرَابِ .
وَيُرْوَى : فَالطَّوَا .

وَأَكْمَةٌ لَاطِئَةٌ : لَازِقَةٌ . وَالْأَلِاطِقَةُ مِنَ
الشَّجَاجِ : السَّنْحَاقُ . قال ابنُ الأَثيرِ : مِنَ
أَسْمَاءِ الشَّجَاجِ الْأَلِاطِقَةُ . قِيلَ : هِيَ
السَّنْحَاقُ ، وَالسَّنْحَاقُ عِنْدَهُمُ الْمِلْطِيُّ ،
بِالْقَصْرِ ، وَالْمِلْطَاءَةُ . وَالْمِلْطِيُّ : قِشْرَةٌ رَقِيْقَةٌ
بَيْنَ عَظْمِ الرَّأْسِ وَالْخَوِي . وَالْأَلِاطِقَةُ : خُرَاجٌ
يَخْرُجُ بِالْإِنْسَانِ لَا يَكَادُ يَبْرَأُ مِنْهُ ، وَيَزْعُمُونَ
أَنَّهُ مِنْ لَسَعِ الطَّلَاقِ .

وَلَطَأَهُ بِالْعَصَا لَطْأً : ضَرَبَهُ ، وَخَصَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ ضَرْبَ الظَّهْرِ .

• لَطَثٌ . ابنُ الأَعرَابِيِّ : اللَّطْثُ الْفَسَادُ .
لَطَثُهُ (٣) يَلْطَثُهُ لَطْثًا : ضَرَبَهُ بِعَرَضٍ يَدِيهِ
أَوْ بِعُودٍ عَرِيضٍ . أَبُو عَمْرٍو : لَطَثَهُ بِحَجَرٍ ،
وَلَطَسَهُ إِذَا رَمَاهُ .

وَتَلَطَّطَ التَّوَجُّجُ : تَلَطَّطَ . وَتَلَطَّطَ
الْقَوْمُ : تَضَارَبُوا بِالسُّيُوفِ أَوْ بِأَيْدِيهِمْ . وَلَطَثَهُ
الْحِمْلُ وَالْأَمْرُ يَلْطَثُهُ لَطْثًا : نَقَلَ عَلَيْهِ

(٣) قوله : « لطفه » مقتضى صنيح القاموس
أنه من باب كطب .

وَعَلَطَ ، وَقَوْلُ رُوَيْبَةَ :

مَازَالَ يَبِيعُ السَّرِقِ الْمُهَابِثِ
بِالضَّعْفِ حَتَّى اسْتَوْفَرَ الْمَلَاطِثُ

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمَلَاطِثُ يَبْعَثُ بِهِ الْبَايِعُ ؛

قَالَ : وَيُرْوَى الْمَلَاطِثُ ، وَهِيَ الْمَوَاضِعُ
الَّتِي لَطِثَتْ بِالْحَمَلِ حَتَّى لُهِدَتْ .

وَمَلَطْتُ : اسْمٌ .

• لَطَحَ • اللَّطْحُ : كَاللَّطْحِ إِذَا جَفَّ وَحُكَّ
وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ .

وَقَدْ لَطَحَهُ وَلَطَحَهُ يَلْطَحُهُ لَطْحًا : ضَرَبَهُ
بِيَدِهِ مَشْهُورَةً ضَرْبًا غَيْرَ شَدِيدٍ ؛ الْأَزْهَرِيُّ :

اللَّطْحُ كَالضَّرْبِ بِالْيَدِ . يُقَالُ مِنْهُ : لَطَحْتُ
الرَّجُلَ بِالْأَرْضِ ؛ قَالَ : وَهُوَ الضَّرْبُ لَيْسَ

بِالشَّدِيدِ يَبْطِنُ الْكَفَّ وَنَحْوَهُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
أَبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَلْطَحُ

أَفْحَادَ أُغَيْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَيْلَةَ الْمَرْدَلِفَةِ
وَيَقُولُ : أَيُّكُمْ تَزْمُوا جَمْرَةَ الْعَبَةِ حَتَّى

تَطَّلَعَ الشَّمْسُ مِنْ بَيْتِهَا ؛ وَطَلَحَ بِهِ
الْأَرْضَ يَطْحُهَا لَطْحًا : ضَرَبَ .

الْجَوْهَرُ : اللَّطْحُ بِمِثْلِ الْحَطَاءِ ، وَهُوَ
الضَّرْبُ اللَّيِّنُ عَلَى الظَّهْرِ يَبْطِنُ الْكَفَّ ؛

قَالَ : وَيُقَالُ : لَطَحَ بِهِ إِذَا ضَرَبَ بِهِ
الْأَرْضَ .

• لَطَخَ • لَطَخَهُ بِالشَّيْءِ يَلْطَخُهُ لَطْحًا
وَلَطَخَهُ ، وَلَطَخْتُ فَلَانًا بِأَمْرِ قَبِيحٍ : رَمَيْتُهُ

بِهِ .
وَلَطَخَ فَلَانٌ بِأَمْرِ قَبِيحٍ : تَدَنَسَ ، وَهُوَ

أَعَمُّ مِنَ الطَّلَخِ .
وَالطَّلَاخَةُ : بَقِيَّةُ اللَّطَخِ .

وَرَجُلٌ لَطِخٌ : قَدِيرُ الْأَكْلِ .
وَلَطَخَهُ بِشَيْءٍ يَلْطَخُهُ لَطْحًا ، أَيْ لَوَّثَهُ بِهِ

فَلَوَّثَ وَتَلَطَّخَ بِهِ فِعْلُهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
طَلْحَةَ : تَرَكْتَنِي حَتَّى تَلَطَّخْتَنِي ، أَيْ

تَنَجَّسْتَنِي وَتَقَدَّرْتَنِي بِالْجِمَاعِ .
يُقَالُ : رَجُلٌ لَطِخٌ ، أَيْ قَدِيرٌ ؛ وَرَجُلٌ

لَطِخَةٌ : أَحْمَقٌ لَا خَيْرَ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ

لَطَخَاتٌ . وَاللَّطِخُ : كُلُّ شَيْءٍ لَطَخَ بِغَيْرِ
لَوْنِهِ . وَفِي السَّمَاءِ لَطِخٌ مِنْ سَحَابٍ ، أَيْ
قَلِيلٌ . وَسَمِعْتُ لَطْحًا مِنْ خَيْرٍ ، أَيْ سَيْرًا .
وَيُقَالُ : اغْتَوَا عَنَّا لَطْحَكُمْ .

• لَطَسَ • اللَّطْسُ : الضَّرْبُ لِلشَّيْءِ بِالشَّيْءِ
العَرِيضِ ؛ لَطَسَهُ يَلْطَسُهُ لَطْسًا . وَحَجَّرَ
لَطْسًا : تَكَسَّرَ بِهِ الْحِجَارَةُ . وَالْمِلْطَسُ
وَالْمِلْطَاسُ : حَجَرٌ صَخْمٌ يُدْقُ بِهِ التَّوَى ،
مِثْلُ المِلْدَمِ وَالْمِلْدَامِ ، وَالْجَمْعُ
المِلْطَاسُ .

وَالْمِلْطَاسُ : مِعْوَلٌ يُكْسَرُ بِهِ الصَّخْرُ .
قَالَ ابْنُ شَيْمَلٍ : المِلْطَاسُ المِنَاقِيزُ مِنْ

حَدِيدٍ يُقَرَّبُ بِهَا الْحِجَارَةُ ، الْوَاحِدَةُ مِلْطَاسٌ .
وَالْمِلْطَاسُ ذُو الْحَقْلَيْنِ : الطَّوِيلُ الَّذِي لَهُ

عَتْرَةٌ ، وَعَتْرَتُهُ حَذَةُ الطَّوِيلِ ؛ قَالَ
أَبُو خَيْرَةَ : المِلْطَسُ مَا تَقَرَّتْ بِهِ الْأَرْحَاءُ ؛

قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
وَتَرَوِي عَلَى صُومِ صِلَابٍ مِلْطَاسِ

شَدِيدَاتٍ عَقْدِ لَيِّنَاتٍ مِثَانٍ (١)
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : ضَرَبَهُ بِمِلْطَاسٍ ، وَهِيَ

الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ ، لَطَسَ بِهَا ، أَيْ ضَرَبَ
بِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطْسُ اللَّطْمُ ؛ وَقَالَ

الشَّمَاخُ فَجَعَلَ أَحْخَافَ الْأَيْلِ مِلْطَاسٍ :
تَهَوَّى عَلَى شَرَاحِجِ عِلِّيَّاتِ

مِلْطَاسِ الْأَخْفَافِ أَقْلِيَّاتِ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرَادَ أَنَّهَا تَضْرِبُ

بِأَخْفَافِهَا ، تَلْطَسُ الْأَرْضَ ، أَيْ تَدُقُّهَا بِهَا .
وَاللَّطْسُ : الدَّقُّ وَالْوَطْءُ الشَّدِيدُ ؛ قَالَ

حَازِمٌ :
وَسَقَيْتُ بِالمَاءِ النَّمِيرَ وَلَمْ

أُتْرِكُ الْأَلِيسُ حَمَاءَ الْحَضْرِ
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى الْأَلِيسُ أَتَلَطَّخُ بِهَا .

(١) قوله : «مِثَان» ، بالتاء المثناة هكذا في
الطبقات جميعها ، والصواب «مِثَان» بالتاء المنلثة
كما في ديوان امرئ القيس ، وفي مادة «نخ» من

اللسان ، ومثاني الدابة ركبناه ومرقناه .
[عبد الله]

وَلَطَسَهُ البَعِيرُ بِحُفَّتِهِ : ضَرَبَهُ أَوْ وَطِئَهُ .
وَالْمِلْطَسُ وَالْمِلْطَاسُ : الحُفُّ أَوْ الحَاوِرُ
الشَّدِيدُ الوَطْءُ . التَّهْدِيبُ : وَرَبْمَا سُمِّيَ حُفُّ
البَعِيرِ مِلْطَاسًا . وَالْمِلْطَاسُ : الصَّخْرَةُ
العَظِيمَةُ ، وَالْمِدْقُ المِلْطَاسُ ، وَالْمِلْطَاسُ :
حَجَرٌ عَرِيضٌ فِيهِ طَوْلٌ .

• لَطَطَ • لَطَطَ الشَّيْءُ يَلْطَطُهُ لَطًّا : الرَّقَّةُ . وَلَطَّ
بِهِ يَلْطُ (٢) لَطًّا : الرَّقَّةُ . وَلَطَّ العَرِيمُ بِالْحَقِّ

ذُونَ البَاطِلِ ، وَاللَّطُّ ، وَالْأَوَّلَى أَجْرُدٌ : دَافَعٌ
وَمَعَ الحَقِّ . وَلَطَّ حَقَّهُ وَلَطَّ عَلَيْهِ :

حَدَّدَهُ ، وَفَلَانٌ مِلْطٌ ، وَلَا يُقَالُ لَاطٌ ،
وَقَوْلُهُمْ : لَاطٌ مِلْطٌ ، كَمَا يُقَالُ حَبِيبٌ

مُحِبٌّ ، أَيْ أَصْحَابُهُ حَبِيبًا . وَفِي حَدِيثِ
طَهْمَةَ : لَا تَلْطَطُ فِي الرِّكَاعِ ، أَيْ

لَا تَمْتَنِعْهَا ؛ قَالَ أَبُو مَوْسَى : هَكَذَا رَوَاهُ
القَتَيْبِيُّ : لَا تَلْطَطُ ، عَلَى التَّهْنِ لِلوَاحِدِ ؛

وَالَّذِي رَوَاهُ غَيْرُهُ : مَا لَمْ يَكُنْ عَهْدٌ
وَلَا مَوْعِدٌ وَلَا تَنَاقُلٌ عَنِ الصَّلَاةِ ، وَلَا يَلْطَطُ

فِي الرِّكَاعِ ، وَلَا يَلْحُدُ فِي الحَيَاةِ ؛ قَالَ :
وَهُوَ الوَجْهُ ، لِأَنَّهُ خِطَابٌ لِلْجَمَاعَةِ وَاقِعٌ عَلَى

مَا قَبْلَهُ ؛ وَرَوَاهُ الرَّمَحْشَرِيُّ : وَلَا تَلْطَطُ
وَلَا تَلْحُدُ ، بِالتَّوْنِ .

وَالطُّ أَيُّ أَعَانَهُ أَوْ حَمَلَهُ عَلَى أَنْ يُلْطَّ
حَقِّي . يُقَالُ : مَا لَكَ تُعِينُهُ عَلَى لَطَطِهِ ؟

وَاللَّطُّ الرَّجُلُ ، أَيْ اشْتَدَّ فِي الْأَمْرِ
وَالْحُصْمَةِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : إِذَا اخْتَصَمَ

رَجُلَانِ ، فَكَانَ لِأَحَدِهِمَا رَفِيدٌ يَزِيدُهُ ،
وَيَشُدُّ عَلَى يَدِهِ ، فَذَلِكَ المَعِينُ هُوَ المِلْطُ ،

وَالْحُصْمُ هُوَ اللَّاطُ . وَرَوَى بَعْضُهُمْ قَوْلَ
يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ : أَنْشَأَتْ تَلْطَطُهَا ، أَيْ تَمْتَنِعُهَا

حَقًّا مِنَ المَهْرِ ، وَيُرْوَى تَلْطَطُهَا ، وَقَدْ ذَكَرَ
فِي مَوْضِعِهِ ، وَرَبْمَا قَالُوا تَلْطَطْتُ حَقَّهُ ،

لِأَنَّهُمْ كَرِهُوا اجْتِمَاعَ ثَلَاثِ طَاعَاتٍ ،
فَأَبْدَلُوا مِنَ الْأَخِيرَةِ بَاءً ، كَمَا قَالُوا مِنَ

(٢) قوله : «ولط به يلطه» كذا ضبط في
الأصل كالصحيح ، وصرح المجد بالمضارع ،
فقتضاه أنه من باب ضرب ، وهو قاعدة الازم .

اللَّعَاعُ تَلَمَّتْ؛ وَالطُّهُ أَيُّ أَعَانَهُ. وَلَطَّ عَلَى الشَّيْءِ وَالطُّ: سَتَرٌ، وَالِاسْمُ اللَّطُّطُ، وَلَطَطْتُ الشَّيْءَ الطُّهُ: سَتَرْتُهُ وَأَخْفَيْتُهُ. وَاللُّطُّ: السَّتْرُ. وَلَطَّ الشَّيْءُ: سَتَرَهُ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ لِلْأَعَشَى:

وَلَقَدْ سَاءَ مَا الْبِيَاضُ فَلَطَّتْ

بِحِجَابٍ مِنْ بَيْنِنَا مَضْدُوفٍ وَيُرْوَى: مَضْرُوفٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ سَتَرْتُهُ، فَقَدْ لَطَطْتُهُ. وَلَطَّ السَّتْرُ: أَرْخَاهُ. وَلَطَّ الْحِجَابُ: أَرْخَاهُ وَسَدَّكَ؛ قَالَ:

لَجَجْنَا وَلَجَّتْ هَدْيِي فِي التُّغْضِبِ

وَلَطَّ الْحِجَابُ دُونَنَا وَالتُّغْضِبُ وَاللُّطُّ فِي الْحَبْرِ: أَنْ تَكْتُمَهُ وَتُظْهِرَ غَيْرَهُ، وَهُوَ مِنَ السَّتْرِ أَيْضًا؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَإِذَا أَنَانِي سَائِلٌ لَمْ أَعْتَلِلْ

لَالَطُّ مِنْ دُونِ السَّوَامِ حِجَابِي وَلَطَّ عَلَيْهِ الْحَبْرُ لَطًّا: لَوَاهُ وَكَمَّمَهُ. اللَّيْتُ: لَطَّ فَلَانَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ أَيُّ سَتَرَهُ. وَالتَّاقَةُ تَلَطُّ بِذَنبِهَا إِذَا أَرَقَّتْ بِفَرْجِهَا، وَأَدْخَلَتْهُ بَيْنَ فَحْدَيْهَا؛ وَقَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَعَشَى بَنِي مَارِزَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ حَلِيَّتَهُ وَأَنْشَدَ:

إِنِّيكَ أَشْكُو ذَرْبَةَ مِنَ الذَّرْبِ أَخْلَقْتَ الْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِالذَّنْبِ

أَرَادَ أَنَّهَا مَنَعَتْهُ بُضْعَهَا وَمَوْضِعَ حَاجَتِهِ مِنْهَا كَمَا تَلَطُّ التَّاقَةُ بِذَنبِهَا إِذَا امْتَنَعَتْ عَلَى الْفَحْلِ أَنْ يَضْرِبَهَا، وَسَدَّتْ فَرْجَهَا بِهِ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ تَوَارَتْ وَأَخْفَتْ شَحْصَهَا عَنْهُ، كَمَا تُخْفِي التَّاقَةُ فَرْجَهَا بِذَنبِهَا. وَلَطَّتِ التَّاقَةُ بِذَنبِهَا تَلَطُّ لَطًّا: أَدْخَلَتْهُ بَيْنَ فَحْدَيْهَا؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِقَيْسِ بْنِ الْخَطِيمِ:

لِيَا لَنَا وَدُهَا مَنْصِبٌ

إِذَا الشُّوْلُ لَطَّتْ بِأَذَانِهَا وَلَطَّ الْبَابُ لَطًّا: أَعْلَقَهُ. وَلَطَطْتُ بِفُلَانٍ الطُّهُ لَطًّا إِذَا لَزِمْتُهُ، وَكَذَلِكَ اللَّطَطْتُ بِهِ الْإِنطَاظًا، وَالْأَوَّلُ بِالطَّاءِ، رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي بَابِ لَزُومِ الرَّجُلِ

صَاحِبِهِ. وَلَطَّ بِالْأَمْرِ يَلَطُّ لَطًّا: لَزِمَهُ. وَلَطَطْتُ الشَّيْءَ: أَصَقْتُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: تَلَطُّ حَوْصَهَا، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَذَا جَاءَ فِي الْمُوطَأِ، وَاللُّطُّ الْإِنْصَاقُ، يُرِيدُ تَلَصُّفَهُ بِالطَّيْرِ حَتَّى تَسُدُّ خَلْلَهُ.

وَاللُّطُّ: الْعَيْقُدُ، وَقِيلَ: هُوَ الْقِلَادَةُ مِنْ حَبِّ الْحَنْظَلِ الْمُصَيَّغِ، وَالْجَمْعُ لَطَاطٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِلَى أَمِيرٍ بِالْعِرَاقِ نَطُّ وَجُو عَجُوزٍ حَلِيَّتٌ فِي لَطِّ تَضْحَكُ عَنْ مِثْلِ الَّذِي تَعْمَلِي أَرَادَ أَنَّهَا بَحْرَاءُ الْفَمِّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

جَوَارٍ يُحَلِّينَ اللَّطَاظَ يَزِينُهَا

شَرَائِحَ أَحْوَابٍ مِنَ الْأَدَمِ الصَّرْفِ وَاللُّطُّ: قِلَادَةٌ. يُقَالُ: رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا لَطًّا حَسَنًا، وَكَرَمًا حَسَنًا، وَعِفْدًا حَسَنًا، كُلُّهُ بِمَعْنَى (عَنْ يَعْقُوبَ).

وَتُرْسٌ مَلَطُوطٌ أَيُّ مَكْبُورٌ عَلَى وَجْهِهِ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْبَةَ:

صَبَّ اللَّهَيْفُ لَهَا السُّيُوبَ بِطَبِيئَةٍ

تُنْبِي الْعُقَابَ كَمَا يَلُطُّ الْمَجْتَبُ تُنْبِي الْعُقَابَ: تَدْفَعُهَا مِنْ مَلَاسِيهَا. وَالْمَجْتَبُ: التُّرْسُ؛ أَرَادَ أَنَّ هَدْيِي الطَّعِيَةَ مِثْلُ ظَهْرِ التُّرْسِ إِذَا كَبَيْتَهُ. وَالطَّعِيَةُ: النَّاحِيَةُ مِنَ الْجَبَلِ.

وَاللُّطَاظُ وَالْمِلطَاظُ: حَرْفٌ مِنْ أَعْلَى الْجَبَلِ وَجَانِبِهِ. وَمِلطَاظُ الْبَجْرِ: حَرْفٌ فِي وَسَطِ رَأْسِهِ.

وَالْمِلطَاظَانُ: نَاحِيَتَا الرَّأْسِ، وَقِيلَ: مِلطَاظُ الرَّأْسِ جُمْلَتُهُ، وَقِيلَ جِلْدَتُهُ، وَكُلُّهُ شِقٌّ مِنَ الرَّأْسِ مِلطَاظٌ، قَالَ: وَالْأَصْلُ فِيهَا مِنْ مِلطَاظِ الْبَعِيرِ وَهُوَ حَرَاتٌ فِي وَسَطِ رَأْسِهِ. وَالْمِلطَاظُ: أَعْلَى حَرْفِ الْجَبَلِ وَصَحْنُ الدَّارِ، وَالْمِيمُ فِي كُلِّهَا زَائِدَةٌ؛ وَقَوْلُ الرَّاجِزِ:

يَمْتَلِحُ الْعَيْتِينَ بِإِنْتِشَاظِ

وَقُوَّةِ الرَّأْسِ عَنِ الْمِلطَاظِ وَفِي ذِكْرِ الشَّجَاجِ: الْمِلطَاظُ وَهِيَ

الْمِلطَاءُ وَالْمِلطَاظُ طَرِيقٌ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

نَحْنُ جَمَعْنَا النَّاسَ بِالْمِلطَاظِ

فِي وَرَطَةٍ وَأَيْمًا إِيرَاطِ وَيُرْوَى:

فَأَصْبَحُوا فِي وَرَطَةِ الْأَوْرَاطِ

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يَعْنِي سَاحِلَ الْبَحْرِ. وَالْمِلطَاظُ: حَافَةُ الْوَادِي وَشَفِيرُهُ وَسَاحِلُ الْبَحْرِ. وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: هَذَا الْمِلطَاظُ طَرِيقٌ بَقِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ هَرَابًا مِنَ النَّجَالِ، يَعْنِي بِهِ شَاطِئَ الْفِرَاتِ، قَالَ: وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ.

أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ هَذَا لِمَطَاظِ الْجَبَلِ (١) وَثَلَاثَةُ الْطَّيِّ، وَهُوَ طَرِيقٌ فِي عَرْضِ الْجَبَلِ، وَالْقِطَاظُ حَافَةُ أَعْلَى الْكَهْفِ، وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَقْطَعَةٍ. وَيُقَالُ لِصَوْبِحِ الْحَبَاظِ: الْمِلطَاظُ وَالْمِرْقَاقُ.

وَاللُّطْلُطُ: الْعَلِيطُ الْأَسْنَانُ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

تَفْتَرُ عَنْ قَرْدِ الْمَنَابِتِ لَطْلِيطِ

مِثْلُ الْعِجَانِ وَضَرَسُهَا كَالْحَافِرِ وَاللُّطْلُطُ: الثَّاقَةُ الْهَرَمَةُ. وَاللُّطْلُطُ:

الْعَجُوزُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: اللَّطْلُطُ الْعَجُوزُ الْكَبِيرَةُ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: هِيَ مِنَ التُّوقِ الْمُسَيَّةِ الَّتِي قَدْ أَكَلَّ أَسْنَانُهَا. وَالْأَلَطُّ: الَّذِي سَقَطَتْ أَسْنَانُهُ أَوْ تَأَكَلَتْ وَبَقِيَتْ أَصُولُهَا، يُقَالُ: رَجُلٌ أَلَطٌ بَيْنَ اللَّطَطِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْعَجُوزِ لَطْلِيطٌ، وَلِلثَّاقَةِ الْمُسَيَّةِ لَطْلِيطٌ إِذَا سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا. وَالْمِلطَاظُ رَحَى الْبِزْرِ. وَالْمِلطَاظُ: خَشْبَةُ الْبِزْرِ (٢)؛ وَقَالَ الرَّاجِزُ:

فَرُشَطٌ لَمَّا كَرَهُ الْفِرْشَاظُ

بِقَيْشِيَّةٍ كَانَهَا مِلطَاظُ

(١) قوله: «لطاظ الجبل» قال في شرح

القاموس: إطلاقه بوجه الفتح وقد ضبطه الصاغاني

بالكسر كرماد.

(٢) قوله: «والملاظ خشبة البزر» كذا

بالأصل، ولعلها اللطاظ.

• لطف • اللَّطْفُ : لَطَفْتُ الشَّيْءَ بِلسَانِكَ ، وَهُوَ اللَّحْسُ . لَطَعَهُ يَلْطَعُهُ لَطْعًا : لَعَقَهُ لَعَقًا ، وَقِيلَ : لَجِسَهُ بِلسَانِهِ ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْفَرَّاءِ : لَطَعْتُ الشَّيْءَ اللَّطْعَةَ لَطْعًا إِذَا لَعَقْتَهُ ، قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ : لَطَعْتُهُ ، يَكْسِرُ الطَّاءَ . وَرَجُلٌ لَطَّاعٌ ، قَطَّاعٌ : فَلَطَّاعٌ يَمُصُّ أَصَابِعَهُ إِذَا أَكَلَ وَيَلْحَسُ مَا عَلَيْهَا ، وَقَطَّاعٌ يَأْكُلُ نِصْفَ اللَّحْمِ وَيَرُدُّ النِّصْفَ الْثَانِي .

وَاللَّطْعُ : تَقَشَّرُ فِي الشَّفَةِ وَحَمْرَةٌ تَعْلُوها . وَاللَّطْعُ أَيْضًا : رِقَّةُ الشَّفَةِ وَقَلَّةُ لَحْمِهَا ، وَهِيَ شَفَّةٌ لَطْمَاءٌ . وَرِقَّةٌ لَطْمَاءٌ : قَلِيلَةُ اللَّحْمِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : بَلَى اللَّطْعُ رِقَّةً فِي شَفَةِ الرَّجُلِ الْأَطْعُ ؛ وَامْرَأَةٌ لَطْمَاءٌ بَيِّنَةُ اللَّطْعِ إِذَا انْسَحَخَتْ أَسْنَانُهَا فَصِغَتْ بِاللُّكَّةِ . وَاللَّطْعُ ، بِالتَّخْرِيفِ : بِيَاضٌ فِي بَاطِنِ الشَّفَةِ ، وَأَكْثَرُ مَا يَحْتَرِي ذَلِكَ السُّودَانُ ، وَفِي تَهْدِيبِ الْأَزْهَرِيِّ : بِيَاضٌ فِي الشَّفَةِ مِنْ غَيْرِ تَخْصِصِ بِيَاطِنِ .

وَالْأَطْعُ : الَّذِي ذَهَبَتْ أَسْنَانُهُ مِنْ أَصُولِهَا ، وَبَقِيََتْ أَسْنَانُهَا فِي الدُّرْدُرِ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الشَّابِّ وَالْكَبِيرِ ، لَطَعَ لَطْعًا وَهُوَ الطَّعُ ، وَقِيلَ : اللَّطْعُ أَنْ تَحَاتَّ الْأَسْنَانُ إِلَّا أَسْنَانُهَا ، وَتَقَصَّرَ حَتَّى تَلْتَرِقَ بِالتَّحَلُّكِ ، رَجُلٌ الطَّعُ وَامْرَأَةٌ لَطْمَاءٌ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

جاءتكَ في سُودِهَا تَمِيسُ
عُجْبِيَّ لَطْمَاءً دَرْدِيْسُ
أَحْسَنُ مِنْهَا مَنْظَرًا إِيْلَيْسُ
وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تَرَى أَصُولَ الْأَسْنَانِ فِي اللَّحْمِ .

وَاللَّطْمَاءُ : الْبَابِسَةُ الْفَرَجُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْمَهْوُولَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الصَّغِيرَةُ الْجَهَّازُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَلِيلَةُ لَحْمِ الْفَرَجِ ، وَالْأَسْمُ مِنْ ذَلِكَ اللَّطْعِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : لَطَعْتُهُ بِالْعَصَا . وَالطَّعُ اسْمُهُ أَثْبَتُهُ ، وَالطَّعَةُ أَيُّ امْنَعُهُ ، وَكَذَلِكَ أَطْلِسُهُ .

وَرَجُلٌ لَطَعٌ : لَيْسَ كَلْمَعٌ .
وَاللَّطْعُ : أَنْ تَضْرِبَ مَوْحَرَّ الْإِنْسَانِ

بِرَجْلِكَ ، تَقُولُ : لَطَعْتُهُ ، بِالْكَسْرِ ، الطَّعَةُ لَطْعًا .
وَالتَّطَعُ : شَرِبَ جَمِيعَ مَا فِي الْإِنَاءِ أَوْ الْحَوْضِ كَأَنَّهُ لَحْسُهُ .

• لطف • اللَّطِيفُ : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَاسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ » ، وَفِيهِ : « وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » ؛ وَمَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، الرَّفِيقُ بِمِبادِو . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّطِيفُ الَّذِي يُوصَلُ إِلَيْكَ أَرَبَكَ فِي رَفَقٍ ، وَاللَّطْفُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى : التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِهِ : اللَّطِيفُ هُوَ الَّذِي اجْتَمَعَ لَهُ الرَّفْقُ فِي الْفِعْلِ ، وَالْإِلْمُ بِدِقَائِقِ الْمَصَالِحِ وَإِصَالِهَا إِلَى مَنْ قَدَّرَهَا لَهُ مِنْ خَلْقِهِ . يُقَالُ : لَطَفَ بِهِ وَكَلَهُ ، بِالْفَتْحِ ، يَلْطَفُ لُطْفًا إِذَا رَفَقَ بِهِ . فَأَمَّا لُطْفٌ ، بِالضَّمِّ ، يَلْطَفُ فَمَعْنَاهُ صَمْرٌ وَدَقٌّ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَطَفَ فَلَانٌ لِفُلَانٍ يَلْطَفُ إِذَا رَفَقَ لُطْفًا . وَيُقَالُ : لَطَفَ اللَّهُ لَكَ ، أَيُّ أَوْصَلَ إِلَيْكَ مَا تُحِبُّ بِرَفَقٍ . وَفِي حَدِيثِ الْأَفْكَ : وَلَا أَرَى مِنْهُ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَعْرِفُهُ ، أَيُّ الرَّفْقَ وَالرِّبَّ ؛ وَيُرْوَى بِفَتْحِ اللَّامِ وَالطَّاءِ ، لَعْفٌ فِيهِ .

وَاللَّطْفُ وَاللَّطْفُ : الرِّبُّ وَالتَّكْرِمَةُ وَالتَّحْفَى . لَطَفَ بِهِ لُطْفًا وَلَطَافَةً ، وَالطَّفَّةُ وَالطَّفَّةُ : أَثْفَفْتُهُ . وَالطَّفَّةُ يَكْدَأُ أَيُّ بَرَّهُ بِهِ ، وَالْأَسْمُ اللَّطْفُ ، بِالتَّخْرِيفِ . يُقَالُ : جَاءَنَا لَطْفَةٌ مِنْ فَلَانٍ ، أَيُّ هَدِيَّةٍ . وَهُوَ لَطْفٌ فَلَانٍ ، أَيُّ أَصْحَابُهُ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَلْطَفُونَهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :

وَلَا لَطْفٌ يَبْكِي عَلَيْكَ نَصِيحُ
حَمَلِ الْوَصْفِ عَلَى اللَّفْظِ ، لِأَنَّ لَفْظَ لَطَفْتُ لَفْظَ الْوَاحِدِ ، فَلِذَلِكَ سَاعَ لَهُ وَصْفُ الْجَمْعِ بِالْوَاحِدِ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُعْنَى بِاللَّطْفِ وَاحِدًا ، وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ اللَّطْفَ مَصْدَرًا فَيَكُونُ مَعْنَاهُ وَلَا ذُو لَطْفٍ ، وَالْأَسْمُ اللَّطْفُ . وَهُوَ لَطِيفٌ بِالْأَمْرِ ، أَيُّ رَفِيقٌ ؛ وَقَدْ لَطَفَ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الصَّبَّانِ : فَاجْتَمَعَ لَهُ الْأَحْيَاءُ

الْأَلطَفُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ جَمْعُ الْأَلْطَفِ ، أَفْطَلُ مِنَ اللَّطْفِ الرَّفْقُ ؛ قَالَ : وَيُرْوَى الْأَطْلَافُ ، بِالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ .

وَاللَّطِيفُ مِنَ الْأَجْزَامِ وَالْكَلَامِ : مَا لَا خِطَاءَ فِيهِ ، وَقَدْ لَطَفَ لَطَافَةً ، بِالضَّمِّ ، أَيُّ صَمْرٌ ، فَهُوَ لَطِيفٌ . وَجَارِيَةٌ لَطِيفَةٌ الْحَضْرُ إِذَا كَانَتْ ضَائِرَةَ الْبَطْنِ . وَاللَّطِيفُ مِنَ الْكَلَامِ : مَا غَمَضَ مَعْنَاهُ وَخَفِيَ وَاللَّطْفُ وَاللَّطْفُ فِي الْعَمَلِ : الرَّفْقُ فِيهِ . وَلَطَفَ الشَّيْءُ يَلْطَفُ : صَمْرٌ ؛ وَقَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ :

وَهُمْ سَبَعَةٌ كَمَوَالِي الرِّمَاءِ
ح يَبِضُ الْوُجُوهُ لَطَافُ الْأُزْرِ
إِنَّمَا عَنَى أَنَّهُمْ حِمَاصُ الْبَطُونِ لَطَافُ مَوَاضِعِ الْأُزْرِ ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَلَلَّهُ أَذْنِي مِنْ وَرِيدِي وَاللَّطْفُ
إِنَّمَا يُرِيدُ وَاللَّطْفُ أَتْصَالًا . وَلَطَفَ عَنْهُ : كَصَمْرَ عَنْهُ .

وَاللَّطْفُ الرَّجُلُ الْبَعِيرُ ، وَاللَّطْفَ لَهُ ، أَذْخَلَ قَضِييَةَ فِي حَيَاةِ الثَّاقَةِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَهْتَدِ لِمَوْضِعِ الضَّرَابِ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْجَمَلِ إِذَا لَمْ يَسْتَرَشِدْ لِطَرِيقِهِ فَأَذْخَلَ الرَّاحِي قَضِييَةَ فِي حَيَاتِهَا : قَدْ أَخْطَطَهُ إِخْطَاطًا ، وَالطَّفَّةُ إِطَافًا ، وَهُوَ يُخْطِطُ وَيُطْفِئُهُ . وَاسْتَخْطَطَ الْجَمَلُ وَاسْتَلْطَفَ إِذَا فَصَلَ ذَلِكَ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ ، وَأَذْخَلَهُ فِيهَا بِنَفْسِهِ ، وَأَخْطَطَهُ غَيْرُهُ . أَبُو صَاعِدٍ الْكِلَابِيُّ : يُقَالُ الطَّفْتُ الشَّيْءُ بَجِنِيِّ ، وَاسْتَلْطَفْتُهُ ، إِذَا الصَّفَقْتُهُ وَهُوَ ضَيْدٌ جَافِقْتُهُ عَنِّي ؛ وَأَنْشَدَ :

سَرَنْتُ بِهَا مُسْتَلْطَفًا دُونَ رَيْطِنِي
وَدُونَ رِدَائِي الْجَرْدُ ذَا شَطْبِ عَضْبَا
وَالتَّلْطُفُ لِلْأَمْرِ : التَّرَفُّقُ لَهُ ، وَأَمُّ لَطِيفَةٌ يَوْلِدُهَا تُلْطَفُ إِطَافًا .
وَاللَّطْفُ أَيْضًا مِنْ طَرَفِ التَّحْفِ : مَا أَلْطَفْتَ بِهِ أَخَاكَ لِيَعْرِفَ بِهِ بَرِّكَ .
وَالْمَلْطَافَةُ : الْمُبَارَاةُ .
وَأَبُو لَطِيفٍ : مِنْ كُنَاهُمْ ؛ قَالَ عَارَةُ

وَأَبُو لَطِيفٍ : مِنْ كُنَاهُمْ ؛ قَالَ عَارَةُ

ابن أبي طرفة :

فَصِلَ جَنَاحِي بِأَبِي لَطِيْفٍ

لطم . اللطم : ضربك الخدَّ وَصَفْحَةً الجسدِ بِسِنِّ الْيَدِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : بِالْكَفِّ مَفْرُوحَةً ، لَطَمَهُ بِلَطْمِهِ لَطْمًا وَلَا طَمَهُ مَلَا طَمَةً وَلَا طَامًا . وَالْمَلْطَانُ : الْخِذَانُ ؛ قَالَ :

نَابِي الْمَعْدِنِ أَسِيلٌ مَلْطَمَةٌ (١) وَهِيَ الْمَلْطَانُ نَادِرٌ . ابْنُ حَبِيبٍ : الْمَلْطِيمُ الْخُدُودُ ، وَاحِدُهَا مَلْطِمٌ ، وَأَنْشَدَ :

خَصِمُونَ نَفَاعُونَ بِيضُ الْمَلْطِيمِ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطْمُ إِضْحَاحُ الْخُمْرَةِ .
وَاللَّطْمُ : الضَّرْبُ عَلَى الْوَجْهِ بِإِطْرِ الرَّاحَةِ .
وَفِي الْمَثَلِ : لَوَدَاتِ سِوَارَ لَطْمَتِي ؛ قَالَتْهُ
امْرَأَةٌ لَطْمَتَهَا مِنْ لَيْسَتْ بِكَفِّهِ لَهَا .

اللَّيْثُ : اللَّطِيمُ ، بِإِلْفَعْلٍ ، مِنَ الْخَيْلِ
الَّذِي يَأْخُذُ خَدَيْهِ بِيَاضٍ . وَقَالَ أَبُو عَيْبَةَ :

إِذَا رَجَعْتَ غُرَّةَ الْفَرَسِ مِنْ أَحَدِ شِقَيْهِ وَجْهِهِ
إِلَى أَحَدِ الْخَدَيْنِ فَهُوَ لَطِيمٌ ؛ وَقِيلَ : اللَّطِيمُ
مِنَ الْخَيْلِ الَّذِي سَالَتْ غُرَّتُهُ فِي أَحَدِ شِقَيْهِ
وَجْهِهِ ، يُقَالُ مِنْهُ : لَطِمَ الْفَرَسُ ، عَلَى

مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ ، فَهُوَ لَطِيمٌ (عَنْ
الْأَضْمِيِّ) . وَاللَّطِيمُ مِنَ الْخَيْلِ : الْأَبْيَضُ
مَوْضِعُ اللَّطْمَةِ مِنَ الْخَدِّ ، وَالْجَمْعُ لَطْمٌ ،
وَالْأُنثَى لَطِيمٌ أَيْضًا ، وَهُوَ مِنْ بَابِ مَدْرَهُمْ ،

أَيُّ لَا فِعْلَ لَهُ ؛ وَقِيلَ : اللَّطِيمُ الَّذِي غُرَّتُهُ فِي
أَحَدِ شِقَيْهِ وَجْهِهِ إِلَى أَحَدِ الْخَدَيْنِ فِي مَوْضِعِ
اللَّطْمَةِ ؛ وَقِيلَ : لَا يَكُونُ لَطِيمًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ
غُرَّتُهُ أَعْظَمَ الْعُرْرِ وَأَفْشَاهَا حَتَّى يُصِيبَ عَيْنَيْهِ

أَوْ إِحْدَاهَا ، أَوْ تُصِيبَ خَدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا .
وَخَدٌ مَلْطَمٌ : شَدِيدٌ لِلْكَثْرَةِ . وَاللَّطِيمُ مِنَ الْخَيْلِ
الْحَلْبِيُّ ؛ هُوَ النَّاسِعُ مِنْ سَوَابِقِ الْخَيْلِ .
وَذَلِكَ أَنَّهُ يَلْطَمُ وَجْهَهُ فَلَا يَدْخُلُ السَّرَادِقَ .

وَاللَّطِيمُ : الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي يُفْصَلُ
عِنْدَ طُلُوعِ سَهْلٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ صَاحِبَهُ يَأْخُذُ

(١) قوله : «نابي» كذا في الأصل وشرح
القاموس بالباء ، والذي في المحكم : نابي

بِأُذُنِهِ ثُمَّ يَلْطَمُهُ عِنْدَ طُلُوعِ سَهْلٍ ، وَيَسْتَقْبِلُهُ
بِهِ ، وَيَخْلِفُ أَلَا يَدُوقُ قَطْرَةَ لَبَنٍ بَعْدَ يَوْمِهِ
ذَلِكَ ، ثُمَّ يَصْرُ أَخْلَافَ أُمِّ كُلِّهَا ، وَيَفْصِلُهُ
مِنْهَا ، وَلِهَذَا قَالَتْ الْعَرَبُ : إِذَا طَلَعَ
سَهْلٌ ، بَرَدَ اللَّيْلُ ، وَامْتَنَعَ الْقَيْلُ ،
وَلِلْفَصِيلِ الْوَيْلُ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يُفْصَلُ عِنْدَ
طُلُوعِهِ .

الْجَوْهَرِيُّ : اللَّطِيمُ فَصِيلٌ إِذَا طَلَعَ
سَهْلٌ أَخَذَهُ الرَّاحِي وَقَالَ لَهُ : أَنْتَى سَهْلًا ؟
وَاللَّهُ لَا تَذُوقُ عِنْدِي قَطْرَةَ ! ثُمَّ لَطَمَهُ
وَتَحَاهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطِيمُ الْفَصِيلُ إِذَا
قَوَى عَلَى الرُّكُوبِ لَطَمَ خَدَّهُ عِنْدَ عَيْنِ
الشَّمْسِ ، ثُمَّ يُقَالُ اغْرَبْ ، فَيَصِيرُ ذَلِكَ
الْفَصِيلُ مُؤَدِّبًا ، وَيُسَمَّى لَطِيمًا .

وَاللَّطِيمُ : الَّذِي يَمُوتُ أَبَوَاهُ .
وَالْعَجِيُّ : الَّذِي تَمُوتُ أُمُّهُ . وَاللَّيْمُ : الَّذِي
يَمُوتُ أَبُوهُ .

وَاللَّطِيمُ وَاللَّطِيمَةُ : الْمِسْكُ (الْأَوَّلَى
عَنْ كُرَاعٍ) ؛ قَالَ الْفَارِسِيُّ : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ
هِيَ كُلُّ ضَرْبٍ مِنَ الطَّيْبِ يُحْمَلُ عَلَى
الصُّدْغِ مِنَ الْمَلْطَمِ الَّذِي هُوَ الْخَدُّ ، وَكَانَ

يَسْتَحْسِنُهَا ؛ وَقَالَ : مَا قَالَهَا إِلَّا بِطَالِحِ
سَعْدٍ . وَاللَّطِيمَةُ : وَعَاءُ الْمِسْكِ ؛ وَقِيلَ :
هِيَ الْعِيرُ تَحْمِيلُهُ ؛ وَقِيلَ : سَوْفُهُ ؛ وَقِيلَ :

كُلُّ سَوْقٍ يُجَلَّبُ إِلَيْهَا غَيْرَ مَا يُؤْكَلُ مِنْ حُرِّ
الطَّيْبِ وَالْمَتَاعِ غَيْرِ الْعِيرَةِ ؛ لَطِيمَةٌ ،
وَالْعِيرَةُ لِمَا يُؤْكَلُ ؛ تَعَلَّبَ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِعَاهَانَ بْنِ كَعْبِ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ :

إِذَا اضْطَكَّتْ بِضَيْقِ حَجَرَتَاهَا

تَلَاقِي الْعَسْجِدِيَّةَ وَاللَّطِيمِ
قَالَ : الْعَسْجِدِيَّةُ إِبِلٌ مَسْئُوبَةٌ إِلَى سَوْقٍ يَكُونُ
فِيهَا الْعَسْجَدُ ، وَهُوَ الذَّهَبُ ؛ وَقَالَ
ابْنُ بَرِّي : الْعَسْجِدِيَّةُ الَّتِي تَحْمِلُ الذَّهَبَ ،
وَاللَّطِيمُ : مَسْئُوبٌ إِلَى سَوْقٍ يَكُونُ أَكْثَرُ بَرِّهَا
الطَّيْبِ ، وَهُوَ جَمْعُ اللَّطِيمَةِ ، وَهِيَ الْعِيرُ الَّتِي
تَحْمِلُ الْمِسْكَ . ابْنُ السَّكَيْتِ : اللَّطِيمَةُ عَيْرٌ
فِيهَا طَيْبٌ ، وَالْعَسْجِدِيَّةُ رِكَابُ الْمَلُوكِ الَّتِي

تَحْمِلُ الدَّقَّ ، وَالذَّقُّ الْكَثِيرُ الثَّمَنِ الَّذِي
لَيْسَ بِجَافٍ .

الْجَوْهَرِيُّ : اللَّطِيمَةُ الْعَيْرُ تَحْمِلُ الطَّيْبَ
وَيَزُّ الثَّجَارَ ، وَرَبْمَا قِيلَ لِسَوْقِ الْعَطَّارِينَ
لَطِيمَةً ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ أَرْطَاةَ تَكْسَسَ
فِيهَا الثُّورُ الْوَحْشِيُّ :

كَأَنَّهَا بَيْتٌ عَطَّارٍ يُضَمُّهُ

لَطَائِمِ الْمِسْكِ بِخَوْبِهَا وَتُشْتَهَبُ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّطِيمَةُ قِطْعَةٌ مِسْكِ ، وَيُقَالُ
فَارَةٌ مِسْكِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ فِي اللَّطِيمَةِ
الْمِسْكِ :

قَلْتُ : أَعَطَّارًا نَرَى فِي رِحَالِنَا ؟

وَمَا إِنْ بِمَوَاةٍ تُبَاعُ اللَّطَائِمُ
وَقَالَ آخَرُ فِي مِثْلِهِ :

عَرَفْتُ كَاتِبَ عَرَفَتِهِ اللَّطَائِمُ

وَفِي حَدِيثِ بَدْرِ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ :

يَأْقُومُ اللَّطِيمَةُ اللَّطِيمَةَ ، أَيُّ أَدْرِكُوهَا ،
وَهِيَ مَنْصُوبَةٌ بِإِضْطِرَافِ هَذَا الْفِعْلِ .
وَاللَّطِيمَةُ : الْجِبَالُ الَّتِي تَحْمِلُ الْعِطْرَ وَالزَّيْتِ غَيْرِ
الْحِيرَةِ . وَلَطَائِمُ الْمِسْكِ : أَوْعِيَتُهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطِيمَةُ سَوْقُ الْإِبِلِ ،
وَاللَّطِيمَةُ وَالزَّوْمَلَةُ مِنَ الْعَيْرِ الَّتِي عَلَيْهَا
أَحْمَالُهَا ، قَالَ : وَيُقَالُ اللَّطِيمَةُ وَالْعَيْرُ
وَالزَّوْمَلَةُ ، هِيَ الْعَيْرُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا (١) حِمْلُ
أَوْ لَمْ يَكُنْ ، وَلَا تُسَمَّى لَطِيمَةً وَلَا زَّوْمَلَةً
حَتَّى تَكُونَ عَلَيْهَا أَحْمَالُهَا ؛ وَقَوْلُ أَبِي
ذُؤَيْبٍ :

فَجَاءَ بِهَا مَا شِئْتَ مِنْ لَطِيمَةٍ

تَدُورُ الْجَارُ فَوْقَهَا وَتَمُوجُ
إِنَّمَا عَنَى دُرَّةً . وَقَوْلُهُ : مَا شِئْتَ مِنْ لَطِيمَةٍ ،
فِي مَوْضِعِ الْحَالِ .
وَتَلَطَّمَ وَجْهَهُ : ارْتَدَّ . وَالْمَلْطَمُ :

اللَّيْمُ .

وَلَطَمَ الْكِتَابَ : خَتَمَهُ ؛ وَقَوْلُهُ :

(٢) قوله : «هي العير التي كان عليها الخ»

كذا في الأصل ، وعبارة التهذيب : وهي العير كان
عليها حمل أو لم يكن

لا يُلَطَّمُ الْمَصْبُورُ وَسَطَ بِيوتنا
وَنَحْجُ أَهْلَ الْحَقِّ بِالْتَحْكِيمِ
يَقُولُ : لا يُطَلَّمُ فِينَا قِلْطَمٌ ، وَلَكِنْ نَأْخُذُ
الْحَقَّ مِنْهُ بِالْعَدْلِ عَلَيْهِ . اللَّيْثُ : اللَّطِيمَةُ
سَوْقٌ فِيهَا أَوْعِيَةٌ مِنَ الْعِطْرِ وَنَحْوَهُ مِنْ
الْبِيعَاتِ ، وَأَنْشَدَ :

يَطُوفُ بِهَا وَسَطَ اللَّطِيمَةِ بَائِعٌ
وَقَالَ فِي قَوْلِهِ ذِي الرُّمَّةِ :

لَطَائِمِ الْمِسْكَ بِحَوْبِهَا وَتُسْتَهَبُ
يَعْنِي أَوْعِيَةَ الْمِسْكَ . أَبُو سَعِيدٍ : اللَّطِيمَةُ
الْمَعْتَبَرَةُ الَّتِي لَطِمَتْ بِالْمِسْكَ فَتَمَّتْ بِهِ حَتَّى
نَشِبَتْ رَائِحَتُهَا ، وَهِيَ اللَّطِيمَةُ ، وَيُقَالُ :
بَالَةَ لَطِيمَةً ، وَيَعْنِي قَوْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ :
كَانَ عَلَيْهَا بَالَةٌ لَطِيمَةً

لَهَا مِنْ خِلَالِ الدَّائِمِينَ أَرِيحُ
أَرَادَ بِالْبَالَةِ الرَّائِحَةَ وَالشَّمَّةَ ، مَأْخُوذٌ مِنْ تَلَوْنِهِ
أَيَّ شَمَمْتِهِ ، وَأَصْلُهَا بَلَوَةٌ ، فَقَدَّمَ الْوَارِ
وَصَيَّرَهَا الْفَاءَ ، كَقَوْلِهِمْ قَاعٌ وَقَعَا . وَيُقَالُ :
أَعْطَى لَطِيمَةً مِنْ مِسْكَ ، أَيْ قِطْعَةً .
وَاللَّطِيمَةُ فِي قَوْلِ النَّابِغَةِ (١) : هِيَ الْعَوَالِي
الْمُعْتَبَرَةُ ، وَلَا تُسَمَّى لَطِيمَةً حَتَّى تَكُونَ
مَحْلُوظَةً بِغَيْرِهَا . الْفَرَّاءُ : اللَّطِيمَةُ سَوْقُ
الْعَطَّارِينَ ، وَاللَّطِيمَةُ الْعَيْرُ تَحْمِلُ الْبُرِّ
وَالطَّيْبِ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّطِيمَةُ سَوْقٌ فِيهَا بُرٌّ
وَطَيْبٌ .

وَاللَّطِيمَةُ قِلَاطًا ، وَالتَّطَمَّتِ الْأَمْوَالُ :
ضَرَبَ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَفِي حَدِيثِ حَسَّانَ :
تَلَطَّمَهُنَّ بِالْحَمْرِ السَّاءُ
أَيَّ يَنْفُضُنَ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْغُبَارِ ، فَاسْتَعَارَ لَهُ
اللَّطْمَ ، وَرَوَى يُطَلَّمُهُنَّ ، وَهُوَ الضَّرْبُ
بِالْكَفِّ .

• لَطِنٌ . اللَّاطُونُ : الْأَضْفَرُ مِنَ الصُّفْرِ .

(١) قوله « واللطيمة في قول النابغة الخ »
عبارة التهذيب : واللطيمة في قول النابغة السوق ،
سميت لطيمة لتصانق الأيدي فيها ، قال : وأما لظائم
المسك في قول ذي الرمة فهي العوالي الخ .

• لَطَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّطْحُ وَاللُّطَةُ
وَاحِدٌ ، وَهُوَ الضَّرْبُ بِبَاطِنِ الْكَفِّ . وَفِي
النَّوَادِرِ : هَلَطَةٌ مِنْ خَيْرِ وَهَيْبَةٍ وَلَهْطَةٌ وَلَهْطَةٌ
وَخَبْطَةٌ وَخَوْطَةٌ ، كُلُّهُ الْخَبْرُ تَسْمَعُهُ وَلَمْ
تَسْتَحِقْ وَلَمْ تُكْذَبْ .

• لَطَا . أَلْقَى عَلَيْهِ لَطَاتَهُ أَيْ ثَقَلَهُ وَنَفَسَهُ .
وَاللَّطَاءُ : الْأَرْضُ وَالْمَوْضِعُ . وَيُقَالُ : أَلْقَى
بِلَطَاتِهِ أَيْ بِثِقَلِهِ ، وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

وَكُنَّا وَهُمْ كَأَبْنَى سَبَاتٍ تَمَرًا
سَوَى ثُمَّ كَانَا مُنْجِدًا وَتَهَامِيَا
فَأَلْقَى التَّهَامِي مِنْهَا بِلَطَاتِهِ

وَأَحْلَطَ هَذَا لِأَرِيْمٍ مَكَانِيَا
قَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِهِ بِلَطَاتِهِ : أَرْضِيهِ
وَمَوْضِعِيهِ ، وَقَالَ شَمِيرٌ : لَمْ يُجِدْ أَبُو عَمْرٍو فِي
لَطَاتِهِ . وَيُقَالُ : أَلْقَى لَطَاتَهُ طَرَحَ نَفْسَهُ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : لَطَاتُهُ مَتَاعُهُ وَمَا مَعَهُ . قَالَ
ابْنُ حَمْرَةَ فِي قَوْلِ ابْنِ أَحْمَرَ أَلْقَى بِلَطَاتِهِ :
مَتَاعُهُ أَقَامَ ، كَقَوْلِهِ فَالْقَتَّ عَصَاهَا .
وَاللَّطَاءُ : الثَّقَلُ . يُقَالُ : أَلْقَى عَلَيْهِ لَطَاتَهُ .
وَلَطَاتٌ بِالْأَرْضِ وَلَطِئْتُ أَيْ لَزِقْتُ ،
وَقَالَ الشَّمَاخُ فَتَرَكَ الْهَمَزُ :

فَوَافَقَهُنَّ أَطْلَسُ عَامِرِيٌّ
لَطًا بِصَفَائِحِ مُتَسَانِدَاتِ
أَرَادَ لَطًا ، يَعْنِي الصِّيَادَ ، أَيْ لَزِقَ
بِالْأَرْضِ ، فَتَرَكَ الْهَمَزُ .

وَدَائِرَةُ اللَّطَاةِ : الَّتِي فِي وَسَطِ جَبْهَةِ
الدَّابَّةِ . وَلَطَاءُ الْفَرَسِ : وَسَطُ جَبْهَتِهِ ،
وَرُبَّمَا اسْتَعْمَلَ فِي الْإِنْسَانِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
بَيَضَ اللَّهُ لَطَاتِكَ ، أَيْ جَبْهَتَكَ . وَاللَّطَاءُ :
الجَبْهَةُ . وَقَالُوا : فَلَانَ مِنْ رَطَاتِهِ لَا يَعْرِفُ
قَطَاتَهُ مِنْ لَطَاتِهِ ، فَصَرَ الرُّطَاءُ إِتْبَاعًا لِلْقَطَاةِ .
وَفِي التَّهْدِيدِ : فَلَانَ مِنْ لَطَاتِهِ لَا يَعْرِفُ
قَطَاتَهُ مِنْ لَطَاتِهِ أَيْ لَا يَعْرِفُ مُقَدِّمَهُ مِنْ
مُؤَخَّرِهِ .

وَاللَّطَاءُ وَاللَّطَاءُ : اللَّصُوصُ ، وَقِيلَ :
اللَّصُوصُ يَكُونُونَ قَرِيبًا مِنْكَ ، يُقَالُ : كَانَ
حَوْلِي لَطَاءُ سَوْءٍ ، وَقَوْمٌ لَطَاءٌ . وَلَطَا يَلْطَا ،

بِغَيْرِ هَمْزٍ : لَزِقَ بِالْأَرْضِ وَلَمْ يَكْذُ بِيَرِحْ ،
وَلَطًا يَلْطَا ، بِالْهَمْزِ .

وَالْمِلْطَاءُ ، عَلَى مِثَالِ : السَّمْحَاقِ مِنْ
الشَّجَاحِ ، وَهِيَ الَّتِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَظْمِ
الْقَشْرَةُ الرَّيْقَةُ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَخْبَرَنِي
الْوَائِدِيُّ أَنَّ السَّمْحَاقَ فِي لَعَنَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ
الْمِلْطَا ، بِالْقَصْرِ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَيُقَالُ لَهَا
الْمِلْطَاءُ ، بِالْهَاءِ ، قَالَ : فَإِذَا كَانَتْ عَلَى هَذَا
فَهِيَ فِي التَّقْدِيرِ مَقْصُورَةٌ ، قَالَ : وَتَسْمَى
الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ أَنَّ الْمِلْطَى بِدَيْمِهَا ،
يَقُولُ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ حِينَ يُشْجَعُ صَاحِبُهَا يُؤْخَذُ
مِقْدَارُهَا تِلْكَ السَّاعَةَ ، ثُمَّ يُفْضَى فِيهَا
بِالْقِصَاصِ أَوْ الْأَرْضِ ، لَا يُنْتَظَرُ إِلَى
مَا يَحْدُثُ فِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ زِيَادَةٍ
أَوْ نَقْصَانٍ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُهُمْ وَلَيْسَ هُوَ
قَوْلُ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ بَالٌ فَسَحَّ ذِكْرَهُ
يَلْطَى ثُمَّ تَوَضَّأَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ قَلْبُ
لَيْطٍ جَمْعُ لَيْطَةٍ ، كَمَا قِيلَ فِي جَمْعِ فُوقَةٍ
فُوقٌ ، ثُمَّ قِيلَتْ فُقَيْلٌ فُقَاً ، وَالْمُرَادُ بِهِ مَا قَشِرَ
مِنْ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَ الْمَدَرِ .

• لَظَّظٌ . لَظَّ بِالْمَكَانِ وَالظُّ بِهِ وَالظُّ عَلَيْهِ :
أَقَامَ بِهِ وَالْحَجَّ . وَالظُّ بِالْكَلِمَةِ : لَزِمَهَا .
وَالْإِلْظَاطُ : لَزُومُ الشَّيْءِ وَالْمُنَابَرَةُ عَلَيْهِ .
يُقَالُ : أَلْظَطْتُ بِهِ أَلْظُ الْإِظَاطًا . وَالظُّ فَلَانٌ
بِفُلَانٍ إِذَا لَزِمَهُ . وَلَظَّ بِالشَّيْءِ : لَزِمَهُ ، مِثْلُ
الظُّ بِهِ ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ بِمَعْنَى . وَمِنْهُ حَدِيثُ
النَّبِيِّ ﷺ : أَلْظُوا فِي الدُّعَاءِ
بِذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، أَلْظُوا أَي لَزِمُوا
هَذَا وَاتَّبِعُوا عَلَيْهِ ، وَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِهِ وَالتَّلْفِظُ
بِهِ فِي دُعَائِكُمْ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

بِعَزْمَةٍ جَلَّتْ غَسَا الْإِظَاطِهَا
وَالْإِسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ اللَّظِظُ . وَفُلَانٌ مُلْظٌ
بِفُلَانٍ ، أَيْ مُلَازِمٌ لَهُ وَلَا يُفَارِقُهُ ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِّي :

الظُّ بِهِ عِبَاقَتُهُ سَرْنَدِي
جَرِيءُ الصَّدْرِ مُتَبَسِّطُ الْقَرِينِ

وَاللَّيْظُ : الإِنْحَاخُ . وَفِي حَدِيثِ رَجْمِ
الْيَهُودِيِّ : فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، لَطَّ بِهِ
الشَّدَّةُ ، أَيْ أَلَحَّ فِي سُؤَالِهِ وَالزَّمَهُ إِيَّاهُ .
وَالإِنْطَاظُ : الإِنْحَاخُ ؛ قَالَ بَشْرٌ :
لَطَّ بِهِمْ يَخْدُوهُمْ حَتَّى
تَبَيَّنَتِ الْحِيَالُ مِنَ الْوَسَاقِ
وَالْمَلَاظَةُ فِي الْحَرْبِ : الْمَوَاطَنَةُ وَالرُّومُ
الْقِتَالِ مِنْ ذَلِكَ . وَقَدْ تَلَاظَرُوا مَلَاظَةً
وَلِظَاظًا ، كِلَاهُمَا : مَصْدَرٌ عَلَى غَيْرِ بِنَاءِ
الْفِعْلِ .

وَرَجُلٌ لَطَّ كَطَّ أَيْ عَسِرَ مُتَشَدِّدٌ ، وَمِلْظٌ
وَمِلْظَاظٌ : عَسِرٌ مُصِيقٌ مُشَدَّدٌ عَلَيْهِ . قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ : وَأَرَى كَطًّا إِتَاعًا . وَرَجُلٌ مِلْظَاظٌ :
مِلْحَاحٌ ، وَمِلْظٌ : مِلْحٌ شَدِيدٌ الإِبْلَاجِ
بِالشَّيْءِ يُلِحُّ عَلَيْهِ ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ
الْفَقَمَسِيُّ :

جَارِيَتُهُ بِسَابِحٍ مِلْظَاظٍ
يَجْرِي عَلَى قَوَائِمِ أَيْظَاظٍ
وَقَالَ الرَّاجِزُ :

عَجِبْتُ وَالذَّهْرُ لَهُ لَظِيظٌ
وَاللَّظُ الْمَطَرُ : دَامَ وَالْحُ .

وَلَطَّلَطَتِ الْحَيَّةُ رَأْسَهَا : حَرَّكَتْهُ ،
وَتَلَطَّلَطَتْ هِيَ : تَحَرَّكَتْ . وَالتَّلَطَّلَطُ
وَاللَّظْلَظَةُ مِنْ قَوْلِهِ : حَيَّةٌ ، تَلَطَّلَطُ ، وَهُوَ
تَحْرِيكُهَا رَأْسَهَا مِنْ شِدَّةِ اغْتِيَابِهَا ، وَحَيَّةٌ
تَلَطَّلَى مِنْ تَوَقُّدِهَا وَخَيْبِهَا ، كَأَنَّ الْأَصْلَ
تَلَطَّلَطُ ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الْحَرِّ يَلَطَّلَى فَكَانَهُ
يَلْتَهُبُ كَالنَّارِ مِنَ اللَّظَى .

وَاللَّظْلَاظُ : الْفَصِيحُ ؛
وَاللَّظْلَظَةُ : التَّحْرِيكُ ، وَقَوْلُ أَبِي
وَجْرَةَ :

فَأَبْلَغَ بَيْنَ سَعْدَيْنِ بَكْرٍ مِلْظَةً
رَسُولِ امْرِيٍّ بَادِي الْمَوَدَّةِ نَاصِحٍ

قَبْلَ : أَرَادَ بِالْمِلْظَةِ الرِّسَالَةَ ، وَقَوْلُهُ رَسُولَ
امْرِيٍّ أَرَادَ رِسَالَةَ امْرِيٍّ .

• لظى . اللَّظَى : النَّارُ ، وَيُقَالُ : اللَّهَبُ
الْحَالِصُ ، قَالَ الْأَوْفِيُّ :

فِي مَوْقِفِ ذَرِبِ الشَّيْبِ وَكَأَنَّمَا
فِيهِ الرَّجَالُ عَلَى الْأَطَائِمِ وَاللَّظَى
وَيُرْوَى : فِي مَوْطِنٍ .

وَلَظَى : اسْمٌ جَهَنَّمُ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا ،
غَيْرَ مَصْرُوفٍ ، وَهِيَ مَعْرِفَةٌ لَا تُتَوَّنُ
وَلَا تُنْصَرَفُ لِلْعَلَمِيَّةِ وَالتَّائِيثِ ، وَسُمِّيَتْ
بِذَلِكَ لِأَنَّهَا أَشَدُّ التَّيْرَانِ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : «كَلَّا إِنَّهَا لَلْفَى تُرَاَعَةُ لِلشَّوَى» .

وَالإِظَاءُ النَّارُ : التَّيْهَانُ ، وَتَلْظِيهَا :
تَلْهِيهَا ، وَقَدْ لَظَيْتِ النَّارُ لَظَى وَالتَّنْظَتْ ؛
أَشَدُّ ابْنِ جَنِّي :

وَبَيْنَ لِيُوشَاةٍ غَدَاةٍ بَانَتِ
سُلَيْمَى حَرٌّ وَجَدَى وَالتَّنْظِيَةُ

أَرَادَ : وَالتَّنْظِيَةُ ، فَصَصَرَ لِلضَّرُورَةِ .
وَتَلْظَتْ : كَانَتْظَتْ . وَقَدْ تَلْظَتْ تَلْظِيًا إِذَا

تَلْهَيْتَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «فَانذَرْتُمْ نَارًا
تَلْظَى» ؛ أَرَادَ تَلْظَى أَيْ تَوَهَّجَ وَتَوَقَّظَ .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَلْظَى عَلَى فَلَانٍ تَلْظِيًا إِذَا
تَوَقَّظَ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْعَضْبِ ؛ وَجَعَلَ ذُو الرَّمَّةِ
اللَّظَى شِدَّةَ الْحَرِّ فَقَالَ :

وَحَتَّى آتَى يَوْمٌ يَكَادُ مِنَ اللَّظَى

تَرَى التَّوَمَ فِي أَفْجُوصِهِ يَنْصَبِحُ
أَي يَتَشَقَّقُ ، وَفِي حَدِيثِ خَيْفَانَ لَمَّا قَدِمَ عَلَى
عُثْمَانَ : أَمَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ
فَحَسَكُ أَمْرَاسُ ، تَلْظَى الْمَيْتَةَ فِي رِمَاحِهِمْ
أَي تَلْتَهُبُ وَتَضْطَرُّمُ ، مِنْ لَظَى ، وَهُوَ اسْمٌ
مِنْ أَسْمَاءِ النَّارِ . وَالتَّنْظَتْ الْحِرَابُ :
أَتَّقَدَتِ ، عَلَى الْمَثَلِ ؛ أَشَدُّ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :

وَهُوَ إِذَا الْحَرْبُ هَفَا عَمَابَةً
كَرَهُ اللَّفَاءُ تَلْظَى حِرَابُهُ

وَتَلْظَتْ الْمَفَازَةُ : أَشَدَّتْ لَهْمُهَا . وَتَلْظَى
عَضْبًا وَالتَّلْظَى : أَتَّقَدَ ، وَالفَاءُ بِأَنَّهَا لَامٌ
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ لَظَطَ : وَحَتَّى تَلْظَى مِنْ
تَوَقُّدِهَا وَحَسْبِهَا ، كَأَنَّ الْأَصْلَ تَلْظَطَّ .
وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الْحَرِّ : يَلْظَى فَكَانَهُ يَلْتَهُبُ
كَالنَّارِ مِنَ اللَّظَى .

• لعب . اللَّعِبُ وَاللَّعْبُ : ضِدُّ الْجِدِّ ،
لَعِبَ يَلْعَبُ لَعِبًا وَلَعِبًا ، وَلَعَبٌ ، وَتَلَاعَبَ ،
وَتَلَعَّبَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

تَلَعَّبَ بَاعِثٌ بِذِمَّةِ خَالِدٍ

وَأَوْدَى عِصَامٌ فِي الخُطُوبِ الْأَوَائِلِ
وَفِي حَدِيثِ تَمِيمِ وَالْجَسَّاسَةِ : صَادَفْنَا
الْبَحْرَجِينَ اغْتَمَمَ ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجِ شَهْرًا ،
سَمَّى اضْطِرَابَ الْمَوْجِ لَعِبًا ، لَمَّا لَمْ يَمِزْ بِهِمْ
إِلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادُوهُ . وَيُقَالُ لِكُلِّ مَنْ
عَمِلَ عَمَلًا لَا يُجِدِي عَلَيْهِ نَفْعًا : إِنَّمَا أَنْتَ
لَاعِبٌ . وَفِي حَدِيثِ الْاسْتِنْجَاءِ : إِنَّ
الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ ، أَيْ أَنَّهُ
يَخْضِرُ أُمَّكِنَةَ الْاسْتِنْجَاءِ وَيَرْضُدُهَا بِالْأَذَى
وَالْفَسَادِ ، لِأَنَّهَا مَوَاضِعٌ يُهَجَّرُ فِيهَا ذِكْرُ اللَّهِ ،
وَيُكْشَفُ فِيهَا الْعَوْرَاتُ ، فَأَمَرَ بِسِتْرِهَا
وَالإِمْتِنَاعِ مِنَ التَّعَرُّضِ لِبَصَرِ النَّاطِرِينَ
وَمَهَابِ الرِّيَاحِ وَرَشَاشِ الْبَوْلِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ
مِنْ لَعِبِ الشَّيْطَانِ .

وَالتَّلْعَابُ : اللَّعِبُ ، صِبْغَةٌ تُدَلُّ عَلَى
تَكْثِيرِ الْمَصْدَرِ ، كَقَعْلٍ فِي الْفِعْلِ عَلَى غَالِبِ
الْأَمْرِ . قَالَ سَيِّبِيُّ : هَذَا بَابٌ مَا تَكْثُرُ فِيهِ
الْمَصْدَرُ مِنْ فَعَلْتُ ، فَتَلْحِقُ الرُّوَايَةَ ، وَتَبِينُ
بِنَاءِ آخَرَ ، كَمَا أَنَّكَ قُلْتَ فِي فَعَلْتُ : فَعَلْتُ ،
حِينَ كَثُرَتِ الْفِعْلُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَصَادِرَ الَّتِي
جَاءَتْ عَلَى التَّفْعَالِ كَالتَّلْعَابِ وَغَيْرِهِ ؛ قَالَ :
وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مَصْدَرٌ فَعَلْتُ ، وَلَكِنْ
لَمَّا أَرَدْتَ التَّكْثِيرَ ، بَيَّنْتَ الْمَصْدَرَ عَلَى
هَذَا ، كَمَا بَيَّنْتَ فَعَلْتُ عَلَى فَعَلْتُ .

وَرَجُلٌ لَاعِبٌ وَلَعِبٌ وَلَعِبٌ ، عَلَى
مَا يَطْرُدُ فِي هَذَا النُّحُوِّ ، وَيَلْعَابُ وَيَلْعَابَةُ ،
وَيَلْعَابُ وَيَلْعَابَةُ ، وَهُوَ مِنَ الْمَثَلِ الَّتِي
لَمْ يَذْكُرْهَا سَيِّبِيُّ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَمَّا يَلْعَابَةُ ، فَإِنَّ
سَيِّبِيَّ ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي الصِّفَاتِ ، فَقَدْ
ذَكَرَهُ فِي الْمَصَادِرِ ، نَحْوَ تَحَمُّلِ تَجَمُّالًا ،
وَلَوْ أَرَدْتَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَنْ
تَكُونَ تَجَمُّالَةً ، فَإِذَا ذَكَرْتَ نَفْعًا لَمْ يَكُنْ قَدْ
ذَكَرَهُ بِالْهَاءِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْهَاءَ فِي تَقْدِيرِ

الانفصال على غالب الأمر، وكذلك القول في تِلْقَامَةٍ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ. وَلَيْسَ لِغَائِلٍ أَنْ يَدْعَى أَنْ يَلْعَابَهُ وَيَلْقَامَهُ فِي الْأَصْلِ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، ثُمَّ وَصِفَ بِهِ كَمَا قَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْمَصْدَرِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غُرًا»، أَيْ غَائِرًا، وَنَحْوُ قَوْلِهِ: فَأَنَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ؛ مِنْ قِيلَ أَنْ مَنْ وَصَفَ بِالْمَصْدَرِ، فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ زَوَّدَ وَصَوْمٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَأَنَا صَارَ ذَلِكَ لَهُ، لِأَنَّهُ أَرَادَ الْمُبَالَغَةَ، وَيَجْعَلُهُ هُوَ نَفْسَ الْحَدِيثِ، لِكُرَّةِ ذَلِكَ مِنْهُ، وَالْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ هِيَ أَقَلُّ الْقَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ الْفِعْلِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ مَعْنَى غَايَةِ الْكُرَّةِ، فَيَأْتِي لِذَلِكَ بِلَفْظِ غَايَةِ الْقَلْبَةِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُجِزُوا: زَيْدٌ إِقْبَالَةٌ وَإِدْبَارَةٌ، عَلَى زَيْدٍ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ، فَكُلُّ هَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُمْ: رَجُلٌ يَلْعَابُهُ وَيَلْقَامُهُ، عَلَى حَدِّ قَوْلِكَ: هَذَا رَجُلٌ صَوْمٌ، لَكِنَّ الْهَاءَ فِيهِ، كَالهَاءِ فِي عَلَامَةٍ وَسَابِغَةٍ لِلْمُبَالَغَةِ؛ وَقَوْلُ النَّابِغَةِ الْجَعْفَرِيِّ:

تَجَبَّبْتُهَا إِنِّي أَمْرٌ فِي شَيْبَتِي
وَتَلْعَابَتِي عَنِ رِيَّةِ الْجَارِ اجْتَبْتُ
فَأَنَّهُ وَضَعَ الْأِسْمَ الَّذِي جَرَى صِفَةً مُوَضَّعِ
الْمَصْدَرِ، وَكَذَلِكَ الْعَبَانُ، مِثْلُ بِهِ
سَيَبُونِي، وَفَسَّرَهُ السِّيْرَانِيُّ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
رَجُلٌ يَلْعَابُهُ إِذَا كَانَ يَتَلَعَّبُ، وَكَانَ كَثِيرَ
اللَّعِبِ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
زَعَمَ ابْنُ النَّابِغَةِ أَنِّي يَلْعَابَتُهُ، وَفِي حَدِيثِ
آخَرَ: أَنْ عَلِيًّا كَانَ يَلْعَابُهُ، أَيْ كَثِيرَ الْمَرَّحِ
وَالْمُدَاعِبَةِ، وَالثَّاءُ زَائِدَةٌ.

وَرَجُلٌ لَعْبَةٌ: كَثِيرَ اللَّعِبِ.
وَلَاعِبَةٌ مُلَاعِبَةٌ وَلِعَابٌ: لَعِبَ مَعَهُ؛ وَمِنْهُ
حَدِيثُ جَابِرٍ: مَا لَكَ وَلِلْعَادِرَى وَلِعَابَهَا؟
اللَّعَابُ، بِالْكَسْرِ: مِثْلُ اللَّعْبِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: لَا يَأْخُذُنْ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَحِبِّهِ
لَاعِبًا جَادًّا، أَيْ يَأْخُذُهُ وَلَا يُرِيدُ سَرَقَتَهُ
وَلَكِنْ يُرِيدُ إِذْحَالَ الْهَمَّ وَالغَيْظَ عَلَيْهِ، فَهُوَ
لَاعِبٌ فِي السَّرَقَةِ، جَادٌ فِي الْأَدْبَةِ.
وَالْعَبُّ الْمَرَاةُ: جَعَلَهَا تَلْعَبُ. وَالْعَبَّاءُ:

جاءها بِمَا تَلْعَبُ بِهِ؛ وَقَوْلُ عَيْدِ
ابْنِ الْأَبْرَصِ:
قَدْ بَتُّ الْعَبِيهَا وَهَنَا وَتَلْعَيْتُ
ثُمَّ انصرفت وَهَى مِنِّي عَلَى الْبَالِ
بِحْتِمَلٍ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا.
وَجَارِيَةٌ لَعُوبٌ: حَسَنَةُ الدَّلَالِ، وَالْجَمْعُ
لَعَائِبُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَعُوبٌ اسْمُ امْرَأَةٍ،
سُمِّيَتْ لَعُوبٌ لِكُرَّةِ لَعِيهَا، وَيَجُوزُ أَنْ تُسَمَّى
لَعُوبٌ، لِأَنَّهُ يَلْعَبُ بِهَا.
وَالْجَلْعِيَّةُ: قُوبٌ لَكُمْ لَهُ^(١)، يَلْعَبُ
فِيهِ الصَّبِيُّ.

وَاللَّعَابُ: الَّذِي حَرَقَتْهُ اللَّعِبُ.
وَاللَّعُوبَةُ: اللَّعِبُ. وَبَيْنَهُمُ الْعُوبَةُ، مِنْ
اللَّعِبِ.
وَاللَّعْبَةُ: الْأَحْمَقُ الَّذِي يُسَخَّرُ بِهِ،
وَيَلْعَبُ، وَيَطْرُدُ عَلَيْهِ بَابُ. وَاللَّعْبَةُ: نَوْبُهُ
اللَّعِبِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: لَعِبْتُ لَعْبَةً وَاحِدَةً؛
وَاللَّعْبَةُ، بِالْكَسْرِ: نَوْعٌ مِنَ اللَّعِبِ. تَقُولُ:
رَجُلٌ حَسَنُ اللَّعْبَةِ، بِالْكَسْرِ، كَمَا تَقُولُ:
حَسَنُ الْجَلْسَةِ.

وَاللَّعْبَةُ: جِزْمٌ مَا يَلْعَبُ بِهِ كَالشُّطْرَنْجِ
وَنَحْوِهِ. وَاللَّعْبَةُ: الشُّتَالُ. وَحَكَى
اللُّحْيَانِيُّ: مَا رَأَيْتُ لَكَ لَعْبَةً أَحْسَنَ مِنْ
هَذِهِ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. ابْنُ السَّكَيْتِ
تَقُولُ: لِمَنْ اللَّعْبَةُ؟ فَتَضْمُ أُولَئِهَا، لِأَنَّهَا
اسْمٌ. وَالشُّطْرَنْجُ لَعْبَةٌ، وَالنَّرْدُ لَعْبَةٌ، وَكُلُّ
مَلْعُوبٍ بِهِ، فَهُوَ لَعْبَةٌ، لِأَنَّهُ اسْمٌ. وَتَقُولُ:
اقْعُدْ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ هَذِهِ اللَّعْبَةِ. وَقَالَ
تَلْعَبُ: مِنْ هَذِهِ اللَّعْبَةِ، بِالْفَتْحِ، أَجُودُ،
لِأَنَّهُ أَرَادَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ مِنَ اللَّعِبِ.
وَلَعِبْتُ الرِّيحَ بِالْمَنْزِلِ: دَرَسْتُهُ.

وَمَلْعَابُ الرِّيحِ: مَدَارِجُهَا. وَتَرَكُّهُ فِي
مَلْعَابِ الْجِنِّ أَيْ حَيْثُ لَا يُدْرَى أَيْنَ هُوَ.
وَمَلْعَابُ ظِلِّهِ: طَائِرٌ بِالْبَادِيَةِ، وَرَبَّمَا
قِيلَ خَاطِفُ ظِلِّهِ؛ يَثْنِي فِيهِ الْمُصَافِئُ
(١) قوله: «والمعبة نوب إلخ» كذا ضبط
بالأصل والهمك بكسر الميم، وضبطها المجد
كمحسنة، وقال شارحه ولي نسخة بالكسر.

وَالْمُصَافِئُ إِلَيْهِ وَيُجَمَّعَانِ؛ يُقَالُ لِلأَنْثَيْنِ:
مَلْعَابِيَا ظِلِّهِمَا، وَالثَّلَاثَةُ: مَلْعَابِيَاتُ
أَطْلَالِيهنَّ، وَتَقُولُ: رَأَيْتُ مَلْعَابِيَاتِ أَطْلَالِ
لَهْنٍ، وَلَا تُقَالُ أَطْلَالِيهنَّ، لِأَنَّهُ بَصِيرٌ مَعْرُوفَةٌ.
وَأَبُو بَرَّاهٍ: هُوَ مَلْعَابُ الْأَسِيَّةِ عَائِرُ
ابْنِ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ، سُمِّيَ بِذَلِكَ
يَوْمَ السُّوَيْانِ، وَجَعَلَهُ لَبِيدٌ مَلْعَابَ الرِّمَاحِ
لِحَاجَتِهِ إِلَى الْقَافِيَةِ؛ فَقَالَ:

لَوْ أَنَّ حَيًّا مُذْرِكُ الْفَلَّاحِ
أَذْرَكْتَهُ مَلْعَابِ الرِّمَاحِ
وَاللَّعَابُ: فَرَسٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ،
مَعْرُوفٌ؛ قَالَ الْهَنْدِيُّ:

وَطَابَ عَنِ اللَّعَابِ نَفْسًا وَرَبَّةً
وَغَادَرَ قَيْسًا فِي الْمَكْرِ وَعَفْرًا
وَمَلْعَابِ الصَّبِيانِ وَالْجَوَارِي فِي الدَّارِ
مِنْ دِيَارَاتِ الْعَرَبِ: حَيْثُ يَلْعَبُونَ، الْوَاحِدُ
مَلْعَبٌ.

وَاللَّعَابُ: مَا سَالَ مِنَ الْفَمِ. لَعَبَ
يَلْعَبُ، وَلَعِبَ، وَالْعَبُّ: سَالَ لَعَابُهُ،
وَالأُولَى أَعْلَى. وَخَصَّ الْجَوْهَرِيُّ بِهِ
الصَّبِيَّ، فَقَالَ: لَعَبَ الصَّبِيُّ؛ قَالَ لَبِيدٌ:
لَعِبْتُ عَلَى أَكْفَاهِمُ وَحَجْرِهِمْ
وَلِيدًا وَسَوْنِي لَبِيدًا وَعَاصِمًا
وَرَوَاهُ تَلْعَبُ: لَعِبْتُ عَلَى أَكْفَاهِمُ
وَصُدُورِهِمْ، وَهُوَ أَحْسَنُ.

وَتَعْرُ مَلْعُوبٌ أَيْ ذُو لَعَابٍ. وَقِيلَ لَعَبَ
الرَّجُلُ: سَالَ لَعَابُهُ، وَالْعَبُّ: صَارَ لَهُ
لَعَابٌ يَسِيلُ مِنْ فَمِهِ. وَلَعَابُ الْحَيَّةِ
وَالْجَرَادِ: سَهْمَا. وَلَعَابُ النُّحْلِ:
مَا يَعْسَلُهُ، وَهُوَ الْعَسَلُ. وَلَعَابُ الشَّمْسِ:
شَيْءٌ تَرَاهُ كَأَنَّهُ يَنْحَدِرُ مِنَ السَّمَاءِ إِذَا حَمِيَتْ
وَقَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

أُنْعِنُ لِتَهْجِيرِ وَقَدْ وَقَدَ الْحَصَى
وَذَابَ لَعَابُ الشَّمْسِ فَوْقَ الْجَاجِمِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَعَابُ الشَّمْسِ هُوَ الَّذِي يُقَالُ
لَهُ مُحَاطُ الشَّيْطَانِ، وَهُوَ السَّهَامُ، يَفْتَحُ
السَّيْنِ، وَيُقَالُ لَهُ: رِيْقُ الشَّمْسِ، وَهُوَ
شَيْءٌ الْحَيْطُ، تَرَاهُ فِي الْهَوَاءِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ

وَرَكَّذَ الْهَوَاءَ ، وَمَنْ قَالَ : إِنَّ لُعَابَ الشَّمْسِ السَّرَابُ ، فَقَدْ أَبْطَلَ ؛ إِنَّمَا السَّرَابُ الَّذِي يُرَى كَأَنَّهُ مَاءٌ جَارٍ يَنْصَفُ النَّهَارَ ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مَنْ لَزِمَ الصُّحَارِي وَالْفَلَوَاتِ ، وَسَارَ فِي الْهَوَاجِرِ فِيهَا . وَقِيلَ : لُعَابُ الشَّمْسِ مَا تَرَاهُ فِي شِدْقِ الْحَرِّ مِثْلَ نَسِجِ الْعَنْكَبُوتِ ، وَيُقَالُ : هُوَ السَّرَابُ .

وَالِاسْتِعَابُ فِي النَّحْلِ : أَنْ يَثْبِتَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْبُسْرِ ، بَعْدَ الصَّرَامِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : اسْتَلْعَبَتِ النَّحْلَةُ إِذَا أَطْلَعَتْ طَلْعًا ، وَفِيهَا بَيْتَةٌ مِنْ حَمَلِهَا الْأَوَّلِ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ يَصِفُ نَحْلَةً :

الْحَصَتْ مَا اسْتَلْعَبَتْ بِالذِّي قَدْ أَتَى إِذْ حَانَ وَقْتُ الصَّرَامِ وَاللُّعْبَاءُ : سَبِيحَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِنَاحِيَةِ الْبَحْرَيْنِ ، بِحِذَاءِ الْقَطِيفِ ، وَسَيْفِ الْبَحْرِ . وَقَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : اللَّعْبَاءُ مَوْضِعٌ ، وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ :

تَرَوْحْنَا مِنَ اللَّعْبَاءِ قَصْرًا وَأَعْجَلْنَا إِلَاهَةً أَنْ تُؤْوِيَا وَيُؤْوِي : إِلَاهَةً ، وَقَالَ : إِلَاهَةٌ اسْمٌ لِلشَّمْسِ .

• لعث • الأَثْمُ : الثَّقِيلُ الْبَطِيءُ مِنَ الرِّجَالِ . وَقَدْ لَعِثَ لَعْنًا ؛ قَالَ أَبُو وَجْرَةَ السَّعْدِيُّ :

وَنَفَضْتُ عَنِّي نَوْمَهَا فَسَرَيْتُهَا بِالْقَوْمِ مِنْ تَهْمٍ وَاللَّعْثُ وَإِنِّي وَالتَّهْمُ وَالتَّهْمُ : الَّذِي قَدْ أَثْقَلَهُ التُّعَاسُ .

• لعثم • تَلَعَّمْتَ عَنِ الْأَمْرِ : نَكَلَ وَتَمَكَّثَ وَتَأَنَّى وَتَبَصَّرَ ، وَقِيلَ : التَّلَعَّمُ الْأَنْتِظَارُ . وَمَا تَلَعَّمْتَ عَنْ شَيْءٍ أَيْ مَا تَأَخَّرَ وَلَا كَذَّبَ . وَقَرَأَ مَا تَلَعَّمْتَ ، وَمَا تَلَعَّمْتُمْ ، أَيْ مَا تَوَقَّفَ وَلَا تَمَكَّثَ وَلَا تَرَدَّدَ ، وَقِيلَ : مَا تَلَعَّمْتَ ، أَيْ لَمْ يَنْطِقْ بِالْجَوَابِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : مَا عَرَضْتُ الْإِسْلَامَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا كَانَتْ فِيهِ كِبُورَةٌ ،

إِلَّا أَنْ أَبَا بَكْرٍ مَا تَلَعَّمْتُمْ ، أَيْ أَجَابَ مِنْ سَاعِيهِ أَوَّلَ مَا دَعَوْتُهُ ، وَلَمْ يَنْتَظِرْ ، وَلَمْ يَتَمَكَّنْ ، وَصَدَّقَ بِالإِسْلَامِ وَلَمْ يَتَوَقَّفْ . وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ أَنَّهُ قَالَ فِي أَحَدِ إِحْوَاهِ : فَلَيْسَتْ فِيهِ لَعْمَةٌ إِلَّا أَنَّهُ ابْنُ أُمِّهِ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ لَا تَوَقَّفَ عَنْ ذِكْرِ مَنَاقِبِهِ إِلَّا عِنْدَ ذِكْرِ صِرَاحَةِ نَسَبِهِ ، فَإِنَّهُ يُعَابُ بِهَجْتِهِ . وَيُقَالُ : سَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يَتَلَعَّمْ ، وَلَمْ يَتَلَعَّمْ ، وَلَمْ يَتَمَتَّعْ ، وَلَمْ يَتَمَرَّغْ ، وَلَمْ يَتَمَكَّرْ ، أَيْ لَمْ يَتَوَقَّفْ حَتَّى أَجَابَنِي .

• لعج • الأَعْجُ : الْهَوَى الْمُحْرَقُ ، يُقَالُ : هَوَى لَاعِجٌ ، لِحَرْقَةِ الْفُؤَادِ مِنَ الْحُبِّ . وَلَعِجَ الْحُبُّ وَالْحَزَنُ فَوَادَهُ بِلَعِجٍ لَعْنًا : اسْتَحْرَفَ فِي الْقَلْبِ . وَلَعَجَهُ لَعْنًا ؛ أَحْرَقَهُ . وَلَعَجَهُ الضَّرْبُ : أَلَمَهُ وَأَحْرَقَ جِلْدَهُ . وَاللُّعْجُ : أَلَمُ الضَّرْبِ ، وَكُلُّ مُحْرَقٍ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ؛ قَالَ عَبْدُ مَنَافٍ بْنُ رَيْحٍ الْهَدَلِيُّ :

مَاذَا يَغْيِرُ ابْنَتِي رَيْحٌ عَوِيلُهَا ؟ لَا تَرْقُدَانِ وَلَا بُوسَى لِمَنْ رَقَدَا إِذَا تَأَوَّبَ نَوْحٌ قَامَنَا مَعَهُ

ضَرْبًا أَلِيمًا يَسْتَبِي بِلَعِجِ الْجِلْدِا يَغْيِرُ : يَغْيِرُ بِيَعْنِي يَنْفَعُ . وَالسَّبْتُ : جُلُودُ الْبَقْرِ الْمَدْبُوعَةِ . وَاللُّعْجُ : الْحَرْقَةُ ؛ قَالَ إِيَّاسُ ابْنُ سَهْمٍ الْهَدَلِيُّ :

تَرَكْتُكَ مِنْ عِلَاقِيهِمْ تَشْكُو بَيْنَ مِنَ الْجَوِي لَعْنًا رَحِيمِنَا وَاللَّعِجَ الرَّجُلُ إِذَا ارْتَمَصَ مِنْ هَمِّ بَعْصِيهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي كَلْبٍ يَقُولُ : لَمَّا فَتَحَ أَبُو سَعِيدٍ الْقَرْمَطِيُّ هَجَرَ ، سَرَى حِظَارًا مِنْ سَعْفِ النَّحْلِ ، وَمَلَأَهُ مِنَ النِّسَاءِ الْهَجْرِيَّاتِ ، ثُمَّ أَلْعَجَ النَّارَ فِي الْحِظَارِ فَاحْتَرَقَنَ .

وَالْمَتَلَعِّجَةُ : الشَّهْوَى مِنَ النِّسَاءِ ؛ وَالْمَتَوَهِّجَةُ : الْحَارَةُ الْمَكَانِ .

• لعلم • قَرَأَ فَمَا تَلَعَّمْتَ ، أَيْ مَا تَرَدَّدَ

كَلَعَّمْتُمْ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ الدَّالَ بَدَلٌ مِنَ الثَّاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• لعزم • لَعَزَتِ الثَّاقَةُ فَصِيلُهَا : لَطَعَتْهُ بِلِسَانِهَا ، وَاللَّعْزُ : كِتَابَةٌ عَنِ النَّكَّاحِ ؛ وَلَعَزَهَا بَلَعَزَهَا لَعْرًا : نَكَحَهَا ، سُوءِيَّةٌ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

• لعس • اللَّعْسُ : سَوَادُ اللَّثَّةِ وَالشَّفَةِ ، وَقِيلَ : اللَّعْسُ وَاللُّعْسَةُ سَوَادٌ يَلْعُو شَفَةَ الْمَرْأَةِ الْبَيْضَاءِ ، وَقِيلَ : هُوَ سَوَادٌ فِي حُمْرَةٍ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

لَعْنِيَا فِي شَفَتَيْهَا حُورَةٌ لَعَسٌ وَفِي اللَّثَاتِ وَفِي أَنْبِهَا شَبُّ أَبْدَلِ اللَّعْسِ مِنَ الْحُورِ . لَعِسَ لَعْسًا ، فَهُوَ اللَّعْسُ ، وَالْأَنْثَى لَعْسَاءٌ ، وَجَعَلَ الْعَجَاجُ اللَّعْسَةَ فِي الْجَسَدِ كُلِّهِ فَقَالَ :

وَبَشْرًا مَعَ الْبِيَاضِ اللَّعْسَا فَجَعَلَ الْبَشْرَ اللَّعْسَ ، وَجَعَلَهُ مَعَ الْبِيَاضِ لِمَا فِيهِ مِنْ شَرِيئَةِ الْحُمْرَةِ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : اللَّعْسُ لَوْنُ الشَّفَةِ إِذَا كَانَتْ تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ قَلِيلًا ، وَذَلِكَ يُسْتَمْلَحُ . يُقَالُ : شَفَةُ لَعْسَاءٍ وَفَتِيَّةٌ وَنِسْوَةٌ لَعْسٌ ، وَرَبْمَا قَالُوا : نَبَاتُ اللَّعْسِ ، وَذَلِكَ إِذَا كَثُرَتْ لَنَّهُ حِينَئِذٍ يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ .

وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيزِيِّ : أَنَّهُ رَأَى فِتِيَّةً لَعْسًا ، فَسَأَلَ عَنْهُمْ فَقِيلَ : أُمَّهُمْ مَوْلَاةٌ لِلْحَرْقَةِ ، وَأَبُوهُمْ مَمْلُوكٌ ، فَاشْتَرَى أَبَاهُمْ وَأَعْتَقَهُ فَجَرَ وَلَاعَهُمْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : اللَّعْسُ جَمْعُ اللَّعْسِ ، وَهُوَ الَّذِي فِي شَفَتَيْهِ سَوَادٌ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :

اللُّعْسُ الَّذِينَ فِي شِفَاهِهِمْ سَوَادٌ ، وَهُوَ مِمَّا يُسْتَحْسَنُ ، وَلَقَدْ لَعِسَ لَعْسًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَرِدْ بِهِ سَوَادُ الشَّفَةِ خَاصَّةً ، إِنَّمَا أَرَادَ لَعْسَ الْوَالِهَةِ ، أَيْ سَوَادَهَا ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ جَارِيَةً لَعْسَاءً ، إِذَا كَانَ فِي لَوْنِهَا أَدْنَى سَوَادٍ فِيهِ شَرِيئَةُ حُمْرَةٍ لَيْسَتْ بِالنَّاصِعَةِ ، فَإِذَا قِيلَ لَعْسَاءُ الشَّفَةِ فَهُوَ

عَلَى مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ .

وَالْمُتَلَمَّسُ : الشَّدِيدُ الْأَكْلُ .
وَاللُّعُوسُ : الْأَكُولُ الْحَرِيصُ ، وَقِيلَ :
اللُّعُوسُ ، بِالْعَيْنِ مُعْجَمَةٌ ، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ
الذُّبِّ . وَاللُّعُوسُ ، يَتَسَكَّنُ الْعَيْنَ :
الْحَتِيفُ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ كَأَنَّهُ الشَّرُّ ؛
وَمِنْهُ قِيلَ لِلذُّبِّ : لُعُوسٌ وَلُعُوسٌ ، وَأَنْشَدَ
لِذِي الرُّمَّةِ :

وَمَا هَتَكَتِ اللَّيْلُ عَنْهُ وَلَمْ يَرِدْ
رَوَايَا الْفِرَاخِ وَالذُّبَابِ اللَّعَاوِسُ
وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةَ .
وَمَا دَقَّتْ لُعُوسًا ، أَيْ شَيْئًا ، وَمَا دَقَّتْ
لُعُوقًا مِثْلَهُ .

وَقِيلَ : اللَّعْسُ الْمَعْصُ ، يُقَالُ : لَعَسَنِي
لُعْسًا أَيْ عَضَّنِي ، وَبِهِ سُمِّيَ الذُّبُّ لُعُوسًا .
وَاللُّعْسُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ :
فَلَا تُتَكْرَفُنِي إِنِّي أَنَا ذِكْرُكُمْ
عَشِيَّةَ حَلِّ الْحَيِّ غَوْلًا قَالَعَسًا (١)
وَيُرْوَى : لَيْلِي حَلِّ .

• لِعَص . اللَّعْصُ : الْعُسْرُ ، لِعِصَّ عَلَيْنَا
لِعْصًا وَتَلْعِصُ : تَعَسَّرَ . وَاللِّعِصُ : النَّهْمُ فِي
الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ . وَلِعِصَّ لِعْصًا وَتَلْعِصَّ :
نَهْمٌ فِي أَكْلِ وَشُرْبِ .

• لِعِص . لِعِصَّهُ بِلِسَانِهِ إِذَا تَنَاوَلَهُ ، لُعَةً
يَمَانِيَةً . وَاللُّعُوسُ : ابْنُ أَوَى ، يَمَانِيَةٌ .

• لِعَط . لِعَطَهُ بِسَهْمٍ لِعَطًا : رَمَاهُ فَأَصَابَهُ
بِهِ . وَلِعَطَهُ بِعَيْنٍ لِعَطًا أَصَابَهُ .

وَاللُّعْطَةُ : حِطٌّ بِسَوَادٍ أَوْ صُفْرَةٍ تَحْطُهُ
الْمَرْأَةُ فِي خَدِّهَا كَاللُّعْطَةِ ، وَلِعْطَةُ الصَّقْرِ :
سُقْمَةٌ فِي وَجْهِهِ .

وَشَاةُ لِعَطَاءٍ : بَيْضَاءُ غُرْضِ الْعَنْقِ .
وَتَعْمَجَةُ لِعَطَاءٍ : وَهِيَ الَّتِي يَعْضُ عُنُقَهَا لِعِطَةً
سَوْدَاءَ وَسَائِرَهَا أَيْضًا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِنْ

(١) قوله : « أنا ذكركم » في شرح القاموس
بدله : أنا جاركم .

كَانَ يَعْضُ عُنُقَ الشَّاةِ سَوَادًا فَوَيْ لِعَطَاءٍ ،
وَالْأَسْمُ اللَّعْطَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ عَادَ الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ
وَأَخَذَتْهُ الذُّبْحَةُ فَأَمَرَ مَنْ لِعَطَهُ بِالنَّارِ أَيْ كَوَاهُ
فِي عُنُقِهِ .

وَلِعَطُ الرَّمْلِ : إِنْطُهُ ، وَالْجَمْعُ الْعَاطُ .
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لِعَطَتِ الْإِبِلُ لِعَطًا
وَالْتَعَطَتِ : لَمْ تُبْعِدْ فِي مَرْعَاهَا ، وَرَعَتِ
حَوْلَ الْبُيُوتِ ، وَالْمَلْعَطُ ذَلِكَ الْمَرْعَى ،
وَالْمَلْعَاطُ الْمَرْعَى حَوْلَ الْبُيُوتِ . يُقَالُ :
إِبِلٌ فَلَانٌ تَلْعَطُ الْمَلْعَاطَ ، أَيْ تَرَعَى قَرِيبًا
مِنَ الْبُيُوتِ ، وَأَنْشَدَ شَيْخٌ :

مَا رَاعَنِي إِلَّا جَنَاحُ هَابِطَا
عَلَى الْبُيُوتِ قَوَظُهُ الْعَلَابِطَا
ذَاتَ فُضُولٍ تَلْعَطُ الْمَلْعَاطَا
وَجَنَاحٌ : اسْمٌ رَاعَى غَنَمٍ ، وَجَعَلَ هَابِطًا
هَهُنَا وَاقِعًا .
وَلِعَطَنِي فَلَانٌ يَحْتَى لِعَطًا أَيْ لَوَانِي بِهِ
وَمَطَلَنِي .

وَاللُّعْطُ : مَا لَزِقَ بِتَجَمُّعِ الْجَبَلِ . يُقَالُ :
خَذِ اللَّعْطَ يَا فَلَانُ .

وَمَرَّ فَلَانٌ لَاعِطًا أَيْ مَرَّ مَعَارِضًا إِلَى جَنْبِ
حَائِطٍ أَوْ جَبَلٍ ، وَذَلِكَ الْمَوْضِعُ مِنَ الْحَائِطِ
وَالْجَبَلِ يُقَالُ لَهُ اللَّعْطُ . وَالْعَطُ الرَّجُلُ إِذَا
مَشَى فِي لِعَطِ الْجَبَلِ ، وَهُوَ أَصْلُهُ .

• لِعِظ . ابْنُ الْمُظْفَرِ : جَارِيَةٌ مَلْعُظَةٌ طَوِيلَةٌ
سَمِيئَةٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ هَذَا
الْحَرْفَ مُسْتَعْمَلًا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَغْيِرُ
ابْنَ الْمُظْفَرِ .

• لِعِظَم . الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ لِعِظَمْتُ
اللَّحْمَ ، أَيْ أَنْتَهَسْتُهُ عَنِ الْعِظَمِ ، قَالَ :
وَرُبَّمَا قَالُوا لِعِظَمْتُهُ عَلَى الْقَلْبِ .

• لِعِمْ . امْرَأَةٌ لَعَمٌ : مَلِيحَةٌ عَقِيْفَةٌ ، وَقِيلَ :
خَفِيْفَةٌ تُغَازِلُكَ وَلَا تُؤْمِكُكَ ، وَقَالَ
الْحَيَّانِيُّ : هِيَ الْمَلِيحَةُ الَّتِي تُدِيمُ نَظْرَكَ إِلَيْهَا

مِنْ جَمَالِهَا .

وَرَجُلٌ لِعَاعَةٌ : يَتَكَلَّفُ الْأَلْحَانَ مِنْ غَيْرِ
صَوَابٍ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : بِلا صَوْتٍ .

وَاللُّعَاعَةُ : الْهِنْدِيَاءُ . وَاللُّعَاعُ : أَوَّلُ
النَّبْتِ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَكْثَرُ مَا يُقَالُ ذَلِكَ
فِي الْبُهْمِيِّ ، وَقِيلَ : هُوَ بَقْلٌ نَاعِمٌ فِي أَوَّلِ
مَا يُبْدُو رَقِيْقًا ثُمَّ يَطْلُظُ ، وَاجِدَتْهُ لِعَاعَةٌ .
وَيُقَالُ : فِي بَلَدِي بَنِي فَلَانٍ لِعَاعَةٌ حَسَنَةٌ وَنِعَاعَةٌ
حَسَنَةٌ ، وَهُوَ نَبْتٌ نَاعِمٌ فِي أَوَّلِ مَا يَبْتَسُ ؛
وَمِنْهُ قِيلَ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّمَا الدُّنْيَا لِعَاعَةٌ ،
بِعْنَى أَنَّ الدُّنْيَا كَالنَّبَاتِ الْأَخْضَرِ قَلِيلِ الْبَقَاءِ ؛
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا بَقِيَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِعَاعَةٌ أَيْ
بَقِيَّةٌ بَسِيْرَةٌ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَوْجَدْتُمْ
بِأَمْعَاشِرِ الْأَنْصَارِ مِنْ لِعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا تَأَلَّفَتْ
بِهَا قَوْمًا يُسَلِّمُوا ، وَوَكَلْتُمْكُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ ؛
وَقَالَ سُوَيْدُ بْنُ كُرَاعٍ وَوَصَفَ ثَوْرًا وَكِلَابًا :
رَعَى غَيْرَ مَذْعُورٍ بِهِنَّ وَرَاقَهُ

لِعَاعٌ تَهَادَاهُ الدِّكَادِكُ وَاعِدُ
رَاقَهُ : أَعْجَبَهُ . وَاعِدٌ : يُرْجَى مِنْهُ خَيْرٌ
وَتَمَامُ نَبَاتٍ ، وَقِيلَ : اللَّعَاعَةُ كُلُّ نَبَاتٍ لَبِنٌ
مِنْ أَحْرَارِ الْبُقُولِ فِيهَا مَاءٌ كَثِيرٌ لَرَجٌ ، وَيُقَالُ
لَهُ اللَّعَاعَةُ أَيْضًا ، قَالَ ابْنُ مُقَبِّلٍ :

كَادَ اللَّعَاعُ مِنَ الْحَوْدَانِ يَسْحَطُهَا
وَرَجْرَجٌ بَيْنَ لَحْيَيْهَا خَنَاطِيلُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : يَسْحَطُهَا يَذْبُحُهَا ، أَيْ
كَادَتْ هَذِيهِ الْبَقْرَةَ تَقْصُ بِمَا لَا يُقْصُ بِهِ ،
لِحَزْنِهَا عَلَيَّ وَلِدَيْهَا حِينَ أَكَلَهُ الذُّبُّ ، وَبَقِيَ
لُعَابُهَا بَيْنَ لَحْيَيْهَا خَنَاطِيلٌ ، أَيْ قِطْعًا
مُتَفَرِّقَةً .

وَاللُّعَاعَةُ أَيْضًا : بَقْلَةٌ مِنْ ثَمَرِ الْحَشِيشِ
تُؤْكَلُ .

وَالْعَمَتُ الْأَرْضُ تُلْعَعُ الْإِنْعَاعًا : أَنْبَتَتْ
اللُّعَاعُ .

وَتَلْعَى اللَّعَاعُ : أَكَلَهُ وَهُوَ مِنْ مُحْوَلِ
التَّضْعِيفِ ، يُقَالُ : خَرَجْنَا تَلْعَى أَيْ نَأْكُلُ
اللُّعَاعَ ، كَانَ فِي الْأَصْلِ تَلْعَعُ مُكْرَرُ
الْعَيْنَاتِ ، فَقَلِبْتَ إِحْدَاهَا يَاءً ، كَمَا قَالُوا
تَطَلَّيْتُ مِنَ الظَّنِّ ، وَيُقَالُ : عَسَلُ مُتَلْعَعٌ

وَمَتَّلَعُ مِثْلُهُ ، وَالْأَصْلُ مَتَّلَعٌ وَهُوَ الَّذِي إِذَا رَفَعْتَهُ امْتَدَّ مَعَكَ فَلَمْ يَنْقَطِعْ لِلزُّوجِيَّةِ . وَفِي الْأَرْضِ لُعَاعَةٌ مِنْ كَلَامٍ لِلشَّيْءِ الرَّقِيقِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَاللُّعَاعَةُ الْكَلَامُ الْحَقِيفُ ، رَعِي أَوْ لَمْ يَرِعْ .

اللُّعَاعَةُ : مَا بَقِيَ فِي السَّاءِ . وَفِي الْإِنَاءِ لُعَاعَةٌ أَيْ جِرْعَةٌ مِنَ الشَّرَابِ . وَاللُّعَاعَةُ الْإِنَاءُ : صَفْوَتُهُ . وَقَالَ اللُّحَيَّانِيُّ : بَقِيَ فِي الْإِنَاءِ لُعَاعَةٌ أَيْ قَلِيلٌ .

وَلُعَاعُ الشَّمْسِ : الشَّرَابُ ، وَالْأَكْثَرُ لُعَابُ الشَّمْسِ . وَاللُّعْلَعُ : الشَّرَابُ ، وَاللُّعْلَعَةُ : بَصِيصُهُ . وَالتَّلْمَعُ : التَّلَاوُ .

وَلُعْلَعُ عَظْمُهُ وَلَحْمُهُ لَعْلَعَةٌ : كَسْرُهُ فَتَكَسَّرَ ، وَتَلْعَلَعُ هُوَ : تَكَسَّرَ ، قَالَ رُوَيْبَةُ : وَمَنْ هَمَزْنَا رَأْسَهُ تَلْعَلَعًا

وَتَلْعَلَعُ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ : تَصَوَّرَ . وَتَلْعَلَعُ الْكَلْبُ : ذَلَعُ لِسَانَهُ عَطَشًا . وَتَلْعَلَعُ الرَّجُلُ : ضَعُفَ . وَاللُّعْلَاعُ : الْجَبَانُ . وَاللُّعْلَعُ : الذُّبُّ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

وَاللُّعْلَعُ الْمُهْتَبِلُ الْعَسُوسُ
وَلَعْلَعٌ : مَوْضِعٌ ، قَالَ :

فَصَدَّهُمْ عَنْ لَعْلَعٍ وَبَارِقِ
ضَرْبٍ يُشِيظُهُمْ عَلَى الْحَنَادِقِ
وَقِيلَ : هُوَ جَبَلٌ كَانَتْ بِهِ وَقْعَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَقَامَتْ لَعْلَعٌ ، فَسَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فَقَالَ : هُوَ جَبَلٌ وَأَنْشَأَهُ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْبُقْعَةِ الَّتِي حَوْلَ الْجَبَلِ ؛ وَقَالَ حَمِيدُ بْنُ تَوْرٍ :

لَقَدْ ذَاقَ مِثًا عَامِرٍ يَوْمَ لَعْلَعٍ
حُسَامًا إِذَا مَا هَزَّ بِالْكَفِّ صَمًا
وَقِيلَ : هُوَ مَاءٌ بِالْبَادِيَةِ مَعْرُوفٌ .
وَاللُّبَيْعَةُ : خَبْرُ الْجَاوَرِسِ .
وَلَعٌ لَعٌ : زَجْرٌ ؛ حَكَاهُ يَعْقُوبُ فِي الْمُقْلُوبِ .

• لعف • قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَهَا اللَّيْثُ ، قَالَ : وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ وَلَمْ أَجِدْهُ

لَعِيرُو : تَلَعَّفَ الْأَسَدُ وَالْبَعِيرُ إِذَا نَظَرَ ثُمَّ أَغْضَى ثُمَّ نَظَرَ ، قَالَ : وَإِنْ وَجِدَ شَاهِدًا لِمَا قَالَهُ فَهُوَ صَحِيحٌ .

• لعق • لَعِقَ الشَّيْءُ يَلْعَقُهُ لَعْقًا : لَحَسَهُ . وَاللُّعَقَةُ : بِالْفَتْحِ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ ، تَقُولُ : لَعَقْتُ لَعْقَةً وَاحِدَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، فَإِذَا فَرَعَ لَعَقَهَا وَأَمَرَ يَلْعَقُ الْأَصَابِعَ وَالصَّحْفَةَ ، أَيْ لَطَعَ مَا عَلَيْهَا مِنْ أَثَرِ الطَّعَامِ ، وَقَدْ لَعَقَهُ يَلْعَقُهُ لَعْقًا . وَاللُّعَقَةُ : مَا لَعِقَ يَطْرُدُ عَلَى هَذَا بَابٌ ، وَاللُّعَقَةُ : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ مِنْهُ . وَاللُّعَقَةُ إِيَّاهُ وَلَعَقَهُ (عَنْ السَّرِفِيِّ) ، يُقَالُ : قَدَّ اللَّعَقَةُ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَلْعَقُهُ الْغَائِقَاءُ . وَاللُّعُوقُ : اسْمٌ مَا يُلْعَقُ ، وَقِيلَ : اسْمٌ لِكُلِّ طَعَامٍ يُلْعَقُ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ عَسَلٍ .

وَالْمِلْعَقَةُ : مَا لَعِقَ بِهِ ، وَاحِدَةٌ الْمَلَاعِيقِ . وَاللُّعَقَةُ ، بِالضَّمِّ : اسْمٌ مَا تَأْخُذُهُ الْجِلْعَقَةُ .

وَاللُّعَاقُ : مَا بَقِيَ فِي فَيْكٍ مِنْ طَعَامٍ لَعِقْتَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَعُوقًا وَدِسَامًا ؛ اللَّعُوقُ : اسْمٌ لِمَا يَلْعَقُهُ ، وَقِيلَ : اللَّعُوقُ اسْمٌ لِمَا يُلْعَقُ أَيْ يُوَكَّلُ بِالْمِلْعَقَةِ . وَرَجُلٌ وَعَقَمَةٌ لَعَقَةٌ ، وَعَقَمَةٌ : نَكِدٌ لَيْثِيمٌ الْمُخْلِقُ ، وَاللُّعَقَةُ إِثْبَاعٌ .

وَاللُّعُوقَةُ : سُرْعَةُ الْإِنْسَانِ فِيمَا أَخَذَ فِيهِ مِنْ عَمَلٍ فِي خَفِيفَةٍ وَتَرْقٍ .
وَاللُّعُوقُ : الْمَسْلُوسُ الْعَقْلُ .
وَلَعِقٌ فَلَانٌ إِصْبَعُهُ أَيْ مَاتَ ، وَهُوَ كِنَايَةٌ .

وَيُقَالُ : فِي الْأَرْضِ لَعَقَةٌ مِنْ رَيْبٍ لَيْسَ إِلَّا فِي الرُّطْبِ يَلْعَقُهَا الْمَالُ لَعْقًا .
وَرَجُلٌ وَعِقٌ لَعِقٌ أَيْ حَرِيصٌ ، وَهُوَ إِثْبَاعٌ لَهُ .

• لعل • الْجَوْهَرِيُّ : لَعْلٌ كَلِمَةٌ شَكٌّ ، وَأَصْلُهَا عَلٌّ ، وَاللَّامُ فِي أَوَّلِهَا زَائِدَةٌ ؛ قَالَ مَجْنُونُ بَنِي عَامِرٍ :

يَقُولُ أَنَاسٌ عَلٌّ مَجْنُونٌ عَامِرٍ
يُرُومُ سَلُوكًا قُلْتُ : إِنِّي لِمَا يَبِي
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِنَافِعِ بْنِ سَعْدِ الْعَتَوِيِّ :

وَلَسْتُ بِلَوَامٍ عَلَى الْأَمْرِ بَعْدَمَا
يَقُوتُ وَلَكِنْ عَلٌّ أَنْ أَتَقَدَّمَا
وَيُقَالُ : لَعَلَّى أَفْعَلُ وَلَعَلَّنِي أَفْعَلُ بِمَعْنَى ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ لَعْلٍ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ رَجَاءٌ وَطَمَعٌ وَشَكٌّ ، وَقَدْ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ بِمَعْنَى كَيْ . وَفِي حَدِيثِ حَاطِبٍ : وَمَا يُدْرِيكَ لَعْلٌ لَلَّهِ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ لَهُمْ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ؟ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : ظَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّ مَعْنَى لَعْلٌ هَهُنَا مِنْ جِهَةِ الظَّنِّ وَالْحُسْبَانِ ، قَالَ : وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَعْنَى عَسَى ، وَعَسَى وَلَعْلٌ مِنَ اللَّهِ تَحْقِيقٌ .

• لعم • انْفَرَدَ بِهَا الْأَزْهَرِيُّ وَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا غَيْرَ حَرْفٍ وَاحِدٍ وَجَدْتُهُ لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : اللَّعْمُ اللَّعَابُ ، بِالْعَيْنِ ، قَالَ : وَيُقَالُ لَمْ يَلْعَمْتُمْ فِي كَذَا وَلَمْ يَلْعَمْتُمْ فِي كَذَا ، أَيْ لَمْ يَتَمَكَّنْ وَلَمْ يَنْتَظِرْ .

• لعمظ • اللَّعْمَظَةُ وَاللُّعَاطُ : انْتِهَاسُ الْعَظْمِ مِلَّةً الْقَمِ . وَقَدْ لَعَمَظَ اللَّحْمَ لَعْمَظَةً : انْتَهَسَهُ . وَرَجُلٌ لَعَمَظٌ وَلُعْمُوطٌ : حَرِيصٌ شَهْوَانٌ . وَاللُّعْمَظَةُ : التَّطْفِيلُ . وَرَجُلٌ لُعْمُوطٌ وَأَمْرَأَةٌ لُعْمُوطَةٌ : مُتَطَفِّلَانِ الْجَوْهَرِيُّ : اللَّعْمَظَةُ الشَّرُّ . وَرَجُلٌ لَعَمَظٌ وَلُعْمُوطَةٌ وَلُعْمُوطٌ : وَهُوَ التَّهْمُ الشَّرُّ ، وَقَوْمٌ لَعَامِظَةٌ وَلَعَامِظٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَشِبْهُ وَلَا فَحْرَ فَإِنَّ الَّتِي
تُشِبُّهَا قَوْمٌ لَعَامِظٌ
ابْنُ بَرِيٍّ : اللَّعْمُوطُ الَّذِي يَخْدُمُ بِطَعَامِ بَطْنِيهِ مِثْلُ الْعَضْرُوطِ ؛ قَالَ رَافِعُ بْنُ هُرَيْرٍ : لَعَامِظَةٌ بَيْنَ الْعَصَا وَلِحَائِهَا أَدْقَاءُ نِيَالِينَ مِنْ سَقَطِ السَّفْرِ

لَعَمَظْتُ اللَّحْمَ : اُنْتَهَيْتُهُ عَنِ الْعَظْمِ ، وَرُبَّمَا قَالُوا لَعَمَظْتُهُ ، عَلَى الْقَلْبِ . الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ لَعَمَظَةٌ وَلَمَعَظَةٌ وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِخَالِهِ : أَذَاكَ خَيْرٌ أَيُّهَا الْعَصَارِطُ وَأَيُّهَا اللَّعْمَظَةُ الْعَمَارِطُ ! قَالَ : وَهُوَ الْحَرِيصُ اللَّحَّاسُ .

• لعنق • اللَّعْمَقُ : الْمَاضِي الْجَدَلُ .

• لعن • أَيَّبْتُ اللَّعْنَ : كَلِمَةٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تُحِبُّ بِهَا مَلُوكَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، تَقُولُ لِلْمَلِكِ : أَيَّبْتُ اللَّعْنَ ، مَعْنَاهُ أَيَّبْتُ أَيُّهَا الْمَلِكُ أَنْ تَأْتِيَ مَا تُلْعَنُ عَلَيْهِ .

وَاللَّعْنُ : الْإِبْعَادُ وَالطَّرْدُ مِنَ الْحَيْرِ ، وَقِيلَ : الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ مِنَ اللَّهِ ، وَمِنْ الْحَلْقِ السَّبُّ وَالِدُعَاءُ ، وَاللَّعْنَةُ الْأَسْمُ ، وَالْجَمْعُ لِعَانٌ وَلَعَنَاتٌ . وَلَعْنُهُ يَلْعَنُهُ لَعْنًا : طَرَدَهُ وَأَبْعَدَهُ . وَرَجُلٌ لَعِينٌ وَمَلْعُونٌ ، وَالْجَمْعُ مَلْعُونِينَ (عَنْ سِيَبَوِيِّ) ، قَالَ : إِنَّمَا أَذْكَرُ (١)

مِثْلَ هَذَا الْجَمْعِ لِأَنَّ حُكْمَ مِثْلِ هَذَا أَنْ يُجْمَعَ بِالْوَاوِ وَالْوَوْنِ فِي الْمَذْكَرِ ، وَبِالْأَيْفِ وَالنَّاءِ فِي الْمَوْثَبِ ، لَكِنَّهُمْ كَسَرُوهُ تَشْبِيهًا بِمَا جَاءَ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى هَذَا الْوَزْنِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «بَلْ لَعْنَتُهُمْ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ» ؛ أَيْ أَبْعَدَهُمْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ» ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اللَّاعِنُونَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ ، وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : اللَّاعِنُونَ الْأَنْثَانِ إِذَا تَلَاعَنَا لَحَقَّتْ اللَّعْنَةُ بِسُجْحِهَا مِنْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِبْهَا وَاجِدٌ رَجَعَتْ عَلَى الْيَهُودِ ، وَقِيلَ : اللَّاعِنُونَ كُلُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ مِنَ الْإِنْسِ وَالْحَيْرِ وَالْمَلَائِكَةِ . وَاللَّعَانُ وَالْمَلَاعِنَةُ : اللَّعْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا .

(١) قوله : «قال إنما أذكر إلخ» القائل هو ابن سيده ، وعبارته عن سيبويه : قال ابن سيده إنما إلخ .

وَاللَّعْنَةُ : الْكَثِيرُ اللَّعْنِ لِلنَّاسِ . وَاللَّعْنَةُ : الَّتِي لَا يَزَالُ يُلْعَنُ لِشَرِّهَا ، وَالْأَوَّلُ فَاعِلٌ ، وَهُوَ اللَّعْنَةُ ، وَالثَّانِي مَفْعُولٌ ، وَهُوَ اللَّعْنَةُ ، وَجَمَعَهُ اللَّعْنُ ؛ قَالَ :

وَالصِّفِّ أَكْرِمُهُ فَإِنَّ مَبِيتَهُ حَقٌّ وَلَا تَكُ لَعْنَةً لِلتَّرَلُّو وَبَطْرُدُ عَلَيْهِمَا بَابٌ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : لَا تَكُ لَعْنَةً عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ أَيْ لَا يُسِّنْ أَهْلُ بَيْتِكَ بِسَبِّكَ . وَأَمْرًا لَعِينٌ ، بِعَيْرِهَا ، فَإِذَا لَمْ تُذْكَرِ الْمَوْصُوفَةُ فَيَأْهَأُ . وَاللَّعِينُ : الَّتِي يَلْعَنُهُ كُلُّ أَحَدٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : اللَّعِينُ الْمَشْتُومُ الْمَسْبُوبُ ، وَاللَّعِينُ : الْمَطْرُودُ ؛ قَالَ الشَّمَّاحُ :

ذَعَرْتُ بِهِ الْقَطَا وَفَنَيْتُ عَنْهُ مَقَامَ الذُّنْبِ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ أَرَادَ مَقَامَ الذُّنْبِ اللَّعِينِ الطَّرِيدِ كَالرَّجُلِ ؛ وَيُقَالُ : أَرَادَ مَقَامَ الَّذِي هُوَ كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ ، وَهُوَ الْمَتَعِيُّ ، وَالرَّجُلُ اللَّعِينُ لَا يَزَالُ مُتَشَدِّدًا عَنِ النَّاسِ ، شَبَّهَ الذُّنْبُ بِهِ . وَكُلُّ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ فَقَدْ أَبْعَدَهُ عَنْ رَحْمَتِهِ وَأَسْتَحَقَّ الْعَذَابَ فَصَارَ هَالِكًا . وَاللَّعْنُ : التَّعْذِيبُ ، وَمَنْ أَبْعَدَهُ اللَّهُ لَمْ تَلْحَقْهُ رَحْمَتُهُ وَخَلَدَ فِي الْعَذَابِ .

وَاللَّعِينُ : الشَّيْطَانُ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ لِأَنَّهُ طُرِدَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَقِيلَ : لِأَنَّهُ أَبْعَدَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ . وَاللَّعْنَةُ : الدُّعَاءُ عَلَيْهِ وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : أَصَابَتْهُ لَعْنَةُ مِنَ السَّمَاءِ وَلَعْنَتْهُ . وَاللَّعْنُ الرَّجُلُ : أَنْصَفَ فِي الدُّعَاءِ عَلَى نَفْسِهِ .

وَرَجُلٌ مَلْعَنٌ إِذَا كَانَ يُلْعَنُ كَثِيرًا . قَالَ اللَّيْثُ : الْمَلْعَنُ الْمَعْدَبُ ، وَبَيْتُ زُهَيْرٍ بَدَلٌ عَلَى غَيْرِ مَا قَالَ اللَّيْثُ : وَمُرَهَّقُ الضُّبَيْفَانِ يُحْمَدُ فِي الدِّلَاوَاءِ غَيْرَ مَلْعَنٍ الْقَيْدِ أَرَادَ : أَنْ قَدَرَهُ لَا تُلْعَنُ لِأَنَّهُ يُكْرَهُ لِحَمَاهَا وَشَحْمَاهَا .

وَتَلَاعَنَ الْقَوْمُ : لَعَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَلَاعَنَ أَمْرَانَهُ فِي الْحُكْمِ مَلَاعَنَةً وَلِعَانًا ،

وَلَاعَنَ الْحَاكِمُ بَيْنَهُمَا لِعَانًا : حَكَمَ . وَالْمَلَاعِنَةُ بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ إِذَا قَدَفَ الرَّجُلُ أَمْرَانَهُ أَوْ رَمَاهَا بِرَجُلٍ أَنَّهُ زَنَى بِهَا ، فَلَا يُمَامُ بِلَاعِنٍ بَيْنَهُمَا وَيَبْدَأُ بِالرَّجُلِ وَيَقْفُهُ حَتَّى يَقُولَ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّهُا زَنَتْ بِفُلَانٍ ، وَإِنَّهُ لَصَادِقٌ فِيهَا رَمَاهَا بِهِ ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ أَرَبَعَ مَرَّاتٍ قَالَ فِي الْحَايِسَةِ : وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ فِيهَا رَمَاهَا بِهِ ، ثُمَّ تَقَامُ الْمَرْءَةُ تَقُولُ أَيْضًا أَرَبَعَ مَرَّاتٍ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّهُ لَعِنَ الْكَافِرِينَ فِيهَا رَمَانِي بِهِ مِنَ الرَّزَى ، ثُمَّ تَقُولُ فِي الْحَايِسَةِ : وَعَلَى غَضَبِ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ؛ فَإِذَا قَرَعَتْ مِنْ ذَلِكَ بَانَتْ مِنْهُ وَلَمْ تَحُلْ لَهُ أَبَدًا ، وَإِنْ كَانَتْ حَامِلًا فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ فَهُوَ وَلَدُهَا وَلَا يُلْحَقُ بِالرَّوَجِ ، لِأَنَّ السِّنَةَ نَفَقَتْ عَنْهُ ، سُمِّيَ ذَلِكَ كُلُّهُ لِعَانًا لِقَوْلِ الرَّوَجِ : عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ، وَقَوْلِ الْمَرْأَةِ : عَلَيْهَا غَضَبُ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ؛ وَجَائِزٌ أَنْ يُقَالَ لِلرَّوَجَيْنِ إِذَا قَعَلَا ذَلِكَ : قَدْ تَلَاعَنَا وَلَاعِنَا ، وَتَلَاعَنَا ، وَجَائِزٌ أَنْ يُقَالَ لِلرَّوَجِ : قَدِ لَعَنَ ، وَلَمْ يَلْعَنِ الْمَرْءُ ، وَقَدِ تَلَعَنَتْ هِيَ ، وَلَمْ يَلْعَنِ الرَّوَجُ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَالْتَعَنَ هُوَ ، ائْتَعَلَ مِنَ اللَّعْنِ ، أَيْ لَعَنَ نَفْسَهُ .

وَالْتَلَاعُنُ : كَالْتَشَامِ فِي اللَّفْظِ ، غَيْرَ أَنَّ التَّشَامَ يُسْتَعْمَلُ فِي وَقُوعِ فِعْلِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ ، وَالتَّلَاعُنُ رُبَّمَا اسْتَعْمِلَ فِي فِعْلِ أَحَدِهِمَا . وَالتَّلَاعُنُ : أَنْ يَقَعَ فِعْلُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنَفْسِهِ .

وَاللَّعْنَةُ فِي الْقُرْآنِ : الْعَذَابُ . وَلَعْنَةُ اللَّهِ يَلْعَنُهُ لَعْنًا : عَذَّبَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ» قَالَ تَلَعَبٌ : يَعْنِي شَجَرَةَ الرَّؤْمِ ، قِيلَ : أَرَادَ الْمَلْعُونُونَ آكِلَهَا .

وَاللَّعِينُ : الْمَسْخُوحُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : اللَّعْنُ الْمَسْحُ أَيْضًا . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَوْ يَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ « أَيْ نَسَخَهُمْ . قَالَ : وَاللَّعِينُ الْمُخْرِيُّ الْمُهْلِكُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ : فَلَانَ يَلَاعِنُ عَلَيْنَا إِذَا كَانَ يَتِمَاحَنُ

وَلَا يَرْتَدِعُ عَنْ سَوْءِ وَيَفْعَلُ مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ
اللَّعْنُ .

وَالْمَلَاعِنَةُ وَاللَّعَانُ : الْمُبَاهَلَةُ .

وَالْمَلَاعِينُ : مَوَاضِعُ التَّبَرُّزِ وَقَضَاءِ
الْحَاجَةِ . وَالْمَلْعَنَةُ : قَارِعَةُ الطَّرِيقِ وَمَنْزِلُ
النَّاسِ . وَفِي الْحَدِيثِ : اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ
وَأَعِدُّوا النَّبْلَ ، الْمَلَاعِينُ : جَوَادُ الطَّرِيقِ
وِظِلَالُ الشَّجَرِ يَتْرَلُهَا النَّاسُ ، نَهَى أَنْ يَتَعَوَّطَ
تَحْتَهَا ، فَتَأْذَى السَّابِلَةَ بِأَقْدَارِهَا وَيَلْعَنُونَ مَنْ
جَلَسَ لِلغَائِطِ عَلَيْهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَفِي
الْحَدِيثِ : اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ ، قَالَ :

هِيَ جَمْعُ مَلْعَنَةٍ ، وَهِيَ الْفَعْلَةُ الَّتِي يُلْعَنُ بِهَا
فَاعِلُهَا ، كَأَنَّهَا مِطْلَةٌ لِلْعَنْ وَمَحَلٌّ لَهُ ، وَهُوَ
أَنْ يَتَعَوَّطَ الْإِنْسَانُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ أَوْ ظِلِّ
الشَّجَرَةِ أَوْ جَانِبِ النَّهْرِ ، فَإِذَا مَرَّ بِهَا النَّاسُ
لَعَنُوا فَاعِلَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : اتَّقُوا الْأَعْيُنَ
أَيَ الْأَمْرَيْنِ الْجَالِبَيْنِ اللَّعْنَ الْبَاعِثَيْنِ لِلنَّاسِ
عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ سَبَبٌ لِلْعَنْ مِنْ فَعْلَةٍ فِي هَذِهِ
المَوَاضِعِ ، وَلَيْسَ ذَا فِي كُلِّ ظِلٍّ ، وَإِنَّمَا
هُوَ الظِّلُّ الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِهِ النَّاسُ وَيَتَّخِذُونَهُ
مَقِيلًا وَمُنَاحًا ، وَاللَّعْنُ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ
لَعَنَ ، فَسُمِّيَتْ هَذِهِ الْأَمَاكِينُ لِأَنَّهَا
سَبَبُ اللَّعْنِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : ثَلَاثُ لَعِينَاتٍ ؛
اللَّعِينَةُ : اسْمُ الْمَلْعُونِ كَالرَّهِيئَةِ فِي الْمَرْهُونِ ،
أَوْ هِيَ بِمَعْنَى اللَّعْنِ كَالشَّيْمَةِ مِنَ الشَّمِّ ،
وَلَا بُدَّ عَلَى هَذَا الثَّانِي مِنْ تَقْدِيرِ مُضَافٍ
مَخْدُوفٍ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَعَنَتْ
نَاقَتَهَا فِي السَّفَرِ فَقَالَ : ضَمُّوا عَنْهَا فَإِنَّهَا
مَلْعُونَةٌ ، قِيلَ : إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ
اسْتَجِيبَ دُعَاؤُهَا فِيهَا ، وَقِيلَ : فَعَلَهُ عُقُوبَةً
لِصَاحِبَتِهَا لِثَلَا تَعُودَ إِلَى مِثْلِهَا وَلِيَعْتَبَرَ بِهَا
غَيْرَهَا .

وَاللَّعِينُ : مَا يَتَّخِذُ فِي الْمَزَارِعِ كَهَيْئَةِ
الرَّجُلِ أَوْ الْحَيَالِ تُدْعَرُ بِهِ السَّيَاحُ وَالطُّيُورُ .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالرَّجُلُ اللَّعِينُ شَيْءٌ يُنْصَبُ
وَسَطَ الزَّرْعِ تُسْتَقْرَدُ بِهِ الْوُحُوشُ ، وَأَنْشَدَ
بَيْتَ الشَّمَّاحِ : كَالرَّجُلِ اللَّعِينِ ؛ قَالَ شَمْرٌ :

أَقْرَأْنَا ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ لِمُعْتَرَةٍ :

هَلْ تُبْلِغُنِي دَارَهَا شَدِيدِيَّةً

لُعِنْتَ بِمَحْرُومِ الشَّرَابِ مُصْرَمٌ
وَفَسْرُهُ فَقَالَ : سَبَّتَ بِذَلِكَ فَقِيلَ أَخْزَاهَا اللَّهُ
فَمَا لَهَا دَرٌّ وَلَا بِهَا لَبَنٌ ، قَالَ : وَرَوَاهُ
أَبُو عَدْنَانَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ : لُعِنْتَ لِمَحْرُومِ
الشَّرَابِ ، وَقَالَ : يُرِيدُ بِقَوْلِهِ لِمَحْرُومِ
الشَّرَابِ أَيَ قَدَفَتْ بِضَرْعِ لَابَنٍ فِيهِ
مُصْرَمٌ .
وَاللَّعِينُ الْمُتَقَرِّبِيُّ^(١) : مِنْ فِرْسَانِهِمْ
وَشُعْرَائِهِمْ .

لَعَاءٌ . قَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ كَلَبَهُ لَعَوَةً وَذَلَبَهُ
لَعَوَةً ، وَامْرَأَةٌ لَعَوَةٌ ، بِعَنْ بِكُلِّ ذَلِكَ
الْحَرِيصَةَ الَّتِي تُقَاتِلُ عَلَى مَا يُوَكَّلُ ،
وَالجَمْعُ اللَّعَوَاتُ . وَاللَّعَاءُ وَاللَّعَوَةُ وَاللَّعَاءُ :
الْكَلْبَةُ ، وَجَمَعُهَا لَعَاءٌ (عَنْ كُرَاعٍ) ،
رَقِيقٌ : اللَّعَوَةُ وَاللَّعَاءُ الْكَلْبَةُ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يُحْضَرُوا بِهَا الشَّرْهَةُ الْحَرِيصَةُ ، وَالجَمْعُ
كَالْجَمْعِ . وَيُقَالُ فِي الْمَكَلِّ : أَجِوعُ مِنْ لَعَوَةٍ
أَيَ كَلْبَةٍ .

وَاللَّعْوُ : السَّيِّئُ الْمُخْلَقِ ، وَاللَّعْوُ الْفَسَلُ ،
وَاللَّعْوُ وَاللَّعَاءُ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ، رَجُلٌ لَعَوٌ
وَلَعَاءٌ ، مَثْفُوسٌ ، وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ،
وَالْأُنثَى بِالْهَاءِ ، وَكَذَلِكَ هُمَا مِنَ الْكِلَابِ
وَالذَّنَابِ ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

لَرَكُنْتُ كَلْبٌ قَبِيصٌ كُنْتُ ذَا جُدُو

تَكُونُ أُرْبَتُهُ فِي آخِرِ الْمَرَسِ

لَنَوًا حَرِيصًا يَقُولُ الْقَانِصَانُ لَهُ :

قُبِحْتَ ذَا أَنْفٍ وَجُو حَقَّ مَبْتِيسٍ !

الْفِظُّ لِلْكَلْبِ وَالْمَعْنَى لِرَجُلٍ هَجَاهُ ، وَإِنَّمَا

دَعَا عَلَيْهِ الْقَانِصَانُ فَقَالَ لَهُ قُبِحْتَ ذَا أَنْفٍ

وَجُو ، لِأَنَّهُ لَا يَبْصِيذُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ

الْأَعْوِ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

فَلَا تَكُونَنَّ رَكِيكًا نَيْتِلًا^(٢)

لَعَوًا مَتَى رَأَيْتَهُ تَقَهَّلَا

وَقَالَ آخَرُ :

كَلْبٌ عَلَى الزَّادِ يُدِي الْبَهْلُ مَضْدَقُهُ

لَعَوٌ يُعَادِيكَ فِي شِدِّ وَتَبْسِيلِ^(٣)

وَاللَّعَوَةُ وَاللَّعَوَةُ : السَّوَادُ حَوْلَ حَلْمَةِ

الثَّدْيِ (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) ، وَبِهَا سُمِّيَ

ذُو لَعَوَةٍ : قِيلَ مِنْ أَقْبَالِ حَمِيرٍ ، أَرَاهُ لِلْعَوَةِ

كَانَتْ فِي ثَدْيِهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللُّوْعُ الرُّغْنَاءُ وَهُوَ

السَّوَادُ الَّذِي عَلَى الثَّدْيِ ، وَهُوَ اللَّطْحَةُ .

وَتَلَعَّى الْعَسَلُ وَنَحَوَهُ : تَعَقَّدَ .

وَاللَّاعِي : الَّذِي يُفْرَعُهُ أَدْنَى شَيْءٍ (عَنْ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ ، أَرَاهُ لِأَبِي

وَجْرَةَ :

لَاعٌ يَكَادُ حَتَّى الرَّجْرِ يُفْرَطُهُ

مُسْتَرْتِعٌ لِسْرَى الْمَوَامِةِ هَيَّاجٌ

يُفْرَطُهُ : يَمْلُؤُهُ رَوْعًا حَتَّى يَذْهَبَ بِهِ .

وَمَا بِالْدارِ لَاعِي قَرَوٌ ، أَيَ مَا بِهَا أَحَدٌ ،

وَالْقَرَوُ : الْإِنَاءُ الصَّغِيرُ ، أَيَ مَا بِهَا مَنْ

يَلْحَسُ عُسًا ، مَعْنَاهُ مَا بِهَا أَحَدٌ ، وَحَكَى

ابْنُ بَرِّي عَنْ أَبِي عُمَرَ الرَّاهِدِيِّ أَنَّ الْقَرَوَ مِيلَعَةٌ

الْكَلْبِ .

وَيُقَالُ : خَرَجْنَا تَلَعَّى أَيَ تَأْخُذُ اللَّعَاعَ ،

وَهُوَ أَوَّلُ التَّنَبُّتِ ، وَفِي التَّهْدِيدِ : أَيَ نُصِيبُ

اللَّعَاعَةَ مِنْ بَقُولِ الرَّبِيعِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :

أَصْلُهُ تَلَعَّعٌ ، فَكَرِهُوا ثَلَاثَ عَيْنَاتٍ فَأَبْدَلُوا

[الثَّلَاثَةَ] بِألفٍ . وَاللَّعَتِ الْأَرْضُ : أَخْرَجَتْ

اللَّعَاعَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ أَلَعَّتِ الْأَرْضُ

وَأَلَعَّتْ ، عَلَى إِبْدَالِ الْعَيْنِ الْأَخِيرَةَ بِألفٍ .

وَاللَّاعِي : الْخَاشِي ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي

قَوْلِ الشَّاعِرِ :

(٢) قوله : « نيتلا » بياء بين التاء والتاء كذا في

الطبعات جميعها هنا وفي مادة قهل وهو تحريف

صوابه « نيتلا » بناء مثلثة مكسورة بعدها نون ورجل

نتل : قدر .

(٣) قوله : « كلب إلخ » ضبط بالجر في

الأصل هنا ، ووقع ضبطه بالرفع في جبل .

[عبد الله]

(١) قوله : « واللعين المقرى إلخ » اسمه

منزل ، بضم الميم وكسر الزاي ، ابن زمة محركا ،

وكنيه أبو الأكيدر اهـ . تكلمه .

داوية شئت على الأعمى السليح
وإنما التوم بها مثل الرضيع
قال الأضحى: الأعمى من اللوعة. قال
الأزهري: كأنه أراد الأنيق فقلب، وهو
ذو اللوعة، والرضع: مصّة بعد مصّة.
أبو سعيد: يقال هو يلغى به ويلغى به أي
يتولّع به.

ابن الأعرابي: الألعاء السلايميات.
قال الأزهري في هذه الترجمة: وألعاء
الناس الطوال من الناس.

ولعاً: كلمة يدعى بها للعائير، معناها
الارتفاع، قال الأعشى:

بذات لوث عقرناو إذا عثرت
فالتعس أدنى لها من أن أقول لعاً

أبو زيد: إذا دعى للعائير بأن يتعش قيل
لعاً لك عالياً، ويثله: دغ دغ. قال

أبو عبيدة: من دعاتهم لعاً لفلان، أي
لا أقامه الله! والعرب تدعو على العائير من

الدواب إذا كان جواداً بالتعس فتقول: تعساً
له! وإن كان بليداً كان دعوهم له إذا عثر:

لعاً لك، وهو معنى قول الأعشى:

فالتعس أدنى لها من أن أقول لعاً
قال ابن سيده: وإنما حملنا هذين^(١) على

الواو لأننا قد وجدنا في هذه المادة لعو
ولم نجد لعي.

ولعوة: قوم من العرب. ولعوة
الجوع: حذته.

• لعب • اللعوب: التعب والإعياء.

لعب يلعب، بالضم، لُعباً ولُعباً
ولعب، بالكسر، لُعباً ضعيفاً: أعيا أشد

الإعياء. وألعبته أنا أي أنصبتُه. وفي حديث
الأرنب: فسعى القوم فلبغوا وأدرَكها، أي

تعبوا وأعيروا. وفي التنزيل العزيز: «وما مسنا
من لُعبٍ» ومنه قيل: فلان ساعِبٌ

(١) قوله: «وإنما حملنا هذين إلخ» اسم
الإشارة في كلام ابن سيده راجع إلى لاعي قرو،
وإلى لعاً لك، كما يعلم بمراجعتي.

لاعِبٌ، أي مُمي. واستعار بعض العرب
ذلك للريح، فقال، أنشدُه
ابن الأعرابي:

وبلدة مجهل تُسمى الرياحُ بها
لواغياً وهي ناء عرَضها خاوية

وألعبه السير، وتلعبه: فعل به ذلك
وأنعبه؛ قال كثير عزة:

تلعبها دون ابن ليلى وشفها
سهاد السرى والسبب المتماجل

وقال الفرزدق:

بل سوف يكفيكها باز تلعبها
إذا التقت بالسعود الشمس والقمر

أي يكفيك المسرفين باز، وهو
عمر بن هبيرة. قال: وتلعبها، تولأها فقام

بها ولم يعجز عنها.
وتلعب سير القوم: سار بهم حتى

لعبوا؛ قال ابن مقبل:

وحى كرام قد تلعبت سيرهم
بمربوعة شهلاء قد جديت جدلاً

والتلعب: طول الطراد؛ وقال:

تلعبني دهرى فلماً غلبته
غزلي بأولادي فأدركني الدهر

والملاعب: جمع الملعبة، من
الإغياء.

ولعب على القوم يلعب، بالفتح
فيهما، لعباً: أفسد عليهم. ولعب القوم

يلعبهم لعباً: حدتهم حديثاً خلفاً؛ وأنشد:

أبدل نضحى وأكف لغيبي
وقال الزبيران:

لم أك بادلأ وددي ونصري
وأصرف عنكم دريبي ولغبي

وكلام لعب: فاسد، لا صائب
ولا فاصد. ويقال: كُف عتاً لعتك أي

سبى كلامك.
ورجل لعب بالسكران، ولعوب،
ووعب: ضعيف أحمق، بين اللغابة.

حكى أبو عمرو بن العلاء عن أعرابي من
أهل اليمن: فلان لعوب، جاءته كتابي

فاحتقرها؛ قلت: أتقول جاءته كتابي؟
فقال: أليس هو الصحيفة؟ قلت: فما
اللعب؟ قال: الأحمق. والاسم اللغابة
واللعوبة.

وألعب: الرش الفاسد مثل البطان،
منه.

وسهم لعب ولعب: فاسد لم يحسن
عمله؛ وقيل: هو الذي ريشه بطنان؛

وقيل: إذا التقى بطنان أو ظهران، فهو
لعب ولعب. وقيل: اللعاب بين الریش

البطن، واحده لغابة، وهو خلاف اللوام.
وقيل: هو ريش السهم إذا لم يعتدل،

فإذا اعتدل فهو لوام؛ قال بشر بن أبي
خازم:

فإن الوائل أصاب قلبى
بسهم ريش لم يكس اللغابا

ويروى: لم يكن نكساً لغاباً. فأباً أن يكون
اللعب من صفات السهم أي لم يكن

فايداً، وإما أن يكون أراد لم يكن نكساً
ذا ريش لعاب؛ وقيل: تأبط شراً:

وما ولدت أُمي من القوم عاجراً
ولا كان ريشي من ذنابي ولا لعب

وكان له أخ يقال له: ريش لعب، وقد
حركه الكمي في قوله:

لا نقل ريشها ولا لعب
مثل نهر ونهر، لأجل حرف الحلق.

وألعب السهم: جعل ريشه لعاباً؛ وأنشد
تلعب:

لبت الغراب رمي حماطة قلبه
عمرو بأسهمه التي لم تلعب

وريش لغيب؛ قال الراجز في الذئب:

أشعرته مذلماً مدروباً
ريش بريش لم يكن لغيباً

قال الأضحى: من الریش اللوام
واللعب؛ فاللوام ما كان بطن القيد على ظهر

الأخرى، وهو أجود ما يكون. فإذا التقى
بطنان أو ظهران، فهو لعاب ولعب. وفي

الحديث: أهدي يكسوم أخو الأشرم إلى

النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، سِلَاحًا فِيهِ سَهْمٌ لَعَبٌ؛
سَمُّ لَعَبٍ إِذَا لَمْ يَلْتَمِمْ رِيثَهُ وَيَصْطَحِبْ
رِدَاعَتِهِ، فَإِذَا تَأَمَّ، فَهُوَ لَوَامٌ.
وَاللَّعْبَاءُ: مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ
أَحْمَرَ:

حَتَّى إِذَا كَرَبْتُ وَاللَّيْلُ يَطْلُبُهَا
أَيْدِي الرُّكَّابِ مِنَ اللَّعْبَاءِ تَحْذِيرُ
وَاللَّعْبُ: الرِّدْيُ مِنَ السَّهَامِ الَّذِي
لَا يَذْهَبُ بَعِيدًا.
وَلَعَبٌ فَلَانٌ دَابَّتْهُ إِذَا تَحَامَلَ عَلَيْهِ حَتَّى
أَعْيَا. وَتَلَعَّبَ الدَّابَّةُ: وَجَدَهَا لَاغِيًا. وَالْعَبَهَا
إِذَا أُنْعِمَهَا.

• لغث • اللَّغِيثُ: الطَّعَامُ المَحْلُوطُ بِالشَّعِيرِ
كَالْبَغِيثِ (عَنْ تَلْعَبُ) ، وَبَاعْتَهُ يُقَالُ لَهُمْ:
الْبَغَاثُ وَاللَّغَاثُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ:
وَأَنْتُمْ تَلْعَثُونَهَا أَيْ تَأْكُلُونَهَا، مِنَ اللَّغِيثِ،
وَهُوَ طَعَامٌ يُنْتَشَى بِالشَّعِيرِ، وَيُرْوَى تَرْعَثُونَهَا
أَيْ تَرَضَعُونَهَا (١).

• لغثن • التَّهْدِيبُ عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ:
اللَّغَائِنُ الحَيَاشِيمُ، وَاحِدُهَا لُغْثُونٌ، قَالَ:
هَكَذَا سَمِعْتُهُ.

• لغد • اللُّغْدُ: بَاطِنُ التَّصِيلِ بَيْنَ الحَنَكِ
وَصَفَى العُنُقِ، وَهِيَ اللُّغْدُودَانُ؛ وَقِيلَ:
هُوَ لَحْمَةٌ فِي الحَلْقِ، وَالجَمْعُ اللُّغَادُ؛ وَهِيَ
اللُّغَاوِيدُ: اللَّحْمَاتُ الَّتِي بَيْنَ الحَنَكِ
وَصَفْحَةِ العُنُقِ. وَفِي الحَدِيثِ: يُحْشَى بِهِ
صَدْرُهُ وَلِغَاوِيدُهُ؛ هِيَ جَمْعُ لُغْدُودٍ، وَهِيَ

(١) أهمل المصنف «ل ف ث» وذكرها صاحب القاموس وشرحه ونصه: لغث: الألفث، بالفاء: أهمله الجوهري وصاحب اللسان. وقال الصاغاني: هو الأحمق مثل الألفث، بالثناة. واستلثف ماعنده: استنبط واستقصى. واستلثف الخبر: كتمه. وكذا حاجته: قضاهها. واستلثف الرعي: بكسر فسكون، إذا رعاها ولم يدع منه شيئاً.

لَحْمَةٌ عِنْدَ اللَّهَوَاتِ، وَاحِدُهَا لُغْدُودٌ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ:

أَيُّهَا إِلَيْكَ ابْنُ مِرْدَاسٍ بِقَافِيَةٍ
شَعَاءٌ قَدْ سَكَتَتْ مِنْهُ اللُّغَاوِيدُ
وَقِيلَ: الأَلْعَادُ وَاللُّغَاوِيدُ أَصُولُ
اللَّحْيَيْنِ، وَقِيلَ: هِيَ كَالرُّوَاثِدِ مِنَ اللَّحْمِ
تَكُونُ فِي بَاطِنِ الأَذْنَيْنِ مِنْ دَاخِلِ، وَقِيلَ:
مَا أَطَافَ بِأَقْصَى الفَمِ إِلَى الحَلْقِ مِنْ
اللَّحْمِ، وَقِيلَ: هِيَ فِي مَوْضِعِ التَّكْفَتَيْنِ
عِنْدَ أَصْلِ العُنُقِ؛ قَالَ:
وَإِنْ أَيْتَ قَائِي وَاضِعٌ قَدَمِي

عَلَى مَرَاغِمِ نَفَاحِ اللُّغَاوِيدِ
أَبُو عَيْبِدٍ: الأَلْعَادُ لَحْمَاتٌ تَكُونُ عِنْدَ
اللَّهَوَاتِ، وَاحِدُهَا لُغْدٌ وَهِيَ اللَّغَائِنُ
وَاحِدُهَا لُغْثُونٌ. أَبُو زَيْدٍ: اللُّغْدُ مُتَّهَى
شَحْمَةُ الأَذْنِ مِنْ أَسْفَلِهَا، وَهِيَ التَّكْفَةُ.
قَالَ: وَاللَّغَائِنُ لَحْمٌ بَيْنَ التَّكْفَتَيْنِ وَاللِّسَانِ
مِنْ بَاطِنِ. وَيُقَالُ لَهَا مِنْ ظَاهِرِ: لُغَاوِيدُ،
وَاحِدُهَا لُغْدُودٌ؛ وَوَدَجَ وَلُغْثُونٌ.

وَجَاءَ مُتَلَعِّدًا أَيْ مُتَّعِصِبًا مُتَّعِظًا حَقًّا.
وَلَعَدْتُ الأَيْلَ العَوَانِدَ إِذَا رَدَدْتَهَا إِلَى
القَصْدِ وَطَرِيقِ. التَّهْدِيبُ: اللُّغْدُ أَنْ تُقْسِمَ
الأَيْلَ عَلَى الطَّرِيقِ. يُقَالُ: قَدْ لَعَدَ الأَيْلَ
وَجَادَ مَا يَلْعُدُهَا مُنْذُ اللَّيْلِ أَيْ يُقْسِمُهَا
لِلْقَصْدِ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

هَلْ يُورِدُنَ القَوْمَ مَاءَ بَارِدًا
بِاقِي النَّسِيمِ يَلْعُدُ اللُّوَاغِدَا؟ (٢)

• لغدم • نَلْعَمَ الرَّجُلُ: اشْتَدَّ كَلَامُهُ.
اللَّيْتُ: المَتَلَعِّمُ الشَّدِيدُ الأَكْلُ.

• لغز • اللُّغْزُ الكَلَامُ وَاللُّغْزُ فِيهِ: عَمَى مُرَادُهُ
وَأَضْمَرَهُ عَلَى خِلَافِ مَا أَظْهَرَهُ. وَاللُّغْزِيُّ،
بِتَشْدِيدِ العَيْنِ، مِثْلُ اللُّغْزِ وَاليَاءِ لَيْسَتْ
لِلتَّصْغِيرِ، لِأَنَّ يَاءَ التَّصْغِيرِ لَا تَكُونُ رَابِعَةً،

(٢) قوله: «اللواغدا» كتب بخط الأصل بجاء اللواغدا مفصلاً عنه الملاغدا بواو عطف قبله إشارة إلى أنه ينشد بالوجهين.

وَأِنَّمَا هِيَ بِمَثَرَةٍ خُصَّارَى لِلزَّرْعِ، وَشُقَارَى
بِتَّ.

وَاللُّغْزُ وَاللُّغْزُ وَاللُّغْزُ: مَا أَلْغَزَ مِنْ كَلَامٍ
فَشِبَّهُ مَعْنَاهُ؛ مِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ أَنشَدَهُ القَرَاءُ:
وَلَمَّا رَأَيْتُ النَّسْرَ عَزَّ ابْنَ دَأْيَةٍ

وَعَشَّشَ فِي وَكْرِيهِ جَاشَتْ لَهُ نَفْسِي
أَرَادَ بِالنَّسْرِ الشَّيْبَ شَبَّهُهُ بِهِ لِيَسَاطِيهِ، وَشَبَّهُ
الشَّيْبَ بِابْنِ دَأْيَةٍ، وَهُوَ العُرَابُ الأَسْوَدُ،
لِأَنَّ شَعْرَ الشَّيْبِ أَسْوَدٌ. وَاللُّغْزُ: الكَلَامُ
المَلْبَسُ. وَقَدْ أَلْغَزَ فِي كَلَامِهِ يُلْغِزُ العَازَا إِذَا
وَرَى فِيهِ وَعَرَضَ لِيَحْفَى، وَالجَمْعُ العَازَا مِثْلُ
رُطَبٍ وَأُرْطَابٍ.

وَاللُّغْزُ وَاللُّغْزُ وَاللُّغْزُ وَاللُّغْزِيُّ وَالأَلْعَازُ،
كُلُّهُ: حُفْرَةٌ يَحْفَرُهَا الرِّيُّوعُ فِي جُحْرِو تَحْتَ
الأَرْضِ، وَقِيلَ: هُوَ جُحْرُ الضَّبِّ وَالفَارِ
وَالرِّيُّوعُ بَيْنَ القَاصِعَاءِ وَالتَّافِقَاءِ، سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّ هَذِهِ الدَّوَابَّ تَحْفَرُهُ مُسْتَقِيمًا إِلَى
أَسْفَلِ، ثُمَّ تَعْدِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ عَرُوضًا
تَعْتَرِضُهَا تُعَمِّمِهِ لِيَحْفَى مَكَانَهُ بِذَلِكَ الأَلْعَازِ،
وَالجَمْعُ العَازُ، وَهُوَ الأَصْلُ فِي اللُّغْزِ.
وَاللُّغْزِيُّ وَاللُّغْزِيَاءُ وَالأَلْعُوزَةُ: كَاللُّغْزِ.
يُقَالُ: أَلْعَزَ الرِّيُّوعُ العَازَا فَيَحْفِرُ فِي جَانِبِ
مِنْهُ طَرِيقًا، وَيَحْفِرُ فِي الجَانِبِ الأَخْرِ
طَرِيقًا، وَكَذَلِكَ فِي الجَانِبِ الثَّالِثِ
وَالرَّابِعِ، فَإِذَا طَلَبَهُ البَدَوِيُّ بِعَصَاهُ مِنْ
جَانِبِ نَفَقَ مِنَ الجَانِبِ الأَخْرِ.

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: اللُّغْزُ الحَجَرُ المُلْتَوَى.
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ
مَرَّ بِعَلْقَمَةَ بِنِ القَعْوَاءِ يُبَايِعُ أَعْرَابِيًّا يُلْغِزُ لَهُ فِي
الْيَمِينِ، وَيَرَى الأَعْرَابِيَّ أَنَّهُ قَدْ حَلَفَ لَهُ،
وَيَرَى عَلْقَمَةَ أَنَّهُ لَمْ يَحْلِفْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ:

مَا هَذِهِ الْيَمِينُ اللُّغْزِيَاءُ؟ اللُّغْزِيَاءُ: مَمْدُودٌ:
مِنَ اللُّغْزِ، وَهِيَ جِحْرَةُ الرِّيُّوعِ تَكُونُ ذَاتَ
جِهَتَيْنِ، يَنْخُلُ مِنْ جِهَةٍ وَيَخْرُجُ مِنْ
أُخْرَى، فَاسْتَعِيرَ لِمَعَارِضِ الكَلَامِ
وَمَلَاحِيهِ. قَالَ ابْنُ الأَنْبَرِيِّ: وَقَالَ الرَّمَحَشَرِيُّ
اللُّغْزِيُّ، مُتَقَلِّدٌ العَيْنِ، جَاءَ بِهَا سَبِيحِي فِي
كِتَابِهِ مَعَ الخَلِيطِيِّ وَهِيَ فِي كِتَابِ الأَزْهَرِيِّ

مُحَقِّقَةً ، قَالَ : وَحَقُّهَا أَنْ تَكُونَ تَحْقِيرَ الْمُتَمَكِّلَةِ كَمَا يُقَالُ فِي سَكَيْتٍ إِنَّهُ تَحْقِيرٌ سَكَيْتٌ ، وَالْأَلْغَازُ : طُرُقٌ تَلْتَوِي وَتُشْكَلُ عَلَى سَالِكِهَا .

وَإِنَّ الْقَرْ : رَجُلٌ . وَفِي الْمَثَلِ : فَلَانٌ أَنْجَحَ مِنْ ابْنِ الْقَرْ ، وَكَانَ رَجُلًا أَوْفَى حَقًّا مِنَ الْبَاوِ وَبَسْطَةً فِي الْعَشِيَّةِ ، فَضَرَبَتْهُ الْعَرَبُ مَثَلًا فِي هَذَا الْبَابِ ، فِي بَابِ التَّشْبِيهِ .

• لغس • اللَّغُوسَةُ : سُرْعَةُ الْأَكْلِ وَنَحْوِهِ : وَاللَّغُوسُ : السَّرِيعُ الْأَكْلُ . وَاللَّغُوسُ : الذَّلْبُ الشَّرُّ الْحَرِيصُ ، وَالْعَيْنُ فِيهِ لَغَةٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَمَا هَتَكَتِ السُّرَّ عَنِّي وَلَمْ يَرِدْ رَوَايا الْفِرَاحِ وَالذَّلَابُ اللَّغَاوِسُ وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ . وَذَلْبٌ لَغُوسٌ وَلِصُّ لَغُوسٌ : خَتُولٌ خَبِيثٌ .

وَاللَّغُوسُ : عُشْبَةٌ مِنَ الْعَرَجِيِّ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ) قَالَ : وَاللَّغُوسُ أَيْضًا الرَّيْقِيُّ الْخَفِيفُ مِنَ الثَّبَاتِ ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ يَصِفُ نُورًا :

قَبْدَرْتُهُ عَيْنًا وَنَجَّ بِطَرْفِهِ عَنِّي لُعَاعَةَ لَغُوسٍ مَتْرَبِدٍ (١) مَعْنَاهُ أَنِّي نَظَرْتُ إِلَيْهِ وَشَقَلْتُهُ عَنِّي لُعَاعَةُ لَغُوسٍ ، وَهُوَ نَبْتٌ نَاعِمٌ رِيَّانٌ ، وَقِيلَ :

اللَّغُوسُ عُشْبٌ لَيْنٌ رَطْبٌ يُؤْكَلُ سَرِيعًا . وَنَحْمٌ مَلُغُوسٌ وَمَلُغُوسٌ : أَحْمَرٌ لَمْ يَنْضَجْ . إِنْ السَّكَيْتِ : طَعَامٌ مَلُغُوجٌ وَمَلُغُوسٌ وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَنْضَجْ .

• لغط • اللَّغَطُ وَاللَّقَطُ : الْأَصْوَاتُ الْمُبْهَمَةُ الْمُحْتَلِطَةُ وَالْجَلْبَةُ لِأَنَّهَا فِي الْحَكَايَةِ : وَأَهْمُ لَغَطٌ فِي أَسْوَاقِهِمْ ؛ اللَّغَطُ صَوْتُ وَضَجَّةٌ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي لَا يَبِينُ ، يُقَالُ : سَمِعْتُ لَغَطًا الْقَوْمِ ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : سَمِعْتُ لَغَطًا

(١) قوله : « متربد ، ويروي متربد ، كما في شرح القاموس .

وَلَقَطًا ، وَقَدْ لَعَطُوا يَلْعَطُونَ لَعَطًا وَلَعَطًا وَلِقَاطًا ، قَالَ الْهَذَلِيُّ :

كَأَنَّ لَغَا الْحُمُوشِ بِجَانِبَيْهِ لَغَا رَكِبَ أَمِيمٌ ذَوِي لِقَاطِ وَيُرْوَى : وَعَى الْحُمُوشِ .

وَلَعَطُوا وَاللَّعَطُ الْغَاطُ وَاللَّعَطُ الْقَطَا وَالْحَامُ بِصَوْتِهِ يَلْعَطُ لَعَطًا وَلَغِطًا وَاللَّغَطُ ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا لِلوَاحِدَةِ مِنْهُنَّ ، وَكَذَلِكَ الْإِلْغَاطُ ؛ قَالَ يَصِفُ الْقَطَا وَالْحَمَامَ :

وَمَنْهَلِي وَرَدَّتُهُ الْتِقَاطَا لَمْ أَلْقِ إِذْ وَرَدَّتُهُ قِرَاطَا إِلَّا الْحَمَامُ الْوَرَقُ وَالْعَطَاطَا فَهَنْ يَلْغِطُنَ بِهِ الْغَاطَا وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ الْعَطَاطِ اللَّعَطِ وَقَبْلَ جَوْنِي الْقَطَا الْمُحَطَّطِ وَاللَّغَطُ لَبَنَةٌ : أَلْقَى فِيهِ الرِّضْفَ فَارْتَمَعَ لَهُ نَشِيشٌ . وَاللَّغَطُ : فَنَاءُ الْبَابِ .

وَلُغَاطٌ : اسْمُ مَاءٍ ؛ قَالَ : لَمَّا رَأَتْ مَاءَ لُغَاطِ قَدْ سَجِسَ وَلُغَاطٌ : جَبَلٌ ؛ قَالَ :

كَأَنَّ تَحْتَ الرَّحْلِ وَالْقُرْطَاطِ خَنْزِيدَةً مِنْ كَيْفِي لُغَاطِ وَلُغَاطٌ ، بِالضَّمِّ : اسْمُ رَجُلٍ .

• لغظ • اللَّغْظُ : مَا سَقَطَ فِي الْعَلْدِيرِ مِنْ سَفَى الرِّيحِ ، رَزَعُوا .

• لغف • لَغِفٌ مَا فِي الْإِنَاءِ لَغْفًا : لَغْفَةٌ . وَلَغَفَ الرَّجُلُ وَالْأَسَدُ لَغْفًا وَاللَّغْفُ : حَدَدُ نَظَرُهُ ، وَفِي التَّوَادِرِ : أَلْغَفْتُ فِي السَّيْرِ وَأَوْغَفْتُ فِيهِ . وَلَغَفْتُ الشَّيْءَ إِذَا أَسْرَعْتُ أَكَلَهُ بِكَفِّكَ مِنْ غَيْرِ مَضْغٍ ؛ قَالَ حُمَيْدُ ابْنِ تَوْرٍ يَصِفُ قَطَاةً :

لَهَا يَلْمَعَانِ إِذَا أَوْغَفَا يَحْتَانِ جَوْجُوهَا بِالْوَحَى يَعْنِي جَنَاحَيْهَا . وَلَغِفْتُ الْإِنَاءَ لَغْفًا وَلَغَفْتُهُ لَغْفًا : لَغِفْتُهُ . أَبُو الْهَيْثَمِ : اللَّغِيفُ خَاصَّةٌ

الرَّجُلُ مَأْخُوذٌ مِنَ اللَّغْفِ . يُقَالُ : لَغِفْتُ الْإِدَامَ أَي لَغِمْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَلْصِقُ بِاللَّيْنِ وَيَلْعَفُ الْأَدْمُ وَلَغَفَ وَاللَّغَفُ : جَارٌ . وَاللَّغَفُ يَعْنِيهِ : لَحَظٌ ، وَعَلَى الرَّجُلِ : أَكْثَرُ مِنَ الْكَلَامِ الْقَبِيحِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

كَأَنَّ عَيْتِيهِ إِذَا مَا لَغَفَا وَيُرْوَى : الْقَفَا .

وَاللَّغِفُ : صَادِقَةٌ . وَاللَّغِيفُ : الصَّدِيقُ ، وَالْجَمْعُ لَغَفَاءُ . وَاللَّغِيفُ أَيْضًا : الَّذِي يَأْكُلُ مَعَ اللَّصُوصِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، زَادَ غَيْرُهُ : وَيَسْرُبُ مَعَهُمْ وَيَحْضَبُ نِيَابَهُمْ وَلَا يَسْرِقُ مَعَهُمْ . يُقَالُ : فِي نَعْيِ فَلَانٍ لَغَفَاءُ . وَاللَّغِيفُ أَيْضًا : الَّذِي يَسْرِقُ اللَّغَةَ مِنَ الْكُتُبِ . ابْنُ السَّكَيْتِ :

يُقَالُ فَلَانٌ لَغِيفٌ فَلَانٌ وَخُلْصَانُهُ وَدُخْلُهُ ، وَفِي تَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : دَلَمْتُ الطَّعَامَ وَذَلَمْتُهُ أَي أَكَلْتُهُ ، وَمِثْلُهُ اللَّغْفُ .

• لغفغ • لَغَفَغَ الطَّعَامَ : أَدَمَهُ بِالسِّنِّ وَالْوَدْلِكِ (عَنْ كُرَاعٍ) . أَبُو عَمْرٍو : لَغَفَغَ تَرِيدُهُ وَسَمَعْتُهُ وَرَوَعَهُ رَوَاهُ مِنَ الْأَدْمِ . وَيُقَالُ : فِي كَلَامِهِ لَغَفَغَهُ وَخَلَجَهُ أَي عَجَمَهُ .

التَّهْنِيبُ : وَاللَّغْلُغُ طَائِرٌ مَعْرُوفٌ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا .

• لغم • لَغِمَ لَغْمًا وَلَغَمًا : وَهُوَ اسْتِخْبَارُهُ عَنِ الشَّيْءِ لَا يَسْتَيْقِنُهُ وَإِخْبَارُهُ عَنْهُ غَيْرَ مُسْتَيْقِنٍ أَيْضًا . وَلَغَمْتُ الْغَمَّ لَغْمًا إِذَا أَخْبَرْتَ صَاحِبَكَ بِشَيْءٍ لَا تَسْتَيْقِنُهُ . وَلَغَمَ لَغْمًا :

كُنْتُمْ لَغْمًا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ مَتَى الْمَسِيرُ؟ فَقَالَ : تَلْعَمُوا بِيَوْمِ السَّبْتِ ، يَعْنِي ذَكَرُوهُ ، وَاسْتَيْقَانَهُ مِنْ أَنَّهُمْ حَرَكُوا مَلَاغِمَهُمْ بِهِ . وَاللَّغِيمُ : السَّرَّ

وَاللَّغَامُ وَالْمَرْغُ : اللَّعَابُ لِلْإِنْسَانِ . وَلُغَامُ الْبَعِيرِ : زَبْدُهُ . وَاللَّغَامُ : زَبْدُ الْفَرَسِ وَالرُّوَالُ لِلْفَرَسِ . ابْنُ سَيِّدَةَ :

وَاللُّغَامُ مِنَ الْبَعِيرِ بِمَثَلِ الْبِرَاقِ أَوْ اللَّعَابِ مِنَ الْإِنْسَانِ. وَلَعَمَ الْبَعِيرُ يَلْعَمُ لِعَامَهُ لَعْمًا إِذَا رَمَى بِهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: وَأَنَا تَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَصِيْبُنِي لِعَامُهَا؛ لِعَامُ الدَّابَّةِ: لِعَامِهَا وَرَبْدُهَا الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ فِيهَا مَعَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الرَّبْدُ وَحْدَهُ، سُمِّيَ بِالْمَلَاغِمِ، وَهِيَ مَا حَوَّلَ الْفَمُ مِمَّا يَلْعَمُهُ اللِّسَانُ وَيَصِلُ إِلَيْهِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: يَسْتَعْمِلُ مَلَاغِمَهُ؛ هُوَ جَمْعُ مَلْعَمٍ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ حَارِجَةَ: وَنَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَقْضَعُ بِحَرْبِهَا وَيَسِيلُ لِعَامِهَا بَيْنَ كَفَيْيْ.

وَالْمَلْعَمُ: الْفَمُ وَالْأَنْفُ وَمَا حَوْلَهُمَا. وَقَالَ الْكِلَابِيُّ: الْمَلَاغِمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ الْفَمُ وَالْأَنْفُ وَالْأَشْدَاقُ، وَذَلِكَ أَنَّهَا تَلْعَمُ بِالطَّبِيبِ، وَمِنْ الْإِبِلِ بِالرَّبْدِ وَاللُّغَامِ. وَالْمَلْعَمُ وَالْمَلَاغِمُ: مَا حَوَّلَ الْفَمُ الَّذِي يَلْعَمُهُ اللِّسَانُ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مَفْعَلًا مِنْ لِعَامِ الْبَعِيرِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ اللُّغَامِ. الْأَصْمَعِيُّ: مَلَاغِمُ الْمَرْأَةِ مَا حَوَّلَ فِيهَا.

الْكِسَائِيُّ: لَعَمْتُ أَلْعَمُ لَعْمًا. وَيُقَالُ: لَعَمْتُ الْمَرْأَةَ أَلْعَمَهَا إِذَا قَبِلَتْ مَلْعَمَهَا؛ وَقَالَ:

حَشَمَ مِنْهَا مَلْعَمُ الْمَلْعُومِ
بِشِمَّةٍ مِنْ شَارِفِ مَرْكُومِ
قَدْ حَمَّ أَوْ قَدْ هَمَّ بِالْحُمُومِ
لَيْسَ بِمَعْشُوقٍ وَلَا مَرْهُومِ
حَشَمَ مِنْهَا أَيْ تَنَّنَ مِنْهَا مَلْعُومَهَا بِشِمَّةٍ شَارِفٍ.

وَتَلْعَمْتُ بِالطَّبِيبِ إِذَا جَعَلْتَهُ فِي الْمَلَاغِمِ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي رُؤْيَةَ:

تَرْدَجُ بِالْجَادِي أَوْ تَلْعَمُهُ (١)

وَقَدْ تَلْعَمَتِ الْمَرْأَةُ بِالزُّعْفَرَانِ وَالطَّبِيبِ؛ وَأَنشَدَ:

مَلْعَمٌ بِالزُّعْفَرَانِ مُشْعَبٌ

(١) قوله «تردج إلخ» هكذا في الأصل.

وَلَعِمَ فَلَانٌ بِالطَّبِيبِ، فَهَوَّ مَلْعُومٌ إِذَا جَعَلَ الطَّبِيبَ عَلَى مَلَاغِيهِ. وَالْمَلْعَمُ: طَرْفُ أَنْفِهِ. وَتَلْعَمَتِ الْمَرْأَةُ بِالطَّبِيبِ تَلْعَمًا؛ وَضَعَتْهُ عَلَى مَلَاغِمِهَا. وَكُلُّ جَوْهَرٍ ذَوَابِ كَالذَّهَبِ وَنَحْوِهِ خِطْبٌ بِالرَّأْوِقِ مَلْعَمٌ، وَقَدْ أَلْعَمَ فَالْتَعَمَ. وَاللْعَمُ تَلْعَمٌ بِالْعُسْبِ وَالْبَشْرِبِ تَبَلُّ مَشَافِرِهَا.

وَاللْعَمُ: الْإِجْافُ الْحَادِثُ.

لغن . اللغُنُّ: الْوَتْرَةُ الَّتِي عِنْدَ بَاطِنِ الْأُذُنِ إِذَا اسْتَفَاءَ الْإِنْسَانُ تَمَدَّدَتْ؛ وَقِيلَ: هِيَ نَاحِيَةٌ مِنَ اللَّهَاةِ مُشْرِفَةٌ عَلَى الْحَلْقِ، وَالْجَمْعُ الْعَانُ، وَهُوَ اللَّعْثُونُ. أَبُو عُبَيْدٍ: التَّغَانِغُ لِحَاثٌ تَكُونُ عِنْدَ اللَّهَوَاتِ، وَاحِدُهَا نَعْثٌ، وَهِيَ اللَّغَانِيْنُ، وَاحِدُهَا لَعْثُونٌ. وَاللَّغَانِيْنُ: لَحْمٌ بَيْنَ التُّكْحَتَيْنِ وَاللِّسَانِ مِنْ بَاطِنِ، وَيُقَالُ لَهَا مِنْ ظَاهِرٍ لَعَايِدُ وَوَدَجٌ وَلَعْثُونٌ. وَيُقَالُ: جِئْتُ بِلُغْنٍ غَيْرِكَ إِذَا اتَّكَرْتُ مَا تَكَلَّمْتُ بِهِ مِنَ اللَّعْنَةِ. وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ: إِنَّكَ تَلْعَمُ لُغْنًا ضَالًّا مُضِلًّا. وَفِي الْحَدِيثِ (٢): أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِفُلَانٍ إِنَّكَ لَتَقْضِي بِلُغْنٍ ضَالٍّ مُضِلٍّ. اللُّغْنُ: مَا تَلْعَقُ مِنْ لَحْمِ اللَّحْيَتَيْنِ، وَجَمْعُهُ لَغَانِيْنٌ كَلْعَايِدٍ وَلَعَايِدَةٍ.

وَأَرْضٌ مُلْعَانَةٌ، وَالغَيْنَانُهَا كَثْرَةُ كَلْبِهَا. وَاللُّعْثُونُ أَيْضًا: الْحَيْشُومُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

وَالغَانِ النَّبْتُ: طَالَ وَالتَّفُّ، فَهُوَ مُلْعَانٌ.

وَلَعْنٌ: لَعْنَةٌ فِي لَعَلٍّ، وَبَعْضُ بَنِي تَمِيمٍ يَقُولُ: لَعْنَتُكَ بِمَعْنَى لَعَلَّكَ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

قَفَا بِصَاحِبِيْ بِنَا لَعْنًا
نَرَى الْعَرَصَاتِ أَوْ أَرَى الْخِيَامِ (٣)

(٢) قوله: «وفي الحديث إلخ» عبارة التكله: وفي الأحاديث التي لا طرق لها إن إلخ ا. هـ. ولغن ضال فيها بالإضافة، لكن في نسختين من النهاية تنوين لغن.

(٣) قوله: «قفا بصاحبي إلخ» مثله =

وَاللُّغُونُ: لَعْنَةٌ فِي اللَّغْدُودِ، وَالْجَمْعُ اللَّغَانِيْنُ.

لغا . لغو واللغا: السَّقَطُ وَمَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ وَغَيْرِهِ وَلَا يُحْصَلُ مِنْهُ عَلَى فَائِدَةٍ وَلَا نَفْعٍ. التَّهْدِيبُ: اللُّغُو وَاللُّغَا وَاللُّغُوِي مَا كَانَ مِنَ الْكَلَامِ غَيْرَ مَعْقُودٍ عَلَيْهِ. الْفَرَّاءُ: وَقَالُوا كُلُّ الْأَوْلَادِ لَغَا أَيْ لَعُوَ إِلَّا الْأَوْلَادَ الْإِبِلِ فَإِنَّهَا لَا تَلْعَى، قَالَ: قُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ إِذَا اشْتَرَيْتَ شَاةً أَوْ وَلِيدَةً مَعَهَا وَلَدٌ فَهَوَّ تَبِعَ لَهَا لَا تَمَنَّ لَهُ مُسَمًّى إِلَّا الْأَوْلَادَ الْإِبِلِ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: ذَلِكَ الشَّيْءُ لَكَ لَعُوَ وَلَغَا وَلَعُوِي، وَهُوَ الشَّيْءُ الَّذِي لَا يُعْتَدُّ بِهِ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَاللُّغَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ النَّاقِصَةِ، وَأَصْلُهَا لَعُوَةٌ مِنْ لَغَا إِذَا تَكَلَّمَ. وَاللُّغَا: مَا لَا يُعَدُّ مِنَ الْأَوْلَادِ الْإِبِلِ فِي دِيْنِهِ أَوْ غَيْرِهَا لِصِغَرِهَا. وَشَاةٌ لَعُوٌ وَلَغَا: لَا يُعْتَدُّ بِهَا فِي الْمُعَامَلَةِ، وَقَدْ أَلْعَى لَهُ شَاةٌ، وَكُلُّ مَا أَسْقَطَ فَلَمْ يُعْتَدَّ بِهِ مُلْعَى؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَهْجُو هِشَامَ بْنَ قَيْسِ الْمَرْثِيَّ أَحَدَ بَنِي امْرِئِي الْقَيْسِ بْنِ زَيْدٍ مَنَاةَ:

وَبِهَلْكَ وَسَطَهَا الْمَرْثِيُّ لَعُوًا
كَمَا أَلْعَيْتَ فِي الدَّبِيَةِ الْخَوَارِ
عَمِلَهُ لَهُ جَرِيرٌ، ثُمَّ لَقِيَ الْفَرَزْدَقُ ذَا الرُّمَّةَ فَقَالَ: أَنَشَيْتَ شِعْرَكَ فِي الْمَرْثِيِّ، فَأَنشَدَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذَا النَّبِيْتَ قَالَ لَهُ الْفَرَزْدَقُ: حَسُّ أَعِدْ عَلَيَّ، فَأَعَادَ، فَقَالَ: لَا كَمَا وَاللَّهِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ فَكَيْنَ مِنْكَ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِّ فِي أَيْمَانِكُمْ» اللُّغُوُّ فِي الْأَيْمَانِ: مَا لَا يُعْتَدُّ عَلَيْهِ الْقَلْبُ مِثْلَ قَوْلِكَ لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: كَانَ قَوْلُ عَائِشَةَ إِنَّ اللُّغُوَّ مَا يَجْرِي فِي الْكَلَامِ عَلَى غَيْرِ عَقْدٍ، قَالَ: هُوَ أَشْبَهُ مَا قِيلَ فِيهِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ.

= في الصحاح، قال الصاغاني الرواية:

أَلْسَمَ عَالِدِينَ بِنَا لَغْنَا

وزاد: اللغن بفتح فسكون شره الشباب.

قال الشافعي: اللغو في لسان العرب الكلام غير المعقود عليه، وجماع اللغو هو الخطأ إذا كان اللجاج والغضب والعجلة، وعقد اليمين أن تلتفتها على الشيء بعينه ألا تفعله ففعله، أو لتفعله فلا تفعله، أو لقد كان وما كان، فهذا أيم وعليه الكفارة. قال الأصمعي: لغا يلغو إذا حلف بيمين بلا اعتقاد، وقيل: معنى اللغو الأيم، والمعنى لا يؤاخذكم الله بالإيم في الحلف إذا كفرتم. يقال: لغوت باليمين.

ولغا في القول يلغو ويلغى لغواً ولغى، بالكسر، يلغى لغاً ولمغاة: أخطأ وقال باطلاً، قال رؤبه ونسبه ابن بري للعجاج:

ورب أسراب حجاج كظم

عن اللغا ورقت التكلّم
وهو اللغو واللغا، ومنه التجو والتجا لتجا الجلد، وأنشد ابن بري لعبد المسيح ابن عسلة قال:

باكرته قبل أن تلغى عصافره

مستخفياً صاحبي وغيره الخافي^(١)
قال: هكذا روي تلغى عصافره، قال: وهذا يدل على أن فعله لغى، إلا أن يقال إنه فتح بحرف الحلق فيكون ماضيه لغا ومضارعُه يلغو ويلغى، قال: وليس في كلام العرب مثل اللغو واللغى إلا قولهم الأسو والأسى، أسوته أسواً وأسى أصلحته.

واللغو: ما لا يعتد به لقلته أو لخروجه على غير جهة الاعتماد من فاعله، كقوليه تعالى: «لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم»، وقد تكرر في الحديث ذكر لغو اليمين، وهو أن يقول: لا والله، وبلى والله.

(١) قوله: «مستخفياً.. الخافي» بالخاء

المعجمة في الطبقات جميعها: مستخفياً.. الخافي بالخاء المهملة فيها، والصواب ما أثبتناه. ويعني بقوله «صاحبي» فرسه، والمعنى أن فرسه طويل مشرف لا يجنى، وغيره يجنى لأنه أقل منه طولاً وإشرافاً.

[عبد الله]

ولا يعقد عليه قلبه، وقيل: هي التي يحلفها الإنسان ساهياً أو ناسياً، وقيل: هو اليمين في المعصية، وقيل: في الغضب، وقيل: في الجراء، وقيل: في الهزل، وقيل: اللغو سقوط الأيم عن الحالف إذا كفر بيمينه.

يقال: لغا إذا تكلم بالمطرح من القول وما لا يعنى، واللى إذا أسقط. وفي الحديث: والحمولة المائرة لهم لاغية، أى ملغاة لا تعد عليهم ولا يلزمون لها صدقة، فاعلة بمعنى مقولة، والمائرة من الإبل التي تحمّل الميرة. والأغية: اللغو. وفي حديث سلمان: إياكم وملغاة أول الليل، يريد به اللغو؛ الملغاة: مقولة من اللغو والباطل، يريد السهر فيه، فإنه يمتنع من قيام الليل.

وكلمة لاغية: فاحشة. وفي التنزيل العزيز: «لا تسمع فيها لاغية»، هو على التسبب أى كلمة ذات لغو، وقيل: أى كلمة قبيحة أو فاحشة، وقال قتادة أى باطلاً ومأمناً، وقال مجاهد: شتماً، وهو مثل تامر ولاين لصاحب التمر واللبن، وقال غيره: الأغية واللواغي بمعنى اللغو مثل راغية الإبل ورواغيا بمعنى رغاها، ونباح الكلب^(٢) لغواً أيضاً، وقال:

وقلنا للدليل أقيم إليهم

فلا تلغى لغيرهم كلاب
أى لا تفتنى كلاب غيرهم، قال ابن بري وفي الأفعال:

فلا تلغى بغيرهم الركاب

أى به شاهداً على لغى بالشيء أولع به. واللغا الصوت مثل الوغى. وقال القراء في قوله تعالى: «لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه»، قالت كفارة قرئش: إذا تلا محمد

(٢) قوله: «ونباح الكلب» إلى قوله قال ابن

بري: هذا لفظ الجهرى، وقال في التكملة: واستشاده بالبيت على نباح الكلب باطل، وذلك أن كلاباً في البيت هو كلاب بن ربيعة لاجمع كلب، والرواية تلغى بفتح التاء بمعنى تولع

القرآن فالغوا فيه، أى الغطوا فيه، يبدل أو ينسى فتغلبوه. قال الكسائي: لغا في القول يلغى، ويغضهم يقول يلغو، ولغى يلغى لغة، ولغا يلغو لغواً: تكلم. وفي الحديث: من قال يوم الجمعة والإمام يحطب لصاحبه صه، فقد لغا، أى تكلم، وقال ابن سميل: فقد لغا، أى فقد خاب. والغية، أى خبيثة. وفي الحديث: من مس الحصى فقد لغا، أى تكلم؛ وقيل: عدل عن الصواب، وقيل: خاب؛ والأصل الأول.

وفي التنزيل العزيز: «وإذا مروا باللغو»، أى مروا بالباطل. ويقال: ألغيت هذه الكلمة، أى رأيتها باطلاً أو فضلاً، وكذلك ما يلغى من الحساب. وألغيت الشيء: أبطلته. وكان ابن عباس، رضى الله عنها، يلغى طلاق المكرو، أى يبطله. وألغاه من العدو: ألقاه منه.

واللغة: اللسن، وحدها أنها أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم، وهي فعلة من لغوت، أى تكلمت، أصلها لغوة ككوة وقلة وثبة، كلها لاماتها واوات؛ وقيل: أصلها لغى أو لغو، والهاء عوض، وجمعتها لغى مثل برة وبرى، وفي المحكم: الجمع لغات ولغون. قال ثعلب: قال أبو عمرو لأبي خيرة: يا أبا خيرة سمعت لغاتهم، فقال أبو عمرو: سمعت لغاتهم، فقال أبو عمرو: يا أبا خيرة، أريد أكف منك جلدًا، جلدك قد رق، ولم يكن أبو عمرو سمعها، ومن قال لغاتهم، يفتح التاء، شبهها بالتاء التي يوقف عليها الهاء، والنسبة إليها لغوى، ولا تقل لغوى. قال أبو سعيد: إذا أردت أن تنتفع بالأغراب فاستلغهم، أى استمع من لغاتهم من غير مسألة، وقال الشاعر:

وإني إذا استلغاني القوم في السرى
برمت فالغوى بسرك أعجابا

استلغونى: أرادونى على اللغو.

التَّهْدِيبُ: لَعَا فُلَانٌ عَنِ الصَّوَابِ وَعَنِ الطَّرِيقِ إِذَا مَالَ عَنْهُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: وَاللَّعَةُ أَخَذْتُ مِنْ هَذَا، لِأَنَّ هَوْلَاهُ تَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ مَالُوا فِيهِ عَنِ لَعَةِ هَوْلَاهُ الْآخَرِينَ. وَاللَّعُ: التُّطْقُ. يُقَالُ: هَدِيَهُ لَعْتُهُمُ الَّتِي يَلْعُونُ بِهَا، أَيْ يَنْطِقُونَ. وَلَعَوَى الطَّيْرُ: أَصَوَّتْهَا. وَالطَّيْرُ تَلْعَى بِأَصْوَاتِهَا، أَيْ تَتَعَمَّقُ. وَاللَّعَوَى: لَعَطَ الْقَطَا؛ قَالَ الرَّاعِي:

صَفْرُ الْمَحَاجِرِ لَعَوَاهَا مَبِينَةٌ
فِي لُجَّةِ اللَّيْلِ لَمَّا رَاعَهَا الْفَرَعُ (١)
وَأَنشَدَ الْأَزْهَرِيُّ صَدَرَ هَذَا النَّيْتِ:
قَوَارِبُ الْمَاءِ لَعَوَاهَا مَبِينَةٌ
فَمَا أَنْ يَكُونَ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ. وَيُقَالُ: سَمِعْتُ لَعَوَ الطَّائِرِ وَلَعْتُهُ، وَقَدْ لَعَا يَلْعُو، وَقَالَ ثَعْلَبَةُ ابْنُ صُعَيْبٍ:

بَاكَرْتُهُمْ بِسِيَاهِ جَوْنٍ ذَارِعٍ
قَبْلَ الصَّبَاحِ وَقَبْلَ لَعَوِ الطَّائِرِ
وَلَعَى بِالشَّيْءِ يَلْعَى لَعَاً: لَهَجَ. وَلَعَى بِالشَّرَابِ: أَكْرَمْتُهُ، وَلَعَى بِالْمَاءِ يَلْعَى بِهِ لَعَاً: أَكْرَمْتُهُ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَا يَرَوَى. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَحَمَلْنَا ذَلِكَ عَلَى الْوَاوِ لِوُجُودِ لَعٍ وَعَدَمِ لَعِ ي.

وَلَعَى فُلَانٌ يَلْعَى إِذَا أُولِعَ بِهِ. وَيُقَالُ: إِنَّ فَرَسَكَ لَمَلَعَى الْجَرِي، إِذَا كَانَ جَرِيَهُ غَيْرَ جَرِيٍّ جِدًّا؛ وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو:

جَدًّا فَمَا يَلْعُو وَلَا يَلْعَى

* لَعَاً: لَعَاتِ الرِّيحُ السَّحَابَ عَنِ الْمَاءِ، وَالثَّرَابَ عَنِ وَجْهِ الْأَرْضِ، تَلْعُوهُ لَعَاً: فَرَقَتْهُ وَسَفَرَتْهُ. وَلَعَاَ اللَّحْمُ عَنِ الْعَظْمِ يَلْعُوهُ لَعَاً وَلَعَاً، وَالتَّغَاهُ كِلَاهُمَا: قَشَرَهُ وَجَلَّفَهُ عَنْهُ، وَالطَّيْعَةُ مِنْهُ لَفِيئَةٌ (٢)، نَحْوُ النَّحْضَةِ وَالْهَبْرَةِ وَالْوَدْرَةِ، وَكُلُّ بَضْعَةٍ لَا عَظْمَ فِيهَا

(١) قوله «الهاجر» في التكلة: المناخر.

(٢) قوله «ولفينة» كذا في الحكم، وفي

الصحاح لفنة بدون ياء.

لَفِيئَةٌ، وَالْحَمْعُ لَفِيءٌ، وَجَمْعُ اللَّفِيئَةِ مِنَ اللَّحْمِ لَفَايَا، يُمَثِّلُ خَطِيئَةً وَخَطَايَا. وَفِي الْحَدِيثِ: رَضِيْتُ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْوَفَاءُ التَّيَامُ، وَاللَّفَاءُ التَّقْصَانُ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ لَفَاتِ الْعَظْمِ إِذَا أَخَذَتْ بَعْضُ لَحْمِهِ عَنْهُ، وَاسْمُ تِلْكَ اللَّحْمَةِ لَفِيئَةٌ. وَلَعَا الْعُودُ يَلْعُوهُ لَفْعًا: قَشَرَهُ. وَلَفَّاهُ بِالْعَصَا لَفْعًا: ضَرَبَهُ بِهَا. وَلَفَّاهُ: رَدَّهُ.

وَاللَّفَاءُ: الثَّرَابُ وَالْقَمَاشُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ. وَاللَّفَاءُ: الشَّيْءُ الْقَلِيلُ. وَاللَّفَاءُ: دُونَ الْحَقِّ. وَيُقَالُ: اِرْضَ مِنْ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ، أَيْ يَدُونَ الْحَقِّ. قَالَ أَبُو زَيْبِيدٍ: فَمَا أَنَا بِالضَّعِيفِ فَزْدَرَيْتَنِي وَلَا حَظِّي اللَّفَاءُ وَلَا الْحَسِيسُ وَيُقَالُ: فُلَانٌ لَا يَرْضَى بِاللَّفَاءِ مِنَ الْوَفَاءِ، أَيْ لَا يَرْضَى بِدُونَ وَفَاءِ حَقِّهِ. وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ:

أَطَلْتُ بَنُو جَحْوَانَ أَنَّكَ آكِلٌ
كِيَاشِي وَقَاشِي اللَّفَاءِ فِقَابِلُهُ؟
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ يُقَالُ: لَفَاتِ الرَّجُلُ إِذَا نَقَضَتْهُ حَقَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ دُونَ الْوَفَاءِ. يُقَالُ: رَضِيَ مِنَ الْوَفَاءِ بِاللَّفَاءِ. التَّهْدِيبُ: وَلَفَّاهُ حَقَّهُ إِذَا أَعْطَاهُ أَقَلَّ مِنْ حَقِّهِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ أَبُو ثَرَابٍ: أَحْسَبُ هَذَا الْحَرْفَ مِنَ الْأَضْدَادِ.

* لَفَتَ: لَفَتَ وَجْهَهُ عَنِ الْقَوْمِ: صَرَفَهُ، وَالتَّقَتَ التَّفَاتَا، وَالتَّلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْهُ.

وَتَلَفَّتْ إِلَى الشَّيْءِ وَالتَّقَتَ إِلَيْهِ: صَرَفَ وَجْهَهُ إِلَيْهِ؛ قَالَ:

أَرَى الْمَوْتَ بَيْنَ السِّيفِ وَالنُّطْعِ كَامِنًا
يُلَاحِظُنِي مِنْ حَيْثُ مَا أَتَلَفْتُ
وَقَالَ:

فَلَمَّا أَعَادَتْ مِنْ بَعِيدٍ بِنَظْرَةٍ
إِلَى التَّفَاتَا أَسْلَمَتْهَا الْمَحَاجِرُ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا تَكَّ»؛ أَمِيرٌ يَنْزِلُ الْأَلْيَافَ، لِئَلَّا يَرَى عَظِيمٌ مَا يَنْزِلُ بِهِمْ مِنَ الْعَذَابِ. وَفِي

الْحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِذَا التَّقَتَ، التَّقَتَ جَمِيعًا؛ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَسَارِقُ النَّظْرَ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ لَا يَلْوِي عَنْهُ يَمَنَةً وَبِسْرَةٍ إِذَا نَظَرَ إِلَى الشَّيْءِ، وَأَنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الطَّائِشُ الْخَفِيفُ، وَلَكِنْ كَانَ يُقْبَلُ جَمِيعًا وَيُدْبِرُ جَمِيعًا.

وَفِي الْحَدِيثِ: فَكَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ؛ هِيَ الْعُرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْأَلْيَافِ.

وَاللَّفْتُ: اللَّيُّ. وَلَفَّتَهُ يَلْفِتُهُ لَفْعًا: لَوَاهُ عَلَى غَيْرِ جِهَتِهِ؛ وَقِيلَ: اللَّيُّ هُوَ أَنْ تَرْتَجِي بِهِ إِلَى جَانِبِكَ.

وَلَفَّتَهُ عَنِ الشَّيْءِ يَلْفِتُهُ لَفْعًا: صَرَفَهُ. الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ: «أَحْسَبْنَا لَتَلْفِتُنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا؟» اللَّفْتُ: الصَّرْفُ؛ يُقَالُ: مَا لَفَتَكَ عَنْ فُلَانٍ، أَيْ مَا صَرَفَكَ عَنْهُ؟

وَاللَّفْتُ: لَيْ الشَّيْءِ عَنِ جِهَتِهِ، كَمَا تَقْبِضُ عَلَى عُنُقِ إِنْسَانٍ تَلْفِتُهُ؛ وَأَنشَدَ:

وَلَقَتْنِ لَفَاتَاتٍ لَهْنُ حَصَادٍ

وَلَفَّتْ فُلَانًا عَنْ رَأْيِهِ، أَيْ صَرَفَتْهُ عَنْهُ، وَمِنْهُ الْأَلْيَافُ. وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ: إِنْ مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ لِلْفَرَّانِ مُنَافِقًا لَا يَدْعُ مِنْهُ وَارًا وَلَا لَفَاً، يَلْفِتُهُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَلْفِتُ الْبَقْرَةُ الْحَلَا بِلِسَانِهَا؛ اللَّفْتُ: اللَّيُّ.

وَلَفَّتَ الشَّيْءُ، وَقَلَّه، إِذَا لَوَاهُ، وَهَذَا مَقْبُولٌ. يُقَالُ: فُلَانٌ يَلْفِتُ الْكَلَامَ لَفْعًا، أَيْ يُرْسِلُهُ وَلَا يُبَالِي كَيْفَ جَاءَ. وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَفْرُوهُ مِنْ غَيْرِ رَوِيٍّ، وَلَا تَبْصُرُ وَتَعْمُدُ لِلْمَأْمُورِ بِهِ، غَيْرَ مُبَالٍ بِمَثَلُوهُ كَيْفَ جَاءَ، كَمَا تَفْعَلُ الْبَقْرَةُ بِالْحَشِيشِ إِذَا أَكَلَتْهُ.

وَأَصْلُ اللَّفْتِ: لَيْ الشَّيْءِ عَنِ الطَّرِيقَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنْ اللَّهُ يُبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَلْفِتُ الْكَلَامَ كَمَا تَلْفِتُ الْبَقْرَةُ الْحَلَا بِلِسَانِهَا؛ يُقَالُ: لَفَّتَهُ يَلْفِتُهُ إِذَا لَوَاهُ وَقَلَّه؛ وَلَفَّتَ عَنْهُ: لَوَاهَا.

الْحَيَانِيُّ: وَلَفَّتَ الشَّيْءُ شَقَّهُ، وَلَفَّاهُ: شَقَّاهُ؛ وَاللَّفْتُ: الشَّقُّ؛ وَقَدْ لَفَّتَهُ وَتَلَفَّتَهُ.

وَلَفَتْهُ مَمَكٌ ، أَيْ صَعَوْهُ
وَقَوْلُهُمْ : لَا يُتَفَتُّ لَفْتُ فُلَانٍ ، أَيْ
لَا يُنْظَرُ إِلَيْهِ .

وَاللَّفُوتُ مِنَ الشَّاءِ : أَيْ تَكْثُرُ
التَّلَفُّتُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي يَمُوتُ زَوْجُهَا أَوْ
يُطَلِّقُهَا وَيَدْرَعُ عَلَيْهَا صِيَانًا ، فَهِيَ تَكْثُرُ
التَّلَفُّتُ إِلَى صِيَانِهَا ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي لَهَا
زَوْجٌ ، وَلَهَا وَلَدٌ مِنْ غَيْرِهِ ، فَهِيَ تَلَفَّتْ إِلَى
وَلَدِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَتَزَوَّجَنَّ لَفُوتًا ،
هِيَ الَّتِي لَهَا وَلَدٌ مِنْ زَوْجٍ آخَرَ ، فَهِيَ
لَا تَرَأَى تَلَفَّتْ إِلَيْهِ وَتَشْتَغِلُ بِهِ عَنِ الزَّوْجِ .
وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ أَنَّهُ قَالَ لَامَرًاؤُ : إِنَّكَ
كَتَوْنُ لَفُوتٌ ، أَيْ كَثِيرَةُ التَّلَفُّتِ إِلَى الْأَشْيَاءِ .
وَقَالَ ثَعْلَبٌ : اللَّفُوتُ هِيَ الَّتِي عَيْشُهَا لَا يَثْبُتُ
فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، إِنَّمَا هَمُّهَا أَنْ تَعْمَلَ عَمَلًا ،
فَتَعْمُرُ غَيْرَكَ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي فِيهَا الْبِرَاءَةُ
وَأَنْقِيَاضٌ ؛ وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ :
اللَّفُوتُ الَّتِي إِذَا سَمِعَتْ كَلَامَ الرَّجُلِ التَّقَتَّتْ
إِلَيْهِ ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِأَخِيهِ :
إِنَّكَ وَالرَّقُوبَ الْعَصُوبَ الْقَطُوبَ اللَّفُوتَ ؛
الرَّقُوبُ : الَّتِي تُرَاقِبُهُ أَنْ يَمُوتَ قَرْنَهُ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ وَصَفَ
نَفْسَهُ بِالسِّيَاسَةِ ، فَقَالَ : إِنِّي لِأَرْبَعٌ ،
وَأَشْبَعٌ ، وَأَنْهَزُ اللَّفُوتَ (١) ، وَأَضْمُ الْعَوْدَ ،
وَأَلْحِنُ الْعَطُوفَ ، وَأَرْجُرُ الْعَرُوضَ . قَالَ
أَبُو جَمِيلٍ الْكَلَابِيُّ : اللَّفُوتُ النَّاقَةُ الصَّخْرُ
عِنْدَ الْحَلَبِ ، تَلْتَفَّتْ إِلَى الْحَالِبِ فَتَقْضَهُ ،
فِيَنْهَرُهَا بِيَدَيْهِ قَدِيرٌ ، وَذَلِكَ لِتَقْتَدِي بِاللَّبَنِ مِنْ
الثَّهْرِ ، وَهِيَ الضَّرْبُ ، فَضَرَبَهَا مَثَلًا لِلَّذِي
يَسْتَمْصِي وَيَجْرُجُ عَنِ الطَّاعَةِ .

وَالْمُتَلَفَّتَةُ : أَعْلَى عَظْمِ الْعَاتِقِ مِمَّا عَلَى
الرَّأْسِ .

وَالْأَلْفَتْ : الْقَوِيُّ الْبَدِ الَّذِي يَلْفِتُ مَنْ
عَالِمَهُ ، أَيْ يَلُوبِيهِ . وَالْأَلْفَتْ وَالْأَلْفُكُ فِي
كَلَامِ تَيْمِيمٍ : الْأَعْسَرُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ

(١) قوله : « وأنزه اللفوت » الذي في النهاية
وأرد اللفوت . وكعب بهامتها : وفي رواية وأنزه
اللفوت .

يَعْمَلُ بِجَانِبِهِ الْأَمِيلُ ؛ وَفِي كَلَامِ قَيْسٍ :
الْأَحْمَقُ ، وَمِثْلُ الْأَحْمَقِ ، وَالْأَثْمَى : لَفْنَاهُ .
وَكُلُّ مَا رَمَيْتَهُ لِجَانِبِكَ : فَقَدْ لَفْتَهُ .
وَاللَّفَاتُ أَيْضًا : الْأَحْمَقُ .

وَاللَّفُوتُ : الْعَسِيرُ الْمُخَلَّقُ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّفَاتُ الْأَحْمَقُ الْعَسِيرُ
الْمُخَلَّقُ .

وَلَفَّتِ الشَّيْءَ يَلْفِتُهُ لَفْنًا عَصَدَهُ ، كَمَا
يُلْفِتُ الدَّقِيقُ بِالسَّمَنِ وَغَيْرِهِ .

وَاللَّفِيَّةُ : أَنْ يُصَفَى مَاءُ الْحَتَّظِلِ
الْأَيْضِ ، ثُمَّ تُثَسَّبُ بِهِ الْبُرْمَةُ ، ثُمَّ يُطْبَخُ
حَتَّى يَنْصَحَ وَيَحْتَرُ ، ثُمَّ يُدْرَعُ عَلَيْهِ دَقِيقٌ (عَنْ
أَبِي حَنِيْفَةَ) . وَاللَّفِيَّةُ : الْعَصِيدَةُ الْمُعْلَظَةُ ،
وَقِيلَ : هِيَ مَرَقَةٌ تُشْبِهُ الْحَسَّ ، وَقِيلَ :
اللَّفَتُ كَالْفَتْلِ ، وَبِهِ سُمِّيَتِ الْعَصِيدَةُ لَفِيَّةً ،
لِأَنَّهَا تُلْفَتُ ، أَيْ تُعْمَلُ وَتُلَوَّى . وَفِي حَدِيثِ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ ذَكَرَ أَمْرَهُ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَنَّ أُمَّهُ اتَّخَذَتْ لَهُمْ لَفِيَّةً مِنْ
الْهَيْبِدِ ، قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : اللَّفِيَّةُ الْعَصِيدَةُ
الْمُعْلَظَةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ ضَرْبٌ مِنَ الطَّبِيخِ ،
لَا أَقِفُ عَلَى حَدِّهِ ، وَقَالَ : أَرَاهُ الْجِسَاءَ
وَنَحْوَهُ . وَالْهَيْبِدُ : الْحَتَّظِلُ .

وَتَيْسُ اللَّفْتِ : مَعْرُجُ الْقَرْنَيْنِ . اللَّيْثُ :
وَالْأَلْفَتْ مِنَ الثُّبُوسِ الَّذِي اعْوَجَّ قَرْنَاهُ
وَالْتَوَّيَا . وَتَيْسُ اللَّفْتِ بَيْنَ اللَّفْتِ إِذَا كَانَ
مُتَوَلَّى أَحَدِ الْقَرْنَيْنِ عَلَى الْآخَرِ .

ابْنُ سِيدَةَ : وَاللَّفْتُ ، بِالْكَسْرِ ،
السَّلْجَمُ ، الْأَزْهَرِيُّ : السَّلْجَمُ يُقَالُ لَهُ
اللَّفْتُ ، قَالَ : وَلَا أَدْرِي أَعْرَبِيٌّ هُوَ أَمْ لَا ؟
وَلَفَّتِ اللَّحَاءُ عَنِ الشَّجَرِ لَفْنًا : قَشَرَهُ .

وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ الْعَمَلِيِّ : وَعَدَنَتِي
طَبْلَسَانًا ثُمَّ لَفْتُ بِهِ فُلَانًا ، أَيْ أَعْطَيْتَهُ إِيَّاهُ .
وَلَفْتُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ مَعْقِلٌ

ابْنُ جَوَيْلِيدٍ :
نَزِيمًا مُخَلِّيًا مِنْ آلِ لَفْتٍ
لِحِيٍّ بَيْنَ اللَّهِ فَالْتَجَامِ

وَفِي الْحَدِيثِ : ذَكَرْتُ نَيْبَةَ لَفْتٍ ، وَهِيَ
بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

وَاحْتَلَفَ فِي ضَبِّهِ الْفَاهُ ، فَسُكِّنَتْ
وَفِيحَتْ ، وَبَيْنَهُمْ مَنْ كَسَرَ اللَّامَ مَعَ
السُّكُونِ .

• لَفَجٌ • الْمَفْجُ (٢) : مَجْرَى السَّبِيلِ .
وَالْفَجُّ الرَّجُلُ : أَفْلَسٌ . وَالْفَجُّ الرَّجُلُ :
لِرِقِّ بِالْأَرْضِ مِنْ كَرْبٍ أَوْ حَاجَةٍ .

وَقِيلَ : الْمَفْجُ الَّذِي يُخَوِّجُ إِلَى أَنْ
يَسْأَلَ مَنْ لَيْسَ لِذَلِكَ بِأَهْلٍ ؛ وَقِيلَ : الْمَفْجُ
الَّذِي أَفْلَسَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى
الْحَسَنِ ، فَقَالَ : أَيُّدَالِكَ الرَّجُلُ امْرَأَتُهُ ؟ أَيْ
يُاطَلُّهَا بِمَهْرِهَا ، قَالَ : نَعَمْ إِذَا كَانَ مُفْجَجًا ،
وَفِي رِوَايَةٍ : لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ مُفْجَجًا ، أَيْ
يُاطَلُّهَا بِمَهْرِهَا إِذَا كَانَ فَقِيرًا . قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : الْمَفْجُ ، بِكَسْرِ الْفَاءِ ، أَيْضًا :
الَّذِي أَفْلَسَ وَعَلَيْهِ الدَّيْنُ . وَجَاءَ فِي
الْحَدِيثِ : أَطْعِمُوا مُفْجِجِكُمْ ؛ الْمَفْجُ ،
يَفْتَحُ الْفَاهُ : الْفَقِيرُ . ابْنُ دُرَيْدٍ : الْفَجُّ ،
فَهْوُ مُفْجَجٌ ، وَهَذَا أَحَدُ مَا جَاءَ عَلَى أَفْعَلٍ ،
فَهْوُ مُفْعَلٌ ، وَهُوَ نَادِرٌ مُخَالِفٌ لِلْقِيَاسِ
الْمَوْضُوعِ . وَقَدْ اسْتَفْجَجَ ؛ قَالَ :

وَمُسْتَفْجَجٌ يَبْنِي الْمَلَاجِي نَفْسَهُ
يَعُوذُ بِجَنَابِي مَرْحَةً وَجَلَالِي (٣)
وَالْفَجُّ الرَّجُلُ ، فَهْوُ مُفْجَجٌ ، إِذَا ذَهَبَ
مَالُهُ . أَبُو عَيْبَةَ : الْمَفْجُ السُّعْدِيُّ الَّذِي
لَا شَيْءَ لَهُ ؛ وَأَشَدُّ :

أَحْسَابِكُمْ فِي الْعُسْرِ وَالْإِفْجَاجِ
شَبِيتَ بِعَذَابِ طَبِيبِ الْجِرَاجِ
فَهْوُ مُفْجَجٌ ، يَفْتَحُ الْفَاهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
كَلَامُ الْعَرَبِ أَفْعَلٌ ، فَهْوُ مُفْعَلٌ إِلَّا ثَلَاثَةً
أَحْرَفٌ : الْفَجُّ فَهْوُ مُفْجَجٌ ، وَأَحْصَنَ فَهْوُ
مُحْصَنٌ ، وَأَسْهَبَ فَهْوُ مُسْهَبٌ ، فَهَلِيدُ
الْثَلَاثَةُ جَاءَتْ بِالْفَتْحِ نَوَادِرٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

(٢) قوله : « اللفج » كذا بالأصل مضيوطاً .
(٣) قوله : « المللاجي نفسه » كذا بالأصل
مضيوطاً وبهامش الأصل بخط السيد المرتضى :
فَرَأَتْ فِي شَرْحِ أَبِي سَعِيدِ السُّكْرِيِّ لِعَبْدِ مَنَافِ بْنِ رِيحٍ
الْمَلْدَلِ : وَمُسْتَفْجَجٌ يَبْنِي الْمَلَاجِي لِنَفْسِهِ .

جَارِيَةً شَبَّتْ شَابًا عَسَلُجَا
 فِي حَجَرٍ مَنْ لَمْ يَكْ عَنْهَا مَلْفَجَا
 أَبُو زَيْدٍ : أَلْفَجَى إِلَى ذَلِكَ الْأَهْطَارِ
 الْفَجَا .
 أَبُو عَمْرٍو : اللَّفْحُ الدُّلُّ .

• لَفَحَ • لَفَحَتُهُ النَّارُ تَلْفَحُهُ لَفْحًا وَلَفْحَانًا :
 أَصَابَتْ وَجْهَهُ ، إِلَّا أَنَّ النَّفْحَ أَعْظَمُ تَأْثِيرًا
 مِنْهُ ، وَكَذَلِكَ لَفَحَتْ وَجْهَهُ . وَقَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : لَفَحَتُهُ النَّارُ إِذَا أَصَابَتْ أَعْلَى
 جَسَدِهِ فَاحْرَقَتْهُ . الْجَوْهَرِيُّ : لَفَحَتُهُ النَّارُ
 وَالسَّمُومُ يَحْرِهَا أَحْرَقَتْهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ :
 « تَلْفَحُ وُجُوهُهُمْ النَّارُ » ، قَالَ الرَّجَّاحُ فِي
 ذَلِكَ : تَلْفَحُ وَتَنْفَحُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، إِلَّا أَنَّ
 النَّفْحَ أَعْظَمُ تَأْثِيرًا مِنْهُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
 وَمِمَّا يُؤِيدُ قَوْلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَئِن مَسَّتْهُمْ
 نَفْحَةٌ مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ » .

وَفِي حَدِيثِ الْكُشُوفِ : تَأَخَّرَتْ مَخَافَةً
 أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا ، لَفْحُ النَّارِ : حَرُّهَا
 وَوَهْجُهَا . وَالسَّمُومُ تَلْفَحُ الْإِنْسَانَ ، وَلَفَحَتُهُ
 السَّمُومُ لَفْحًا : قَابَلَتْ وَجْهَهُ .

وَأَصَابَهُ لَفْحٌ مِنْ سَمُومٍ وَحُرُورٍ .
 الْأَصْمَعِيُّ : مَا كَانَ مِنَ الرِّيَّاحِ لَفْحٌ ، فَهُوَ
 حَرٌّ ، وَمَا كَانَ نَفْحٌ ، فَهُوَ بَرْدٌ . ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : اللَّفْحُ يَكُلُّ حَارًّا وَالنَّفْحُ يَكُلُّ
 بَارِدًا ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْعَالِيَةِ :

مَا أَنْتَ يَا بَعْدَادُ إِلَّا سَلْحُ
 إِذَا يَهَبُ مَطَرٌ أَوْ نَفْحُ
 وَإِنْ جَفَّتْ قَرَابُ بَرْحُ
 بَرْحُ : خَالِصٌ دَقِيقٌ .

وَلَفَحَهُ بِالسَّيْفِ : ضَرَبَهُ بِهِ ، لَفَحَتُهُ :
 ضَرَبَتْهُ خَفِيفَةً .

وَاللَّفْحَاحُ : نَبَاتٌ يَقْبِطُنِي أَصْفَرٌ شَبِيهُ
 بِالْبَاذِنِجَانِ طَيْبٌ الرَّائِحَةِ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
 لَا أَدْرِي مَا صِحَّتُهُ . الْجَوْهَرِيُّ : اللَّفْحَاحُ هَذَا
 الَّذِي يُسَمَّى شَبِيهُ بِالْبَاذِنِجَانِ إِذَا أَصْفَرَ .
 وَلَفَحَهُ : مَقْلُوبٌ عَنْ لَحَحَهُ ، وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ .

• لَفَحَ • لَفَحَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَفِي رَأْسِهِ يَلْفَحُهُ
 لَفْحًا ، وَهُوَ ضَرْبٌ جَمِيعُ الرُّأْسِ ، وَقِيلَ :
 هُوَ كَالنَّفْحِ ، وَحَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ ضَرْبَ
 الرُّأْسِ بِالْعَصَا . وَلَفَحَهُ الْبَعِيرُ يَلْفَحُهُ لَفْحًا
 عَلَى لَفْظٍ مَا تَقَدَّمَ : رَكَضَهُ يَرْجُلُهُ مِنْ
 وَرَائِهِ .

• لَفْظٌ • اللَّفْظُ : أَنْ تَرْمِيَ بِشَيْءٍ كَانَ فِي
 يَدِكَ ، وَالْفِعْلُ لَفَظَ الشَّيْءُ . يُقَالُ : لَفَظْتُ
 الشَّيْءَ مِنْ فَمِي أَلْفَظُهُ لَفْظًا رَمَيْتُهُ ، وَذَلِكَ
 الشَّيْءُ لَفَاطَةٌ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ
 حَارًا :

يُورِدُ مَجْهُولَاتِ كُلِّ خَبِيلَةٍ
 يَمِجُّ لَفَاطَ البَقْلِ فِي كُلِّ مَشْرَبٍ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَسْمُ ذَلِكَ الْمَلْفُوظِ لَفَاطَةٌ
 وَلَفَاطٌ وَلَفِيطٌ وَلَفْظٌ . ابْنُ سِيدَةَ : لَفَظَ
 الشَّيْءُ وَالشَّيْءُ يَلْفِظُ لَفْظًا ، فَهُوَ مَلْفُوظٌ
 وَلَفِيطٌ : رَمَى .

وَالدُّنْيَا لِأَلْفَظَةٍ تَلْفِظُ بِمَنْ فِيهَا إِلَى
 الْأَخْرَجِ ، أَيْ تَرْمِي بِهِمْ . وَالْأَرْضُ تَلْفِظُ
 الْمَيِّتَ إِذَا لَمْ تَقْبَلْهُ وَرَمَتْ بِهِ . وَالبَحْرُ يَلْفِظُ
 الشَّيْءَ : يَرْمِي بِهِ إِلَى السَّاحِلِ ، وَالبَحْرُ يَلْفِظُ
 بِمَا فِي جَوْفِهِ إِلَى الشُّطُوطِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 وَيَتَمَّى فِي كُلِّ أَرْضٍ شِرَارُ أَهْلِهَا تَلْفِظُهُمْ
 أَرْضُهُمْ ، أَيْ تَقْدِفُهُمْ وَتَرْمِيهِمْ مِنْ لَفْظِ
 الشَّيْءِ إِذَا رَمَاهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَحَلَّلَ
 فَلْيَلْفِظْ ، أَيْ فَلْيَلِغْ مَا يُخْرِجُهُ الْخِلَالَ مِنْ
 بَيْنِ أَسْنَانِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ ، رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّا لَفَظَ الْبَحْرُ ، فَتَهَى
 عَنْهُ ، أَرَادَ مَا يَلْقِيهِ الْبَحْرُ مِنَ السَّمَكِ إِلَى
 جَانِبِهِ مِنْ غَيْرِ اضْطِيَادٍ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ،
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَعَازَتْ أَكْلَهَا ، وَلَفَظَتْ
 خَبِيثَهَا ، أَيْ أَظْهَرَتْ مَا كَانَ قَدِ اخْتَبَأَ فِيهَا مِنَ
 الثِّبَاتِ وَغَيْرِهِ .

وَاللَّفَاطَةُ : الْبَحْرُ . وَفِي الْمَثَلِ : أَسْحَى
 مِنْ لَفِظَةٍ ، يَعْنُونَ الْبَحْرَ ، لِأَنَّهُ يَلْفِظُ بِكُلِّ
 مَا فِيهِ مِنَ الْعَتِيرِ وَالْجَوَاهِرِ ، وَالْهَاءُ فِيهِ

لِلْمُبَالَغَةِ ، وَقِيلَ : يَعْتُونَ الدُّبُكُ ، لِأَنَّهُ يَلْفِظُ
 بِمَا فِيهِ إِلَى الدُّجَاجِ ، وَقِيلَ : هِيَ الشَّاةُ
 إِذَا أَشْلَوْهَا تَرَكَتْ جَرَّتَهَا . وَأَقْبَلَتْ إِلَى
 الْحَلَبِ لِكَرَمِهَا ، وَقِيلَ : جَوْدُهَا أَنَّهُ تُدْعَى
 لِلْحَلَبِ وَهِيَ تَمْتَلِفُ فَتَلْفِي مَا فِيهَا وَتَقْبِلُ
 إِلَى الْحَالِبِ لِتَحَلَبَ فَرَحًا مِنْهَا بِالْحَلَبِ ،
 وَيُقَالُ : هِيَ الَّتِي تُرَوِّقُ فَرْخَهَا مِنَ الطَّيْرِ ،
 لِأَنَّهَا تُخْرِجُ مَا فِي جَوْفِهَا وَتُطْعِمُهُ ، قَالَ
 الشَّاعِرُ :

تَجُودُ فَتَجْرُلُ قَبْلَ السُّؤَالِ
 وَكَفَكَ أَسْمَحُ مِنْ لَفِظَةٍ

وَقِيلَ : هِيَ الرَّحَى سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهَا
 تَلْفِظُ مَا تَطْحَنُهُ . وَكُلُّ مَا زُقُّ فَرْخَهُ لِأَلْفَظَةٍ .
 وَاللَّفَاطُ : مَا لَفِظَ بِهِ ، أَيْ طَرِحَ ، قَالَ :

وَالْأَزْدُ أَمَسَى شِلْوَهُمْ لَفَاطًا
 أَيْ مَتَرَوْكَ مَطْرُوحًا لَمْ يُدْفَنْ . وَلَفَظَ نَفْسَهُ
 يَلْفِظُهَا لَفْظًا : كَانَهُ رَمَى بِهَا ، وَكَذَلِكَ لَفَظَ
 عَصَبُهُ إِذَا مَاتَ ، وَعَصَبُهُ : رِيقُهُ الَّذِي
 عَصَبَ فِيهِ ، أَيْ غَرَى بِهِ فَيْسَ . وَجَاءَ وَقَدْ
 لَفَظَ لِحَامَهُ ، أَيْ جَاءَ وَهُوَ مَجْهُودٌ مِنْ
 الْعَطَشِ وَالْإِغْيَاءِ .

وَلَفَظَ الرَّجُلُ : مَاتَ .
 وَلَفَظَ بِالشَّيْءِ يَلْفِظُ لَفْظًا : تَكَلَّمَ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ
 رَقِيبٌ عَتِيدٌ » . وَلَفَظَتْ بِالْكَلامِ وَتَلَفَظَتْ
 بِهِ ، أَيْ تَكَلَّمَتْ بِهِ . وَاللَّفْظُ : وَاحِدُ
 الْأَلْفَاطِ ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ .

• لَفَعٌ • الالْتِفَاعُ وَالْتَلْفَعُ : الالْتِفَاعُ
 بِالْقُوبِ ، وَهُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِهِ حَتَّى يُجَلَّلَ
 حَسَدُهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ اشْتِمَالُ
 الصَّمَاءِ عِنْدَ الْعَرَبِ ، وَالتَّلْفَعُ مِثْلُهُ ، قَالَ
 أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

وَهَبْتَ الشَّمَالَ الْبَلِيلُ وَإِذْ
 بَاتَ كَمِيعُ الفَتَاوِ مُتَلْفِعَا
 وَلَفَعَ رَأْسَهُ تَلْفِيعًا ، أَيْ غَطَاهُ . وَتَلْفَعُ
 الرَّجُلُ بِالْقُوبِ ، وَالشَّجْرُ بِالْوَرَقِ ، إِذَا
 اشْتَمَلَ بِهِ ، وَتَلْفَعِي بِهِ ، وَقَوْلُهُ :

مَعَ الْفَرَارِ (١) فَجِئْتُ نَحْوَكْ هَارِبًا
 جَيْشٌ يَجْرُ وَيَقْتَبُ يَتْلَعُ
 يَعْنِي يَتْلَعُ بِالْقَامِ . وَتَلَفَعَتِ الْمَرْأَةُ
 بِمِرْطِهَا ، أَيْ التَّصَحَّتْ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 كُنْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ (٢) يَشْهَدَانِ مَعَ النَّبِيِّ ،
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الصَّبِيحُ ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفَعَاتٍ
 بِمِرْوَطِهِنَّ ، مَا يَعْرِفْنَ مِنَ الْعَلَسِ ، أَيْ
 مُتَجَلَّلَاتٍ بِأَكْسِيَتِهِنَّ ، وَالْمِرْطُ كِسَاءٌ
 أَوْ مِرْطَفٌ يُشْتَمَلُ بِهِ كَالْمِلْحَمَةِ .

وَاللِّفَاعُ وَالْمِلْفَعَةُ : مَا تُلْفَعُ بِهِ مِنْ رِداءٍ
 أَوْ لِحَافٍ أَوْ قِنَاعٍ ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُجَلَّلُ
 بِهِ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، كِسَاءٌ كَانَ أَوْ غَيْرَهُ ، وَمِنْهُ
 حَدِيثٌ عَلَى وَفَاطِمَةَ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا :
 وَقَدْ دَخَلْنَا فِي لِفَاعِنَا ، أَيْ لِحَافِنَا ، وَمِنْهُ
 حَدِيثٌ أَبِي : كَانَتْ تُرْجَلُنِي وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا
 إِلَّا لِفَاعٌ ، يَعْنِي امْرَأَتُهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ
 يَصِفُ رِيَشَ النَّضْلِ :

نُجِفُ بَدَلْتُ لَهَا خَوَافِي نَاهِيضِ
 حَشْرَ الْفَوَادِمِ كَاللِّفَاعِ الْأَطْحَلِ
 أَرَادَ كَالثُّوبِ الْأَسْوَدِ ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ :
 لَمْ تَتْلَعْ بِفَضْلِ مِثْرَمَا
 دَعْدُ وَلَمْ تُفْذِ دَعْدُ بِالْعَلَبِ

وَأَنَّهُ لِحَسَنِ اللَّفْعَةِ مِنَ التَّلْفَعِ . وَلَفَعَ
 الْمَرْأَةُ : ضَمَّهَا إِلَيْهِ مُشْتَمِلًا عَلَيْهَا ، مُشْتَقٌّ
 مِنَ اللَّفَاعِ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الْحُطَيْبَةِ :
 وَنَحْنُ تَلْفَعْنَا عَلَى عَسْكَرِنَهُمْ
 جِهَارًا وَمَا طِيئِي بِعَيْيِ وَلَا فَحْرٍ
 أَيْ اشْتَمَلْنَا عَلَيْهِمْ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاجِزِ :

وَعَلْبَةٍ مِنَ قَادِمِ اللَّفَاعِ
 فَالْفَاعُ : اسْمٌ نَاقَةٍ بَعِيهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ
 الْخَلْفُ الْمُقَدَّمُ .
 وَأَبْنُ اللَّفَاعَةِ : ابْنُ الْمُعَانِقَةِ لِلْفُحُولِ .

(١) قوله : « الفرار » بالفاء كذا هنا وفي التاج . وفي المحكم « الفرار » بالفاء .
 (٢) في النهاية : كن نساء من المؤمنات .
 ومتلفعات بدل متجللات . واللفاع بدل المرط .
 ورواية الهروي : كان نساء المؤمنين .

وَلَفَعَ الشَّيْبُ رَأْسَهُ يَلْفَعُهُ لَفْعًا وَلَفْعُهُ
 تَلْفَعٌ : شَبْلَةٌ . وَقِيلَ : التَّلْفَعُ الْأَشْيَبُ .
 وَفِي الْحَدِيثِ : لَفَعَتِكَ النَّارُ ، أَيْ شَبَلَتْكَ
 مِنْ نَوَاحِيكَ وَأَصَابَكَ لَهَيْبِهَا . قَالَ
 ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْعَيْنُ بَدَلًا مِنْ
 حَاهٍ لَفَحَتُهُ النَّارُ ؛ وَقَوْلُ كَعْبٍ :
 وَقَدْ تَلْفَعُ بِالْقُرُورِ الْعَسَاقِيلُ
 هُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ ، الْمَتَمَّى أَرَادَ تَلْفَعُ الْقُرُورُ
 بِالْعَسَاقِيلِ ، فَقَلَّبَ وَاسْتَعَارَ .

وَلَفَعَ الْمَرْأَدَةُ : قَلْبَهَا فَجَعَلَ أَطْيَبَهَا فِي
 وَسَطِهَا ، فَهِيَ مُلْفَعَةٌ ، وَذَلِكَ تَلْفِيعُهَا .
 وَالتَّلَفَعَتِ الْأَرْضُ : اسْتَوَتْ خُضِرَتْهَا
 وَبَنَاتُهَا .

وَتَلْفَعُ الْمَالُ : نَفَعَهُ الرَّغْمُ . قَالَ اللَّيْثُ :
 إِذَا اخْضَرَّتِ الْأَرْضُ ، وَأَنْصَعَ الْمَالُ بِهَا
 يُصِيبُ مِنَ الرَّغْمِ ؛ قِيلَ : قَدْ تَلْفَعَتِ الْإِبِلُ
 وَالْقَتَمُ . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ لَفَعَ
 قَالَ : وَاللِّفَاعُ الْكِسَاءُ الْعَلِيظُ ، قَالَ : وَهَذَا
 تَضْحِيْفٌ ، وَالَّذِي أَرَاهُ اللَّفَاعُ ، بِالْفَاءِ ،
 وَهُوَ كِسَاءٌ يُلْفَعُ بِهِ ، أَيْ يُشْتَمَلُ بِهِ ؛ وَأَشَدُّ
 بَيْتُ أَبِي كَبِيرٍ يَصِفُ رِيَشَ النَّضْلِ .

• لفف • اللَّفَفُ : كَرَّةٌ لِحَمِّ الْفَحْدَيْنِ ،
 وَهُوَ فِي النِّسَاءِ نَعْتُ ، وَفِي الرِّجَالِ عَيْبٌ .
 لَفَّ لَفًّا وَلَفْفًا ، وَهُوَ الْفُ . وَرَجُلٌ الْفُ :
 ثَقِيلٌ . وَلَفَّ الشَّيْءُ يَلْفُهُ لَفًّا : جَمَعَهُ ؛ وَقَدْ
 التَّفُّ ؛ وَجَمَعَ لَفِيفٌ : مُجْتَمِعٌ مُلْتَفٌّ مِنْ
 كُلِّ مَكَانٍ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جُوَيْهَةَ :

فَالدَّهْرُ لَا يَبْقَى عَلَيَّ حَدَثَانِهِ
 أَنَسُ لَفِيفٌ ذُو طَرَائِفِ حَوْشَبُ
 وَاللُّفُوفُ : الْجَمَاعَاتُ ؛ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ :
 إِذْ عَارَتِ النَّبْلُ وَالْتَفَوُ اللَّفُوفُ وَإِذْ
 سَلُّوا السُّيُوفَ عِرَاءَ بَعْدَ أَشْجَانِهِ
 وَرَجُلٌ الْفُ : مَقْرُونُ الْحَاجِثِينَ . وَامْرَأَةٌ
 لَفَاءٌ : مُلْتَمِعَةُ الْفَحْدَيْنِ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ :
 ضَحْمَةُ الْفَحْدَيْنِ مُكْتَبِرَةٌ ؛ وَفَحْدَانٌ
 لَفَاوَانٌ ؛ قَالَ الْحَكَمُ الْحُضْرِيُّ :

تَسَاهَمَ قَوَابِهَا فَنِي الدَّرْعِ رَأْدَةٌ
 وَفِي الْمِرْطِ لَفَاوَانٌ رَذْفُهَا عَيْلٌ
 قَوْلُهُ تَسَاهَمَ أَيْ تَقَارَعَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي
 الْمَوْلايَ : إِنِّي لَأَسْمَعُ بَيْنَ فَحْدَيْهَا مِنْ لَفْفِهَا
 مِثْلَ قَشِيَشِ الْحَرَابِيشِ ؛ اللَّفُّ وَاللَّفَفُ :
 تَدَانِي الْفَحْدَيْنِ مِنَ السَّمَنِ .
 وَجَاءَ الْقَوْمُ يَلْفَهُمْ وَلَفْتَهُمْ وَلَفِيفُهُمْ ، أَيْ
 يَجْمَعُهُمْ وَأَخْلَاطُهُمْ ، وَجَاءَ لِفَهُمْ وَلَفْفُهُمْ
 وَلَفِيفُهُمْ كَذَلِكَ .

وَاللِّفِيفُ : الْقَوْمُ يَجْتَمِعُونَ مِنْ قَبَائِلِ
 شَتَّى لَيْسَ أَصْلُهُمْ وَاحِدًا . وَجَاءُوا الْفَافَا ،
 أَيْ لَفِيفًا . وَيُقَالُ : كَانَ بَنُو فُلَانٍ لَفًّا ، وَبَنُو
 فُلَانٍ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَفًّا ، إِذَا تَحَرَّوْا حَزْبَيْنِ .
 وَقَوْلُهُمْ : جَاءُوا وَمَنْ لَفَّ لِفَهُمْ ، أَيْ وَمَنْ
 عَدَّ فِيهِمْ وَتَأَشَّبَ إِلَيْهِمْ . ابْنُ سِيدَةَ : جَاءَ
 بَنُو فُلَانٍ وَمَنْ لَفَّ لِفَهُمْ وَلِفَهُمْ وَإِنْ شِئْتَ
 رَفَعْتَ (٣) ، وَالْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي : وَمَنْ
 أَخَذَ إِخْذَهُمْ وَأَخَذَهُمْ . وَاللِّفِيفُ : مَا اجْتَمَعَ
 مِنَ النَّاسِ مِنْ قَبَائِلِ شَتَّى . أَبُو عَمْرٍو :
 اللَّفِيفُ الْجَمْعُ الْعَظِيمُ مِنَ اخْطَاطِ شَتَّى ،
 فِيهِمُ الشَّرِيفُ وَالذَّنِيءُ وَالْمَطِيعُ وَالْعَاصِي
 وَالْقَوِيُّ وَالضَّعِيفُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
 « جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا » ، أَيْ أَتَيْنَا بِكُمْ مِنْ كُلِّ
 قَبِيلَةٍ ، وَفِي الصَّحَاحِ : أَيْ مُجْتَمِعِينَ
 مُخْتَلِطِينَ . يُقَالُ لِلِقَوْمِ إِذَا اخْتَلَطُوا : لَفَّ
 وَلَفِيفٌ .

وَاللَّفُّ : الصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ مِنْ خَيْرٍ
 أَوْ شَرٍّ . وَفِي حَدِيثِ نَائِلٍ : قَالَ سَافَرْتُ مَعَ
 مَوْلَايَ عُمَانَ وَعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فِي
 حَجِّ أَوْعَمْرَةَ ، فَكَانَ عُمَرُ وَعُمَانُ وَأَبْنُ
 عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، لَفًّا ، وَكُنْتُ أَنَا
 وَأَبْنُ الرَّبِيعِ فِي شِبَعَةٍ مَعَنَا لَفًّا ، فَكُنَّا نَتَرَامَى
 بِالْحِظْلِ ، فَمَا يَرِيدُنَا عُمَرُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ :
 كَذَلِكَ لَا تَدْعُرُونَا عَلَيْنَا ، اللَّفُّ : الْحَزْبُ
 وَالطَّائِفَةُ مِنَ الْإِنْفَافِ ، وَجَمَعَهُ الْفَافُ ؛
 يَقُولُ : حَسْبُكُمْ لَا تُتَفَرَّوْا عَلَيْنَا وَإِلَيْنَا .

(٣) قوله : « رفعت » يريد ضمنت اللام كما يفيدُه المجد .

وَالْتَفَّ الشَّيْءُ : تَجَمَّعَ وَتَكَافَفَ .
الْجَوْهَرِيُّ : لَفَفَتِ الشَّيْءُ لَفًّا وَلَفَفْتُهُ ، شَدَّدْتُ
لِلْمَبَالِغِ ، وَلَفَّهُ حَفَّهُ أَيْ مَنَعَهُ . وَفُلَانٌ لَفِيفٌ
فُلَانٍ ، أَيْ صَدِيقُهُ . وَمَكَانٌ الْفُ : مُلْتَفٌّ ؛
قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ :

وَمَقَامِهِنَّ إِذَا حُسِنَ بِمَازِمِ
صَبِيحِ الْفِ وَصَدَهِنَّ الْأَخْشَبُ
وَاللَّفِيفُ : الْكَثِيرُ مِنَ الشَّجَرِ . وَجَنَّةٌ لَفَّةٌ
وَالْفُ : مُلْتَفَّةٌ . وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : لَمْ نَسْمَعْ
شَجَرَةً لَفَّةً لَكِنْ وَاحِدَتَهَا لَفَاءٌ ، وَجَمَعُهَا
لُفٌّ ؛ وَجَمَعَ لِفًّا الْفَافُ ، مِثْلُ عِدِّ وَأَعْدَادِ .
وَالْأَلْفَافُ : الْأَشْجَارُ تَلْتَفُّ بِعَضُهَا بِيَعْضِهَا ،
وَجَنَاتُ الْفَافِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ :
« وَجَنَاتِ الْفَافِ » ؛ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
الْفَافُ جَمْعَ لُفٍّ ، فَيَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ .
قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَهُوَ جَمْعُ لَفِيفٍ كَثِيرٍ
وَأَنْصَارٍ . قَالَ الرَّجَّازُ : « وَجَنَاتِ الْفَافِ »
أَيْ وَبَسَاتِينَ مُلْتَفَّةٌ . وَالنِّصَافُ الثَّبْتُ : كَثْرَتُهُ .
الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَجَنَاتِ الْفَافِ » :
وَاحِدُهَا لِفٌّ ، بِالْكَسْرِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ كُنَّا
لِفًّا ، أَيْ مُجْتَمِعِينَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ . قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : تَلَفَّ الشَّجَرُ بِالْمَكَانِ كَثُرَ
وَتَضَاقَى ، وَهِيَ حَقِيقَةُ لَفَّةٌ ، وَشَجَرٌ لَفٌّ ،
كِلَاهُمَا بِالْفَتْحِ ، وَقَدْ لَفَّ يَلْفُ لَفًّا .
وَاللَّفِيفُ : ضُرُوبُ الشَّجَرِ إِذَا تَلَفَّ
وَاجْتَمَعَ .

وَفِي أَرْضِ بَنِي فُلَانٍ تَلَفِيفٌ مِنْ
عُشْبٍ ، أَيْ نَبَاتٌ مُلْتَفٌّ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
الْأَلْفُ الْمَوْضِعُ الْمُلْتَفُّ الْكَثِيرُ الْأَهْلُ ،
وَأَشَدُّ بَيْتِ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْبَةَ .

وَمَقَامِهِنَّ إِذَا حُسِنَ بِمَازِمِ
صَبِيحِ الْفِ وَصَدَهِنَّ الْأَخْشَبُ
التَّهْدِيبُ : اللَّفُّ الشَّوَابِلُ مِنَ
الْجَوَارِي ، وَهِنَّ السَّمَانُ الطَّوَالُ .

وَاللَّفُّ : الْأَكْلُ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَيْنَبَ
وَدَوَاتِهَا : قَالَتْ امْرَأَةٌ : زَوْجِي إِنْ أَكَلَ
لَفًّا ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ ، أَيْ قَمَشَ وَخَلَطَ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : اللَّفُّ فِي

الْمَطْعَمِ الْإِكْتَارُ مِنْهُ ، مِنَ التَّخْلِيطِ مِنْ
صُورِهِ لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْئًا .
وَطَعَامٌ لَفِيفٌ إِذَا كَانَ مَخْلُوطًا مِنْ جَنَسَيْنِ
فَصَاعِدًا .

وَلَفَفَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَنْصَى الْأَكْلَ
وَالْعَلْفُ . وَاللَّفُّ فِي الْأَكْلِ : إِكْتَارُ
وَتَخْلِيطُ ، وَفِي الْكَلَامِ : يُقَالُ وَعَيْ مَعَ
ضَعْفٍ ، وَرَجُلٌ الْفُ بَيْنَ اللَّفِّ ، أَيْ عَيْيٌ
بَطِيءُ الْكَلَامِ ، إِذَا تَكَلَّمَ مَلَأَ لِسَانَهُ فَمَهُ ،
قَالَ الْكَمِيتُ :

وَلَايَةُ سِلْفِدِ الْفُ كَانَهُ
مِنَ الرَّهَقِ الْمَخْلُوطِ بِاللُّوْكَ أَوَّلُ
وَقَدْ لَفَّ لَفًّا وَهُوَ الْفُ ، وَكَذَلِكَ
اللَّفْلَفُ وَاللَّفْلَافُ ، وَقَدْ لَفَفَ أَبُو زَيْدٍ :
الْأَلْفُ الْعَيْيُ ، وَقَدْ لَفَفْتُ لَفًّا ؛ وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الثَّقِيلُ اللِّسَانِ . الصَّحَّاحُ :
الْأَلْفُ الرَّجُلُ الثَّقِيلُ الْبَطِيءُ . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ :
اللَّفُّ إِدْخَالُ حَرْفٍ فِي حَرْفٍ .

وَبَابٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ يُقَالُ لَهُ اللَّفِيفُ ،
لَا يَجْمَعُ الْحَرْفَيْنِ الْمُتَعَلِّقَيْنِ فِي ثَلَاثِيهِ ، نَحْوُ
دَوَى وَحَيْبٍ . ابْنُ بَرِّي : اللَّفِيفُ مِنَ الْأَفْعَالِ
الْمُعْتَلِّ الْفَاءِ وَالْأَلَمِ كَقَوْلِي وَوَدَى . اللَّيْتُ :
اللَّفِيفُ مِنَ الْكَلَامِ كُلِّ كَلِمَةٍ فِيهَا مُعْتَلِّانِ
أَوْ مُعْتَلٌّ وَمُضَاعَفٌ ؛ قَالَ : وَاللَّفُّ مَا لَفَفُوا
مِنْ هُنَا وَهُنَا كَمَا يَلْفُفُ الرَّجُلُ شَهَادَةَ
الرُّورِ .

وَالْفُ الرَّجُلُ رَأْسُهُ إِذَا جَعَلَهُ تَحْتَ
نَوْبِهِ ، وَتَلَفَّفَ فُلَانٌ فِي نَوْبِهِ وَتَلَفَّفَ بِهِ وَتَلَفَّفَ
بِهِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَيْنَبَ : وَإِنْ رَمَدَ التَّفُّ ،
أَيْ إِذَا نَامَ تَلَفَّفَ فِي نَوْبِ وَنَامَ نَاحِيَةَ عَنِّي .
وَاللَّفَافَةُ : مَا يَلْفُ عَلَى الرَّجُلِ وَغَيْرِهَا ،
وَالْجَمْعُ اللَّفَائِفُ .

وَاللَّفِيفَةُ : لَحْمُ الْمَتْنِ الَّذِي تَحْتَهُ الْعَقَبُ
مِنَ الْبَعِيرِ .

وَالشَّيْءُ الْمُلْفَفُ فِي الْجِدَادِ : وَطْبُ اللَّبَنِ
فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

إِذَا مَا مَاتَ مَيْتٌ مِنْ تَحِيمٍ
وَسَرَكَ أَنْ يَعِيشَ فَحِجِي إِزَادِ

بِحَيْزٍ أَوْ بِسِنِّ أَوْ بِسَمَرٍ أَوْ بِسَمَرٍ
أَوْ الشَّيْءِ الْمُلْفَفُ فِي الْجِدَادِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ إِنَّ هَذَا بَيْنَ الْبَيْتَيْنِ لِأَبِي
الْمُهَوَّبِ الْأَسَدِيِّ ، وَيُقَالُ إِنَّهَا لِيَزِيدَ
ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الصَّمِغِ ، قَالَ : وَهُوَ
الصَّحِيجُ ؛ قَالَ : وَقَالَ أَوْسُ بْنُ عُلْفَاءَ يَزِيدَ
عَلَى ابْنِ الصَّمِغِ :

فَأَيْتُكَ فِي هِجَاؤِي تَحِيمٍ
كَمُزَادِ الْعَرَامِ إِلَى الْعَرَامِ
وَهُمْ تَرَكُوهُ أَسْلَحَ مِنْ حُبَارِي
رَأَيْتُ صَفْرًا وَأَشْرَدَ مِنْ نَعَامِ
وَالْفُ الطَّائِرُ رَأْسُهُ : جَعَلَهُ تَحْتَ
جَنَاحِهِ ؛ قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَمِنْهُمْ مُلْفٌ رَأْسُهُ فِي جَنَاحِهِ
يَكَادُ لِلدُّكْرِيِّ رَبَّهُ يَتَقَصَّدُ (١)
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجُمَةِ عَمَتِ : يُقَالُ فُلَانٌ
يَعِمَّتْ أَعْرَانُهُ ، إِذَا كَانَ يَبْهَرُهُمْ وَيَلْفَهُمْ ؛
يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْحَرْبِ وَجِدْوَةِ الرَّأْيِ وَالْعِلْمِ
بِأَمْرِ الْعَدُوِّ وَإِخْلَافِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ يُقَالُ لِلْفَائِزِ
الصُّوفِ عُمَّتْ ، لِأَنَّهَا عُمَّتْ ، أَيْ لَفَّ ؛
قَالَ الْهَدَلِيُّ :

يَلْفُ طَوَائِفَ الْفُرْسَانِ وَهُوَ يَلْفَهُمْ أَرْبُ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالتَّقَاتِ السَّاقِ
بِالسَّاقِ » ؛ إِنَّهُ لَفٌّ سَاقِي الْمَيْتِ فِي كَتَبِهِ ؛
وَقِيلَ : إِنَّهُ أَنْصَالُ شِدْوَةِ الدُّنْيَا بِشِدْوَةِ الْآخِرَةِ .
وَالْمَيْتُ يَلْفُ فِي أَكْفَانِهِ لَفًّا إِذَا أُدْرِجَ فِيهَا .
وَالْأَلْفَانُ : عِرْقَانِ يَسْتَبِطَانِ الْعَصْدَيْنِ ،

وَيُقَرَّدُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخِرِ ؛ قَالَ :
إِنْ أَنَا لَمْ أَرَوْ قَشَلْتُ كَفِّي
وَأَنْقَطَعَ الْعِرْقُ مِنَ الْأَلْفِ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّفُّ أَنْ يَلْتَوِيَ عِرْقُ
فِي سَاعِدِ الْعَابِلِ فَيَعْطَلُهُ عَنِ الْعَمَلِ . وَقَالَ
غَيْرُهُ : الْأَلْفُ عِرْقٌ يَكُونُ بَيْنَ وَطِيفِ الْبِدِ
وَبَيْنَ الْعُجَابِيَةِ فِي بَاطِنِ الْوَطِيفِ ؛ وَأَشَدُّ :

(١) قوله : « يتقصد » هو بالدال في الأصل
وشرح القاموس ، ولكن كتب بإزائه في الأصل
يتفضل باللام .

بَارِيهَا إِنْ لَمْ تَحْتَى كَهَى
أَوْ يَنْقَطِعَ عِرْقٌ مِنَ الْأَلْفِ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ :
لَقَلَّتْ الرَّجُلُ إِذَا اضْطَرَبَ سَاعِدُهُ مِنَ التَّوَاهِ
عِرْقٍ فِيهِ ، وَهُوَ اللَّفْفُ ؛ وَأَنْشَدَ :
الدَّلْوُ دَلْوِي إِنْ نَجَبْتَ مِنَ اللَّجْفِ
وَإِنْ نَجَا صَاحِبُهَا مِنَ اللَّفْفِ
وَاللَّفِيفُ : حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ . وَلَقَلَّتْ :
اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ الْقَتَالُ :
عَفَا لَقَلَّتْ مِنْ أَهْلِهِ فَاَلْمُصْبِحُ
فَلَيْسَ بِهِ إِلَّا التَّعَالِبُ تَضْبِحُ

• لَفِقٌ • لَفَقْتُ التَّوْبَ أَلْفَهُ لَفَقًا ؛ وَهُوَ أَنْ
تَضُمَّ شَقَّةً إِلَى أُخْرَى فَتَضْبِحُهَا . وَلَفَقَ
الشَّقِيقَيْنِ يَلْفِقُهُمَا لَفَقًا وَلَفَقَهُمَا : ضَمَّ
إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَحَاطَهُمَا ، وَالتَّلْفِيقُ
أَعْمٌ ، وَهُمَا مَا دَامَا مَلْفُوقَيْنِ لِفَاقٌ
وَتَلْفَاقٌ ، وَكِلْتَاهُمَا لِفَقَانٌ مَا دَامَا
مَضْمُومَتَيْنِ ؛ فَإِذَا تَبَايَنَّا بَعْدَ التَّلْفِيقِ قِيلَ
انْفَتَقَ لِفَقُهُمَا ، وَلَا يَلْزَمُهُ اسْمُ اللَّفْقِيِّ قِيلَ
الْخِطَاطُ ، وَقِيلَ : اللَّفَاقُ جِجَاعَةُ اللَّفْقِ ؛
وَأَنْشَدَ :

وَيَارِبُ نَاعِيَةٍ مِنْهُمْ
تَشُدُّ اللَّفَاقَ عَلَيْهَا إِزَارًا (١)
أَيُّ مِنْ عِظَمٍ عَجَزَتْهَا تَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تَلْفُقَ
إِزَارًا إِلَى إِزَارٍ ؛ وَاللَّفْقُ ، بِكسْرِ الْأَمْرِ :
أَحَدٌ لِفَقِي الْمَلَاعَةِ .

وَتَلْفَقَ الْقَوْمُ : تَلَامَمَتْ أُمُورُهُمْ .
وَأَحَادِيثٌ مُلْفَقَةٌ أَيُّ أَكَاذِيبٌ مَزْحُوقَةٌ .
الْمُورَجُ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلَيْنِ لَا يَفْتَرِقَانِ هُمَا
لِفَقَانٍ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : تَأَفَّقْتُ بِكَذَا
وَتَلَفَّقْتُ أَيُّ لِحِقْتَهُ . شَمِيرٌ : فِي حَدِيثٍ لِقَانٌ
صَفَاقٌ أَفَاقٌ ؛ قَالَ : رَوَاهُ بَعْضُهُمْ لَفَاقٌ ،
قَالَ : وَاللَّفَاقُ الَّذِي لَا يُدْرِكُ مَا يُطْلَبُ .
تَقُولُ : لَفَقَ فُلَانٌ وَلَفَقَ أَيُّ طَلَبَ أَمْرًا فَلَمْ

(١) قوله : « يارب ناعية » في التهذيب :
ويارب ناعمة .

[عبد الله]

يُدْرِكُهُ . وَيَعْمَلُ ذَلِكَ الصَّمْرُ إِذَا كَانَ عَلَى
يَدَيْ رَجُلٍ فَاشْتَهَى أَنْ يُرْسِلَهُ عَلَى الطَّيْرِ
ضَرَبَ بِجَنَاحَيْهِ ، فَإِذَا أُرْسِلَهُ فَسَبَّهَ الطَّيْرُ فَلَمْ
يُدْرِكْهُ فَقَدَ لَفَقَ . وَالدَّلِيكُ الصَّفَاقُ : الَّذِي
يَضْرِبُ بِجَنَاحَيْهِ إِذَا صَفَقَ .

• لَفَكَ • رَجُلٌ الْفَكَ : أَخْرَقُ كَالْفَتِّ (عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَقِيلَ : الْأَلْفُ وَاللَّفْتُ
الْأَعْسُرُ ، وَقِيلَ : الْأَلْفُ الْأَحْمَقُ .
أَبُو عَمْرٍو : الْعَفِيكُ وَاللَّفِيكُ الْمُشْبِعُ حُمْقًا .

• لَفَمَ • اللَّفَامُ : التَّقَابُ عَلَى طَرَفِ
الْأَنْفِ ، وَقَدْ لَفَمَ وَتَلَفَمَ . وَلَفَمَتِ الْمَرْأَةُ
فَاهَا يَلْفَامُهَا : تَفَبَّتْهُ . وَلَفَمَتْ وَتَلَفَمَتْ
وَالتَّفَمَتْ إِذَا شَدَّتِ اللَّفَامَ . أَبُو زَيْدٍ : تَعِيمُ
تَقُولُ تَلَفَمْتَ عَلَى الْفَمِ ، وَعَبْرَهُمْ يَقُولُ
تَلَفَمْتَ . قَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ مِنَ اللَّفَامِ لَفَمْتُ
الْفِيمَ ، فَإِذَا كَانَ عَلَى طَرَفِ الْأَنْفِ فَهُوَ
اللَّفَامُ ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْفَمِ فَهُوَ التَّلَامُ .
الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ الْأَضْمِيُّ إِذَا كَانَ التَّقَابُ
عَلَى الْفَمِ فَهُوَ التَّلَامُ وَاللَّفَامُ ، كَمَا قَالُوا
الدَّقْنِيُّ وَالدَّقْنِيُّ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يُضِيءُ لَنَا كَالْبَدْرِ تَحْتَ غَمَامَةٍ
وَقَدْ زَلَّ عَنْ عُرِّ الثَّنَائِيَا لِغَامُهَا
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَلَفَمْتُ تَلَفَمًا إِذَا أَخَذْتَ
عَامَةً فَجَعَلْتَهَا عَلَى فِكَ شِبْهَ التَّقَابِ وَلَمْ تَبْلُغْ
بِهَا أَرْبَعَةَ الْأَنْفِ وَلَا مَارِنَهُ ، قَالَ : وَبَنُو تَعِيمٍ
تَقُولُ فِي هَذَا الْمَعْنَى : تَلَفَمْتُ تَلَفَمًا ، قَالَ :
وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْأَنْفِ فَفَشِيَهُ أَوْ بَعْضَهُ فَهُوَ
التَّقَابُ .

• لَفَا • لَفَا اللَّحْمَ عَنِ الْعَظْمِ لَفَوًا : قَشَرَهُ
كَلْفَاهُ .

وَاللَّفَاةُ : الْأَحْمَقُ ، فَعَلَتْهُ مِنْ قَوْلِهِمْ
لَفَوْتُ اللَّحْمَ ، وَهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ ، زَعَمُوا .

وَاللَّفَى الشَّيْءُ : وَجَدَهُ . وَتَلَفَاهُ :
اِشْتَدَّهُ وَتَدَارَكَهُ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يُخْبِرُنِي أَنِّي بِهِ ذُو قَرَابَةٍ
وَأَبْنَاتُهُ أَنِّي بِهِ مُتَلَفِي
فَسَرَهُ فَقَالَ : مَعْنَاهُ أَنِّي أُدْرِكُ بِهِ ثَأْرِي . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مَثَكُنًا عَلَى
أَرِيكَيْهِ ، أَيُّ لَا أَجِدُ وَالْقَى . يُقَالُ : أَلْفَيْتُ
الشَّيْءَ أَلْفِيَهُ إِفَاءً إِذَا وَجَدْتَهُ وَصَادَقْتَهُ
وَلَقَيْتَهُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا : مَا أَلْفَاهُ السَّحْرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا ، أَيُّ
مَا أَنِّي عَلَيْهِ السَّحْرُ إِلَّا وَهُوَ نَائِمٌ ، تَعْنَى بَعْدَ
صَلَاةِ اللَّيْلِ ، وَالْفَعْلُ فِيهِ لِلْسَّحْرِ .

وَاللَّفَى : الشَّيْءُ الْمَطْرُوحُ ، كَأَنَّهُ مِنْ
الْفَيْتِ أَوْ تَلَايْتِ ، وَالْجَمْعُ الْفَاءُ ، وَالْفَاءُ يَاءٌ
لِأَنَّهَا لَامٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الْفَاءُ الْحَيِّسُ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَسِيرٌ حَقِيرٌ فَهُوَ لَفَاءٌ ؛
قَالَ أَبُو زَيْدٍ :

وَمَا أَنَا بِالضَّعِيفِ فَتَظَلِمُونِي
وَلَا حَظِّي الْفَاءُ وَلَا الْحَيِّسُ
وَيُقَالُ : رَضِيَ فُلَانٌ مِنَ الرِّوَاءِ بِالْفَاءِ ،
أَيُّ مِنْ حَقِّهِ الْوَافِي بِالْقَلِيلِ . وَيُقَالُ : لَفَاهُ
حَقَّهُ ، أَيُّ أَبْحَسَهُ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي لَفَاً
بِالْهَمْزِ ، وَقَالَ : إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ لَفَاتِ الْعَظْمِ
إِذَا أَخَذْتَ بَعْضَ لَحْمِهِ عَنْهُ .

• لَقَبَ • اللَّقَبُ : التَّيْرُ ، اسْمٌ غَيْرُ مُسَمًّى
بِهِ ، وَالْجَمْعُ الْقُأَبُ . وَقَدْ لَقَبَهُ بِكَذَا فَتَلَقَّبَ
بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَا تَتَّبِعُوا
بِالْأَقْبَابِ » ؛ يَقُولُ : لَا تَدْعُوا الرَّجُلَ إِلَّا
بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ يَقُولُ :
لَا يَقُولُ الْمُسْلِمُ لِمَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا
فَأَسْلَمَ : يَا يَهُودِيٌّ ، يَا نَصْرَانِيٌّ ، وَقَدْ آمَنَ .
يُقَالُ : لَقَبْتُ فُلَانًا تَلْقِيًّا ، وَلَقَبْتُ
الاسْمَ بِالْفِعْلِ تَلْقِيًّا إِذَا جَعَلْتَهُ لَهُ مِثَالًا مِنَ
الْفِعْلِ ، كَقَوْلِكَ لِجُورِبٍ فَوَعَلْ .

• لَقَتْ • لَقَتْ الشَّيْءَ لَقْنًا : أَخَذَهُ بِسُرْعَةٍ
وَأَسْتِعَابٍ ، وَلَيْسَ بِسَبْتٍ (٢) .

(٢) أهل المصنف لفت ، وذكرها
صاحب القاموس ، وشرحه ونصه لفت : الألف =

• **لقح** . اللقاح : اسم ماء الفحل (١) من الإبل والحمل ؛ ورؤي عن ابن عباس أنه سئل عن رجلٍ كانت له امرأتان ، أرضعت إحداهما غلاماً ، وأرضعت الأخرى جارية : هل يتزوج الغلام الجارية ؟ قال : لا ، اللقاح واحدٌ ، قال الأزهرى : قال الليث : اللقاح اسمٌ لماء الفحل ، فكان ابن عباس أراد أن ماء الفحل الذي حملتاه منه واحدٌ ، فاللبن الذي أرضعت كلُّ واحدٍ منها مؤرضهما كان أصله ماء الفحل ، فصارت المرضعان ولذتين لزوجيهما ، لأنه كان اللقحهما . قال الأزهرى : ويحتمل أن يكون اللقاح في حديث ابن عباس معناه الإلقاح ؛ يقال : ألّقح الفحل الثاقة إلقاحاً ولقاحاً ، فالإلقاح مصدرٌ حقيقي ، واللقاح : اسمٌ لما يقوم مقام المصدر ، كقولك أعطى عطاءً وإعطاءً ، وأصلح صلاحاً وإصلاحاً ، وأبنت نباتاً وإنباتاً . قال : وأصل اللقاح للإبل ، ثم استعير في النساء ، فيقال : لقحت ، إذا حملت ؛ وقال : قال ذلك شمر وغيره من أهل العربية . واللقاح : مصدرٌ قولك لقحت الثاقة تلقح إذا حملت ، فإذا استبان حملها قيل : استبان لقاحها .

ابن الأعرابي : ناقة لاقح وقارح يوم

= بالفاء أهمله الجوهري وصاحب اللسان ؛ وقال الصاغاني هو الأحق ، مثل الألفت بالثاء . واستلقت ماعنده استنط واستصقى ، واستلقت الخبر كتمه ، وكذا حاجته قضاها ، واستلقت الرغى بكسر فسكون إذا وعاه ولم يدع منه شيئاً . اهـ . وما هنا تعلم أن قول الشارح : أهل مادة ل ق ت باللقاح غير صحيح .

(١) قوله : « اللقاح اسم ماء الفحل » صنع القاموس ، يفيد أن اللقاح بهذا المعنى ، بوزن كتاب ، ويؤيده قول عاصم : اللقاح كسحاب مصدر ، وككتاب اسم ، ونسخة اللسان على هذه التفرقة . لكن في النهاية اللقاح ، بالفتح : اسم ماء الفحل ا . هـ . وفي المصباح : والاسم اللقاح بالفتح والكسر .

تحمل ، فإذا استبان حملها فهي خلفه . قال : وقرحت قرحاً قروحاً ، ولقحت تلقح لقاحاً ولقحاً ، وهي أيام نتاجها عائد . وقد ألّقح الفحل الثاقة ، ولقحت هي لقاحاً ولقحاً ولقحاً ؛ فليته . وهي لاقح من إبل لواقح ولقح ، ولقوح من إبل لقح . وفي المثل : اللقوح الربيع مال وطعام . الأزهرى : واللقوح اللبون ، وإنما تكون لقوحاً أول نتاجها شهرين ثم ثلاثة أشهر ، ثم يقع عنها اسم اللقوح ، فيقال لبون ، وقال الجوهري : ثم هي لبون بعد ذلك ؛ قال : ويقال ناقة لقوح ولقحة ، وجمع لقوح : لقح ولقاح ولقائح ، ومن قال لقحة ، جمعها لقحاً . وقيل : اللقوح الحلوبة . واللقوح واللقوحة : ما لقحته هي من الفحل ؛ قال أبو الهيثم : تنتج في أول الربيع فتكون إلقاحاً ، وأجلتها لقحة ولقحة ولقوح ، فلا تزال إلقاحاً حتى يدير الصيف عنها . الجوهري : اللقاح ، بكسر اللام ، الإبل بأعيانها ، الواحدة لقوح ، وهي الحلوب مثل قلوص وقلاص . الأزهرى : الملقح يكون مصدراً كاللقاح ؛ وأنشد : يشهد منها ملقحاً وممتحا وقال في قول أبي النجم : وقد أجتت علقاً ملقوحاً

يعنى لقحته من الفحل أى أخذته . وقد يقال للأمهات : الملاقيح ؛ ونهى عن أولاد الملاقيح وأولاد المصاميين في المبيعة ، لأنهم كانوا يتبايعون أولاد الشاء في بطون الأمهات وأصلاب الآباء . والملاقيح في بطون الأمهات ، والمصاميين في أصلاب الآباء . قال أبو عبيد : الملاقيح ما في البطون ، وهي الأجنة ، الواحدة منها ملقوحة من قولهم لقحت ، كالمحموم من حم ، والمجتون من جن ؛ وأنشد الأصبهي :

إننا وجدنا طرد الهواميل
خيراً من الثانان والمسائل

وعدة العام وعام قابل ملقوحة في بطن ناب حائل يقول : هي ملقوحة فيما يظهر لي صاحبها ، وإنما أمها حائل ؛ قال : فالملقوح هي الأجنة التي في بطونها ، وأما المصاميين فما في أصلاب الفحول ، وكانوا يبيعون الجنين في بطن الثاقة ويبيعون ما يضرب الفحل في عامه أو في أعوام . ورؤي عن سعيد بن المسيب أنه قال : لا ربا في الحيوان ، وإنما نهى عن الحيوان عن ثلاث : عن المصاميين والملاقيح وحبل الحبلية ؛ قال سعيد : فالملاقيح ما في ظهور الجال ، والمصاميين ما في بطون الإناث ، قال المزني : وأنا أحفظ أن الشافعي يقول المصاميين ما في ظهور الجال ، والملاقيح ما في بطون الإناث ؛ قال المزني : وأعلمت بقوله عبد الملك بن هشام فأنشدني شاهداً له من شعر العرب :

إن المصاميين التي في الصلب
ماء الفحول في الظهور الحذب
ليس بمنزلة عنك جهده اللزب
وأنشد في الملاقيح :

ميتني ملاقحاً في الأبطن
تنتج ما تلقح بعد أزمز

قال الأزهرى : وهذا هو الصواب . ابن الأعرابي : إذا كان في بطن الثاقة حمل فهي مضمأن ومضامين ، وهي مصاميين ومضامين ، والذي في بطنها ملقوح وملقوحة ، ومعنى الملقوح المحمول ، ومعنى اللقح الحامل . الجوهري : الملاقيح الفحول ، الواحدة ملقح ، والملاقيح أيضاً الإناث التي في بطونها أولادها ، الواحدة ملقحة ، يفتح القاف . وفي الحديث : أنه نهى عن بيع الملاقيح والمصاميين ؛ قال ابن الأثير : الملاقيح جمع ملقوح ، وهو جنين الثاقة ؛ يقال : لقحت الثاقة ، ولذها ملقوح به ، إلا أنهم استعملوه يحذف الجار والثاقة ملقوحة ، وإنما نهى عنه لأنه من

إنا وجدنا طرد الهواميل
خيراً من الثانان والمسائل

يَبْعُ الْفَرَّ، وَسَيَاتِي ذِكْرُهُ فِي الْمَضَامِينِ مُسْتَوْفَى .
 وَاللَّقْحَةُ : النَّاقَةُ مِنْ حِينَ يَسْمَنُ سَنَامٌ وَلَدِيهَا ، لَا يَزَالُ ذَلِكَ اسْمُهَا حَتَّى يَمْضِيَ لَهَا سَبْعَةٌ أَشْهُرٌ وَيُفْصَلُ وَلَدُهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ طُلُوعِ سُهَيْلٍ ، وَالْجَمْعُ لِقْحٌ وَلِقَاحٌ ، فَأَمَّا لِقْحٌ فَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَأَمَّا لِقَاحٌ فَقَالَ سَيِّوِيهِ كَسَرُوا فَعَلَةً عَلَى فِعَالٍ ، كَمَا كَسَرُوا فَعَلَةً عَلَيْهِ حِينَ قَالُوا : جِفْرَةٌ وَجِفَارٌ ؛ قَالَ : وَقَالُوا : لِقَاحَانِ أُسُودَانِ جَعَلُوهَا بِمَثَلِ قَوْلِهِمْ إِبِلَانِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِقَاحَةً وَاحِدَةً ، كَمَا يَقُولُونَ قِطْمَةً وَاحِدَةً ؟ قَالَ : وَهُوَ فِي الْإِبِلِ أَقْوَى لِأَنَّهُ لَا يَكْسَرُ عَلَيْهِ شَيْءٌ . وَقِيلَ : اللَّقْحَةُ وَاللَّقْحَةُ النَّاقَةُ الْحَلُوبُ الْغَزِيرَةُ اللَّبَنَ ، وَلَا يُوصَفُ بِهِ ، وَلَكِنْ يُقَالُ لِقْحَةٌ فَلَانٍ ، وَجَمَعَهُ كَجَمْعِ مَا قَبْلَهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَإِذَا جَعَلْتَهُ نَعْنًا قُلْتَ : نَاقَةٌ لِقُوحٌ . قَالَ : وَلَا يُقَالُ نَاقَةٌ لِقْحَةٌ ، إِلَّا أَنْتَ تَقُولُ هَذِهِ لِقْحَةٌ فَلَانٍ ؛ ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِقْحَةٌ وَلِقْحٌ وَلِقُوحٌ وَلِقَاحٌ .
 وَاللِقَاحُ : ذَوَاتُ الْأَبْنَانِ مِنَ الثَّوْقِ ، وَاحِدُهَا لِقُوحٌ وَلِقْحَةٌ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ : مَنْ يَكُنْ ذَا لِقْحٍ رَاحِيَاتٍ فِلِقَاحِي مَا تَذُوقُ الشَّعِيرَا بَلْ حَوَابٍ فِي ظِلَالِ قَيْسِلِي مُلِئْتُ أَجْوَأْفَهُنَّ عَصِيرَا فَتَسْهَادَرْنَ لِذَلِكَ زَمَانًا ثُمَّ مَوْتَنَ فَكُنَّ قُبُورَا وَفِي الْحَدِيثِ : نِعَمَ الْمِنْحَةِ اللَّقْحَةُ ! اللَّقْحَةُ ، بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ : النَّاقَةُ الْقَرِيبَةُ الْعَهْدِ بِالنَّجَاحِ ، وَنَاقَةٌ لِاقِحٌ إِذَا كَانَتْ حَامِلًا ، وَقَوْلُهُ :
 وَلَقَدْ تَقَبَّلَ صَاحِبِي مِنْ لِقْحَةٍ
 لَبْنَا يَجِلُّ وَلَحْمُهَا لَا يَطْعَمُ
 عَنِي بِاللَّقْحَةِ فِيهِ الْمَرْأَةُ الْمَرْضِيَّةُ ، وَجَعَلَ الْمَرْأَةُ لِقْحَةً لِتَصِحَّ لَهُ الْأَحْجِيَّةُ . وَتَقِيلُ : شَرِبَ الْقَيْلَ ، وَهُوَ شَرِبَ يَضْفُ النَّهَارَ ؛ وَاسْتَعَارَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ اللَّقْحَ لِلْإِنْبَاتِ

الْأَرْضِيْنَ الْمُجْدِبَةِ ؛ قَالَ يَصِفُ سَحَابًا :
 لِقِحَ الْعِجَافِ لَهُ لِسَابِعٌ سَبْعَةٌ
 فَشَرِبْنَ بَعْدَ تَحَلُّوْ قُرُوبِنَا
 يَقُولُ : قَبِلْتَ الْأَرْضُونَ مَاءَ السَّحَابِ كَمَا تَقْبَلُ النَّاقَةُ مَاءَ الْفَحْلِ .
 وَقَدْ أَسْرَتِ النَّاقَةُ لِقْحًا وَلِقَاحًا ، وَأَخْفَتِ لِقْحًا وَلِقَاحًا ؛ قَالَ غِيلَانُ :
 أَسْرَتِ لِقَاحًا بَعْدَمَا كَانَ رَاضِيَا
 فِرَاسٌ وَفِيهَا عِزَّةٌ وَمِيَاسِرُ
 أَسْرَتِ : كَمَتَتْ وَكَمْ تُبَشِّرُ بِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاقَةَ إِذَا لِقِحَتْ شَالَتْ بِذَنبِهَا وَزَمَّتْ بِأَنْفِهَا وَاسْتَكْبَرَتْ ، فَبَانَ لِقْحُهَا ، وَهَلِيوُ لَمْ تَفْعَلْ مِنْ هَذَا شَيْئًا . وَمِيَاسِرُ : لِينٌ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهَا تَضْمَعُ مَرَّةً وَتَدِلُّ أُخْرَى (١) ؛ قَالَ :
 طَوَّبَتْ لِقْحًا مِثْلَ السَّرَارِ قَبَشْرَتْ
 بِأَسْحَمِ رِيَانِ الْعَيْشِيَّةِ مُسْبِلِ
 قَوْلُهُ : مِثْلَ السَّرَارِ أَيْ مِثْلَ الْهَلَالِ فِي لَيْلَةِ السَّرَارِ .
 وَقِيلَ : إِذَا نِيَجَتْ بَعْضُ الْإِبِلِ وَلَمْ يَنْتِجْ بَعْضٌ ، فَوَضِعَ بَعْضُهَا وَلَمْ يَضْعُ بَعْضُهَا ، فَهِيَ عِشَارٌ ، فَإِذَا نِيَجَتْ كُلُّهَا وَوَضَعَتْ ، فَهِيَ لِقَاحٌ .
 وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا تَكَلَّمَ فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ : تَلَقَّحَتْ يَدَاؤُهُ ؛ يُشَبَّهُ بِالنَّاقَةِ إِذَا شَالَتْ بِذَنبِهَا تُرَى أَنَّهَا لِاقِحٌ ، لِئَلَّا يَذْمُو مِنْهَا الْفَحْلُ فَيُقَالُ تَلَقَّحَتْ ؛ وَأَنْشَدَ :
 تَلَقَّحُ أَبْيَدِيهِمْ كَأَنَّ زَيْبِيهِمْ
 زَيْبُ الْفَحُولِ الصَّيْدِ وَهِيَ تَلْمَحُ أَيْ أَنَّهُمْ يُشِيرُونَ بِأَيْدِيهِمْ إِذَا خَطَبُوا .
 وَالزَّيْبُ : شَيْبَةُ الزَّيْبُدِ يَطْهَرُ فِي صَامِعِي الْحَاطِبِ إِذَا زَيْبَ شِدْقَاهُ . وَتَلَقَّحَتْ النَّاقَةُ : شَالَتْ بِذَنبِهَا تُرَى أَنَّهَا لِاقِحٌ وَكَيْسَتْ كَذَلِكَ .
 وَاللَّقْحُ أَيْضًا : الْحَبْلُ . يُقَالُ : امْرَأَةٌ

سَرِيْعَةُ اللَّقْحِ ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ أُنْثَى ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ أَصْلًا ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مُسْتَعَارًا .
 وَقَوْلُهُمْ : لِقَاحَانِ أُسُودَانِ كَمَا قَالُوا : قَطِيعَانِ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِقَاحٌ وَاحِدَةً كَمَا يَقُولُونَ قَطِيعٌ وَاحِدٌ ، وَإِبِلٌ وَاحِدٌ .
 قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّقْحَةُ اللَّفُوحُ ، وَالْجَمْعُ لِقْحٌ مِثْلُ قُرْبِيٍّ وَقَرِيبٍ . وَرَوَى عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَوْصَى عُمَّالَهُ إِذَا بَعَثَهُمْ فَقَالَ : وَأَدْرُوا لِقْحَةَ الْمُسْلِمِينَ ؛ قَالَ شَيْبٌ : قَالَ بَعْضُهُمْ أَرَادَ بِلِقْحَةِ الْمُسْلِمِينَ عَطَاءَهُمْ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ بِلِقْحَةِ الْمُسْلِمِينَ دَرَّةَ الْفَيْءِ وَالْحَرَاجَ الَّذِي مِنْهُ عَطَاؤُهُمْ وَمَا فَرَضَ لَهُمْ ؛ وَإِذْرَارُهُ جَبَائِثُهُ وَتَحَلُّبُهُ ، وَجَمَعَهُ مَعَ الْعَدْلِ فِي أَهْلِ الْفَيْءِ حَتَّى يَحْسُنَ حَالَهُمْ وَلَا تَنْقَطِعَ مَادَّةُ جَبَائِثِهِمْ .
 وَتَلْقِيحُ النَّخْلِ : مَعْرُوفٌ ؛ يُقَالُ : تَلْقَحُوا نَخْلَهُمْ وَتَلْقَحُواهَا . وَاللِقَاحُ : مَا تَلْقَحُ بِهِ النَّخْلَةَ مِنَ الْفُحَالِ ؛ يُقَالُ : تَلْقَحُ الْقَوْمُ النَّخْلَ بِالْقَاحِ وَتَلْقَحُواهَا تَلْقِيحًا ، وَتَلْقَحُ النَّخْلَ بِالْفَحَالَةِ وَتَلْقَحُهُ ، وَذَلِكَ أَنْ يَدْعَ الْكَافِرُ ، وَهُوَ وَعَاءٌ طَلَعَ النَّخْلَ ، لِيَلْتَبِنَ أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ انْفِلَاقِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ شِمْرَاحًا مِنَ الْفُحَالِ ؛ قَالَ : وَأَجْوَدُهُ مَا عَقَى وَكَانَ مِنْ عَامِ أَوَّلِ ، فَيَدُسُّونَ ذَلِكَ الشِّمْرَاحَ فِي جَوْفِ الْعُطْلَمَةِ وَذَلِكَ بِقَدَرٍ ؛ قَالَ : وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا رَجُلٌ عَالِمٌ بِمَا يَفْعَلُ ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ جَاهِلًا فَاتَّكَّرَ مِنْهُ أَحْرَقَ الْكَافِرُ فَافْسَدَهُ ، وَإِنْ أَقْلًا مِنْهُ صَارَ الْكَافِرُ كَثِيرَ الصَّبِيصَاءِ ، يَعْنِي بِالصَّبِيصَاءِ مَا لَا تَوَى لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِالنَّخْلَةِ لَمْ يَسْمَعْ بِظَلْمِهَا ذَلِكَ الْعَامِ ؛ وَاللَّقْحُ : اسْمٌ مَا أُخِذَ مِنَ الْفُحَالِ لِيُدَسَّ فِي الْآخِرِ ، وَجَاءَنَا زَمَنُ اللَّقَاحِ أَيْ التَلْقِيحِ .
 وَقَدْ لَقِحَتْ النَّخْلُ ، وَيُقَالُ لِلنَّخْلَةِ الْوَاحِدَةِ : لَقِحَتْ ، بِالتَّخْفِيفِ ؛ وَاسْتَلْقَحَتْ النَّخْلَةَ أَيْ أَنَّ لَهَا أَنْ تَلْقَحَ .
 وَتَلْقَحَتْ الرِّيحُ السَّحَابَةَ وَالشَّجَرَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ [عبد الله]

(١) قوله : «تضمض» بالضاد المعجمة وفاء في الآخر في المحكم «تصب» بصاد مهملة وباء . وقوله «تدل» بالذال المهملة في المحكم «تدل» بالذال المعجمة .

في كل شيء يُحْمَلُ .
 وَاللَّوْاقِعُ مِنَ الرِّيحِ : الَّتِي تَحْمِلُ
 التُّدَى ثُمَّ تَمُجُّهُ فِي السَّحَابِ ، فَإِذَا اجْتَمَعَ
 فِي السَّحَابِ صَارَ مَطْرًا ؛ وَقِيلَ : إِنَّمَا هِيَ
 مَلَأِقٌ ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ لَوَاقِعُ فَعَلَى حَذَفِ
 الرَّائِدِ ؛ قَالَ اللَّهُ سُحْبَانَهُ : « وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ
 لَوَاقِعَ » ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : قِيَاسُهُ مَلَأِقٌ ؛
 لِأَنَّ الرِّيحَ تُلْفِحُ السَّحَابَ ؛ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ
 يَكُونَ عَلَى لَفْحَتٍ ، فَهِيَ لَوَاقِعٌ ، فَإِذَا
 لَفِحَتْ فَزَكَتِ اللَّفْحَتِ السَّحَابَ ، فَيَكُونُ
 هَذَا مِمَّا كَتَبْتُ فِيهِ بِالسَّبَبِ مِنَ الْمُسَبَّبِ ،
 وَضِيحُهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ
 فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ؛ أَيْ فَإِذَا
 أَرَدْتَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ ؛ فَالْكَتْمُ بِالسَّبَبِ
 الَّذِي هُوَ الْقِرَاءَةُ مِنَ السَّبَبِ الَّذِي هُوَ
 الْإِرَادَةُ ؛ وَظَنِّيهِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » ؛ أَيْ إِذَا
 أَرَدْتُمْ الْقِيَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ؛ هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ ابْنِ
 سَيِّدَةٍ ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَرَأَهَا حَمَزَةٌ :
 « وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِعَ » ، فَهُوَ بَيْنَ (١) وَلَكِنْ
 يُقَالُ : إِنَّمَا الرِّيحُ مُلْفِحَةٌ تُلْفِحُ الشَّجَرَ ،
 فَيَقِيلُ : كَيْفَ لَوَاقِعُ ؟ فِي ذَلِكَ مَعْنَيَانِ :
 أَحَدُهُمَا أَنْ تَجْعَلَ الرِّيحَ هِيَ الَّتِي تُلْفِحُ
 بِمُرُورِهَا عَلَى التُّرَابِ وَالْمَاءِ ، فَيَكُونُ فِيهَا
 اللَّفْحُ فَيُقَالُ : رِيحٌ لَوَاقِعٌ كَمَا يُقَالُ نَاقَةٌ
 لَوَاقِعٌ ، وَيَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ وَصَفَ رِيحَ
 الْعَذَابِ بِالْمَقِيمِ فَجَعَلَهَا عَقِيمًا إِذْ لَمْ تُلْفِحْ ؛
 وَالرَّجْعَةُ الْآخَرُ وَصَفَهَا بِاللَّفْحِ وَإِنْ كَانَتْ
 تُلْفِحُ ، كَمَا قِيلَ لَيْلٌ نَائِمٌ ، وَالتَّوْمُ فِيهِ ؛
 وَسِرٌّ كَانَتْ ، وَكَمَا قِيلَ الْمَبْرُورُ وَالْمَحْشُومُ ،
 فَجَعَلَهُ مَبْرُورًا وَلَمْ يَقُلْ مَبْرُورًا ، فَجَازَ مَفْعُولٌ
 لِمَفْعُولٍ ، كَمَا جَازَ فَاعِلٌ لِمَفْعُولٍ ، إِذْ لَمْ يَزِدْ
 الْبِنَاءَ عَلَى الْفِعْلِ كَمَا قَالَ : مَاءٌ دَاقِقٌ ؛
 وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : لَوَاقِعٌ حَوَامِلٌ ،

(١) عبارة التهذيب : قرأها حمزة وأرسلنا
 الريح لواقع ؛ لأن الريح في معنى جمع . قال :
 ومن قرأ «الريح لواقع» فهو بين ..
 [عبد الله]

وَاجِدَتْهَا لَوَاقِعٌ ؛ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : رِيحٌ
 لَوَاقِعٌ ، أَيْ ذَاتُ لَوَاقِحَ ، كَمَا يُقَالُ دِرْهَمٌ
 وَازِنٌ ، أَيْ ذُو وَزْنٍ ، وَرَجُلٌ رَامِحٌ وَسَائِفٌ
 وَنَابِلٌ ، وَلَا يُقَالُ رَمَحٌ وَلَا سَافٌ وَلَا نَبَلٌ ،
 يُرَادُ ذُو سَيْفٍ وَذُو رَمَحٍ وَذُو نَبَلٍ ؛ قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : وَمَعْنَى قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « وَأَرْسَلْنَا
 الرِّيحَ لَوَاقِعَ » أَيْ حَوَامِلَ ، جَعَلَ الرِّيحَ
 لَوَاقِحًا لِأَنَّهَا تَحْمِلُ الْمَاءَ وَالسَّحَابَ وَتُقَلِّبُهُ
 وَتُتَصَرَّفُهُ ، ثُمَّ تَسْتَدِيرُهُ ، فَالرِّيحُ لَوَاقِعٌ أَيْ
 حَوَامِلٌ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي وَجْزَةَ :
 حَتَّى سَلَكَنَ الشَّوْرَى مِنْهُنَّ فِي مَسَلِكٍ
 مِنْ نَسْلِ جَوَابِيهِ الْآفَاقِ يَهْدِيحُ
 سَلَكَنَ يَنْعِي الْأَثْنَ أَذْخَلْنَ شَوَاهِنَ ، أَيْ
 قَوَائِمَهُنَّ ؛ فِي مَسَلِكٍ أَيْ فِي مَاءٍ صَارَ
 كَالْمَسَلِكِ لِأَيُّدِيهَا ، ثُمَّ جَعَلَ ذَلِكَ الْمَاءَ مِنْ
 نَسْلِ رِيحٍ تَجُوبُ الْبِلَادَ ، فَجَعَلَ الْمَاءَ لِلرِّيحِ
 كَالْوَلَدِ لِأَنَّهَا حَمَلَتْهُ ، وَمِمَّا يُحَقِّقُ ذَلِكَ قَوْلُهُ
 تَعَالَى : « هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ
 يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا نِقَالًا » ؛
 أَيْ حَمَلَتْ ، فَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى لَا يَخْتِاجُ إِلَى
 أَنْ يَكُونَ لَوَاقِعٌ بِمَعْنَى ذِي لَفْحٍ ، وَلَكِنَّهَا
 تَحْمِلُ السَّحَابَ فِي الْمَاءِ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
 رِيحٌ لَوَاقِعٌ ، وَلَا يُقَالُ مَلَأِقٌ ، وَهُوَ مِنْ
 التَّوَادِرِ ؛ وَقَدْ قِيلَ : الْأَصْلُ فِيهِ مُلْفِحَةٌ ،
 وَلَكِنَّهَا لَا تُلْفِحُ إِلَّا وَهِيَ فِي نَفْسِهَا لَوَاقِعٌ ،
 كَأَنَّ الرِّيحَ لَفِحَتْ بِخَيْرٍ ، فَإِذَا أَنْشَأَتِ
 السَّحَابَ وَفِيهَا خَيْرٌ وَصَلَّ ذَلِكَ إِلَيْهِ . قَالَ
 ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَرِيحٌ لَوَاقِعٌ عَلَى النَّسْبِ تُلْفِحُ
 الشَّجَرَ عَنْهَا ، كَمَا قَالُوا فِي ضِدِّهِ عَقِيمٌ .
 وَحَرْبٌ لَوَاقِعٌ : سَمَلٌ بِالْأَثْنِ الْحَامِلِ ؛ وَقَالَ
 الْأَعَشِيُّ :

إِذَا شَمَرَتْ بِالنَّاسِ شَهَاءَ لَوَاقِعٍ
 عَوَانٌ شَدِيدٌ هَمَّهَا وَأَظَلَّتِ
 يُقَالُ : هَمَزَتْهُ بِتَابِ أَيْ عَضَّتْهُ ؛ وَقَوْلُهُ :
 وَيَحْكُ بِأَعْلَمَتِهِ بِنَ مَاعِزٍ !
 هَلْ لَكَ فِي اللَّوَاقِعِ الْحَرَائِرِ ؟
 قَالَ : عَنِي بِاللَّوَاقِعِ السَّبَاطُ ، لِأَنَّهُ لِيَصُّ
 خَاطَبٌ لِيَصُّ .

وَشَفِيعٌ لَفِيعٌ : إِتْبَاعٌ .
 وَاللَّفْحَةُ وَاللَّفْحَةُ : التُّرَابُ .
 وَقَوْمٌ لَفَاحٌ ، وَحَى لَفَاحٌ لَمْ يَدِينُوا
 لِلْمُلُوكِ ، وَلَمْ يُمْلِكُوا وَلَمْ يُصِبْهُمْ فِي
 الْجَاهِلِيَّةِ سِيَاءٌ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
 نَعَمْرُ أَيْبِكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْحِي
 لَيْعَمَ الْحَى فِي الْجَلِي رِيحًا !
 أَبُو دِينَ الْمُلُوكِ فَهَمَّ لَفَاحٌ
 إِذَا هِيجُوا إِلَى حَرْبٍ أَشَاحُوا
 وَقَالَ نَعْلَبٌ : الْحَى اللَّفَاحُ مُشْتَقٌّ مِنْ لَفَاحِ
 الثَّاقَةِ ، لِأَنَّ الثَّاقَةَ إِذَا لَفِحَتْ لَمْ تُطَاوِعِ
 الْفَحْلَ ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ .
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذٍ : أَمَا أَنَا
 فَأَتَقَوَّفُهُ تَقَوَّفَ اللَّفُوحِ ، أَيْ أَقْرُوهُ مَتَمَهلاً شَيْئًا
 بَعْدَ شَيْءٍ ، بِتَدْبِيرٍ وَتَفَكُّرٍ ، كَاللَّفُوحِ تُحَلَّبُ
 فَوَاقًا بَعْدَ فَوَاقٍ ، لِكَثْرَةِ لَبِنِهَا ، فَإِذَا آتَى عَلَيْهَا
 ثَلَاثَةٌ أَشْهَرُ حَلَبَتْ عُدْوَةَ وَعَشِيًّا .
 الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ شَمِيرٌ وَقَوْلُ الْعَرَبِ : إِنْ
 لِي لَفِحَةٌ تُحْبِرُنِي عَنِ لَفَاحِ النَّاسِ ، يَقُولُ :
 نَفْسِي تُحْبِرُنِي فَضِدُّنِي عَنِ نَفُوسِ النَّاسِ ،
 إِنْ أَحْبَبْتُ لَهُمْ خَيْرًا أَحْبَبُوا لِي خَيْرًا ، وَإِنْ
 أَحْبَبْتُ لَهُمْ شَرًّا أَحْبَبُوا لِي شَرًّا ؛ وَقَالَ يَزِيدُ
 ابْنُ كَكْوَةَ : الْمَعْنَى أَنِّي أَعْرِفُ مَا يَصِيرُ إِلَيْهِ
 لَفَاحُ النَّاسِ بِأَرَى مِنْ لَفِحَتِي ، يُقَالُ عِنْدَ
 التَّأَكُّدِ لِلْبَصِيرِ بِخَاصِّ أُمُورِ النَّاسِ وَعَوَامِمِهَا .
 وَفِي حَدِيثِ رُوَيْبَةَ الْعَيْنِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ
 شَرِّ كُلِّ مُلْفِحٍ وَمُحْبِلٍ ! تَفْسِيرُهُ فِي
 الْحَدِيثِ : أَنْ الْمُلْفِحَ الَّذِي يُؤَلِّدُ لَهُ ،
 وَالْمُحْبِلَ الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ ، مِنْ أَلْفَحَ الْفَحْلُ
 الثَّاقَةَ إِذَا أَوْلَدَهَا . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ
 صَنْعَرٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
 أَحْبَبْتُ وَادٍ نَعْرَةً صَمْعَرِيَّةً
 أَحَبُّ إِلَيْكُمْ أَمْ ثَلَاثُ لَوَاقِعٍ ؟
 قَالَ : أَرَادَ بِاللَّوَاقِعِ الْعَقَارِبَ .

• لقد . التَّهْدِيبُ : أَضْلُهُ قَدْ وَأَذْخَلَتِ الْأَمُّ
 عَلَيْهَا تَوْكِيدًا . قَالَ الْفَرَّاءُ : وَظَنَّ بَعْضُ
 الْعَرَبِ أَنَّ الْأَمَّ أَضْلِيَّةٌ فَأَذْخَلَ عَلَيْهَا لَامًا

أخرى فقال :
لَقَدْ كَانُوا عَلَى أَمَانَتَا
لِلصَّيِّغِينَ لِيَأْسَ وَتَقَى

• لقره • لقره لقرًا : كلكره .

• لقس • اللقس : الشره النفس الحريص
على كل شيء . يقال : لقسنت نفسه إلى
الشيء إذا نازعته إليه وحوصت عليه ؛ قال :
ومنه الحديث : لا يقولن أحدكم خبئت
نفسى ، ولكن ليقل لقسنت نفسى ، أى
عكبت . واللقس : العتيان ؛ وإنما كره
خبئت هرباً من لفظ الخبث والخبث .
ولقسنت نفسه من الشيء تلقس لقساً ، فهى
لقسة ، وتمقسنت نفسه تمقساً ؛ عكبت عكباناً
وخبئت ؛ وقيل : نازعته إلى الشر ؛ وقيل :
بخلت وضاعت ؛ قال الأزهرى : جعل
الليث اللقس الجرس والشره ، وجعله غيره
العتبان وخبث النفس ؛ قال : وهو
الصواب .

أبو عمرو : اللقس الذى لا يستقيم على
وجوه . ابن سميل : رجل لقس سبى الخلق
خبث النفس فحاش . وفى حديث عمر ،
وذكر الزبير ، رضى الله عنها ، فقال : وعقة
لقس ؛ اللقس : السبى الخلق ؛ وقيل :
الشيح . ولقسنت نفسه إلى الشيء إذا
حوصت عليه ونازعته إليه . واللقس :
العياب للناس الملقب الساحر ، يلقب الناس
ويسخر منهم ، ويفسد بينهم . والأقس :
العياب . ويقال : فلان لقس ، أى شكس
عسر ، ولقسه يلقسه لقساً .

وتلاقسوا : تشاموا . أبو زيد : لقسنت
الناس ألقسهم ، ونقسنتهم أنقسهم ، وهو
الإفساد بينهم ، وأن تسخر منهم ، وتلقبهم
الألقاب .

• ولاقس : اسم .

• لقص • لقص لقصاً ، فهو لقص :

ضاق . واللقص : الكثير الكلام السريع إلى
الشر . ولقص الشيء جلده يلقصه ويلقصه
لقصاً : أحرقه بحرو .

• لقط • اللقط : أخذ الشيء من الأرض ،
لقطه يلقطه لقطاً واللقطة : أخذه من
الأرض . يقال : لكل ساقطة لاقطة ، أى
لكل ما نذر من الكلام من يسمعهما
ويذيعها . والاقطة الحصى : قازصة الطير
يجتمع فيها الحصى . والعرب تقول : إن
عندك ديكاً يلتقط الحصى ؛ يقال ذلك
للثام . الليث : إذا التقط الكلام لتسمية
قلت لقطى خيطى ، حكاية ليعلى .

قال الليث : واللقطة ، يتسكن
القاف ، اسم الشيء الذى تجده ملقى
فتأخذه ، وكذلك المتبوء من الصبيان
لقطة ، وأما اللقطة ، يفتح القاف ، فهو
الرجل اللقاط يتبع اللقطات يلتقطها ؛ قال
ابن برى : وهذا هو الصواب ، لأن الفعل
للمفعول كالضحكة ، والفعل للفاعل
كالضحكة ؛ قال : ويدل على صحته ذلك
قول الكميت :

الْقَطَّةُ مُدْهِدٌ وَجُنُودٌ أُنْثَى
مُبْرِشِمَةٌ الْحَمَى تَأْكُلُونَا ؟

لقطة : منادى مضاف ، وكذلك جنود
أنثى ، وجعلهم بذلك النهاية فى الدناءة ،
لأن الهدهد يأكل العذرة ، وجعلهم يديون
لامراًق . ومبرشمة : حال من المنادى .
والمبرشمة : إدامة النظر ، وذلك من شدة
الغيظ ، قال : وكذلك الشحمة ،
بالسكون ، هو الصحيح ، والنحبة ،
بالتحريك ، نادر كما أن اللقطة ،
بالتحريك ، نادر ؛ قال الأزهرى : وكلام
العرب الفصحاء غير ما قال الليث فى اللقطة
واللقطة ، وروى أبو عبيد عن الأصمعى
والأخمر قال : هى اللقطة والقصة والثقة
مقلات كلها ، قال : وهذا قول حذاق
التحويين ، لم أسمع لقطه لغير الليث ،

وهكذا رواه المحدثون عن أبى عبيد أنه قال
فى حديث النبى ، ^{صلى الله عليه وسلم} ، إنه سئل عن
اللقطة فقال : أحفظ عفاصها وكاءها .
وأما الصبى المتبوء بجده إنسان فهو
اللقيط عند العرب ، فعمل بمعنى مفعول ،
والذى يأخذ الصبى أو الشىء الساقط يقال
له : الملقط .

وفى الحديث : المرأة تحوز ثلاثة
موايرث : عتيقها ، ولقيطها ، ولدها الذى
لاعتت عنه ؛ اللقيط الطفل الذى يوجد
مريباً على الطريق ، لا يعرف أبوه ولا أمه ،
وهو فى قول عامة الفقهاء حر لا ولاء عليه
لأحد ولا يرثه ملتقطه ، وذهب بعض أهل
العلم إلى العمل بهذا الحديث على ضجه
عند أكثر أهل الثقل .

ويقال للذى يلقط السائل إذا حصد
الزئج ووخز الرطب من العذق : لاقط
ولقائط ولقائط . وأما اللقطة فهو ما كان
ساقطاً من الشىء الثاقب الذى لا قيمة له ومن
شه أخذه .

وفى حديث مكة : ولا تحل لقطتها
الإلئشيد ، وقد تكرر ذكرها فى الحديث ،
وهى بضم اللام وفتح القاف ، اسم المال
الملقوط أى الموجود . والالقط : أن تثر
على الشىء من غير قصد وطلب ؛ وقال
بعضهم : هى اسم الملقط كالضحكة
والهمزة كما قدناه ، فأما المال الملقوط فهو
يسكون القاف ، قال : والأول أكثر
وأصح .

ابن الأثير : واللقطة فى جميع البلاد
لا تحل إلا لمن يعرفها سنة ، ثم يملكها
بعد السنة ، بشرط الصان لصاحبها إذا
وجدته ، فأما مكة ، صانها الله تعالى ، فهى
لقطتها خلاف ، فقيل : إنها كسائر البلاد ،
وقيل : لا ، لهذا الحديث ، والمراد
بالإنشاد الدوام عليه ، والأفلا فائدة
لتخصيصها بالإنشاد ، واختار أبو عبيد أنه
ليس يحل للملقط الانبعاث بها ، وليس له

إِلَّا الْإِنْشَادُ ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَرَّقَ بَقَوْلِهِ
هَذَا بَيْنَ لِقْطَةِ الْحَرَمِ وَلِقْطَةِ سَائِرِ الْبِلَادِ ،
فَإِنَّ لِقْطَةَ غَيْرِهَا إِذَا عُرِفَتْ سَنَةً حَلَّ الْإِنْتِفَاعُ
بِهَا ، وَجَعَلَ لِقْطَةَ الْحَرَمِ حَرَامًا عَلَى مُلْتَقِطِهَا
وَالْإِنْتِفَاعِ بِهَا ، وَإِنْ طَالَ تَعْرِيفُهَا لَهَا ،
وَحَكَمَ أَنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ إِلَّا بِنَيْتِهِ تَعْرِيفُهَا
مَا عَاشَ ، فَأَمَّا أَنْ يَأْخُذَهَا وَهُوَ بِنَوَى تَعْرِيفُهَا
سَنَةً ثُمَّ يَنْتَفِعُ بِهَا كَلِقْطَةِ غَيْرِهَا فَلَا ؛ وَشَيْءٌ
لِقِيطٌ وَمَلْقُوطٌ . وَاللَّقِيطُ : الْمُنْبُودُ يَلْتَقِطُ
لِأَنَّهُ يَلْقُطُ ، وَالْأُنثَى لِقِيطَةٌ ؛ قَالَ الْعَتَبِيُّ :

لَوْ كُنْتُ مِنْ مَازِنٍ لَمْ تَسْتَبِحْ إِلَيَّ
بَنُو اللَّقِيطَةِ مِنْ ذَهْلِ بْنِ شَيْبَانَ
وَالْإِسْمُ : اللَّقَاطُ . وَبَنُو اللَّقِيطَةِ : سُمُوا
بِذَلِكَ لِأَنَّ أُمَّهُمْ ، زَعَمُوا ، التَّقْطِطَ حُدَيْفَةً
ابْنُ بَدْرٍ فِي جَوَارٍ قَدْ أَصْرَتْ بَيْنَ السَّنَةِ ،
فَضَمَّهَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ أَعْجَبَتْهُ فَحَطَبَهَا إِلَى أَبِيهَا
فَتَرَوَّجَهَا .

وَاللَّقِطَةُ وَاللَّقِطَةُ وَاللَّقَاطَةُ : مَا تَلْقِطُ .
وَاللَّقِطُ ، بِالتَّحْرِيكِ : مَا تَلْقِطُ مِنْ
الشَّيْءِ . وَكُلُّ نَتَارَةٍ مِنْ سُبُلٍ أَوْ نَمْرٍ لَقِطٌ ،
وَالْوَاحِدَةُ لِقْطَةٌ . يُقَالُ : لَقَطْنَا الْيَوْمَ لَقَاطًا
كَثِيرًا ، وَفِي هَذَا الْمَكَانِ لَقِطٌ مِنَ الْمَرْتَعِ ،
أَيُّ شَيْءٍ مِنْهُ قَلِيلٌ . وَاللَّقَاطَةُ : مَا تَلْقِطُ مِنْ
كَرْبِ النَّحْلِ بَعْدَ الصَّرَامِ . وَلَقِطَ السُّبُلُ :
الَّذِي يَلْتَقِطُهُ النَّاسُ ، وَكَذَلِكَ لِقَاطُ
السُّبُلِ ، بِالضَّمِّ . وَاللَّقَاطُ : السُّبُلُ الَّذِي
تُحْطِطُهُ الْمَسَاجِلُ لِتَلْقِطُهُ النَّاسُ (حِكَاةُ
أَبُو حَنِيْفَةَ) ، وَاللَّقَاطُ : اسْمٌ لِذَلِكَ الْفِعْلِ
كَالْحَصَادِ وَالْحِصَادِ . وَفِي الْأَرْضِ لَقِطٌ
لِلْمَالِ أَيْ مَرَعَى لَيْسَ بِكَثِيرٍ ، وَالْجَمْعُ
الْقَاطُ . وَالْأَلْقَاطُ : الْفِرْقُ مِنَ النَّاسِ
الْقَلِيلِ ، وَقِيلَ : هُمُ الْأَوْبَاشُ .

وَاللَّقِطُ : نَبَاتٌ سُهْلِيٌّ يَنْبُتُ فِي الصَّبْرِ
وَالْقَيْطِ فِي دِيَارِ عَمَلٍ يُشْبِهُ الْخِطْرَ وَالْمَكْرَةَ ،
إِلَّا أَنَّ اللَّقِطَ تَشْتَدُّ خُضْرَتُهُ وَارْتِفَاعُهُ ،
وَاحِدُهُ لِقْطَةٌ . أَبُو مَالِكٍ : اللَّقِطَةُ وَاللَّقِطُ
الْجَمْعُ ، وَهِيَ بَقْلَةٌ تَنْبُتُهَا الدَّوَابُّ فَتَأْكُلُهَا
لِطِيئِهَا ، وَرَبْمَا انْتَهَتْهَا الرَّجُلُ فَنَاولَهَا بِعِيرَةٍ ،

وَهِيَ يُقُولُ كَثِيرَةٌ يَجْمَعُهَا اللَّقِطُ .
وَاللَّقِطُ : قِطْعُ الذَّهَبِ الْمُتَقَطُّ يُوجَدُ فِي
الْمَعْدِنِ . اللَّيْثُ : اللَّقِطُ قِطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ
أَمْثَالُ الشَّدْرِ وَأَعْظَمُ فِي الْمَعْدِنِ ، وَهُوَ
أَجْوَدُهُ . وَيُقَالُ ذَهَبٌ لَقِطٌ .

وَلَقِطٌ فَلَانَ التَّمْرَ ، أَيِ التَّقَطَّهُ مِنْ هُنَا
وَهُنَا .

وَاللَّقِيطِيُّ : الْمُلْتَقِطُ لِلْأَخْبَارِ . وَاللَّقِيطِيُّ
شَيْءٌ حِكَايَةٌ إِذَا رَأَيْتَهُ كَثِيرَ الْإِنْتِقَاطِ لِلْقَاطِ
تَعْيِيهِ بِذَلِكَ . اللَّحْيَانِيُّ : دَارِي يَلْقَاطُ دَارِ
فَلَانٍ وَطَوَارِهِ ، أَيِ يَحْدِثُهَا . أَبُو عُبَيْدٍ :
الْمَلَاقِطَةُ فِي سَيْرِ الْفَرَسِ أَنْ يَأْخُذَ التَّقْرِبَ
بِقَوَائِمِهِ جَمِيعًا . الْأَصْمَعِيُّ : أَصْبَحَتْ
مَرَاعِنَا مَلَاقِطٍ مِنَ الْجَدَبِ ، إِذَا كَانَتْ يَابِسَةً
لَا كَلًّا فِيهَا ؛ وَأَشَدُّ :

تَسْنَى وَجِلُّ الْمُرْتَعَى مَلَاقِطُ
وَالذَّنْدِينُ الْبَالِي وَحَمَضُ حَانِطُ
وَاللَّقِيطَةُ وَاللَّقَاطَةُ : الرَّجُلُ السَّاقِطُ
الرِّذْلُ الْمَوْهِنُ ، وَالْمَرَاةُ كَذَلِكَ . تَقُولُ : إِنَّهُ
لَسَقِيطٌ لِقِيطٌ ، وَإِنَّهُ لَسَاقِطٌ لَاقِطٌ ، وَإِنَّهُ
لَسَقِيطَةٌ لِقِيطَةٌ ، وَإِذَا أَفْرَدُوا لِلرَّجُلِ قَالُوا :
إِنَّهُ لَسَقِيطٌ . وَاللَّقَاطُ الرَّفَاءُ ، وَاللَّقِيطُ الْعَبْدُ
الْمُعْتَقُ ، وَالْمَاقِطُ عَبْدُ الْأَقِيطِ ، وَالسَّاقِطُ
عَبْدُ الْمَاقِطِ .

الرفاءُ : اللَّقِطُ الرَّؤُ الْمُقَارِبُ ؛ يُقَالُ :
تَوَبُّ لِقِيطٌ ؛ وَيُقَالُ : الْقَطُّ تَوَبُّكَ ، أَيِ
ارْتِفَاةُ ، وَكَذَلِكَ نَمَلٌ تَوَبُّكَ .
وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : أُصِيبَ الْقَنْفُذُ
أُمَّ لِقْطَةً ، يُضْرَبُ (١) مَثَلًا لِلرَّجُلِ الْفَقِيرِ
يَسْتَعْنِي فِي سَاعَةٍ .

قَالَ شَمِيرٌ : سَمِعْتُ حَمِيرَةَ تَقُولُ لِكَلِمَةٍ
أَعَدَّتْهَا عَلَيْهَا : قَدْ لَقَطْتُهَا بِالْمَلْقَاطِ ، أَيِ
كَتَبْتُهَا بِالْقَلَمِ .

وَلِقَيْتُهُ التَّقَاطُ إِذَا لِقَيْتَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرْجُوهُ
أَوْ تَحْتَسِبُهُ ؛ قَالَ نِقَادَةُ الْأَسَدِيُّ :

(١) قوله يضرب الخ في جمع الأمثال
للمبدائي : يضرب لمن وجد شيئاً لم يطلبه .

وَمَنْهَلٌ وَرَدَّتْهُ التَّقَاطُ
لَمْ أَلِقْ إِذْ وَرَدَّتْهُ قَرَاطًا
إِلَّا الْحَامَ الْوَرِقَ وَالْعَطَاطَا
وَقَالَ سَيِّبِيُّ : التَّقَاطُ ، أَيِ فِجَاءٌ وَهُوَ مِنْ
الْمَصَادِرِ الَّتِي وَقَعَتْ أَحْوَالًا ، نَحْوُ جَاءَ
رَكْضًا . وَوَرَدَتْ الْمَاءَ وَالشَّيْءَ التَّقَاطُ ، إِذَا
هَجَمَتْ عَلَيْهِ بَعْتَهُ وَلَمْ تَحْتَسِبْهُ .

وَحَكَّى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لِقَيْتُهُ لِقَاطًا
مُوجِبَةً .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ
رَجُلًا مِنْ تَيْمِمْ التَّقَطَّ شَبَكَةً فَلَطَبَ أَنْ
يَجْعَلَهَا لَهُ ؛ الشَّبَكَةُ الْآبَارُ الْقَرِيبَةُ الْمَاءِ ،
وَالتَّقَاطُهَا عَثُورُهُ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ طَلَبِ .

وَيُقَالُ فِي التَّدَاةِ خَاصَّةً : يَا مَلْقَطَانُ ،
وَالْأُنثَى يَا مَلْقَطَانَةَ ، كَانَتْهُمْ أَرَادُوا يَا لَاقِطُ .

وَفِي التَّهْدِيبِ : تَقُولُ يَا مَلْقَطَانُ ، تَعْنِي بِهِ
الْفِئْسَلُ الْأَحْمَنُ .

وَاللَّقِيطُ : الْمَوْلَى .
وَلَقِطَ الثَّوْبَ لَقِطًا : رَفَعَهُ .

وَلِقِيطٌ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَبَنُو مَلْقَاطِ :
حَيَّانُ .

• لقع • لَقَعَهُ بِالْبَعْرَةِ يَلْقَعُهُ لَقْعًا : رَمَاهُ بِهَا ؛
وَلَا يَكُونُ اللَّقْعُ فِي غَيْرِ الْبَعْرَةِ مِمَّا يُرْمَى بِهِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : فَلَقَعَهُ بِبَعْرَةٍ ، أَيِ رَمَاهُ بِهَا .
وَلَقَعَهُ بِشَرٍّ وَمَقَعَهُ : رَمَاهُ بِهِ . وَلَقَعَهُ بِعَيْنِهِ
عَانَهُ ، يَلْقَعُهُ لَقْعًا : أَصَابَهُ بِهَا . قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : لَمْ يُسْمَعْ اللَّقْعُ إِلَّا فِي إِصَابَةِ
الْعَيْنِ وَفِي الْبَعْرَةِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ :
قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ : إِنْ فَلَانًا لَقَعَ فَرَسَكَ ، فَهُوَ
يَدُورُ كَأَنَّهُ فِي فَلَكٍ ، أَيِ رَمَاهُ بِعَيْنِهِ وَأَصَابَهُ
بِهَا فَاصَابَهُ دَوَارٌ . وَفِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ
فَقَالَ : إِنَّكَ لَدَوَكِيذِي ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ
أَخَذَتْهُ قَفْقَفَةٌ ، أَيِ رِعْدَةٌ ، فَقَالَ : أَظُنُّ
الْأَحْوَالَ لَقَعْنِي بِعَيْنِهِ ، أَيِ أَصَابَنِي بِعَيْنِهِ ،
بِعْنَى هِشَامًا ، وَكَانَ أَحْوَالَ .

وَاللَّقْعُ : الْعَيْبُ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ

وَالْمَصْدَرُ كَالْمَصْدَرِ .
 وَرَجُلٌ يَلْقَعُ وَيَلْقَاعُهُ : غَيْبَةٌ . وَيَلْقَاعَةٌ
 أَيْضًا : كَثِيرُ الْكَلَامِ ، لَا يُظَيِّرُ لَهُ
 إِلَّا نِكْلَامَةً ، وَأَمْرًا يَلْقَاعُهُ كَذَلِكَ . وَرَجُلٌ
 لِقَاعَةٌ : كِلْقَاعَةٌ ؛ وَقِيلَ : اللَّقَاعَةُ ، بِالضَّمِّ
 وَالشَّدِيدِ ، الَّذِي يُصِيبُ مَوَاقِعَ الْكَلَامِ ؛
 وَقِيلَ : الْحَاضِرُ الْجَوَابِ ، وَفِيهِ
 لِقَاعَاتٌ (١) . يُقَالُ : رَجُلٌ لِقَاعٌ وَلِقَاعَةٌ
 لِكَثِيرِ الْكَلَامِ . وَاللِقَاعَةُ : الْمَلْقَبُ لِلنَّاسِ ؛
 وَأَنْشَدَ لَأَبِي جُهَيْمَةَ الدُّهْلِيِّ :
 لَقَدْ لَاعَ مِمَّا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ
 وَحَدَّثَ عَنِ لِقَاعَةٍ وَهُوَ كَادِبٌ
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَلَقَعَهُ ، أَيْ عَابَهُ ،
 بِالْبَاءِ .

وَاللِقَاعَةُ : الدَّاهِيَةُ الْمُتَمَصِّحُ ؛ وَقِيلَ :
 هُوَ الظَّرِيفُ اللَّيْقُ . وَاللِقَاعَةُ : الَّذِي يَلْقَعُ
 بِالْكَلامِ . وَلَا شَيْءَ عِنْدَهُ وَرَاءَ الْكَلَامِ .
 وَأَمْرًا مَلْقَعَةٌ : فَحَاشَةَ ؛ وَأَنْشَدَ :
 وَإِنْ تَكَلَّمْتُ فَكُنْفِي مَلْقَعَةٌ
 وَاللِقَاعُ وَاللِقَاعُ : الذُّبَابُ الْأَخْضَرُ الَّذِي
 يَلْسَعُ النَّاسَ ؛ قَالَ شَيْبَلُ بْنُ عَزْرَةَ :
 كَانَ تَجَاوَبَ اللَّقَاعُ فِيهَا
 وَعَسْرَةٌ وَأَهْمَجَةٌ رَعَالٌ
 وَاحِدُهُ لِقَاعَةٌ وَلِقَاعَةٌ . الْأَزْهَرِيُّ : اللَّقَاعُ
 الذُّبَابُ ، وَلَقَعَهُ أَخَذَهُ الشَّيْءُ بِمَنْكُ أَنْفِهِ ؛
 وَأَنْشَدَ :
 إِذَا عَرَدَ اللَّقَاعُ فِيهَا لَعَتَرٌ
 بِمَعْدُودِينَ مُسْتَأْسِدِ الثَّبْتِ ذِي خَيْرٍ
 قَالَ : وَالْعَتَرُ ذُبَابٌ أَخْضَرٌ ، وَالْحَجْرُ :
 السَّدْرُ . قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : إِذَا أَخَذَ الذُّبَابُ
 شَيْئًا بِمَنْكُ أَنْفِهِ مِنْ عَسَلٍ وَعَجْرِهِ قِيلَ : لَقَعَهُ
 يَلْقَعُهُ .
 وَيُقَالُ : مَرَّ فُلَانٌ يَلْقَعُ إِذَا أَسْرَعَ ؛ قَالَ
 الرَّاجِزُ :

(١) قوله : « وفيه لقاعات » في القاموس : وفي
 كلامه لقاعات ، بالضم مشددة ، إذا تكلم بأقصى
 حلقه .

صَلَنْقَعٌ يَلَنْقَعُ
 وَسَطُ الرِّكَابِ يَلْقَعُ
 وَالتَّقِيعُ لَوْنُهُ وَالتَّمِيعُ ، أَيْ ذَهَبٌ وَتَغْيِيرٌ
 (عَنِ الْحَيَّانِيِّ) . بِ. مِثْلُ امْتَقِعْ ، قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : التَّقِيعُ لَوْنُهُ وَاسْتَقِعَ (١) وَالتَّمِيعُ
 وَنَطَعٌ وَاسْتَطَعُ وَاسْتَطِيعَ لَوْنُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
 وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ : اللَّقَاعُ
 الْكِسَاءُ الْعَلِيظُ ، وَقَالَ : هَذَا تَصْخِيفٌ ،
 وَالَّذِي أَرَاهُ اللَّقَاعُ ، بِالْفَاءِ ، وَهُوَ كِسَاءٌ يَتَلَقَّعُ
 بِهِ ، أَيْ يَشْتَحِلُ بِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْهَلْدِيِّ يَصِفُ
 رِيضَ النَّصْلِ :
 حَشَرَ الْقَوَادِمِ كَاللِّقَاعِ الْأَطْحَلِ

لَقَعَ . اللَّقْفُ : تَنَاوُلُ الشَّيْءِ يُرْمَى بِهِ
 إِلَيْكَ . تَقُولُ : لَقَفْنِي تَلْقِيفًا فَلَقَفْتُهُ .
 ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّقْفُ سُرْعَةُ الْأَخْذِ لِأَيُّرْمَى
 إِلَيْكَ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ . لَقِيفُهُ ، بِالْكَسْرِ ،
 يَلْقَفُهُ لَقْفًا وَلَقْفًا ، وَالتَّقْفَهُ وَتَلْقَفَهُ : تَنَاوَلَهُ
 بِسُرْعَةٍ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ فِي صِفَةِ ثَوْرٍ وَحَشِيٍّ ،
 وَحَفَرَهُ كِنَاسًا تَحْتَ الْأَرْطَاةِ ، وَتَلْقَفِيهِ مَا يَنْهَارُ
 عَلَيْهِ وَرَمِيهِ بِهِ :

مِنَ الشَّمَالِيلِ وَمَا تَلْقَفَا
 أَيْ مَا يَكَادُ يَتَعُ عَلَيْهِ مِنَ الْكِنَاسِ حِينَ يَحْفَرُهُ
 تَلْقَفَهُ فَرَمَى بِهِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجِّ : تَلْقَفْتُ
 الثَّلْبِيَّةَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَيْ تَلْقَفْتُهَا
 وَحَفِظْتُهَا بِسُرْعَةٍ .
 وَرَجُلٌ تَقِيفٌ لَقِيفٌ ، وَتَقِفٌ لَقِفٌ ، أَيْ
 خَفِيفٌ حَازِقٌ ؛ وَقِيلَ : سَرِيعُ الْفَهْمِ لِمَا
 يُرْمَى إِلَيْهِ مِنْ كَلَامٍ بِاللِّسَانِ ، وَسَرِيعُ الْأَخْذِ
 لِمَا يُرْمَى إِلَيْهِ بِالْيَدِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا كَانَ
 ضَابِطًا لِأَيُّرْمَى قَائِمًا بِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْحَازِقُ
 بِصِنَاعَتِهِ ؛ وَقَدْ يُفْرَدُ اللَّقْفُ فَيُقَالُ : رَجُلٌ
 لَقِفٌ ، يَعْنِي بِهِ مَا تَقَدَّمَ .

(٢) قوله : « واستقع » بالقاف تحريف صوابه
 « استقع » بالفاء ، من السعفة ، وهي الشحوب
 والسواد ، كما في التهذيب ، وفي مادة « سقع » من
 اللسان .

[عبد الله]

وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : قَالَ لَامِرًا إِنَّكَ
 لَقَوْفٌ صَوْدٌ ، اللَّقَوْفُ : الَّتِي إِذَا مَسَّهَا
 الرَّجُلُ لَقِفَتْ يَدُهُ سَرِيعًا ، أَيْ أَخَذَتْهَا .
 الْحَيَّانِيُّ : إِنَّهُ لَتَقَفَ لَقِفًا ، وَتَقِفٌ
 لَقِيفٌ ، وَتَقِيفٌ لَقِيفٌ ، بَيْنَ التَّقَافَةِ وَاللِقَافَةِ .
 ابْنُ شَمِيلٍ : إِنَّهُمْ لَيَلْقَفُونَ الطَّعَامَ ، أَيْ
 يَأْكُلُونَهُ وَلَا يَقُولُ تَلْقَفُونَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :
 إِذَا مَا دُعِيتُمْ لِلطَّعَامِ فَلَقِفُوا
 كَمَا لَقِفْتَ زُبَّ شَامِيَّةٍ حَرْدُ
 وَالتَّلْقِيفُ : شِدَّةُ رَعْفِهَا بِدَها ، كَأَنَّهَا
 تَمُدُّ مَدًّا ، وَيُقَالُ : تَلْقِيفُهَا ضَرْبُهَا بِأَيْدِيهَا
 لِبَاطِنِهَا ، يَعْنِي الْجِمَالَ فِي سَيْرِهَا .

ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ فَعَلٍ وَفَعَلٍ
 بِاخْتِلَافِ الْمَعْنَى : اللَّقْفُ مَصْدَرٌ لَقِفْتُ
 الشَّيْءَ أَلْقَفُهُ لَقْفًا ، إِذَا أَخَذْتَهُ فَالْكَتْلَةَ
 أَوْ ابْتَلَعْتَهُ . وَالتَّلْقِيفُ : الْإِبْتِلَاعُ . وَفِي التَّنْزِيلِ
 الْعَزِيزِ : « فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ » ،
 وَفَرَى : « فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ :
 لَقِفْتُ الشَّيْءَ أَلْقَفُهُ لَقْفًا وَلَقْفَانًا ، وَهِيَ فِي
 التَّفْسِيرِ تَلْقَعُ .

وَحَوْضٌ لَقِيفٌ وَلَقِيفٌ : مَلَانٌ ؛ وَقِيلَ :
 هُوَ الْحَوْضُ الَّذِي لَمْ يُمَدَّرْ وَلَمْ يُطَيَّنْ ، فَاَلْمَاءُ
 يَتَمَجَّرُ مِنْ جَوَانِبِهِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :
 كَمَا يَتَهَدَّمُ الْحَوْضُ اللَّقِيفُ
 وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الَّذِي يَتَلَجَّفُ مِنْ
 أَسْفَلِهِ فَيَنْهَارُ ، وَتَلَجَّفُهُ أَكَلُ الْمَاءِ نَوَاحِيَهُ .
 وَتَلْقَفَ الْحَوْضُ : تَلَجَّفَ مِنْ أَسْفَلِهِ . وَقَالَ
 أَبُو الْهَيْثَمِ : اللَّقِيفُ بِالْمَلَانَ أَشْبَهُ مِنْهُ
 بِالْحَوْضِ الَّذِي لَمْ يُمَدَّرْ . يُقَالُ : لَقِفْتُ
 الشَّيْءَ أَلْقَفُهُ لَقْفًا ، فَأَنَا لَاقِفٌ وَلَقِيفٌ ،
 فَالْحَوْضُ لَقِيفُ الْمَاءِ ، فَهُوَ لَاقِفٌ وَلَقِيفٌ ؛
 وَإِنْ جَعَلْتَهُ بِمَعْنَى مَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِنَّهُ
 تَلَجَّفَ وَتَوَسَّعَ الْجَافَةُ حَتَّى صَارَ الْمَاءُ مُجْتَمِعًا
 إِلَيْهِ فَامْتَلَأَتْ الْجَافَةُ ، كَانَ حَسَنًا .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : التَّلْقِيفُ أَنْ يَخْطِ
 الْفَرَسُ يَدَيْهِ فِي اسْتِنَابِهِ لَا يُقْلِعُهَا نَحْوَ طَعْنِهِ ،
 قَالَ : وَالْكَرْوُ مِثْلُ التَّوْقِيفِ . وَبَعِيرٌ مَتَلَقَفٌ :
 يَهْوِي بِحُفْيِ يَدَيْهِ إِلَى وَحْشِيهِ فِي سَيْرِهِ .

الجوهري: واللَّفُ، بالتحريك، سقوط الحائظ، قال: وقد لُقِفَ الحوض لُقفاً نُهوراً من أسفله واتسع، وحوض لُقِف؛ قال خويلد، وقال ابن بري: هو لأبي خراش الهذلي:

كابى الرماد عظيم القدر جفته
حين الشتاء كحوض المنهل اللقِف
قال: واللُقِيفُ مثله، ومنه قول أبي ذؤيب:
فلم تر غير عادية لراماً
كما يتفجر الحوض اللقِيفُ
قال: ويقال للملآن، والأول هو الصحيح. والعادة: القوم يعدون على أرجلهم، أى فتحلتهم لراماً، كأنهم لزموه لا يفارقون ما هم فيه.

واللقاف: جوانب البئر والحوض مثل الألباف، الواحد لُقِفٌ ولجِفٌ. ولُقِفٌ أو لُقِفٌ: موضع، أنشد نعلب:
لَعَنَ اللهُ بطنَ لُقِفٍ مسيلاً
ومجاحاً فلا أحبُّ مجاحاً
لَقِيتُ نائتي بهِ ويلقِبُ
بلداً مُجدياً وماءً شحاحاً

• لُقِفٌ: لَقِفْتُ عَيْنَهُ لُقِفاً لُقفاً: وهو الضرب بالكف خاصة. ولُقِفَ عَيْنُهُ: ضَرَبَهَا بِيَدِهِ. واللُقْفَةُ: الضاربون عيون الناس براحتهم. واللُقُ: كلُّ أرضٍ ضيقةٍ مستطيلة. ابن الأعرابي: اللُقْلُقَةُ الحَصْرُ^(١) المضيقة الرءوس. واللُقُ: الأرض المرتفعة، ومنه كتاب عبد الملك إلى الحجاج: لا تدع حقاً ولا لُقفاً الأزرعة؛ حكاه الهروي في الغريبين. والحقُّ واللُقُ^(٢)، بالفتح:

(١) قوله: «اللُقْلُقَةُ الحَصْرُ إلخ» هكذا في الأصل، وبها مشه بدل اللُقْلُقَةُ: اللُقْلُقَةُ، وكذا في القاموس.

(٢) قوله: «والحقُّ واللُقُ إلخ» كذا بالأصل، وعبارة النهاية هنا: وفي مادة حَقَّقَ الحقُّ الحَصْرُ، واللُقُ، بالفتح، الصدع والشق.

الصدعُ في الأرضِ والشقُّ. واللُقُ: الغامضُ من الأرض. وفي الحديث عن يوسف: أنه زرع كلَّ حقٍّ ولُقٍّ؛ اللُقُ: الأرض المرتفعة.

واللُقُ: المسك (حكاهما الفارسي عن أبي زيد).

ولُقِقَ الشيء: حركه، وتَلَقَّقَ: تَقَلَّقَ، مَقْلُوبٌ مِنْهُ. وَرَجُلٌ مُلَقَّقٌ: حادٌّ لا يَبْرُ في مكانٍ.

وَاللُقْلُقُ وَاللُقْلُقَةُ: شِدَّةُ الصَّوْتِ في حَرَكَةٍ واضطراب. وَاللُقْلُقَةُ: شِدَّةُ اضطرابِ الشيء، وَهُوَ يَتَقَلَّقُ وَيَتَلَقَّقُ؛ وَأَنشَدَ:

إذا مَشَتْ فِيهِ السَّيْطُ الْمَشْقُ
شِبْهُ الْأَفَاعِي خَيْفَةً تَلَقَّقُ

قال أبو عبيد: قلقت الشيء ولقلقتُه بمعنى واحد، ولقلقتُ الشيء إذا قلقتُه. واللُقْلُقَةُ: شِدَّةُ الصَّوْتِ. ومنه حديث عمر، رضي الله عنه: ما لم يكن نفعٌ ولا لُقْلُقَةٌ، يعني بالنفع أصوات الخدود إذا ضربت؛ وقيل: اللُقْلُقَةُ الجَلْبَةُ كأنها حكاية الأصوات إذا كثرت، فكانه أراد الصباح والجلبَةُ عند الموت، وقيل: اللُقْلُقَةُ تقطيع الصوت، وهو الوَلْوَلَةُ (عن ابن الأعرابي)؛ وَأَنشَدَ:

إذا هُنَّ ذُكِرْنَ الحَيَاءُ مِنَ الثَّقَى
وَبَيْنَ مِرْنَاتِ لَهْنٍ لَقَائِقُ
وقيل: اللُقْلُقَةُ واللُقْلُقُ الصوتُ والجلبَةُ؛ قال الرازي:

إني إذا ما زبب الأشداقُ
وكرر اللجلاجُ واللُقْلُقُ
بُتُّ الجنانَ مِرْجَمٌ ودَاقُ

وقال شيرازي: اللُقْلُقَةُ إفعال الإنسان لسانه حتى لا ينطبق على أوفاز ولا يبت، وكذلك النظر إذا كان سريعاً دائماً. وطرفٌ مُلَقَّقٌ، أى حديدٌ لا يقرُّ بمكانه؛ قال امرؤ القيس:

وجلاها بطرفٍ مُلَقَّقِ

أى سريع لا يقرُّ ذكاه. والحيَّةُ تَلَقَّقُ إذا أدامت تحريك لحيَّتها وإخراج لسانها؛ وَأَنشَدَ:

مِثْلُ الْأَفَاعِي خَيْفَةً تَلَقَّقُ

وفي الحديث: أنه قال لأبي ذرٍّ مالي أراك لُقفاً بقاً؟ كيف بك إذا أخرجوك من المدينة! الأزهري: اللُقُ الكثير الكلام، لُقْلُقٌ بَيَاقٌ. وكان في أبي ذرٍّ شِدَّةٌ على الأُمراء وإغلاظٌ في القول وكان عثمان يبلغ عنه. يقال: رجلٌ لُقْلُقٌ بَيَاقٌ، ويروى لُقِي، بالتحفيف، وهو مذكور في بابي. واللُقْلُقُ: اللسان. وفي الحديث: من وقى شرَّ لُقْلُقِهِ وَقَيْبِهِ وَذَنْبِهِ فَهَدَى وَهُوَ، وفي رواية: دخل الجنة، لُقْلُقُهُ؛ اللسان، وَقَيْبُهُ: البطن، وَذَنْبُهُ: الفرج. وفي لسانه لُقْلُقَةٌ أَى حُبْسَةٌ.

وَاللُقْلُقُ وَاللُقْلُقُ: طائرٌ أعجميٌّ طويلُ العُنُقِ يأكلُ الحيات، والجَمْعُ اللُقْلُقِيُّ، وصوته اللُقْلُقَةُ، وكذلك كلُّ صوتٍ في حَرَكَةٍ واضطراب.

• لُقْمٌ. اللُقْمُ: سُرْعَةُ الأكلِ والمُبَادَرَةُ إِلَيْهِ. لُقْمَةٌ لُقْمًا وَاللُقْمَةُ وَاللُقْمَةُ أَيَاهُ، وَلَقِيتُ اللَّقْمَةَ اللَّقْمَةَ لُقْمًا، إِذَا أَخَذْتُهَا بِيَدِي، وَاللُقْمَةُ غَيْرِي لُقْمَةً فَلَقِمْتُهَا. وَاللُقْمَتُ اللَّقْمَةُ اللَّقْمَةُ أَيَّامًا إِذَا ابْتَلَمَتْهَا فِي مَهَلَةٍ، وَلَقِمْتُهَا غَيْرِي تَلْقِيمًا. وفي المثل: سِبِّهِ فَكأنَّا لُقْمٌ فَاهُ حَجْرًا. وفي الحديث: أَنَّ رَجُلًا لُقْمٌ عَيْنُهُ خِصَاصَةٌ البَابِ، أَى جَعَلَ الشَّقَّ الَّذِي فِي البَابِ يُحَادِثُ عَيْنَهُ، فَكَأَنَّهُ جَعَلَهُ يَلْعَنُ كَاللُقْمَةِ لِلْقَمِّ. وفي حديث عمر، رضي الله عنه: فَهُوَ كَالأَرْقَمِ، إِنْ بَتَرَكَ يَلْقَمُ، أَى إِنْ تَرَكْتَهُ يَأْكُلُ. يقال: لَقِمْتُ الطَّعَامَ اللَّقْمَةَ وَتَلْقَمْتُهُ وَتَلْقَمْتُهُ.

وَرَجُلٌ يَلْقَمُ وَيَلْقَمَةٌ: كَبِيرُ اللَّقْمِ، وَفِي المُحْكَمِ: عَظِيمُ اللَّقْمِ، وَيَلْقَمَةٌ مِنَ المِثْلِ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا صَاحِبُ الكِتَابِ.

وَاللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَةُ : مَا تُهَيِّئُهُ لِلْقَمِّ (الْأُولَى عَنْ
 اللَّحْيَانِي) . التَّهْدِيبُ : وَاللَّقْمَةُ اسْمٌ لِمَا
 يُهَيِّئُهُ الْإِنْسَانُ لِلْإِقَامِ ، وَاللَّقْمَةُ أَكَلُهَا
 بِعَرَفٍ ، تَقُولُ : أَكَلْتُ لَقْمَةً بِلَقْمَتَيْنِ ،
 وَأَكَلْتُ لَقْمَتَيْنِ بِلَقْمَةٍ ، وَاللَّقْمَتُ فَلَانًا
 حَجْرًا . وَلَقَمَ الْبَعِيرُ إِذَا لَمَّ بِأَكْلٍ حَتَّى يُنَاوِلَهُ
 يَكِدُو .

ابن شميل : الْقَمَّ الْبَعِيرُ عَدْوًا ، بَيْنَا هُوَ
 يَنْشِي إِذْ عَدَا ، فَذَلِكَ الْإِقَامُ ، وَقَدْ الْقَمَّ
 عَدْوًا وَاللَّقْمَتُ عَدْوًا .

وَاللَّقْمُ ، بِالضَّرْبِ ، وَسَطُ الطَّرِيقِ ؛
 وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلْكَمَيْتِ :

وَعَبَدُ الرَّحِيمِ جَمَاعُ الْأُمُورِ
 إِلَيْهِ انْتَهَى اللَّقْمُ الْمُعْمَلُ
 وَلَقَمَ الطَّرِيقَ وَلَقَمَهُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
 كُرَاع) : مَثَلُهُ وَسَطُهُ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ
 الْأَمْسَدَ :

غَابَتْ حَلِيلَتُهُ وَأَخْطَأَ صَيْدَهُ

فَلَهُ عَلَى لَقَمِ الطَّرِيقِ زَيْرٌ
 وَاللَّقْمُ ، بِالضَّرْبِ ، مَصْدَرُ قَوْلِكَ لَقَمَ

الطَّرِيقَ وَغَيْرِ الطَّرِيقِ ، بِالْفَتْحِ ، يَلْقَمُهُ ،
 بِالضَّمِّ ، لَقَمًا : سَدَّ قَمَهُ . وَلَقَمَ الطَّرِيقَ
 وَغَيْرِ الطَّرِيقِ يَلْقَمُهُ لَقَمًا : سَدَّ قَمَهُ .
 وَاللَّقْمُ ، مُحَرَّكٌ : مُعْظَمُ الطَّرِيقِ . اللَّيْتُ :
 لَقَمَ الطَّرِيقَ مُفْرَجَهُ ، تَقُولُ : عَلَيْكَ بِلَقَمِ
 الطَّرِيقِ فَالزَّمَهُ .

وَلَقَانٌ : صَاحِبُ التُّسُورِ تَنْسِبُهُ الشُّعْرَاءُ
 إِلَى عَادٍ ؛ وَقَالَ :

تَرَاهُ يُطَوِّفُ الْأَفَاقَ حِرْصًا
 لِيَأْكُلَ رَأْسَ لُقَانِ بْنِ عَادٍ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : قِيلَ إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ لِأَبِي
 الْمُهَوَّشِ الْأَسَدِيِّ ، وَقِيلَ : لِيَزِيدِ بْنِ عَمْرٍو
 ابْنِ الصَّبِيِّ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ؛ وَقَبْلَهُ :

إِذَا مَامَتِ مَيْتٌ مِنْ تَمِيمٍ
 فَسَرَّكَ أَنْ يَعِيشَ فَجِي بَزَادٍ

بِحُبْنِزٍ أَوْ بِسَمْنٍ أَوْ بِسَمْرٍ
 أَوْ الشَّيْءِ الْمَلْفُوفِ فِي الْبِحَادِ
 وَقَالَ أَوْسُ بْنُ عُلْفَاءَ يَرُدُّ عَلَيْهِ :

فَأَنْتَ فِي هِجَاهِ بَنِي تَمِيمٍ
 كَمُرْدَادِ الْعَرَامِ إِلَى الْعَرَامِ
 هُمْ ضَرْبُكَ أَمْ الرَّأْسِ حَتَّى
 بَدَتْ أَمْ الشُّكُونِ مِنَ الْعِظَامِ
 وَهُمْ تَرَكُوكَ أَسْلَحَ مِنْ حُبَارَى
 رَأَتْ صَفْرًا وَأَشْرَدَ مِنْ نَعَامِ

ابن سيده : وَلُقَانُ اسْمٌ ، فَأَمَّا لُقَانُ
 الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فَقِيلَ فِي
 التَّفْسِيرِ : إِنَّهُ كَانَ نَبِيًّا ، وَقِيلَ : كَانَ حَكِيمًا

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : « وَتَقَدَّ أَتَيْنَا لُقَانُ
 الْحِكْمَةِ » ؛ وَقِيلَ : كَانَ رَجُلًا صَالِحًا ؛
 وَقِيلَ : كَانَ حَيَّاطًا ؛ وَقِيلَ : كَانَ تَجَارًا ؛
 وَقِيلَ : كَانَ رَاعِيًا ، وَرَوَى فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ

إِنْسَانًا وَقَفَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ :

أَلَسْتُ الَّذِي كُنْتُ تُرْعَى مَعِي فِي مَكَانٍ كَذَا
 وَكَذَا ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَمَا بَلَغَ بِكَ
 مَا أَرَى ؟ قَالَ : صِدْقُ الْحَدِيثِ ، وَأَدَاءُ

الْأَمَانَةِ ، وَالصَّنْتُ عَمَّا لَا يَنْبَغِي ؛ وَقِيلَ :

كَانَ حَبَشِيًّا غَلِيظَ الْمَشَافِرِ مُشَقِّقَ الرَّجُلَيْنِ ؛
 هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ الرَّجَاحِ ، وَلَيْسَ بَصْرُهُ ذَلِكَ
 عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، لِأَنَّ اللَّهَ شَرَفَهُ بِالْحِكْمَةِ .

وَلَقِيمٌ : اسْمٌ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَضْغِيرَ
 لُقْمَانٍ عَلَى تَضْغِيرِ التَّرْحِيمِ ، وَيَجُوزُ أَنْ
 يَكُونَ تَضْغِيرَ اللَّقْمِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : لَقِيمٌ

اسْمٌ رَجُلٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَقِيمٌ بِنِ لُقَانٍ مِنْ أُخْتِهِ
 وَكَانَ ابْنُ أُخْتِ لَهْ وَأَبَتَا

لِقَمٍ . لِقْنٌ : مَصْدَرُ لِقْنٍ (١) الشَّيْءُ يَلْقَنُهُ
 لِقْنًا ، وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ ، وَتَلَقَّنَهُ : فَهَمَهُ .
 وَتَلَقَّنَهُ إِيَّاهُ : فَهَمَهُ . وَتَلَقَّنَتْهُ : أَحَدَتْهُ لِقَانِيَةً .
 وَقَدْ تَلَقَّنَتْنِي فَلَانٌ كَلَامًا تَلْقِينًا ، أَيْ فَهَمَّتْنِي مِنْهُ
 مَا لَمْ أَفْهَمْ . وَالتَّلْقِينُ : كَالْتَفْهِيمِ . وَغَلَامٌ
 لِقْنٌ : سَرِيحُ الْفَهْمِ . وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ :

(١) قوله : « مصدر لِقْنٌ ، بابه تعب كما في
 المصباح ، وقوله : وغلَام لِقْنٌ ، وكذلك لِقْنٌ بابه
 فرح كما في القاموس ، وفيه أيضاً اللقْن ، بكسر
 فسكون : الكنف والركن . والرواكن أسفل البطن .

وَرَبَّيْتُ عِنْدَهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ
 شَابٌ نَفِيفٌ لِقْنٌ ، أَيْ فَهَمَ حَسَنُ التَّلْقِينِ
 لِمَا يَسْمَعُهُ . وَفِي حَدِيثِ الْأَخْذُودِ : انظُرُوا لِي
 غَلَامًا فَطِنًا لِقْنًا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ
 اللَّهِ عَلَيْهِ : إِنَّ هَهُنَا عِلْمًا ، وَأَشَارَ إِلَى
 صَدْرِهِ ، لَوَاصِبَتْ لَهُ حَمَلَةٌ ، بَلَى أَصِيبُ
 لِقْنًا غَيْرَ مَأْمُونٍ ، أَيْ فَهَمًا غَيْرَ نِقْفَةٍ ؛ وَفِي
 الْمُحْكَمِ : بَلَى أَجِدُ لِقْنًا غَيْرَ مَأْمُونٍ ،
 يَسْتَعْمِلُ آتَةَ الدِّينِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا ، وَالِاسْمُ
 اللَّقَانَةُ وَاللَّقَانِيَةُ . اللَّحْيَانِيُّ : اللَّقَانَةُ وَاللَّقَانِيَةُ
 وَاللَّحَانَةُ وَاللَّحْيَانِيَةُ وَاللَّبَانَةُ وَالنَّبَانِيَةُ وَالطَّبَانَةُ
 وَالطَّبَانِيَةُ ، مَعْنَى هَذِهِ الْحُرُوفِ وَاحِدٌ .
 وَاللَّقْنُ : مُعْرَبٌ لَكِنْ شَيْءٌ طَسَّتْ مِنْ
 صَفْرِ . وَتَلَقَّنُ : مَوْضِعٌ .

• لِقَاةُ اللَّقْوَةِ : دَاءٌ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ يَبْعُجُ
 مِنْهُ الشَّدَقُ ، وَقَدْ لَقِيَ فَهُوَ مَلْقُوقٌ . وَلَقْوَتُهُ
 أَنَا : أُجْرِبْتُ عَلَيْهِ ذَلِكَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :
 قَالَ الْمُهَلَّبِيُّ وَاللَّقَاءُ ، بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ ، مِنْ
 قَوْلِكَ رَجُلٌ مَلْقُوقٌ إِذَا أَصَابَتْهُ اللَّقْوَةُ . وَفِي
 حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ اسْتَوَى مِنَ اللَّقْوَةِ ؛
 هُوَ مَرَضٌ يَعْزُضُ لِلرَّجُلِ فَيَبِيلُهُ إِلَى أَحَدِ
 جَانِبَيْهِ .

ابن الأعرابي : اللَّقَى الطَّيْرُ ، وَاللَّقَى
 الْأَوْجَاعُ ، وَاللَّقَى السَّرِيعَاتُ اللَّقْحُ مِنْ
 جَمِيعِ الْحَيَوَانِ .

وَاللَّقْوَةُ وَاللَّقْوَةُ : الْمَرْأَةُ السَّرِيعَةُ اللَّقَاحِ
 وَالنَّاقَةُ السَّرِيعَةُ اللَّقَاحِ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي
 فَتْحِ الْأَمِّ :

حَمَلَتْ ثَلَاثَةَ فَوَلَدَتْ تِمًّا
 فَأَمَّ لَقْوَةَ وَأَبَّ قَيْسُ

وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ . وَنَاقَةٌ لَقْوَةٌ وَلَقْوَةٌ : تَلْقَحُ
 لِأَوَّلِ قَرَعَةٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَاللَّقْوَةُ فِي
 الْمَرْأَةِ وَالنَّاقَةِ ، يَفْتَحُ الْأَمِّ ، أَفْصَحُ مِنْ
 اللَّقْوَةِ ، وَكَانَ شَمِيرٌ وَأَبُو الْهَيْثَمِ يَقُولَانِ لَقْوَةَ

فِيهَا . أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ سُرْعَةِ اتِّفَاقِ الْأَخْوَيْنِ
 فِي التَّحَابِّ وَالْمَوَدَّةِ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : مِنْ
 أَمْثَالِهِمْ فِي هَذَا كَانَتْ لَقْوَةٌ صَادَقَتْ قَيْسًا ؛

قَالَ : الْقُوَّةُ هِيَ السَّرِيعةُ الْفَتْحِ وَالْحَمَلِ ، وَالْقَبِيْسُ هُوَ الْفَعْلُ السَّرِيْعُ الْإِلْفَاحِ ، أَيْ لَا إِنْطَاءَ عِنْدَهَا فِي الشَّجَاحِ ، يُضْرَبُ لِلرَّجُلَيْنِ يَكُونَانِ مُتَمَقِّبَيْنِ عَلَى رَأْيٍ وَمَذْهَبٍ ، فَلَا يَلْتَبِئَانِ أَنْ يَتَصَاحَبَا وَيَتَصَافِيَا عَلَى ذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي هَذَا الْمَثَلِ : لِقُوَّةٌ بِالْفَتْحِ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، وَذَكَرَ أَبُو عَيْبِدٍ فِي الْأَمْثَالِ لِقُوَّةً ، بِكَسْرِ الْأَمِّ ، وَكَذَا قَالَ اللَّيْثُ لِقُوَّةً ، بِالْكَسْرِ . وَاللَّقُوَّةُ وَاللَّقُوَّةُ : الْعُقَابُ الْخَفِيْفَةُ السَّرِيعةُ الْإِنْطِاطِ . قَالَ أَبُو عَيْبِدَةَ : سُمِّيَتْ الْعُقَابُ لِقُوَّةِ لِسَعَةِ أَشْدَاقِهَا ، وَجَمْعُهَا لِقَاءٌ وَالْقَاءُ ، كَأَنَّ الْقَاءَ عَلَى حَذْفِ الرَّائِدِ وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ . وَدَلُّوا لِقُوَّةً : لَيْتَهُ لَا تَنْتَبِطُ سَرِيْعًا لِيَيْنِهَا (عَنْ الْهَجْرِيِّ) ؛ وَأَشَدُّ :

شَرُّ الدَّلَاءِ اللَّقُوَّةُ الْمُلازِمَةُ
وَالْبَكَرَاتُ شُرُهْنَ الصَّائِمَةُ
وَالصَّحِيْحُ : الوَلَعَةُ الْمُلازِمَةُ .

وَلَقِيَ فُلَانٌ فُلَانًا لِقَاءً وَلِقَاءَةً ، بِالْمَدِّ ، وَلِقِيًّا وَلِقِيًّا ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَلِقِيَانًا وَلِقِيَانًا وَلِقِيَانَةً وَاحِدَةً وَلِقِيَّةً وَاحِدَةً وَلَقِيَ ، بِالضَّمِّ وَالْفَضْرِ ، وَلِقَاءَةً (الْأَخِيْرَةُ عَنْ ابْنِ جَيْ) ، وَاسْتَضَمَّهَا وَدَفَعَهَا بِعُقُوبٍ فَقَالَ : هِيَ مُوَلَّدَةٌ لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْمَصَادِرُ فِي ذَلِكَ ثَلَاثَةٌ عَشْرٌ مَصْدَرًا ، تَقُولُ لِقِيْتُهُ لِقَاءً وَلِقَاءَةً وَتَلْقَاءُ وَلِقِيًّا وَلِقِيًّا وَلِقِيَانًا وَلِقِيَانًا وَلِقِيَانَةً وَلِقِيَّةً وَلَقِيَ وَلَقِيَ ، فِيهَا حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَلِقَاءَةً ؛ قَالَ : وَشَاهِدُ لَقِيَ قَوْلُ قَيْسِ بْنِ الْمُلوِحِ : فَإِنْ كَانَ مَقْدُورًا لِقَاءَهَا لِقِيْتُهَا

وَلَمْ أُخْشَ فِيهَا الْكَاشِحِينَ الْأَعْدِيَا
وَقَالَ آخَرُ :
فَإِنَّ لِقَاءَهَا فِي الْمَنَامِ وَعَبِيْرُو
وَإِنْ لَمْ تَجِدْ بِالْبَدَلِ عِنْدِي لَرَابِحُ
وَقَالَ آخَرُ :

فَلَوْلَا اتِّقَاءُ اللَّهِ مَا قُلْتُ مَرَجِيًّا
لِأَوَّلِ شَيْئَاتِهِ طَلْعُنْ وَلَا سَهْلًا

وَقَدْ زَعَمُوا حَلْمًا لِقَاكَ فَلَمْ يَرِدْ
بِحَمْدِ الَّذِي أَعْطَاكَ حَلْمًا وَلَا عَقْلًا
وَقَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلِقَاءَهُ طَائِيَّةٌ ؛ أَنْشَدَ
اللَّحْيَانِيُّ :

لَمْ تَلْقُ خَيْلٌ قَبْلَهَا مَا قَدْ لَقَتْ
مِنْ غَيْبِ هَاجِرٍ وَسَيْرِ مُسَادٍ
اللَّبِثُ : وَلِقِيَّةٌ لِقِيَّةً وَاحِدَةً وَلِقَاءَةً
وَاحِدَةً ، وَهِيَ أَقْبَحُهَا عَلَى جَوَازِهَا ، قَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ : وَلِقِيَانَةٌ وَاحِدَةٌ وَلِقِيَّةٌ
وَاحِدَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَلَا يُقَالُ
لِقَاءَةً ، فَإِنَّمَا مُوَلَّدَةٌ لَيْسَتْ بِصَفِيْحَةٍ عَرَبِيَّةٍ ،
قَالَ ابْنُ بَرِّي : إِنَّمَا لَا يُقَالُ لِقَاءَةً لِأَنَّ الْفَعْلَةَ
لِلْمَرْوَةِ الْوَاحِدَةِ إِنَّمَا تَكُونُ سَاكِئَةً الْعَيْنِ ،
وَلِقَاءَةً مُحَرَّكَةَ الْعَيْنِ . وَحَكَى ابْنُ دُرْسُوتَيْدٍ :
لَقِيَ وَلِقَاءَةً مِثْلُ قَدَى وَقَدَاةٍ مُصْدَرِ قَدَيْتِ تَقْدَى

وَاللَّقَاءُ : نَقِيضُ الْحِجَابِ ؛
ابْنُ سَيْدَةَ ؛ وَالْإِسْمُ التَّلْقَاءُ ؛ قَالَ سَيِّوْنِي :
وَلَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ ، إِذْ لَوْ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ
لَفَتَحَتْ التَّاءُ ، وَقَالَ كُرَاعٌ : هُوَ مَصْدَرٌ
نَادِرٌ ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا التَّلْيَانُ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَالتَّلْقَاءُ أَيْضًا مَصْدَرٌ مِثْلُ
الْقَاءِ ؛ وَقَالَ الرَّاحِي :

أَمَلْتُ خَيْرَكَ هَلْ تَأْتِي مُوَاعِدُهُ
فَالْيَوْمَ قَصَّرَ عَنْ تَلْقَائِهِ الْأَمْلُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَمَلْتُ خَيْرَكَ ، بِكَسْرِ
الْكَافِ ، لِأَنَّهُ يُخَاطَبُ مَحْبُوبَتُهُ ؛ قَالَ :
وَكَذَا فِي شِعْرِهِ ، وَفِيهِ عَنْ تَلْقَائِكَ بِكَافِ
الْخِطَابِ ؛ وَقَبْلَهُ :
وَمَا صَرَمْتُكَ حَتَّى قُلْتُ مُعْلِيَّةً :

لَا نَاقَةَ لِي فِي هَذَا وَلَا جَمَلُ
وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ
اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ،
وَالْمَوْتُ دُونَ لِقَاءِ اللَّهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
الْمُرَادُ بِلِقَاءِ اللَّهِ الْمَصِيْبُ إِلَى الدَّارِ الْآخِرَةِ ،
وَطَلَبُ مَا عِنْدَ اللَّهِ ، وَلَيْسَ الْعَرَضُ بِدِ
الْمَوْتِ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ يَكْرَهُهُ ، فَمَنْ تَرَكَ الدُّنْيَا
وَأَبْتَضَّهَا أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، وَمَنْ آثَرَهَا وَرَسَخَ
إِلَيْهَا كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَهْوِلُ إِلَيْهِ

بِالْمَوْتِ . وَقَوْلُهُ : وَالْمَوْتُ دُونَ لِقَاءِ اللَّهِ ،
يُبَيِّنُ أَنَّ الْمَوْتَ غَيْرَ اللِّقَاءِ ، وَلِكَيْلِكَ مُتَعَرِّضٌ
دُونَ الْعَرَضِ الْمَطْلُوبِ ، فَيَجِبُ أَنْ يَصْبِرَ
عَلَيْهِ ، وَيَحْتَمِلَ مَشَاقِقَهُ حَتَّى يَهْوِلَ إِلَى الْفَوْزِ
بِاللِّقَاءِ .

ابْنُ سَيْدَةَ : وَتَلْقَاءُهُ وَالتَّلْقَاءُ وَالتَّلْقِيَانُ
وَتَلْقِيَانًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «لِيُنذِرَ يَوْمَ
التَّلَاقِ» ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ يَوْمَ التَّلَاقِ لِتَلَاقِ أَهْلِ
الْأَرْضِ وَأَهْلِ السَّمَاءِ فِيهِ . وَالتَّلَقُّوْا وَتَلَقَّوْا
بِمَعْنَى .

وَجَلَسَ تَلْقَاءَهُ ، أَيْ حِذَاءَهُ ؛ وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

أَلَا حَيْدًا مِنْ حُبِّ عَفْرَاءٍ مُلْتَقَى
نَعْمَ وَأَلَا لَاحِيْتُ بِلْتَقِيَانِ
فَسَرَهُ فَقَالَ : أَرَادَ مُلْتَقَى شَفْتَيْهَا ، لِأَنَّ التَّلْقَاءَ
نَعْمَ وَلَا إِنَّمَا يَكُونُ هُنَالِكَ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ
حَيْدًا هِيَ مُتَكَلِّمَةٌ وَسَاكِئَةٌ ، يُرِيدُ بِمُلْتَقَى نَعْمَ
شَفْتَيْهَا ، وَبِأَلَا لَا تَكَلِّمَهَا ، وَالمَعْتَقِيَانِ
مُتَجَاوِرَانِ .

وَاللَّقِيَانُ (١) . الْمُتَلْقِيَانِ .
وَرَجُلٌ لَقِيَ وَمُلْتَقَى وَمُلْتَقَى وَلِقَاءَهُ يَكُونُ
ذَلِكَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، وَهُوَ فِي الشَّرِّ أَكْثَرُ .
اللَّبِثُ : رَجُلٌ شَقِيَ لَقِيَ ، لَا يَزَالُ يَلْقَى
شَرًّا ، وَهُوَ إِتْبَاعٌ لَهُ .

وَتَقُولُ : لَاقَيْتُ بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ .
وَلَاقَيْتُ بَيْنَ عَرْفِي قَضِيْبٍ أَيْ حَيْثُ حَتَّى
تَلَاقِيَا وَالتَّلْقِيَا . وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَقْبَلَ شَيْئًا أَوْ
صَادَفَهُ فَقَدْ لَقِيَهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا .

وَاللَّقِيَانُ : كُلُّ شَيْئَيْنِ يَلْقَى أَحَدَهُمَا
صَاحِبَهُ فَهِيَ لَقِيَانٌ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا قَالَتْ إِذَا لَقِيَ
الْحَتَّانَانِ فَقَدْ وَجِبَ الْعُسْلُ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيْ حَاذَى أَحَدَهُمَا الْآخَرَ ،
وَسَوَاءٌ تَلَامَسَا أَوْ لَمْ يَتَلَامَسَا ، يُقَالُ : لَقِيَ
الْفَارِسَانِ إِذَا تَحَاذَيَا وَتَلَامَسَا ، وَتَطَهَّرُ فَاذِنُهُ

(١) قوله : «اللقيان» كذا في الأصل والهمك
بتخفيف الياء ، والذي في القاموس وتكلة الصاغاني
بشدها وهو الأشبه .

فيما إذا لف على عضو خرفة ثم جامع ، فإن الغسل يجب عليه ، وإن لم يلمس الختان الختان . وفي حديث النخعي : إذا اتقى الماء فقد تم الطهور ؛ قال ابن الأثير : يريد إذا طهرت العضوين من أعضائك في الوضوء ، فاجتمع الماء في الطهور لهما فقد تم طهورهما للصلاة ، ولا يبالي أيهما قدم ؛ قال : وهذا على مذهب من لا يوجب الترتيب في الوضوء ، أو يريد بالعضوين البدن والرجلين في تقديم اليمنى على اليسرى أو اليسرى على اليمنى ، وهذا لم يشترطه أحد .

والأقيبة : واحد من قولك لقي فلان الألقى من شر وعسر . ورجل ملقى : لا يزال يلقاه مكرهه . وُلِّيتُ منه الألقى (عن اللحياني) ، أي الشدايد ، كذلك حكاه بالتحفيف .

والملاقي : أشرف نواحي أعلى الجبل ، لا يزال يشتل عليها الغل يحتمس بها من الصياد ؛ وأنشد :

إذا سامت على الملقاؤ ساما
قال أبو منصور : الرواة رَوَوْا :

إذا سامت على الملقات ساما
واجدها ملقة ، وهي الصفاة الملساء ، والميسم فيها أصليّة ، كذا روى عن ابن السكيت ، والذي رواه الليث ، إن صح ، فهو ملقى ما بين الجبلين . والملاقي أيضاً : شعب رأس الرجم ، وشعب دون ذلك ، واحدها ملقى وملقاة ؛ وقيل : هي أذن الرجم من موضع الولد ؛ وقيل : هي الاسك ؛ قال الأعشى يذكر أم علقمة :
وكن قد أبقيت منه أذى

عند الملاقي وافي الشافر الأضمي : السلاجمة الضيقة الملاقي ، وهو مازم الفرج ومضايقه . وتلفت المرأة ، وهي تلتق : علقته ، وقلما أتى هذا البناء للمؤنث بغير هاء . الأضمي : تلفت الرجم ماء الفحل إذا قبلته

وارتجت عليه . والملاقي من الناقة : لحم باطن حياضها ، ومن الفرس لحم باطن ظنبها .

وألقي الشيء : طرحه . وفي الحديث : إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يُلقي لها بالاً يهوي بها في النار ، أي ما يحضر قلبه لما يقوله منها ، والبال : القلب . وفي حديث الأحنف : أنه نعى إليه رجلٌ فما ألقي لذلك بالاً ، أي ما استمع له ولا انحرت به ؛ وقوله :

بمسيكون من حذار الألقاء
بتلعات كجدوع الصبصاء
إنما أراد أنهم بمسيكون بخيران السيفة خشية أن تلقهم في البحر ، ولقاه الشيء ولقاه إليه وبه . فسر الزجاج قوله تعالى : « وإنك لتلقى القرآن » ؛ أي يلقي إليك وحياً من عند الله . واللقى : الشيء الملقى ، والجمع ألقاء ؛ قال الحارث بن حذرة :

فتأوت لهم قراضة من
كل حتى كأنهم ألقاء
وفي حديث أبي ذر : مالي أراك لقي بقي ؟ هكذا جاء محققين في رواية يوزن عصاً .

واللقى : الملقى على الأرض ، والبقى إنباع له . وفي حديث حكيم بن حزام : وأخذت ثيابها فجعلت لقي ، أي مزماة ملقاة . قال ابن الأثير : قيل أصل اللقي أنهم كانوا إذا طافوا خلعوا ثيابهم ، وقالوا لا تطوف في ثياب عصينا الله فيها ، فيلقونها عنهم ، ويسمون ذلك الثوب لقي ، فإذا قصفوا نسكهم لم يأخذوها ، وتركوها بحالها ملقاة . أبو الهيثم : اللقي ثوب المحرم يلقيه إذا طاف بالبيت في الجاهلية ، وجمعه ألقاء . واللقى : كل شيء مطروح متروك كاللقطة والأقيبة ؛ ما ألقي . وقد تلاقوا بها : كحاجوا (عن اللحياني) . أبو زيد : ألقيت عليه أقيبة كقولك ألقيت عليه أحجية ، كل ذلك يقال ؛ قال الأزهري :

منها كلمة معاوية يلقها عليه ليستخرجها . ويقال : هم يتلاقون بالقيبة لهم .

ولقاه الطريق : وسطه (عن كراع) . ونهى النبي ، ﷺ ، عن تلقي الركبان ؛ وروى أبو هريرة ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ، ﷺ : لا تلقوا الركبان أو الأجلاب ، فمن تلقاه فاشترى منه شيئاً فصاحبه بالخيار إذا أتى السوق ؛ قال الشافعي : وبهذا أخذ إن كان ثابتاً ؛ قال : وفي هذا دليل أن البيع جائز غير أن لصاحبه الخيار بعد قدوم السوق ، لأن شراءها من البدوي قبل أن يصير إلى موضع المساومين من الغرور يوجب التقصير من الثمن ، فله الخيار ؛ وتلقى الركبان : هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد ويخبره بكساد ما معه كدياً ، ليشتري منه سلعته بالوكس وأقل من ثمن العتل ، وذلك تغريب محرم ، ولكن الشراء منعقد ، ثم إذا كذب وطهر الغبن ثبت الخيار للبائع ، وإن صدق ففيه على مذهب الشافعي خلاف .

وفي الحديث : دخل أبو قارظ مكة فقالت قرين حليفنا وعصداً وملقتي أكفنا ، أي أيدنا تلتقى مع يده وتجتمع ، وأراد به الحلف الذي كان بينه وبينهم . قال الأزهري : والتلقى هو الاستقبال ؛ ومنه قوله تعالى : « وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم » ؛ قال الفراء : يريد ما يلقى دفع السيئة بالحسنة إلا من هو صابر أو ذو حظ عظيم ، فانكها لتأنيث إرادة الكلمة ؛ وقيل في قوله تعالى : « وما يلقاها » أي ما يعلمها ويوقن لها إلا الصابر .

وتلقاه أي استقبله . وفلان تلقى فلاناً ، أي يستقبله . والرجل يلقى الكلام ، أي يلقنه . وقوله تعالى : « إذ تلقونه بالسبيكم » ؛ أي يأخذ بعض عن بعض . وأما قوله تعالى : « تلقى آدم من ربه

كلمات؛ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ أَخَذَهَا عَنْهُ، وَبِئْتَلُهُ لَقِينَهَا وَتَلَقَّتْهَا؛ وَقِيلَ: «فَلَقَى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ» أَيْ تَعَلَّمَهَا وَدَعَا بِهَا. وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: وَيُلْقَى الشُّعْبُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْحَمِيدِيُّ لَمْ يَضْبِطِ الرُّوَاةُ هَذَا الْحَرْفَ؛ قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ يُلْقَى بِمَعْنَى يُتْلَى وَيَتَعَلَّمُ وَيَتَوَاصَى بِهِ وَيُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ»؛ أَيْ مَا يُعَلِّمُهَا وَيُنَبِّئُهَا، وَلَوْ قِيلَ يُلْقَى، مُحْفَفَةٌ الْقَافِ، لَكَانَ أَبْعَدَ، لِأَنَّهُ لَوْ أُلْقِيَ لَتَرَكَّ وَلَمْ يَكُنْ مُوجُودًا، وَكَانَ يَكُونُ مَدْحًا، وَالْحَدِيثُ مَبْنِيٌّ عَلَى الدَّمِّ، وَلَوْ قِيلَ يُلْقَى، بِالْفَاءِ، بِمَعْنَى يُوجَدُ لَمْ يَسْتَقِيمَ، لِأَنَّ الشُّعْبَ مَا زَالَ مُوجُودًا.

اللَّيْثُ: الْاسْتِيفَاءُ عَلَى الْقَفَا، وَكُلُّ شَيْءٍ كَانَ فِيهِ كَالِإِنْبَاطِ فِيهِ اسْتِيفَاءٌ، وَاسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ، وَقَالَ فِي قَوْلِ جَرِيرٍ: لَقِيَ حَمَلَتَهُ أُمُّهُ وَهِيَ ضَيْفَةٌ جَعَلَ الْبَيْعُ لَقَى، لَا يُدْرَى لِمَنْ هُوَ، وَابْنُ مَنْ هُوَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَانَهُ أَرَادَ أَنَّهُ مَنبُودٌ لَا يُدْرَى ابْنُ مَنْ هُوَ.

الجَوْهَرِيُّ: وَاللَّقَى، بِالْفَتْحِ، الشَّيْءُ الْمَلْقَى لِهَوَانِهِ، وَجَمَعَهُ الْقَاءُ؛ قَالَ: فَلَيْتَكَ حَالَ الْبَحْرِ دُونَكَ كُلَّهُ وَكَسَّتُ لَقَى تَجْرِي عَلَيْكَ السَّوَائِلُ قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَالَ ابْنُ جَنِّي قَدْ يَجْمَعُ الْمَصْدَرُ جَمْعَ اسْمِ الْفَاعِلِ لِمَشَابَهَتِهِ لَهُ، وَأَنْشَدَ هَذَا الْبَيْتَ، وَقَالَ: السَّوَائِلُ جَمْعُ سَبَلٍ، فَجَمَعَهُ جَمْعَ سَائِلٍ؛ قَالَ: وَبِئْتَلُهُ: فَإِنَّكَ يَا عَامِرَ ابْنَ فَارِسٍ قُرْزَلُو مُعِيدٌ عَلَى قَيْلِ الْخَنَا وَالْهَوَاجِرِ فَالْهَوَاجِرُ جَمْعُ هُجِرٍ؛ قَالَ: وَبِئْتَلُهُ: مَنْ يَقْعَلُ الْحَيْرَ لَا يَدْعُمُ جَوَازِيَهُ

فِي مَنْ جَعَلَهُ جَمْعَ جَزَاءٍ؛ قَالَ: وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ فِي اللَّقَى أَيْضًا:

تَرَوَى لَقَى الْقَى فِي صَفْصَفٍ تَضَهَّرَهُ الشَّمْسُ فَمَا يَنْصَهَرُ وَالْقَيْتَهُ أَيْ طَرَحْتَهُ. تَقُولُ: الْقَى مِنْ يَدِكَ،

وَأَلْقَى بِهِ مِنْ يَدِكَ، وَالْقَيْتُ إِلَيْهِ الْمَوَدَّةُ وَبِالْمَوَدَّةِ.

• لَكَأَ: لَكَى بِالْمَكَانِ: أَقَامَ بِهِ كَلِكِي. وَلَكَأَهُ بِالسَّوْطِ لَكَتًا: ضَرَبَهُ. وَلَكَاتُ بِهِ الْأَرْضُ: ضَرَبَتْ بِهِ الْأَرْضُ. وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّ لَكَاتٍ بِهِ وَلَتَاتُ بِهِ، أَيْ رَمَتْهُ. وَتَلَكَأَ عَلَيْهِ: اعْتَلَّ وَأَبْطَأَ. وَتَلَكَاتُ عَنِ الْأَمْرِ تَلَكُّوًا: تَبَاطَأَتْ عَنْهُ وَتَوَقَّفَتْ وَاعْتَلَّتْ عَلَيْهِ وَامْتَنَعَتْ. وَفِي حَدِيثِ الْمَلَاعِنَةِ: فَتَلَكَاتُ عِنْدَ الْحَامِسَةِ، أَيْ تَوَقَّفَتْ وَتَبَاطَأَتْ أَنْ تَقُولَهَا. وَفِي حَدِيثِ زِيَادٍ: أُنِيَ بِرَجُلٍ فَتَلَكَأَ فِي الشَّهَادَةِ.

• لَكَبٌ: التَّهْنِيبُ: أَبُو عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ الْمَلَكَةُ الثَّقَلَةُ الْكَثِيرَةُ الشَّحْمِ وَاللَّحْمِ وَالْمَلَكَةُ: الْقِيَادَةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• لَكَتٌ: اللَّكَّتُ^(١): تَشَقُّقٌ فِي مِشْفَرِ الْبَعِيرِ.

• لَكَثٌ: اللَّكْتُ: الرَّسْخُ مِنَ اللَّبَنِ يَجْمَدُ عَلَى حَرْفِ الْإِنَاءِ، فَتَأْخُذُهُ بِيَدِكَ.

وَلَكْنُهُ لَكَتًا وَلَكَاتًا: ضَرَبَهُ بِيَدِهِ أَوْ رَجَلِهِ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً:

مِدْلٌ يَبْعُضُ إِذَا نَالَهُنَّ مِرَارًا وَيُدْنِينَ فَاهُ لِكَاتًا

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّكْتُ وَاللَّكَاتُ الضَّرْبُ، وَلَمْ يَخُصَّ بَدَأَ وَلَا رَجَلًا؛ وَقَالَ كُرَاعٌ: اللَّكَاتُ الضَّرْبُ، بِالضَّمِّ، وَاللَّكَاتَةُ أَيْضًا: دَاءٌ يَأْخُذُ الْقَتَمَ فِي أَشْدَاقِهَا وَشَفَاهِهَا، وَهُوَ مِثْلُ الْقُرْحِ، وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ مَا تَكْدُمُ التَّبْتُ، وَهُوَ قَصِيرٌ، صَغِيرُ الْفَرْعِ اللَّخْيَانِيُّ: اللَّكَاتُ وَاللَّكَاتُ دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِزِيلَ، وَهُوَ شَيْءٌ الْبَرِّ يَأْخُذُهَا فِي أَفْوَاهِهَا. تَعَلَّبُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ الْفَرَّاءِ: اللَّكَّائِيُّ

(١) قوله: «اللكت» أى بالثناة الفوقية محركا. أئنه ابن سیده وحده فى المحكم؛ وأهمله الجحد وأئنه بالثناة تبعاً للصاغاني والتهديب.

الرَّجُلُ الشَّدِيدُ الْبِيَاضِ، مَأْخُذٌ مِنَ اللَّكَاتِ، وَهُوَ الْحَجَرُ الْبَرَّاقُ الْأَمْلَسُ، وَيَكُونُ فِي الْحِصِّ. عَمْرُو عَنْ أَبِيهِ: اللَّكَاتُ الْحِصَّاصُونَ، الصَّنَاعُ مِنْهُمْ لَا الشُّجَارُ.

• لَكَحٌ: لَكَحَهُ يَلْكَحُهُ لَكَحًا: ضَرَبَهُ بِيَدِهِ وَهُوَ شَبِيهُ بِالْوَكْرِ؛ قَالَ:

يَلْهَرُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا يَلْكَحُهُ وَأَوْرَدَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا غَيْرَ مُرَدِّفٍ فَقَالَ:

يَلْهَرُهُ طَوْرًا وَطَوْرًا يَلْكَحُ حَتَّى تَرَاهُ مَا يَلَا يَرْبَحُ

• لَكَدٌ: لَكَدَ الشَّيْءُ فِيهِ لَكَدًا، إِذَا أَكَلَ شَيْئًا لَرْجًا فَلَزِقَ فِيهِ مِنْ جَوْهَرِهِ أَوْ لَوْنِهِ. وَلَكَدَ بِهِ لَكَدًا وَالتَّكَدُّ: لَزِمَهُ فَلَمْ يَفَارِقْهُ. وَعَوْنِبَ رَجُلٌ مِنْ طَبِئِي فِي أَمْرَاتِهِ فَقَالَ: إِذَا التَّكَدَّتْ بِهَا يَسْتَوِي لَمْ أَبَالِ أَنْ التَّكَدَّ بِأَيْسُوها؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هَكَذَا حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَمْ أَبَالِ، بِإِثْنَاتِ الْأَلْفِ، كَقَوْلِكَ لَمْ أَرَامِ؛ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَلَكَدَ فَلَانٌ فَلَانًا، إِذَا اعْتَمَقَ تَلَكَدًا.

وَيُقَالُ: رَأَيْتُ فَلَانًا مَلَكَدًا فَلَانًا، أَيْ مُلَازِمًا. وَتَلَكَدَ الشَّيْءُ: لَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا.

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ: إِذَا كَانَ حَوْلَ الْجَرِّحِ قَبْحٌ وَلَكَدٌ، فَاتَّبِعْهُ بِصُوقَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَاغْسِلْهُ.

يُقَالُ: لَكَدَ الدَّمُّ بِالْجِلْدِ، إِذَا لَصِقَ. وَلَكَدَهُ لَكَدًا: ضَرَبَهُ بِيَدِهِ أَوْ دَفَعَهُ. وَلَا كَدَ قَيْدَهُ: مَشَى فَنَازَعَهُ الْقَيْدُ خِطَاءَهُ^(٢).

وَيُقَالُ: إِنَّ فَلَانًا يَلَاكِدُ الْغُلَّ لَيْلَتَهُ، أَيْ يُعَالِجُهُ؛ قَالَ أَسَامَةُ الْهَدَلِيُّ يَصِفُ رَامِيًا: فَمَدَّ ذِرَاعِيهِ وَأَجْتَأَ صُلْبَهُ وَفَرَّجَهَا عَطْفِي مُرًّا مَلَكَدِ^(٣)

(٢) قوله: «خطاءه» بالمد جمع خطوة بالفتح كركوة وركاء أفاده فى الصحاح.

(٣) قوله: «مر ملاكيد» تحريف صوابه مر ملاكيد، بالرفع، فالبيت من قصيدة مرفوعة الروى، وقد نبه مصحح طبعة بولاق على هذا الخطأ فى مادة «عطف»، والرواية هناك: مَرَّزُهُ مَلَكَدِ.

[عبد الله]

وَيُقَالُ : لَكَدَ الوَسْخُ يَدِيهِ ، وَلَكَدَ شَعْرَهُ ، إِذَا تَلَبَّدَ الأَصْمَعِيُّ : لَكَدَ عَلَيْهِ الوَسْخُ ، بِالْكَسْرِ ، لَكَدًا ، أَي لَزِمَهُ وَلَصِقَ بِهِ . وَرَجُلٌ لَكَدٌ نِكَدٌ : لَحَزَ عَسِيرٌ ، لَكَدَ لَكَدًا ، قَالَ صَحْرُ العَيْ :

وَاللَّهُ لَوَاسِعَتِ مَقَالَتَهَا
شَيْخًا مِنَ الرُّبِّ رَأْسُهُ لَيْدٌ
لَفَاتِحِ النَّيِّحِ يَوْمَ رُؤْيَيْهَا
وَكَانَ قَبْلَ انْتِبَاعِهِ لَكَدٌ
وَالأَلَكُدُ : اللَّيِّمُ المُنْقَرُ بِالقَوْمِ ،
وَأَنشَدَ :

يُنَاسِبُ أَقْوَامًا لِيُحَسِبَ فِيهِمْ
وَيُتْرِكُ أَضْلًا كَانَ مِنْ جِذْمِ الكَدَا
وَلَكَادٌ وَمَلَكَدٌ : اسْمَانِ .
وَالْمَلَكَدُ شَيْبَةٌ مُدْقٌ يَدُقُّ بِهِ .

• لَكَرَهُ . لَكَرَهُ يَلْكَرُهُ لَكَرًا : وَهُوَ الضَّرْبُ بِالجَمْعِ فِي جَمِيعِ الجَسَدِ ، وَقِيلَ : اللُّكَرُ هُوَ الوَجْهُ فِي الصَّدْرِ يَجْمَعُ اليَدَ ، وَكَذَلِكَ فِي الحَتَكِ . وَفِي الحَدِيثِ : لَكَرَنِي لَكَرَةً ، قَالَ : اللُّكَرُ المُدْعَفُ فِي الصَّدْرِ بِالكَفِّ ، وَلَقَرَهُ وَلَكَرَهُ بِمعْنَى واحِدٍ ، وَأَنشَدَ :

لَوْلَا عِذارُ لَلْكَرْتِ كَرَزَمَةٌ
قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَلِكَرَّزَ قَبِيلَةٌ مِنْ رَبِيعَةَ ، وَمِنْ أمثَالِ العَرَبِ : يَحْمِلُ شَيْئًا ، وَيُقَدِّي لُكَرَّزًا ، وَلَهُ قِصَّةٌ ، وَهِيَ ابْنَا أَفْصَى بْنِ عَبْدِ القَيْسِ بْنِ أَفْصَى بْنِ دُعْمَى بْنِ جَدِيلَةَ ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ يُعَانِي مِرَاسَ العَمَلِ فَيَجْرُمُ ، وَيَحْطَى غَيْرَهُ فَيَكْرُمُ .

• لَكَسَ . إِنَّهُ لَشَكِيسٌ لَيْسٌ ، أَي عَسِيرٌ (حِكَاةٌ تُعَلَّبُ مَعَ أَشْيَاءِ إِثْبَاعِيٍّ) ، قَالَ ابْنُ سِيْدَةَ : فَلَا أَذْرَى الأَكْسِ إِثْبَاعٌ أَمْ هِيَ لَفْظَةٌ عَلَى حَدِيثِهَا كَشَكِيسٍ .

• لَكَعٌ . اللُّكْعُ : وَسِخٌ القَلْفَةِ لَكَعَ عَلَيْهِ الوَسْخُ لَكَعًا ، إِذَا لَصِقَ بِهِ وَلَزِمَهُ . وَاللُّكْعُ : التَّهْرُ فِي الرِّضَاعِ . وَلَكَعَ الرَّجُلُ الشَّاةَ ، إِذَا

نَهَرَهَا ، وَنَكَعَهَا إِذَا فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ عِنْدَ حَلْبِهَا . وَهُوَ أَنْ يَضْرِبَ ضَرْعَهَا لِتَدِيرَ .
وَاللُّكْعُ : المَهْرُ وَالجَحْشُ ، وَالأُنثَى بِالهاءِ ، وَيُقَالُ لِلصَّبِيِّ الصَّغِيرِ أَيْضًا لُكْعٌ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّمْ لُكْعٌ ، يَعْنِي الحَسَنَ أَوْ الحُسَيْنَ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ . قَالَ ابْنُ الأَثيرِ فِي هَذَا المَكَانِ : فَإِنْ أُطْلِقَ عَلَى الكَبِيرِ أُرِيدَ بِهِ الصَّغِيرُ العِلْمُ وَالعَقْلُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الحَسَنِ : قَالَ لِرَجُلٍ بِالكُكْعِ ، يُرِيدُ بِالصَّغِيرِ فِي العِلْمِ .

وَاللُّكَيْعَةُ : الأُمَّةُ اللَّيِّمَةُ . وَلَكَعَ الرَّجُلُ يَلْكَعُ لَكَعًا وَلَكَاعَةً : لَوَّمٌ وَحَقَنٌ . وَفِي حَدِيثِ أَهْلِ البَيْتِ : لَا يُحِبُّنَا أَلْكَعُ ^(١) . وَرَجُلٌ أَلْكَعٌ وَلُكْعٌ وَلُكَيْعٌ وَلَكَاعٌ وَمَلَكَعَانٌ وَلُكُوعٌ : لَيِّْمٌ دَنِيٌّ ، وَكُلُّ ذَلِكَ يُوصَفُ بِهِ الحَقِيقُ . وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ إِيَّاسَ بْنَ مُعاوِيَةَ رَدَّ شهادَتِي ، فَقَالَ : يَا مَلَكَعَانُ لِمَ رَدَدْتَ شهادَتَهُ ؟ أَرَادَ حَدَاثَةَ سِنِّهِ أَوْ صِغَرَهُ فِي العِلْمِ ، وَالمِيمُ وَالثَّوْنُ زَائِدَتَانِ ، وَقَالَ رُوَيْتُ :

لَا أَتَّبِعِي فَضْلَ امْرِئٍ لُكُوعٍ
جَعَدَ اليَدَيْنِ لِحَزِّ مَنُوعٍ
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى فِي المَلَكَعَانِ :

إِذَا هَوْدِيَةٌ وَوَلَدَتْ غَلامًا
لِيسِدْرِيٍّ فَذَلِكَ مَلَكَعَانٌ
وَيُقَالُ : رَجُلٌ لُكُوعٌ ، أَي ذَلِيلٌ عَبْدٌ النَفْسِ ، وَقَوْلُهُ :

فَأَقْبَلْتُ حُمُرَهُمْ هَوِابِعا
فِي السَّكَنِينِ تَحْمِيلُ الأَلاكِعا

كَسَّرَ الأَلْكَعُ تَكْسِيرَ الأَسْمَاءِ حِينَ غَلَبَ ، وَإِلَّا فَكَانَ حُكْمُهُ تَحْمِيلُ اللُّكْعِ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَلَى النَّسَبِ ، أَوْ عَلَى جَمْعِ الجَمْعِ . وَالمَرأَةُ لَكَاعٌ ، مِثْلُ قَطَامٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِمَوْلَاةٍ لَهُ أَرَادَتْ الخُرُوجَ مِنَ المَدِينَةِ : أَقْعِدِي لَكَاعِ ! وَمَلَكَعَانَةٌ وَلُكَيْعَةٌ وَلُكُوعَةٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ

(١) قوله : ولا يجينا ألكع ، كذا بالأصل ، والذي في النهاية : لا يجينا اللكع والمهيوس .

أَنَّهُ قَالَ لِأَمِيَّةَ . وَأَها : بِالكُفَاءِ ، أَتَشْبِهِينَ بِالْحَرَايِرِ ؟ قَالَ أَبُو العَرِيبِ النَّضْرِيُّ :

أَطُوفُ مَا أَطُوفُ نَمَّ آوِي
إِلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لَكَاعٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : قَالَ الفَرَّاءُ تَثْنِيَةُ لَكَاعٍ ^(٢)

أَنْ تَقُولَ يَا ذَوَاتِي لُكَيْعَةٌ أَقْبِلَا ، وَيَا ذَوَاتِي لُكَيْعَةٌ أَقْبِلِينَ . وَقَالُوا فِي التَّدَاةِ لِلرَّجُلِ : يَا لُكْعُ ، وَالمَرأَةُ يَا لَكَاعُ ، وَالمُتَشَبِّهُ يَا ذَوِي لُكْعُ ، وَقَدْ لَكَعَ لَكَاعَةً ، وَزَعَمَ سِيَوِيُّهُ أَنَّهَا لَا يُسْتَعْمَلانِ إِلا فِي التَّدَاةِ ، قَالَ :

فَلَا يُضْرَفُ لَكَاعٌ فِي المَعْرِفَةِ ، لِأَنَّهُ مَهْدُولٌ مِنْ أَلْكَعٍ . وَلَكَاعٌ : الأُمَّةُ أَيْضًا . وَاللُّكْعُ : العَبْدُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِهِمْ يَا لُكْعُ ، قَالَ : هُوَ اللَّيِّمُ ، وَقِيلَ : هُوَ العَبْدُ ، وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ العَيْبِيُّ الَّذِي لَا يَتَّبِعُهُ لِمَنْطِقِي وَلَا غَيْرِهِ ، مَأخُودٌ مِنَ المَلَكَعِ .

قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَالقَوْلُ قَوْلُ الأَصْمَعِيِّ ،

أَلَا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، دَخَلَ بَيْتَ فاطِمَةَ فَقَالَ : أَيُّنَ لُكْعٌ ؟ أَرَادَ الحَسَنَ ، وَهُوَ صَغِيرٌ ، أَرَادَ أَنَّهُ لَيِّمٌ لَا يَتَّبِعُهُ لِمَنْطِقِي وَمَا يُضْلِحُهُ ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ لَيِّْمٌ أَوْ عَبْدٌ . وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ مُعاذٍ ^(٣) : أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ بَيْتَهُ فَوَافَى لَكَاعًا قَدْ فَصَحَدَ امْرَأَتَهُ ،

أَبْذَهَبَ فَيُحْضِرُ أَرْبَعَةَ شُهَداءَ ؟ جَعَلَ لَكَاعًا ^(٤) صِفةً لِلرَّجُلِ نَعْنًا عَلَى فَعَالٍ ، قَالَ ابْنُ الأَثيرِ : فَهَلَّلَهُ أَرَادَ لُكْعًا ، وَفِي الحَدِيثِ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ اسْتَعْدَ النَّاسُ بِاللُّذْنِيا لُكْعُ ابْنِ لُكْعِ ، قَالَ :

(٢) قوله : وتثنية لكاع . إلخ . كذا

بالأصل ، ولعله : وتثنية لكاع وجمعه أن تقول يا ذواتي لكاع أقبلا ، ويا ذوات لكاع أقبلين ، كما لا يخفى .

(٣) قوله : وسعد بن معاذ . في النهاية سعد بن عبادة .

[عبد الله]

(٤) قوله : ولكاعا كذا ضبط في الأصل ،

وقال في شرح القاموس : لكاعا كسحاب ، ونصه : ورجل لكاع كسحاب لئيم ، ومنه حديث سعد أ رأيت إلخ .

أَبُو عَيْبِدٍ : اللَّكْعُ عِنْدَ الْعَرَبِ الْعَبْدُ ،
أَو اللَّيْمُ ؛ وَقِيلَ : الْوَسْعُ ؛ وَقِيلَ :
الْأَحْمَقُ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ لَكِيعٌ وَكَيْعٌ
وَوَكُوعٌ لَكُوعٌ : لَيْمٌ وَعَبْدٌ أَلْعُ أَوْ كَعٌ ؛
وَأَمَّا لَكَعَاهُ وَوَكَمَاهُ ، وَهِيَ الْحَمَاءُ ؛ وَقَالَ
الْبَكْرِيُّ : هَذَا شَتْمٌ لِلْعَبْدِ وَاللَّيْمِ .

أَبُو نَهْشَلٍ : يُقَالُ هُوَ لَكِعٌ لَا كَيْعٌ ،
قَالَ : وَهُوَ الضَّيْقُ الصَّدْرُ ، الْقَلِيلُ الْعَنَاءُ ،
الَّذِي يُوَخِّرُهُ الرَّجَالُ عَنْ أُمُورِهِمْ ، فَلَا يَكُونُ
لَهُ مَوْعٌ ، فَذَلِكَ اللَّكْعُ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ :
يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ خَبِيثَ الْفِعَالِ شَجِيحاً
قَلِيلَ الْخَيْرِ : إِنَّهُ لِلْكُوعِ .

وَبَنُو اللَّكَيْعَةِ : قَوْمٌ ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ :

هُم حَفِظُوا ذِمَارِي يَوْمَ جَاءَتْ
كَتَابُ مُسْرِفٍ وَبَنِي اللَّكَيْعَةِ
مُسْرِفٌ : لَقَّبُ مُسْلِمٌ بْنُ عُبَيْدِ الْمَرْيُ ،
صَاحِبَ وَقَعَةِ الْحَرَّةِ ، لِأَنَّهُ كَانَ أَسْرَفَ فِيهَا .
وَاللَّكْعُ : الَّذِي لَا يُبِينُ الْكَلَامَ .
وَاللَّكْعُ : اللَّسْعُ ؛ وَبَنُو قَوْلِ ذِي

الْإِضْبَعِ :
إِمَّا تَرَى نَبْلَهُ فَحَشْرَمَ حَشْدَ

شَاءَ إِذَا مَسَّ دَبْرَهُ لَكَعَا
يَعْنِي نَضَلَ السَّهْمَ . وَلَكَمَتَهُ الْعَرَبُ تَلَكَمَتْهُ
لَكَعَا . وَلَكَعَ الرَّجُلُ : أَسْمَعَهُ مَا لَا يَجْمَلُ ،
عَلَى الْمَثَلِ (عَنِ الْهَجَرِيِّ) . وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ
الذَّكْرُ لَكْعٌ ، وَالْأُنْثَى لَكَمَةٌ ، وَيُصْرَفُ فِي
الْمَعْرِفَةِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ ذَلِكَ الْمَعْدُولُ الَّذِي
يُقَالُ لِلْمَوْتِ مِنْهُ لَكَاعٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ صُرِدٍ
وَنَعْرِ ، أَبُو عَيْبِدَةَ : إِذَا سَقَطَتْ أُضْرَاسُ
الْفَرَسِ فَهِيَ لَكْعٌ ، وَالْأُنْثَى لَكَمَةٌ ، وَإِذَا
سَقَطَ فَمُهُ فَهِيَ الْأَلْكَعُ . وَالْمَلَاعِيحُ :

مَا خَرَجَ مَعَ السَّلَى مِنَ الْبَطْنِ مِنْ سَخْدٍ
وَصَادَةٍ وَغَيْرِهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لِلْعَبْدِ وَمَنْ
لَا أَصْلَ لَهُ : لَكْعٌ ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ
لَكُوعٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَنْتَ الْفَتَى مَادَامَ فِي الرَّهْرِ التَّدْيِ
وَأَنْتَ إِذَا اشْتَدَّ الزَّمَانُ لَكُوعُ

وَاللُّكَاعَةُ : شَوْكَةٌ تُحْتَطَبُ ، لَهَا سُوَيْفَةٌ
قَدْرُ الشَّيْرِ ، لَيْتَةٌ كَأَنَّهَا سَيْرٌ ، وَلَهَا فُرُوعٌ
مَمْلُوءَةٌ شَوْكاً ، وَفِي خِلَالِ الشَّوْكِ وَرَيْفَةٌ
لَا بَالَ بِهَا تَنْقِصُ ثُمَّ يَبْقَى الشَّوْكُ ، فَإِذَا
جَفَّتْ أَبْيَضَتْ ، وَجَمَعُهَا لَكَاعٌ .

• لَكَكَ • لَكَ الرَّجُلُ يَلُكُّهُ لَكَاً : ضَرَبَهُ
بِجَمْعِهِ فِي قَفَاهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِذَا ضَرَبَهُ
وَدَفَعَهُ ؛ وَقِيلَ لَكَهُ ضَرَبَهُ ، مِثْلُ صَكَّهُ .
الْأَضْمَعِيُّ : صَكَمْتُهُ وَلَكَمْتُهُ وَصَكَمَكْتُهُ
وَدَكَمَكْتُهُ وَلَكَمَكْتُهُ كُلَّهُ إِذَا دَفَعْتَهُ .

وَاللُّكَاكُ : الرَّحَامُ . وَالتَّكُّ الْوَرْدُ
التِّكَاكُ ، إِذَا ازْدَحَمَ وَضُرِبَ بَعْضُهُ بَعْضاً ؛
قَالَ رُوَيْبَةُ :

مَا وَجَدُوا عِنْدَ التِّكَاكِ الدَّوْسَ
وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ يَذْكُرُ قَلِيلاً :
صَبَحَنَ مِنْ وَشَحَى قَلِيلاً سَكَا
يَطْمُو إِذَا الْوَرْدُ عَلَيْهِ التَّكَا
وَشَحَى : اسْمٌ بِرِ ، وَالسُّكُّ : الضَّيْقَةُ .
وَعَسَكَرَ لَكَيْكَ : مُتَضَامٌ مُتَدَاخِلٌ ، وَقَدْ
التَّكَّ .

وَجَاءَنَا سَكَرَانٌ مَلُكَاً : كَقَوْلِكَ مُلْتَحَاً ،
أَيَّ يَابِساً مِنَ السُّكْرِ . وَالتَّكُّ الرَّجُلُ فِي
كَلَامِهِ : أَخْطَأَ . وَالتَّكُّ فِي حَجَبِهِ : أَبْطَأَ .
وَاللُّكُّ وَاللُّكَيْكُ : الصُّلْبُ الْمُكْتَبِرُ مِنَ
اللَّحْمِ ، مِثْلُ الدُّخَيْسِ وَاللَّيْمِ ؛ قَالَ :
وَهُوَ الْمَرْيُ بِاللَّحْمِ ، وَالْجَمْعُ اللَّكَاكُ .
وَقَرَسَ لَكَيْكَ اللَّحْمُ وَالْحَلْقُ : مُجْتَمِعُهُ ،
وَعَسَكَرَ لَكَيْكَ .

وَقَدْ التَّكَّتْ جَمَاعَتُهُمْ لِكَأَا أَي
ازْدَحَمَتْ ازْدِحَاماً . وَالتَّكُّ الْقَوْمُ :
ازْدَحَمُوا .

وَرَجُلٌ لَكِيٌّ : مُكْتَبِرٌ اللَّحْمِ . وَنَاقَةٌ لَكِيَّةٌ
وَلِكَاكٌ : شَدِيدَةُ اللَّحْمِ مَرْمِيَةٌ بِهِ رَمِيّاً ،
وَجَمَلٌ لِكَأَا كَذَلِكَ ، وَجَمَعُهَا لُكُكٌ
وَلِكَاكٌ ، عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ ، وَإِنِ اخْتَلَفَ
التَّأْوِيلَانِ . وَاللُّكَايِكُ مِنَ الْإِبِلِ : كَاللُّكَاكِ ؛
قَالَ :

أَرْسَلْتُ فِيهَا قَطِماً لِكَالِكَا
مِنَ الدَّرِيحِيَّاتِ جَعْداً آرِكَا
يَقْصُرُ مَشِياً وَيَطْوُلُ بَارِكَا
كَأَنَّهُ مُجَلَّلٌ دَرَانِكَا

وَبُرُوى : يَقْصُرُ يَعْنِي ، أَرَادَ يَقْصُرُ مَا شِئَاءَ
فَوَضَعَ الْفِعْلَ مُوَضِعَ الْإِسْمِ ؛ وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ
الْفَارِسِيُّ : يَقْصُرُ إِذَا مَشَى لِانْخِصَاصِ بَطْنِهِ
وَضَحِيحِهِ وَقَفَارِيهِ مِنَ الْأَرْضِ ؛ فَإِذَا بَرَكَ
رَأَيْتَهُ طَوِيلاً لِانْتِفَاعِ سَنَامِهِ ، فَهَوَّ بَارِكَا أَطْوَلُ
مِنْهُ قَائِماً ، يَقُولُ : إِنَّهُ عَظِيمُ الْبَطْنِ ، فَإِذَا
قَامَ قَصُرَ ، وَإِذَا بَرَكَ طَالَ ، وَالدَّرِيحِيَّاتُ :
الْحُمْرُ ، وَأَرَاكُ يَعْنِي يَرْوَعِي الْأَرَاكُ .
أَبُو عَيْبِدَةَ : اللَّكَايِكُ الْعَظِيمُ مِنَ الْجِبَالِ ؛
حَكَاهُ عَنِ الْقَرَاءِ . وَجَمَلٌ لِكَالِكٌ أَيُّ
ضَخْمٌ .

وَلَكَّتْ بِهِ : قَلَدَتْ ؛ قَالَ الْأَعْلَمُ :
عَنَّتْ لَهُ سَفَعَاءُ لُكُ
سَكَتَ بِالْبَصِيحِ لَهَا الْجَنَائِبُ
وَلُكُ لَحْمُهُ لَكَاً ، فَهَوَّ مَلُكُوكُ ؛
وَأَنْشَدَ :

إِلَى عَجَابَاتِ لَهُ مَلُكُوكَةٌ
فِي دُخَسٍ ذَرَمِ الْكُوعِ اثْنَانُ (١)
وَاللُّكُكُ : الضَّمْطُ ، يُقَالُ : لَكَمَكْتُهُ
لُكَاً .

وَلَكَ اللَّحْمُ يَلُكُّهُ لَكَاً : فَصَلَهُ عَنْ
عِظَامِهِ .

اللَّبِيثُ : اللَّكُّ صِينُ أَحْمَرَ يُصْنَعُ بِهِ جُلُودُ
الْمِعْرَى لِلْخِصَافِ وَغَيْرِهَا ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ .
وَاللُّكُّ ، بِالضَّمِّ : نُفْلُهُ يَرْكَبُ بِهِ التَّصْلُ فِي
النَّصَابِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَاللُّكَّةُ وَاللُّكُّ ،
بِضَمِّهَا ، عَصَارَتُهُ الَّتِي يُصْنَعُ بِهَا ؛ قَالَ
الرَّاحِي يَصِفُ رَقْمَ هَوَادِجِ الْأَعْرَابِ :
بِأَحْمَرَ مِنْ لُكِّ الْعِرَاقِ وَأَضْفَرَا

(١) قوله : «أثنان» في الطبقات جميعها
«اسان» بدون نقط . والصواب ما أثبتناه عن
التهديب . والأثنان جمع ين بالكسر وهو الشبيه
والنظير والمساوي .

[عبد الله]

قال ابن بَرِّي: وَقِيلَ لَا يُسَمَّى لُكَا بِالضَّمِّ إِلَّا إِذَا طُبِّخَ وَاسْتُخْرِجَ صَبْغُهُ. وَجِلْدٌ مَلَكُوكٌ: مَضْبُوعٌ بِاللُّكِّ. وَاللُّكَاءُ: الْجُلُودُ الْمَضْبُوعَةُ بِاللُّكِّ، اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالشَّجَرَاءِ. وَاللُّكُّ وَاللُّكُّ: مَا يُنْحَتُ مِنَ الْجُلُودِ الْمَلَكُوكَةِ فَشُدُّ بِهِ نُسْبُ السَّكَاكِينِ.
وَاللُّكِيكُ: اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ الرَّاعِي:

إِذَا هَبَطْتَ بَطْنَ اللَّكِيكِ تَجَاوَبَتْ بِهِ وَاطْبَاهَا رَوْضُهُ وَأَبَارِقُهُ وَرَوَاهُ ابْنُ جَبَلَةَ اللَّكَاكُ، وَهُوَ أَيْضاً مَوْضِعٌ.
« لَكُمْ » اللَّكْمُ: الضَّرْبُ بِالْيَدِ مَجْمُوعَةٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ اللَّكْرُ فِي الصَّدْرِ وَالِدْفَعُ، لِكَمَّةٍ يَلِكُمُهَا لِكْمًا، أَنْشَدَ الْأَضْمَعِيُّ:

كَانَ صَوْتٌ ضَرَعِيهَا تَشَابِلُ هَاتِيكَ هَاتَا حَتَّى تُكَابِلُ لَدُمُ الْعُجَا تَلِكُمُهَا الْجَنَادِلُ وَالْمَلِكَمَةُ: الْفُرْصَةُ الْمَضْرُوبَةُ بِالْيَدِ. وَخَفَّ يَلِكُمُكَ وَمَلِكُمُكَ وَكَتَامٌ: ضَلْبٌ شَدِيدٌ يَكْسِرُ الْحِجَارَةَ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ:

سَتَاتِيكَ مِنْهَا إِنْ عَمَرْتَ عَصَابَةَ وَخَفَانٌ لَكَامَانُ لِلْقَلْعِ الْكُنْدِ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: هَذَا شِعْرٌ لِلصَّبْرِ يَتَهَرَّأُ بِمَسْرُوقِهِ.
وَيُقَالُ: جَاءَنَا فُلَانٌ فِي نِخَافَيْنِ مُلَكَمَيْنِ، أَيْ فِي خَفَيْنِ مُرَقَعَيْنِ. وَالْمَلِكَمُ: الَّذِي فِي جَانِبِهِ رِقَاعٌ يَلِكُمُهَا بِهَا الْأَرْضُ. وَجَبَلُ اللَّكَامِ: مَعْرُوفٌ؛ التَّهْدِيبُ: جَبَلُ لُكَامٍ مَعْرُوفٌ بِنَاحِيَةِ الشَّامِ. الْجَوْهَرِيُّ: اللَّكَّامُ، بِالتَّشْدِيدِ، جَبَلٌ بِالشَّامِ.
وَمَلَكُومٌ: اسْمٌ مَاءٍ بِمَكَّةَ، شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

« لَكْن » اللَّكْنَةُ: عُجْمَةٌ فِي السَّلْسَانِ وَعَيْءٌ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَلَكْنُ بَيْنَ اللَّكْنِ. ابْنُ سَيْدَةَ: الْأَلَكْنُ الَّذِي لَا يُقِيمُ الْعَرَبِيَّةَ مِنْ عُجْمَةٍ فِي

لِسَانِهِ، لَكْنٌ لَكْنَا وَلَكْنَةٌ وَلَكُونَةٌ. وَيُقَالُ: بِهِ لَكْنَةٌ شَدِيدَةٌ وَلَكُونَةٌ وَلَكُونَةٌ.
وَلَكَانُ: اسْمٌ مَوْضِعٌ؛ قَالَ زُهَيْرٌ:
وَلَا لَكَانُ إِلَى وَادِي الْغَارِ وَلَا شَرِيقِي سَلَمَى وَلَا قَيْدٌ وَلَا رَهْمٌ^(١)
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: كَذَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ، وَخَطًّا مَنْ رَوَى فَالْأَلَكَانُ، قَالَ: وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ الطُّوسِيِّ أَيْضاً. الْمَبْرَدُ: اللَّكْنَةُ أَنْ تَعْتَرِضَ عَلَى كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِ اللَّغَةَ الْأَعْجَمِيَّةَ. يُقَالُ: فُلَانٌ يَرْتَضِخُ لَكْنَةً رُومِيَّةً أَوْ حَبَشِيَّةً أَوْ سِنْدِيَّةً أَوْ مَا كَانَتْ مِنْ لُغَاتِ الْعَجَمِ.

الْقَرَاءُ: لِلْعَرَبِ فِي لَكْنٍ لَعْنَانٍ؛ بِتَشْدِيدِ الثُّونِ مَفْتُوحَةً، وَإِسْكَانَهَا خَفِيفَةً، فَمَنْ شَدَّدَهَا نَصَبَ بِهَا الْأَسْمَاءَ، وَلَمْ يَلْهَ فَعَلَ وَلَا يَفْعَلُ؛ وَمَنْ خَفَّفَ نُونَهَا وَأَسْكَنَهَا لَمْ يُعْمِلْهَا فِي شَيْءٍ، اسْمٌ وَلَا فِعْلٌ، وَكَانَ الَّذِي يَعْمَلُ فِي الْاسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا مَا مَعَهُ مِمَّا يَنْصِبُهُ أَوْ يَرْفَعُهُ أَوْ يَخْفِضُهُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: «وَلَكِنَّ النَّاسُ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ»^(٢)، «وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى»^(٣)، «وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا»^(٤)؛ رَفَعْتَ هَذِهِ الْأَحْرُفَ بِالْأَفَاعِلِ الَّتِي بَعْدَهَا؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ»؛ فَإِنَّكَ أَضْمَرْتَ كَانَ بَعْدَ

(١) قوله: «إلى وادي الغار» كذا بالأصل ونسخة من المحكم، والذي في ياقوت: ولا وادي الغمار. وقوله: «ولا رهم» الذي في ياقوت: ولا رهم، وضبطه كعنب وسبب: اسم موضع، ولم نجد رهم بالهاء اسم موضع.
(٢) الآية ٤٤ من سورة يونس. والقراءة المشهورة «ولكن الناس...» ولم يقرأ بالرفع إلا حمزة والكسائي.

[عبد الله] (٣) الآية ١٧ من سورة الأنفال. والرفع قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي.

[عبد الله] (٤) الآية ١٠٢ من سورة البقرة. والرفع قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي.

[عبد الله]

وَلَكِنَّ فَتَضَبَّتْ بِهَا، وَلَوْ رَفَعْتُهُ عَلَى أَنْ تُضَمِّرَ هُوَ قَرِيدٌ وَلَكِنَّ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، كَانَ صَوَابًا؛ وَمِثْلُهُ: «وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنَّ تَضَدِّيقًا»، وَ «تَضَدِّيقٌ»؛ فَإِذَا أَلْقَيْتَ مِنْ لَكْنِ الْوَاوِ الَّتِي فِي أَوَّلِهَا آتَرَتْ الْعَرَبُ تَخْفِيفَ نُونِهَا، وَإِذَا أَدْخَلُوا الْوَاوِ آتَرُوا تَشْدِيدِهَا، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِأَنَّهَا رُجُوعٌ عَمَّا أَصَابَ أَوَّلَ الْكَلَامِ، فَشَبِّهَتْ بِبَلٍ، إِذْ كَانَتْ رُجُوعًا مِثْلَهَا، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: لَمْ يَقَمْ أَخُوكَ بَلْ أَبُوكَ، ثُمَّ تَقُولُ لَمْ يَقَمْ أَخُوكَ لَكِنَّ أَبُوكَ، فَتَرَاهَا فِي مَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَالْوَاوِ لَا تَضْلَعُ فِي بَلٍ، فَإِذَا قَالُوا وَلَكِنَّ فَادْخَلُوا الْوَاوِ تَبَاعَدَتْ مِنْ بَلٍ، إِذْ لَمْ تَضْلَعُ فِي بَلٍ الْوَاوِ، فَآتَرُوا فِيهَا تَشْدِيدَ الثُّونِ، وَجَعَلُوا الْوَاوِ كَأَنَّهَا دَخَلَتْ لِعَطْفٍ لَا بِمَعْنَى بَلٍ؛ وَإِنَّمَا نَصَبَتْ الْعَرَبُ بِهَا إِذَا شَدَّدَتْ نُونَهَا لِأَنَّ أَصْلَهَا إِنْ عَيْدَ اللَّهُ قَائِمٌ، زِيدَتْ عَلَى إِنْ لَمْ وَكَافَ فَصَارَتْ جَمِيعًا حَرْفًا وَاحِدًا؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: بَعْضُ التَّحْوِيلِ يَقُولُ أَصْلُهُ إِنْ، وَاللَّامُ وَالْكَافُ زَوَائِدُ، قَالَ: يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ تُدْخِلُ اللَّامَ فِي خَبَرِهَا وَأَنْشَدَ الْقَرَاءُ:

وَلَكِنِّي مِنْ حَبِّهَا لَعِيمٌ فَلَمْ يُدْخِلِ اللَّامَ إِلَّا أَنْ مَعْنَاهَا إِنْ؛ وَلَا تَجُوزُ الْإِمَالَةُ فِي لَكْنٍ، وَضُورَةُ اللَّفْظِ بِهَا لَا كِنٌ، وَكَيْبَتْ فِي الْمَصَاحِفِ بِعَبْرِ الْفَيْ، وَالْفَيْهَا غَيْرُ مِثَالَةٍ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ: حَرْفَانِ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ لَا يَقَعَانِ أَكْثَرَ مَا يَقَعَانِ إِلَّا مَعَ الْمُجْتَمِعِ، وَهِيَ بَلٌ وَلَكْنٌ، وَالْعَرَبُ تَجْعَلُهَا مِثْلَ وَوَالنَّسَقِ. ابْنُ سَيْدَةَ: وَلَكِنَّ وَلَكِنٌّ حَرْفٌ يُثَبَّتُ بِهِ بَعْدَ النَّفْيِ. قَالَ ابْنُ جَنِّي: الْقَوْلُ فِي الْفَيْ لَكِنَّ وَلَكِنٌّ أَنْ يَكُونَا أَصْلَيْنِ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ حَرْفَانِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُوجَدَ الزِّيَادَةُ فِي الْحُرُوفِ، قَالَ: فَإِنْ سَمَّيْتَ بِهَا، وَتَقَلَّتْهَا إِلَى حُكْمِ الْأَسْمَاءِ حَكَمْتَ بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ، وَكَانَ وَزْنُ الْمُتَقَلَّةِ فَاعِلًا وَوَزْنُ الْمُخَفَّفَةِ فَاعِلًا، وَأَمَّا قِرَاءَتُهُمْ: «لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي» فَاصْلُهَا لَكِنَّ أَنَا، فَلَمَّا حُدِفَتِ الْهَمْزَةُ

للتخفيف والقيت حركتها على نون لكن صار التقدير لكتنا ، فلما اجتمع حرفان ميلان كره ذلك ، كما كره شدد وجلل ، فاستكوا الثون الأولى وأذغموها في الثانية ، فصارت لكتنا ، كما استكوا الحرف الأول من شدد وجلل فأذغموه في الثاني فقالوا جلل وشدد ، فاعتدوا بالحركة وإن كانت غير لازمة ؛ وقيل في قوله تعالى : «لكتنا هو الله ربى» يقال : أصله لكن أنا ، فحذفت الألف فالتقت نونان فجاء التشديد لذلك ؛ وقوله : وأست بآبويه ولا أستطيعه ولاك استقنى إن كان مأوك ذا فضل إنها أراد : ولكن استقنى ، فحذفت الثون للضرورة ، وهو قبيح ؛ وشبهها بما يحدف من حروف اللين لإلتقاء الساكنين ، للمشاكلة التي بين الثون الساكنة وحرف العلة . وقال ابن جني : حذف الثون لإلتقاء الساكنين البتة ، وهو مع ذلك أقيح من حذف نون من في قوله :

غير الذي قد يقال م الكذب
 من قبل أن أصل لكن المحمفة لكن
 المشددة ، فحذفت إحدى الثونين تخفيفاً ،
 فإذا ذهبت تحذف الثون الثانية أيضاً
 أجهضت بالكلمة ؛ قال الجوهري : لكن ،
 خفيفة وقبيلة ، حرف عطف للإستدراك
 والتحقيق يوجب بها بعد نفي ، إلا أن القبيلة
 تعمل عمل إن : تنصب الاسم وترفع
 الخبر ، ويستدرك بها بعد النفي والإيجاب ،
 تقول : ما جاءني زيد لكن عمراً قد جاء ،
 وما تكلم زيد لكن عمراً قد تكلم ،
 والخيفة لا تعمل ، لأنها تقع على الأسماء
 والأفعال ، وتقع أيضاً بعد النفي إذا ابتدأت
 بما بعدها ، تقول : جاعني القرم لكن عمرو
 لم يجي ، فترفع ، ولا يجوز أن تقول لكن
 عمرو وسكت حتى تأتي بجملة تامة ؛ فأما
 إن كانت عاطفة اسماً مفرداً على اسم لم
 يجوز أن تقع إلا بعد نفي ، وتلزم الثاني مثل
 إغراب الأول ، تقول : ما رأيت زيدا لكن

عمراً ، وما جاءني زيد لكن عمرو .

• لكي . لكي به لكي ، مقصور ، فهو لكى
 به إذا لزمه وأولع به . ولكى بالمكان :
 أقام ؛ قال رؤبة :
 أوهى أديماً حلماً لم يُدبغ
 والعلغ يلكى بالكلام الأملغ
 ولكيت بفلان : لازمته .

• لما . تلمات به الأرض وعليه تلموا :
 اشتملت واستوت ووارته . وأنشد :
 وللأرض كم من صالح قد تلمات
 عليه فوارثه بلماعة قفر
 ويقال : قد ألمت على الشيء الماء ،
 إذا احتوت عليه . ولما به : اشتمل عليه .
 وألما اللص على الشيء : ذهب به
 خفية . وألما على حتى : جحدته . وذهب
 توبى فما أدرى من ألماء عليه . وفي
 الصحاح : من ألمأ به ، حكاه يعقوب في
 الجحد ، قال : ويتكلم بهذا بغير جحد .
 وحكاه يعقوب أيضاً : وكان بالأرض مرعى
 أو زرع ، فهاجت به دواب ، فالمأته ، أى
 تركته صعيداً ليس به شيء . وفي التهذيب :
 فهاجت به الرياح ، فالمأته ، أى تركته
 صعيداً . وما أدرى أين ألمأ من بلاد الله ،
 أى ذهب . وقال ابن كوة : ما يلما فمه
 بكلمة ، وما يجأى فمه بكلمة ، بمعناه .
 وما يلما فم فلان بكلمة ، معناه : أنه
 لا يستعظم شيئاً تكلم به من قبيح .
 ولما الشيء يلموه : أخذه بأجمعيه .
 وألما بما في الجفنة ، وتلما به ، والتماه :
 استأثر به وغلب عليه .
 والتمى لونه : تغير كالتميع . وحكى
 بعضهم : التما كالتميع .
 ولما الشيء : أبصره كلمحه . وفي
 حديث المولدي :
 فلماثها نوراً يضيء له
 ماحوله كإضاءة البدر

لماثها أى أبصرتها ولمحتها .
 واللمم واللمح : سرعة إنباض الشيء .

• لمج . اللنجج : الأكل بإطراف الفم .
 ابن سيده : لمج يلمج لمجاً : أكل ،
 وقيل : هو الأكل بأدنى الفم ؛ قال لبيد
 يعصف عيراً :
 يلمج البارص لمجاً في الثدى

من مرابع رياضي ورجل
 قال أبو حنيفة : قال أبو زيد : لا أعرف
 اللنجج إلا في الحصير ، قال : وهو مثل
 اللنس أو قوقه .

واللماج : الدواق . ورجل لمجج :
 دواق ، على التسيب . وما ذاق لاجاً ، أى
 ما يؤكل ، وقد يضرف في الشراب .
 وما تلمج عندهم بلماج ولموج ولمجج ، أى
 ما أكل . وما لمجوا ضمهم بلماج ، أى
 ما أطمعوه شيئاً .

واللميج : الكثير الأكل . واللميجج :
 الكثير الجاع . واللاميج : الكثير الجاع .
 والماليج : الراضع .

التهذيب : واللمج تناول الحشيش
 بأدنى الفم . أبو عمرو : التلمج مثل
 التلمظ . ورأيت يلمج بالطعام أى يتلمظ .
 وقولهم : ما ذقت شاجاً ولا لاجاً ،
 وما تلمجت عنده بلماج ، وهو أدنى
 ما يؤكل ، أى ما ذقت شيئاً ، قال الرازي :

أعطى خليلي نعجة هملجا
 رجاجة إن له رجاجا
 ما يجد الراعي بها لاجا
 لا تسبق الشيخ إذا أفاجا
 واللمجة : ما يتعلل به قبل الغذاء . وقد
 لمجته ولهته ، بمعنى واحد . ولمج
 الرجل : علله بشيء قبل الغذاء ، وهو مما
 رذبه على أبي عبيد في قوله لمجتهم .

وملامج الإنسان : ملاغمه وما حوّل
 فيه ؛ قال :
 رأته شيخاً خير الملامج

وَلَمَّحَ أُمُّهُ وَمَلَّجَهَا إِذَا رَضَعَهَا . وَلَمَّحَ الْمَرْأَةُ : نَكَحَهَا . وَذَكَرَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا ، فَقَالَ : مَا لَهُ لَمَّحٌ أُمُّهُ ؟ فَرَفَعُوهُ إِلَى السُّلْطَانِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا قُلْتُ : مَلَّحَ أُمُّهُ ، فَحَلَّى سَبِيلَهُ . وَقَالُوا : سَمَّيْجَ لَمَّيْجٍ ، وَسَمَّيْجَ لَمَّيْجٍ ، وَسَمَّيْجَ لَمَّيْجٍ ، وَإِثْبَاعٌ .

• لمج • لَمَّحَ إِلَيْهِ يَلْمَحُ لَمَّحًا وَالْمَمَّحُ : اخْتَلَسَ النَّظْرَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَمَّحَ نَظْرًا ، وَالْمَمَّحَةُ هُوَ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ . الْأَزْهَرِيُّ : الْمَمَّحَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ وَجْهِهَا الْإِخْفَاءُ إِذَا امْتَكَنَتْ مِنْ أَنْ تَلْمَحَ ، تَقَلُّ ذَلِكَ الْحَسَنَاءُ تَرَى مَحَاسِنَهَا مِنْ تَصَدَّقَتْ لَهَا ثُمَّ تُخْفِيهَا ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَالْمَمَّحَنَ لَمَّحًا مِنْ خُدُودِ أُسَيْلَةَ
رواه خلا ما أن تشف المعاطس
وَاللَّمَّحَةُ : النَّظْرَةُ بِالْعَجَلَةِ ؛ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « كَلَّمَجُ بِالْبَصْرِ » ؛ قَالَ : كَخَطْفَةٍ بِالْبَصْرِ . وَلَمَّحَ الْبَصْرَ ، وَلَمَّحَهُ بِيَصْرِهِ ؛ وَالثَّلَاخُ تَفْعَالٌ مِنْهُ ، وَلَمَّحَ الْبِرْقَ وَالشَّجْمُ يَلْمَحُ لَمَّحًا وَلَمَّحَانًا : كَلَمَجَ . وَبِرْقٌ لَامِيحٌ وَلَمُوحٌ وَلَمَّاحٌ ؛ قَالَ :

في عارض كعصى الصبح لمَّاح
وقيل : لا يكون اللَّمَّحُ إلا من بعيد .
الْأَزْهَرِيُّ : وَاللَّمَّاحُ الصُّفُورُ الذَّكِيَّةُ (قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) .

الْجَوْهَرِيُّ : لَمَّحَهُ وَالْمَمَّحَهُ وَالْتَمَّحَهُ إِذَا أَبْصَرَهُ بِنَظَرٍ خَفِيضٍ ، وَالْإِسْمُ اللَّمَّحَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَلْمَحُ فِي الصَّلَاةِ ، وَلَا يَلْتَمَّعُ .

وَمَلَامِيحُ الْإِنْسَانِ : مَا بَدَأَ مِنْ مَحَاسِنِ وَجْهِهِ وَمَسَاوِيهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَا يَلْمَحُ مِنْهُ ، وَاجْتِنَبَهَا لَمَّحَةٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَلَمْ يَقُولُوا مَلَمَّحَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ ابْنُ جَنِّي اسْتَمْتَنُوا يَلْمَحَهُ عَنْ وَاحِدٍ مَلَامِيحٌ ؛ الْجَوْهَرِيُّ : تَقُولُ رَأَيْتُ لَمَّحَةَ الْبِرْقِ ؛ وَفِي فَلَانٍ لَمَّحَةٌ مِنْ أَبِيهِ ، ثُمَّ قَالُوا : فِيهِ مَلَامِيحٌ مِنْ أَبِيهِ ، أَيْ مُشَابِهٌ فَجَمَعُوهُ عَلَى غَيْرِ

لَفْظِهِ ، وَهُوَ مِنَ التَّوَادِرِ . وَقَوْلُهُمْ : لِأَرَيْتَكَ لَمَّحًا بَاصِرًا أَيْ ، أَمْرًا وَاضِحًا (١) .

• لمخ • اللَّمَّاحُ : اللَّطَّامُ . وَلَمَّخَ يَلْمَخُ لَمَّخًا : لَطَمَ . وَلَا مَمَّخَةَ لِأَخَا : لِاطْمَعَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَأَوْرَخْتُهُ أَمَّا إِبْرَاحِ
قَبْلَ لِمَّاحِ أَمَّا لِمَّاحِ
وَلَمَّخَهُ : لَطَمَهُ . وَيُقَالُ : لِامَّخَهُ ، وَلَاخَمَهُ أَيْ لِاطْمَعَهُ .

• لمد • أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ ، وَرَوَى أَبُو عَمْرٍو : اللَّمْدُ التَّوَاضُعُ بِالذَّلِّ (٢) .

• لمد • لَمَدَ : لَعَنَ فِي لَمَّجٍ .

• لمز • اللَّمَزُ : كَالعَمَزِ فِي الْوَجْهِ تَلْمِزُهُ بِفِيكَ بِكَلَامٍ خَفِيٍّ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ » ؛ أَيْ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ . وَرَجُلٌ لَمَزَةٌ : يَعْيبُكَ فِي وَجْهِكَ ، وَرَجُلٌ هُمَزَةٌ : يَعْيبُكَ بِالْعَيْبِ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْهُمَزَةُ الْمَمَزَةُ الَّتِي يَغْتَابُ النَّاسَ وَيَعْضُهُمْ ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ ، وَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَهُمَا . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْأَصْلُ فِي الْهَمْزِ وَاللَّمَزِ الدَّفْعُ ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ هَمَزْتُهُ وَلَمَزْتُهُ وَلَهَزْتُهُ ، إِذَا دَفَعْتَهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْهَمْزُ وَاللَّمَزُ وَالْمَمَزُ وَاللَّقْسُ وَالنَّقْسُ : الْعَيْبُ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْهَمَّازُ وَاللَّمَّازُ : التَّمَامُ . وَيُقَالُ : لَمَزْتُهُ يَلْمِزُهُ لَمَزًا إِذَا دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ . وَاللَّمَزُ : الْعَيْبُ فِي الرَّجْوِ ، وَأَصْلُهُ الْإِشَارَةُ بِالْعَيْنِ وَالرَّأْسِ وَالشَّفَقِ ، مَعَ كَلَامٍ خَفِيٍّ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْإِغْتِيَابُ ، لَمَزَةٌ يَلْمِزُهُ وَيَلْمِزُهُ ،

(١) زاد الجهد : الألفي : من يلمح كثيرا .
(٢) قوله : التواضع بالذل ؛ زاد القاموس : واللمدان الدليل ، ولمته : لدمه . وفسر الدم في ل دم بالطم والضرب بشيء ثقيل يسمع وقعته .

وَقَرَى بِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ » . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ » ؛ وَكَانُوا عَابُوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي صَدَقَاتِ آتَوْهُ بِهَا .

وَرَجُلٌ لَمَّازٌ وَلَمَزَةٌ ، أَيْ عِيَابٌ ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ لَمَزَةٌ ، الْمَاءُ فِيهَا لِلْمُبَالَغَةِ لِالْقَاتِنِ ، وَهُمَزَةٌ وَعَلَامَةٌ فِي مَوْضِعِهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزِ الشَّيْطَانِ وَلَمَزِهِ ، اللَّمَزُ الْعَيْبُ وَالْوَقُوعُ فِي النَّاسِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَيْبُ فِي الْوَجْهِ ، وَالْهَمْزُ الْعَيْبُ بِالْعَيْبِ . وَلَمَزَ الرَّجُلُ : دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ .

• لمس • اللَّمْسُ : الْجَسُّ ؛ وَقِيلَ : اللَّمْسُ الْمَسُّ بِالْيَدِ ، لَمَسَهُ يَلْمِسُهُ وَيَلْمَسُهُ لَمَسًا وَلَا مَسَةً .

وَنَاقَةٌ لَمُوسٌ : شَكَّ فِي سَمَائِهَا أَيَّهَا طِرْقُ أَمْ لَا ، فَلَمِسَ ، وَالْجَمْعُ لَمَسٌ . وَاللَّمْسُ : كِتَابَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ ، لَمَسَهَا يَلْمِسُهَا وَلَا مَسَهَا ، وَكَذَلِكَ الْمَلَامَسَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ » ، وَقَرَى : « أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ » ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُمَا قَالَا : الْقَبْلَةُ مِنَ اللَّمْسِ ، وَفِيهَا الْوُضُوءُ . وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : اللَّمْسُ وَاللَّمْسُ وَالْمَلَامَسَةُ كِتَابَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ ، وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ قَوْلُ الْعَرَبِ فِي الْمَرْأَةِ تَزَنُّ بِالْفُجُورِ : هِيَ لَا تَزُدُّ يَدَ لَامِسٍ ؛ وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّ امْرَأَتِي لَا تَزُدُّ يَدَ لَامِسٍ ، فَأَمَرَهُ بِتَطْلِيقِهَا ؛ أَرَادَ أَنَّهَا لَا تَزُدُّ عَنْ نَفْسِهَا كُلَّ مَنْ أَرَادَ مُرَاوَدَتَهَا عَنْ نَفْسِهَا .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَوْلُهُ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ فَاسْتَمْتَعَ بِهَا ، أَيْ لَأْتَمَسَكُنَّهَا إِلَّا بِقَدْرِ مَا تَقْضِي مُتَمَّةَ النَّفْسِ مِنْهَا وَمِنْ وَطْئِهَا ، وَخَافَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِنْ أَوْجَبَ عَلَيْهِ طَلَاقَهَا أَنْ تَشُوقَ نَفْسَهُ إِلَيْهَا ، فَيَمَّعَ فِي الْحَرَامِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَى لَا تَزُدُّ يَدَ لَامِسٍ أَنَّهَا

تُعطى من ماله من يطلب منها ، قال ، وهذا
 أشبه ، قال أحمد : لم يكن ليأمره بأمسكها
 وهي بفرجها قال علي وابن مسعود ، رضي
 الله عنهما : إذا جاءكم الحديث عن رسول
 الله ، عليه السلام ، فقولوا إنه الذي هو أهدى
 وأقرب أبو عمرو اللمس الجعج .
 واللميس : المرأة البتة الملمس .
 وقال ابن الأعرابي : لمسته لئسا
 ولامسته ملامسة ، ويفرق بينهما فيقال :
 اللمس قد يكون مس الشيء بالشيء
 ويكون معرفة الشيء وإن لم يكن تم مس
 لجوهر على جوهر ، والملامسة أكثر ما جاءت
 من اثنين .
 والإلتباس : الطلب . والتلمس :
 التطلب مرة بعد أخرى .
 وفي الحديث : اقبلوا ذا الطفتين
 والأبتر ، فإنها يلمسان البصر ، وفي رواية :
 يلمسان ، أي يخططان ويطمسان . وقيل :
 لمس عينه وسمل بعيني واحديه ، وقيل :
 أراد أنها تقصدان البصر باللمس ، وفي
 الحديث نوع يسمى الناظر ، متى وقع نظره
 على عين إنسان مات من ساعته ، ونوع آخر
 إذا سمع إنسان صوته مات ، وقد جاء في
 حديث العنبري عن رجل الشاب الأنصاري الذي
 طعن العجة برؤسها فماتت ومات الشاب من
 ساعته .
 وفي الحديث : من سلك طريقا يلتمس
 فيه علما لم يزل يلمس له الممس .
 والحديث عائشة : فالتمس عهدي .
 والتمس الشيء وتلمسه : طلبه اللئس .
 اللمس باليد أن تطلب شيئا ههنا وههنا ،
 وفيه قول لبيد :
 يلمس الأجلاس في منزله
 يبيد كاليهودي المصل (١)
 والتملمسة : بين السات ، يقال كواه
 (٢) قوله كاليهودي المصل ، هو هذا الضبط
 في الأصل .

الملمسة والملمة (١) وكواه لاس إذا أصاب
 مكان دائه باللمس ، فوقع على داء الرجل
 أو على ما كان يكتم .
 والمتملمس : اسم شاعر ، سمي به
 لقوله :
 فهذا أوان العرض جن ذبابه
 زبابيره والأزرق المتملمس
 يعني الذباب الأخضر .
 وكاف ملموس الأحناء ، إذا لمست
 بالأيدي حتى تستوي ، وفي التهذيب : هو
 الذي قد أمر عليه اليد ونجت ما كان فيه من
 ارتفاع وأود .
 وبيع الملامسة : أن تشتري المتاع بأن
 تلمسه ولا تنظر إليه . وفي الحديث النهي عن
 الملامسة ، قال أبو عبيد : الملامسة أن
 يقول : إن لمست نوبى أو لمست نوبك ،
 أو إذا لمست المبيع فقد وجب البيع بيننا
 بكذا وكذا ، ويقال : هو أن يلمس المتاع
 من وراء الثوب ولا ينظر إليه ، ثم يوقع البيع
 عليه ، وهذا كله غرر ، وقد نهي عنه ، ولأنه
 تعليق أو عدول عن الصيغة الشرعية ،
 وقيل : معناه أن يجعل اللمس باليد قاطعا
 للخيار ، ويرجع ذلك إلى تعليق اللزوم ،
 وهو غير نافذ .
 واللماسة واللماسة : الحاجة المقاربة ،
 وقول الشاعر :
 لئسا كأقوام إذا أزمتم
 فرح اللموس بثابت الفقر
 اللموس : الدعى ، يقول : نحن وإن أزمتم
 السنة ، أي عصمت ، فلا يطمع الدعى فينا
 أن تزوجه ، وإن كان ذا مال كثير .
 ولميس : اسم امرأة . ولميس
 ولماس : اسنان .
 • لمس • أهمله اللئس . ابن الأعرابي :
 (٢) قوله : والملمة ، هكذا في الأصل
 بلثثة ، وفي شرح القاموس : الملمة ، بالثناة
 الفوقية .

اللمس العبت ، قال الأزهرى : وهذا
 صحيح .
 • لمس • لمس الشيء يلمسه لئسا :
 لطمه بإصبعه كالعسل .
 واللمص : الفالوذ ، وقيل : هو شيء
 يُباع كالفالوذ ولا حلاوة له ، يأكله الصبيان
 بالبصرة باللبس ، ويقال للفالوذ : الملوص
 والمزعزع والمزعفر واللمص واللواص .
 واللمص : اللمز . واللمص : اغتصاب
 الناس ، ورجل لموص : مغتاب ، وقيل
 خدوع ، وقيل ملتو من الكذب والتميمة ،
 وقيل كذاب خداع ، قال عدى بن زيد :
 إنك ذو عهد وذو مصدق
 مخالف عهد الكذوب اللموص
 وفي الحديث : أن الحكم بن أبي
 العاص كان خلف النبي ، عليه السلام ، يلمصه ،
 فالتفت إليه فقال : كُنْ كذالك ، يلمصه
 أي يحكيه ، ويريد عينه بذلك .
 واللمص الكرم : لأن عينه . واللامص :
 حافظ الكرم .
 وتلمص : اسم موضع ، قال
 الأعشى :
 هل تذكر العهد في تلمص إذ
 تضرب لي قاعدا بها مثلا ؟
 • لمظ • المظ والتمظ : التذوق .
 واللمظ والتمظ : الأخذ باللسان ما يتنى في
 الفم بعد الأكل ، وقيل : هو تتبع الطعام
 والتذوق ، وقيل : هو تحريك اللسان في
 الفم بعد الأكل ، كأنه يتبع بقية من
 الطعام بين أسنانه ، واسم ما يتنى في الفم
 اللماظة . والتمظق بالشفتين : أن تضم

إحداها بالأخرى مع صوت يكون منها ،
 ومنه ما يستعمله الكعبة في كسبهم في
 الديوان : لمظناهم شيئا يلمظونه قبل حلول
 الوقت ، ويسمى ذلك اللمظة ، واللمظة ،
 بالضم : ما ينقى في الصم من الطعام ، ومنه
 قول الشاعر يصف الدنيا :

لأظة أيام كأحلام نايم^(١)

وقد يستعار ليقية الشيء القليل ، وأنشد :

لأظة أيام

والإلماظ الطمن الضعيف ، قال رؤبة :

يُحذيه طعنا لم يكن إلماظا

وما عندنا لآظ ، أى طعام يلمظ .

ويقال : لمظ فلانا لأظة ، أى شيئا يلمظ .

الجوهري : لمظ يلمظ ، بالضم ، لمظا إذا

تبع يلسانه بقية الطعام في فيه أو أخرج

لسانه فمسح به شفتيه ، وكذلك التلمظ .

ولمظت الحية ، إذا أخرجت لسانها كالمظ

الأكل . وما ذقت لآظا ، بالفتح . وفي

حديث التميمي : فجعل الصبي يلمظ

أى يدير لسانه في فيه ويحركه يتبع أثر

التمر ، وليس لنا لآظ ، أى ما تذوقه

فتلمظ به . ولمظناه : ذوقناه ولمجنأه .

والتمظ الشيء : أكله .

وملاوظ الإنسان : ما حول شفتيه ، لأنه

يتوق به . ولمظ الماء : ذاقه بطرف لسانه ،

وشرب الماء لآظا : ذاقه بطرف لسانه .

والمظنة : جعل الماء على شفتيه ، قال الرازي

فاستعاره للطفرن :

يُحْمِيهِ طَعْنًا لَمْ يَكُنْ إِلا ظًا^(٢)

أى يبالغ في الطعن لا يلمظهم إياه .

(١) قوله : لالمظة أيام .. إلخ . عجزه

يُحْدِثُ مِنْ لَدَائِمِ التَّبَرُّصِ

وقوله :

فلزالت الدنيا بحون نعيمها

وتصيح بالأمر العظيم تمحض

(٢) قوله : وحميه ، وكذا في الأصل وشرح

القاموس بالميم ، وتقدم بحذيه طعنا ، وفي الأساس

وأحذيته طعنه إذا طعنته .

وَاللَّمْظُ وَاللَّمْظَةُ : بِيَاضٍ فِي جَحْفَلَةٍ
 الْفَرَسِ السَّقْلِيِّ مِنْ غَيْرِ الْعَرَّةِ ، وَكَذَلِكَ إِنْ
 سَالَتْ عَرَّتُهُ حَتَّى تَلْخُلَ فِي فِيهِ فَيَلْمِظُ بِهَا
 فَهِيَ اللَّمْظَةُ ، وَالْفَرَسُ الْمَظُ ، فَإِنْ كَانَ فِي
 الْعُلْبَا فَهُوَ أَرْمُ ، فَإِذَا ارْتَفَعَ الْبِيَاضُ إِلَى
 الْأَنْفِ فَهُوَ رُئْمَةٌ ، وَالْفَرَسُ أَرْمُ ، وَقَدْ الْمَظُ
 الْفَرَسُ الْمِظَاطًا .

ابن سيده : اللَّمْظُ شَيْءٌ مِنَ الْبِيَاضِ فِي

جَحْفَلَةِ الدَّابَّةِ لَا يُجَاوِزُ مَصَمَّهَا ، وَقِيلَ :

الْمُظَّةُ الْبِيَاضُ عَلَى الشَّفَتَيْنِ فَقَطْ .

وَاللُّمْظَةُ : كَالثُّكَّةِ مِنَ الْبِيَاضِ ، وَفِي قَلْبِهِ

لُمْظَةٌ أَيْ نُكْتَةٌ .

وفي الحديث : التَّمَاقُ فِي الْقَلْبِ لُمْظَةٌ

سُودَاءُ ، وَالْإِيمَانُ لُمْظَةٌ بِيَضَاءُ ، كَمَا أَزْدَادُ

أَزْدَادَتِ . وفي حديث علي ، كَرَّمَ اللَّهُ

وَجْهَهُ : الْإِيمَانُ يُدَوُّ لُمْظَةً فِي الْقَلْبِ ، كَمَا

أَزْدَادُ الْإِيمَانِ أَزْدَادَتِ اللَّمْظَةَ ، قَالَ

الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ لُمْظَةٌ مِثْلُ الثُّكَّةِ وَنَحْوِهَا

مِنَ الْبِيَاضِ ، وَمِنْهُ قِيلَ : فَرَسٌ الْمَظُ إِذَا

كَانَ بِجَحْفَلَتِهِ شَيْءٌ مِنَ بِيَاضِ .

وَلَمْظَةٌ مِنْ حَمِّهِ شَيْئًا وَلَمْظَةٌ ، أَيْ

أَعْطَاهُ . وَيُقَالُ لِلْمَرَاةِ : أَلْمِظِي نَسْجَكَ ،

أَيْ أَصْفِيهِ

وَالْمَظُ الْبَعِيرُ بِذَنبِهِ إِذَا أَدْخَلَهُ بَيْنَ

رِجْلَيْهِ .

• لمع . لمع الشيء يلمع لنعما ولمعانا

ولموعا ولميعا ولمعاعا ولمع ، كله : برق

وأضاء ، والتمع مثله ، قال أمية بن أبي

عائذ :

وَأَعَفَتْ يَلْمَعًا بَرَارٍ كَأَنَّهُ

تَهْدُمُ طَوْدٍ صَحْرَهُ يَتَكَدَّدُ

وَلَمَعَ الْبُرْقُ يَلْمَعُ لَمَعًا وَلَمَعَانًا إِذَا أَضَاءَ .

وَأَرْضٌ مُلْمَعَةٌ وَمَلْمَعَةٌ وَمَلْمَعَةٌ وَمَلْمَعَةٌ .

يلمع فيها السراب . وَاللَّمْعَةُ : الْفَلَاةُ ، وَمِنْهُ

قَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ :

كَمْ دُونَ لَيْلِي مِنْ تَوَفِّيَةٍ

لَمَاعَةٍ يُتَذَرُ فِيهَا التُّذْرُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : اللَّمَاعَةُ الْفَلَاةُ الَّتِي تَلْمَعُ
 بِالسَّرَابِ . وَاللَّمْعُ : السَّرَابُ لِلْمَعَانِي . وَفِي
 الْمَثَلِ : أَكْذَبُ مِنَ يَلْمَعُ . وَيَلْمَعُ : اسْمٌ
 بَرَقَ خَلْبٌ لِلْمَعَانِي أَيْضًا وَيُسَبَّهُ بِهِ الْكُذُوبُ
 فَيُقَالُ : هُوَ أَكْذَبُ مِنَ يَلْمَعُ ، قَالَ
 الشَّاعِرُ :

إِذَا مَا شَكُوتُ الْحَبِّ كَمَا تُشِيئِي

يُودِي قَالَتْ : إِنَّا أَنْتَ يَلْمَعُ

وَاللَّمْعُ : مَا لَمَعَ مِنَ السَّلَاحِ كَالنَّيْضَةِ

وَالدَّرْعِ . وَحَدُّ مُلْمَعٌ : صَقِيلٌ .

وَلَمَعَ بِقُوِّهِ وَسَيِّئِهِ لَمَعًا وَالْمَعُ : أَشَارَ ،

وَقِيلَ : أَشَارَ لِلْإِنْدَارِ ، وَلَمَعَ أَعْلَى ، وَهُوَ أَنْ

يُرْفَعُ وَيُحْرَكُ لِيَرَاهُ غَيْرُهُ فَيَجِيءُ إِلَيْهِ ، وَمِنْهُ

حَدِيثُ زَيْنَبَ : رَأَاهَا تَلْمَعُ مِنْ وَرَاءِ

الْحِجَابِ ، أَيْ تُشِيرُ بِدِيهَا ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

حَتَّى إِذَا لَمَعَ الدَّلِيلُ بِقُوِّهِ

سَقِيَتْ وَصَبَّ رُؤُوسُهَا أَوْ شَالَهَا

وَيُرْوَى أَشْوَالَهَا ، وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

عَشِيَّ بَلَبْتُ ابْنَةَ الْمَكْحُومِ إِذْ لَمَعَتْ

بِالرَّاكِبِينَ عَلَى تَعْوَانِ أَنْ يَقَعَا^(٣)

عَشِيَّ بِمَثَلَةِ عَجَبِي وَمَرَحِي . وَلَمَعَ الرَّجُلُ

بِيَدَيْهِ : أَشَارَ بِهَا ، وَاللَمَعَتِ الْمَرَاةُ بِسِوَارِهَا

وَتَوَلَّيَا كَذَلِكَ ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ

الْعِبَادِيُّ :

عَنْ مُبْرِقَاتٍ بِالْبُرَيْنِ تَبْدُو

وَبِالْأَكْفُفِ اللَّامِعَاتِ سُورُ

وَلَمَعَ الطَّائِرُ بِجَنَاحَيْهِ يَلْمَعُ وَالْمَعُ ،

بِهَا : حَرَكْتُهَا فِي طَيْرَانِهِ وَخَفَقَ بِهَا . وَيُقَالُ

لِجَنَاحِي الطَّائِرِ : يَلْمَعُ ، قَالَ حَمِيدُ بْنُ

ثَوْرٍ يَذْكُرُ قِطَاعَةً :

لَهَا يَلْمَعَانِ إِذَا أَوْعَفَا

بِحِثَّانِ جَوْجُوهَا بِالرَّحَى

أَوْعَفَا : أَسْرَعَا . وَالرَّحَى هُنَا : الصَّوْتُ ،

وَكَذَلِكَ الرَّحَاةُ ، أَرَادَ حَفِيفَ جَنَاحَيْهَا .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَاللَّمْعُ الْجَنَاحُ ، وَأُورِدَ

بَيْتُ حَمِيدِ بْنِ ثَوْرٍ .

(٣) قوله : « أن يقعا » وكذا بالأصل ، ومثله

في شرح القاموس هنا ، وفيه في مادة عيث : يقفا .

وَالْمَعْتِ الثَّاقَّةُ بِذَنْبِهَا ، وَهِيَ مُلْمَعٌ : رَفَعْتُهُ ، فَعُلِمَ أَنَّهَا لَاقِحٌ ، وَهِيَ تُلْمَعُ الْإِغَامَا ، إِذَا حَمَلَتْ . وَالْمَعْتُ ، وَهِيَ مُلْمَعٌ أَيْضًا : تَحْرُكُ وَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا . وَلَمَعَ ضَرْعُهَا : كَوْنٌ عِنْدَ نُزُولِ الدَّرَّةِ فِيهِ . وَتَلْمَعُ وَالْمَعُ ، كُلُّهُ : تَلَوْنَ أَلْوَانًا عِنْدَ الْإِزَالِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ الْإِغَامَا فِي الثَّاقَّةِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ ، إِنَّمَا يُقَالُ لِلثَّاقَةِ مُضْرَعٌ وَمُرْمِدٌ وَمُرْدٌ ، فَقَوْلُهُ الْمَعْتُ الثَّاقَةُ بِذَنْبِهَا شَادٌ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ شَالَتْ الثَّاقَةُ بِذَنْبِهَا بَعْدَ لِقَاحِهَا ، وَشَمَكْتُ ، وَاسْتَكَارْتُ ، وَعَسَرْتُ ، فَإِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ حَبَلٍ قِيلَ : قَدْ أَبْرَقْتُ ، فَهِيَ مُبْرِقٌ ؛ وَالْإِغَامَا فِي ذَوَاتِ الْمِخْلَبِ وَالْحَافِرِ ؛ إِشْرَاقُ الضَّرْعِ وَأَسْوَدَادُ الْحَلَمَةِ بِاللَّبَنِ لِلْحَمَلِ . يُقَالُ : أَلْمَعْتُ الْفَرَسَ وَالْأَنَانَ وَأَطَاءَ اللَّيْثِ إِذَا أَشْرَقَتْ لِلْحَمَلِ وَأَسْوَدَتْ حَمَلَاتِهَا . الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا اسْتَبَانَ حَمَلُ الْأَنَانِ وَصَارَ فِي ضَرْعِهَا لَمَعٌ سَوَادٌ ، فَهِيَ مُلْمَعٌ ، وَقَالَ فِي كِتَابِ الْخَيْلِ : إِذَا أَشْرَقَ ضَرْعُ الْفَرَسِ لِلْحَمَلِ قِيلَ الْمَعْتُ ؛ قَالَ : وَيُقَالُ ذَلِكَ لِكُلِّ حَافِرٍ وَلِلسَّبَاعِ أَيْضًا . وَاللَّمْعَةُ : السَّوَادُ حَوْلَ حَلَمَةِ اللَّيْثِ خَلْقَةٌ ؛ وَقِيلَ : اللَّمْعَةُ الْبُقْعَةُ مِنَ السَّوَادِ خَاصَّةٌ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ لَوْنٍ خَالَفَ لَوْنًا لَمْعَةً وَتَلْمَعٌ . وَشَيْءٌ مُلْمَعٌ : ذُو لَمَعٍ ؛ قَالَ لَيْبِدٌ : مَهَلًا أَيَّتَ اللَّغْنَ ! لَا تَأْكُلْ مَعَهُ إِنَّ اسْتَهُ مِنْ بَرَصٍ مَلْمَعَةٌ وَيُقَالُ لِلْبَرَصِ : الْمَلْمَعُ . وَاللَّمْعُ : تَلْمِيعٌ يَكُونُ فِي الْحَجَرِ وَالنُّوْبِ أَوْ الشَّيْءِ يَتَلَوْنَ أَلْوَانًا شَبِي . يُقَالُ : حَجَرٌ مَلْمَعٌ ؛ وَوَاحِدَةُ اللَّمَعِ لَمْعَةٌ . يُقَالُ : لَمْعَةٌ مِنْ سَوَادٍ أَوْ بَيَاضٍ أَوْ حُمْرٍ . وَلَمْعَةٌ جَسَدُ الْإِنْسَانِ : نَعْمَتُهُ وَبَرِيقُ لَوْنِهِ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ : تُكْذِبُ النَّفُوسَ لَمْعَتِهَا وَتَسْجُرُ بَعْدُ آثَارَا وَاللَّمْعَةُ ، بِالضَّمِّ : قِطْعَةٌ مِنَ الثَّبْتِ إِذَا

أَخَذَتْ فِي الْبَيْسِ ؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ لَمْعَةٌ قَدْ أَحْسَنْتُ ، أَيْ قَدْ أَمَكَنْتُ أَنْ تُحْسِنَ ، وَذَلِكَ إِذَا بَيَسَتْ . وَاللَّمْعَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَكْثُرُ فِيهِ الْخَلَا ؛ وَلَا يُقَالُ لَهَا لَمْعَةٌ حَتَّى تَبْيَضَ ؛ وَقِيلَ : لَا تَكُونُ اللَّمْعَةُ إِلَّا مِنَ الطَّرِيفَةِ وَالصَّلْيَانِ إِذَا بَيَسَا . تَقُولُ الْعَرَبُ : وَقَعْنَا فِي لَمْعَةٍ مِنْ نَعْيٍ وَصَلْيَانٍ ، أَيْ فِي بُعْعَةٍ مِنْهَا ذَاتَ وَضَحٍ لِمَا نَبَتْ فِيهَا مِنَ النَّعْيِ ، وَتُجْمَعُ لَمْعًا . وَاللَّمْعُ الْبَلَدُ : كَرَّ كَلْوُهُ . وَيُقَالُ : هَلِيزِو بِلَادٍ قَدْ أَلْمَعَتْ ، وَهِيَ مُلْمَعَةٌ ، وَذَلِكَ حِينَ يَحْتَلِطُ كَلَامٌ أَوَّلَ يَكَلِّمُ الْعَامِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ رَأَى عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الشَّامَ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّمَا ضَاحِيَةٌ قَوْمِكَ ، وَهِيَ اللَّمَاعَةُ بِالرُّكْبَانِ ، تَلْمَعُ بِهِمْ أَيْ تَدْعُوهُمْ إِلَيْهَا وَتَطْبِئُهُمْ . وَاللَّمْعُ : الطَّرْحُ وَالرَّمْيُ . وَاللَّمَاعَةُ : الْعُقَابُ . وَعُقَابٌ لَمُوعٌ : سَرِيعَةُ الْإِخْطَافِ . وَالنَّمْعُ الشَّيْءُ : اخْتَلَسَهُ . وَاللَّمْعُ بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ ؛ قَالَ مِثْمَمُ بْنُ نُورِيَةَ : وَعَمْرًا وَجَوْنًا بِالْمُشَقَّرِ الْمَعَا يَعْنِي ذَهَبَ بِهِمَا الدَّهْرُ . وَيُقَالُ : أَرَادَ يَقُولُهُ أَلْمَعًا اللَّذَيْنِ مَعَا ، فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ الْأَيْفَ وَاللَّامَ صِلَةً ، قَالَ أَبُو عَدْنَانَ : قَالَ لِي أَبُو عُبَيْدَةَ يُقَالُ هُوَ الْأَلْمَعُ بِمَعْنَى الْأَلْمَعِي ؛ قَالَ : وَأَرَادَ مِثْمَمُ يَقُولُهُ : وَعَمْرًا وَجَوْنًا بِالْمُشَقَّرِ الْمَعَا أَيْ جَوْنًا الْأَلْمَعُ فَحَذَفَ الْأَيْفَ وَاللَّامَ . قَالَ ابْنُ بُرْزَجٍ : يُقَالُ لَمَعْتُ بِالشَّيْءِ وَالْمَعْتُ بِهِ أَيْ سَرَقْتُهُ . وَيُقَالُ : أَلْمَعْتُ بِهَا الطَّرِيقَ فَلَمَعْتُ ، وَأَنْشَدَ : أَلْمَعُ بِهِمْ وَضَحَ الطَّرِيقِ لَمَعْتُ بِالْكَبْشَاءِ ذَاتِ الْحَوْقِ وَاللَّمْعُ بِهَا فِي الْإِنَاءِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ : ذَهَبَ بِهِ .

وَالنَّمْعُ لَوْنُهُ : ذَهَبَ وَتَغَيَّرَ ، وَحَكَى يَقُوبُ فِي الْمُبْدَلِ النَّمْعَ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا فَرَعَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ غَضِبَ وَحَزَنَ فَتَغَيَّرَ لِلذِّكِّ لَوْنُهُ : قَدِ اتَّمَعَ لَوْنُهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا شَاحِصًا بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : مَا يَدْرِي هَذَا لَعَلَّ بَصْرَهُ سَلِمْتُمْ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَاهُ يُحْتَلَسُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَرِيعُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَلْمَعُ بَصْرَهُ ، أَيْ يُحْتَلَسُ . يُقَالُ : الْمَعْتُ بِالشَّيْءِ إِذَا اخْتَلَسْتَهُ وَاخْتَطَفْتَهُ بِسُرْعَةٍ . وَيُقَالُ : اتَّمَعْنَا الْقَوْمَ ذَهَبْنَا بِهِمْ . وَاللَّمْعَةُ : الطَّائِفَةُ ، وَجَمْعُهَا لَمَعٌ وَلَمَاعٌ ؛ قَالَ الْقُطَامِيُّ : زَمَانَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلِّ حَتَّى أَبْرْنَا مِنْ فَصِيلَتِهِمْ لِمَاعَا وَالْفَصِيلَةُ : الْفَخْدُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَمِنْ هَذَا يُقَالُ اتَّمَعُ لَوْنُهُ إِذَا ذَهَبَ ، قَالَ : وَاللَّمْعَةُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يُبْصِرُهُ الْمَاءُ فِي الْعَسَلِ وَالْوُضُوءِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ اغْتَسَلَ فَرَأَى لَمْعَةً يَمْنَكِيهِ فَذَلَكِهَا بِشَعْرِهِ ؛ أَرَادَ بُعْعَةً يَسِيرَةً مِنْ جَسَدِهِ لَمْ يَتَلْهَا الْمَاءُ ؛ وَهِيَ فِي الْأَصْلِ قِطْعَةٌ مِنَ الثَّبْتِ إِذَا أَخَذَتْ فِي الْبَيْسِ . وَفِي حَدِيثِ دَمِ الْحَيْضِ : فَرَأَى بِهِ لَمْعَةً مِنْ دَمٍ . وَاللَّوَامِعُ : الْكَيْدُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ : يَدْعُنْ مِنْ تَعْرِيفِهِ اللَّوَامِعَا أَوْهِيَةً لَا يَتَّبِعْنِ رَاقِعَا قَالَ شَيْبَرٌ : وَيُقَالُ لَمَعٌ فَلَانَ الْبَابَ ، أَيْ بَرَزَ مِنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ : حَتَّى إِذَا عَنَ كَانَ فِي الثَّلْمَسِ أَظْفَنَهُ اللَّهُ بِشِقِّ الْأَنْفُسِ مَلَكَمَ الثَّابِ رَيْبِمَ الْمَغْطَسِ وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ : إِنْ أَرَّ مَطْمَعِي فَحِدْوُ تَلْمَعٌ ، وَإِلَّا أَرَّ مَطْمَعِي فَوَقَاعٌ يَصْلَعُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَعْنَى تَلْمَعٌ ، أَيْ تَحْتَطَفُ الشَّيْءُ فِي انْفِضَاضِهَا ، وَأَرَادَ

بِالْحِدْوِ الْجِدَاةِ ، وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَيُرْوَى تَلْمَعٌ مِنْ لَمَعِ الطَّائِرِ بِجَنَاحَيْهِ إِذَا حَفَقَ بِهَا .

وَاللَّامِعَةُ وَاللَّمَاعَةُ : الْبَاوُخُ مِنَ الصَّبِيِّ مَا دَامَتْ رَطْبَةً لَيْتَةً ، وَجَمَعَهَا اللُّوَامِخُ ، فَأِذَا اشْتَدَّتْ وَعَادَتْ عَظْمًا فَهِيَ الْبَاوُخُ . وَيُقَالُ : ذَهَبَتْ نَفْسُهُ لِسَاعَا ، أَيْ قَطَعَتْ قِطْعَةً ؛ قَالَ : مَقَاسٌ :

بِعَيْشِ صَالِحٍ مَا دُمْتُ فِيكُمْ وَعَيْشُ الْمَرْءِ يَهْبِطُهُ لِسَاعَا وَالْبَلْمَعُ الْأَلْمَعُ وَالْأَلْمَعِيُّ وَالْبَلْمَعِيُّ : الدَّاهِي الَّذِي يَنْظُرُنِ الْأُمُورَ فَلَا يُحِطُّ بِقِيلَ : هُوَ الذَّكِيُّ الْمُتَوَقِّدُ الْحَدِيدَ اللَّسَانَ وَالْقَلْبَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْأَلْمَعِيُّ الْخَفِيفُ الظَّرِيفُ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ : الْأَلْمَعِيُّ الَّذِي يَنْظُرُ لَكَ الظُّ ظَنًّا كَانَ قَدْ رَأَى وَقَدْ سَمِعَا نَصَبَ الْأَلْمَعِيُّ يَفْعَلُ مُتَقَدِّمًا ؛ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ فِي الْبَلْمَعِيِّ لَطْرَفَةً :

وَكَائِنْ بَرَى مِنْ يَلْمَعِي مُحْتَظَرٍ وَيَسِّرُ لَهُ عِنْدَ الْعَرَائِمِ جَوْلُ رَجُلٍ مُحْتَظَرٍ : شَدِيدُ الْخَلْقِ مَقْتُولُهُ ؛ وَقِيلَ : الْأَلْمَعِيُّ الَّذِي إِذَا لَمَعَ لَهُ أَوَّلُ الْأَمْرِ عَرَفَ آخِرَهُ ، يَكْتَفِي بِظَنِّهِ دُونَ يَقِينِهِ ، وَهُوَ مَأْخُذٌ مِنَ اللَّعْنِ ، وَهُوَ الْإِشَارَةُ الْخَفِيَّةُ وَالنَّظَرُ الْخَفِيُّ ؛ حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّيْثِ قَالَ : الْبَلْمَعِيُّ وَالْأَلْمَعِيُّ الْكُذَّابُ مَأْخُذٌ مِنَ الْبَلْمَعِ وَهُوَ السَّرَابُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَا عَلِمْتُ أَحَدًا قَالَ فِي تَفْسِيرِ الْبَلْمَعِيِّ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ ، قَالَ : وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا قَالَهُ الْأَيْمَةُ فِي الْأَلْمَعِيِّ وَهُوَ مُتَقَارِبٌ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا ، قَالَ : وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ بَاطِلٌ ، لِأَنَّهُ عَلَى تَفْسِيرِهِ دَمٌ ، وَالْعَرَبُ لَا تَنْصَعُ الْأَلْمَعِيُّ إِلَّا فِي مَوْضِعِ الْمَدْحِ ؛ قَالَ غَيْرُهُ : وَالْأَلْمَعِيُّ وَالْبَلْمَعِيُّ الْمَلَأْدُ ، وَهُوَ الَّذِي يَطْلُطُ الصَّدُوقَ بِالْكَذِيبِ .

وَالْمَلْمَعُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّذِي يَكُونُ فِي جَنْبِهِ بَعْقٌ تُخَالِفُ سَائِرَ لَوْنِهِ ، فَأِذَا كَانَ

فِيهِ ^(١) اسْتِطَالَةٌ فَهُوَ مَوْلَعٌ .
وَلَمَاعٌ : فَرَسٌ عَبَادٌ بِنُ بَشِيرٍ أَحَدِ بَنِي حَارِثَةَ شَهِدَ عَلَيْهِ يَوْمَ السَّرْحِ .

• لَمَعَطٌ . أَبُو زَيْدٍ : اللَّمْعَطُ الشَّهْوَانُ الْحَرِيصُ ، وَرَجُلٌ لَمَعُوظٌ وَلَمَعُوظَةٌ مِنْ قَوْمٍ لَاعِظَةٍ ، وَرَجُلٌ لَمَعَمَظَةٌ وَلَمَعَمَظَةٌ : وَهُوَ الشَّرُّ الْحَرِيصُ .

• لَمَعٌ . التَّمِيعُ لَوْنُهُ : ذَهَبَ كَالْتَمِيعِ ؛ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ .

• لَمَقٌ . اللَّمَقُ : لَمَقَ الطَّرِيقَ ، وَلَمَقَ الطَّرِيقَ نَهَجَهُ وَوَسَطَهُ ، لَمَعٌ فِي لَقَمِيهِ ، وَهُوَ قَلْبٌ لَمَقٌ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :
سَاوَى بَأْيَدِيهِنَّ مِنْ قَصْدِ اللَّمَقِ
اللَّخِيائِي : خَلَّ عَنْ لَمَقِ الطَّرِيقِ وَلَقَمِيهِ .

وَلَمَقَ عَيْنَهُ يَلْمُقُهَا لَمَقًا : رَمَاهَا فَأَصَابَهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْكَلْبِ مُتَوَسِّطَةٌ خَاصَّةٌ كَاللَّقِ ، وَعَمَّ بِهِ بَعْضُهُمُ الْعَيْنَ وَغَيْرَهَا .

وَاللَّمَقُ : اللَّطْمُ ، يُقَالُ : لَمَقَهُ لَمَقًا .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّمَقُ جَمْعُ لَامِقٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ فِي شَرِّهِ بِصَفْحِ الْحَدِيقَةِ ، يُقَالُ : لَمَقَ عَيْنَهُ إِذَا عَوَّرَهَا .

وَاللَّمَقُ : الْمَحْوُ . وَلَمَقَ الشَّيْءُ يَلْمُقُهُ لَمَقًا : كَبَّهَ وَمَحَاهُ وَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : لَمَقَ الشَّيْءُ كَبَّهُ فِي لَمَقِ بَنِي عَقِيلٍ ، وَسَائِرِ قَبَائِلٍ يَقُولُونَ : لَمَقَهُ مَحَاهُ . وَفِي كَلَامِ بَعْضِ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ يَذْكَرُ مُصَدِّقًا لَهُمْ فَقَالَ : لَمَقَهُ بَعْدَمَا نَمَقَهُ ، أَيْ مَحَاهُ بَعْدَمَا كَبَّهُ . أَبُو زَيْدٍ : نَمَقَهُ أَنْمَقَهُ نَمَقًا ، وَلَمَقَتُهُ أَنْمَقَهُ لَمَقًا كَبَبَةً .

(١) قوله : «فإذا كان فيه .. إلخ» كذا في الأصل . وسيأتي في مادة «ولع» : وفرس مولع تلميعه مستطيل ، وهو الذي في بياضه اصطالة وتفرق ..

وَاللَّمَاقُ : الْيَسِيرُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، وَاللَّمَاقُ يَنْصَلِحُ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ ؛ قَالَ نَهْشَلُ بْنُ حُرَيْثٍ :
كَبْرِي لَاحَ يُعْجِبُ مَنْ رَأَاهُ

وَلَا يَنْفِي الْحَوَائِمَ مِنْ لَمَاقِ وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْجَحْدَ ، يَقُولُونَ : مَا عِنْدَهُ لَمَاقٌ ، وَمَا ذُقْتُ لَمَاقًا وَلَا لَمَاجًا ، أَيْ شَيْئًا . قَالَ أَبُو الْعَمَيْلِ : مَا تَلْمَعُ بِشَيْءٍ ، أَيْ مَا تَلْمَجُ . وَمَا بِالْأَرْضِ لَمَاقٌ ، أَيْ مَرْتَعٌ .

وَالْبَلْمَعُ : الْقَبَاءُ الْمَحْشُوعُ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ يَلْمَعُ .
وَلَمَقَتُهُ يَبْصَرِي : مِثْلُ رَمَقَتُهُ .

• لَمَكٌ . اللَّيْثُ : لَمَكَ أَبُو نُوحٍ ، وَلَا مَكَ جَدُّهُ ، وَيُقَالُ : نُوحُ بْنُ لَمَكٍ ؛ وَيُقَالُ : ابْنُ لَامَكٍ .

وَقَوْلُهُمْ : مَا ذَاقَ لَمَاقًا ، أَيْ مَا ذَاقَ شَيْئًا ، لَا يُسْتَمْعَلُ إِلَّا فِي التَّفْهِيمِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ مَا تَلْمَجُ عِنْدَنَا بِلَاجٍ ، وَلَا تَلْمَكُ عِنْدَنَا بِلَاكٍ ، وَمَا ذَاقَ لَمَاقًا وَلَا لَمَاجًا . قَالَ الْمُفَضَّلُ : التَّلْمَكُ تَحْرُكُ اللَّحْيَتَيْنِ بِالْكَلامِ أَوْ الطَّعَامِ ، قَالَ :
وَالتَّلْمَكُ مِثْلُ التَّلْمِطِ . وَتَلْمَكُ الْبَعِيرِ إِذَا كَوَى لَحْيَتَيْهِ ؛ وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ :

فَلَمَّا رَأَيْتِي قَدْ حَمَمْتُ ارْتِجَالَهُ
تَلْمَكٌ لَوْ يُجَلِي عَيْنِي التَّلْمَكُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّمَّاءُ وَاللَّمَمُ الْجِلَاءُ يُكْحَلُ بِهِ الْعَيْنُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّمِيكُ الْمَكْحُولُ الْعَيْنَيْنِ ، وَفِي التَّوَارِيخِ : الْبَلْمَكُ الشَّابُّ الشَّدِيدُ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الرِّجَالِ .

• لَمَلٌ . اللَّمَالُ : الْكُحْلُ (حَكَاهُ أَبُو رِيَّاسٍ) ؛ وَأَنْشَدَ :

لَهَا زَفَرَاتٌ مِنْ بَوَادِرِ عَتِيفِ
يَسُوقُ اللَّمَالُ الْمُعْتَنِي أَنْسِجَالِهَا
وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ اللَّمَالُ ، بِالضَّمِّ ، وَكَذَلِكَ حَكَاهُ كُرَاعٌ .

وَالْتَلَمُّ بِالْفَمِّ : كالتَلْمِظُ ؛ قَالَ كَعْبُ
ابْنُ زُهَيْرٍ :
وَتَكُونُ شَكْوَاهَا إِذَا هِيَ أَنْجَدَتْ
بَعْدَ الْكَلَالِ تَلْمُلٌ وَصَرِيفٌ

• لم • اللَّمُّ : الْجَمْعُ الْكَثِيرُ الشَّدِيدُ .
وَاللَّمُّ : مَصْدَرٌ لَمْ الشَّيْءُ يَلْمُهُ لَمًّا جَمَعَهُ
وَأَصْلَحَهُ . وَلَمْ اللَّهُ شَعْنَهُ يَلْمُهُ لَمًّا : جَمَعَ
مَا تَهْرَقَ مِنْ أُمُورِهِ وَأَصْلَحَهُ . وَفِي الدُّعَاءِ :
لَمْ اللَّهُ شَعْنَكَ ، أَيْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ مَا يَذْهَبُ
شَعْنَكَ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَيْ جَمَعَ
مُتَفَرِّقًا ، وَقَارَبَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ أَمْرًا . وَفِي
الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ أَلِّمْنَا شَعْنَنَا ؛ وَفِي حَدِيثٍ
آخَرَ : وَتَلَّمْ بِهَا شَعْنِي ؛ هُوَ مِنَ اللَّمِّ
الْجَمْعِ ، أَيْ اجْتَمَعَ مَا تَشْتَتِ مِنْ أَمْرِنَا .
وَرَجُلٌ يَلْمُ : يَلْمُ الْقَوْمَ ، أَيْ يَجْمَعُهُمْ .
وَتَقُولُ : هُوَ الَّذِي يَلْمُ أَهْلَ بَيْتِهِ وَعَشِيرَتِهِ
وَيَجْمَعُهُمْ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :

فَانْبَسَطْ عَلَيْنَا كَفَيْ يَلْمٌ
أَيْ مُجْمَعٍ لِشَمْلِنَا ، أَيْ يَلْمُ أَمْرَنَا . وَرَجُلٌ
يَلْمُ يَمَمٌ ، إِذَا كَانَ يُصْلِحُ أُمُورَ النَّاسِ ،
وَيَعْمُ النَّاسَ بِمَعْرُوفِهِ . وَقَوْلُهُمْ : إِنْ دَارَكْنَا
لَمُومَةً ، أَيْ تَلَّمُ النَّاسَ وَتُرْبِيهِمْ وَيَجْمَعُهُمْ ؛
قَالَ فَدَكْحِيُّ بْنُ أَعْبَدَةَ يَمْدَحُ عَلْقَمَةَ بِنْتُ سَيْفٍ :
لَأَحْبَبِي حُبَّ الصَّيِّ وَلَمْتِي

لَمْ الْهَدْيِيُّ إِلَى الْكَرِيمِ الْمَاجِدِ (١)
ابْنُ شَمْلِيلٍ : لَمَّةُ الرَّجُلِ أَصْحَابُهُ ، إِذَا
أَرَادَ سَقْرًا فَأَصَابَ مَنْ يَضَعُهَا فَقَدْ أَصَابَ
لَمَّةً ، وَالْوَاحِدُ لَمَّةٌ وَالْجَمْعُ لَمَّةٌ . وَكُلُّ مَنْ
لَقِيَ فِي سَفَرِهِ مِمَّنْ يُوْرِسُهُ أَوْ يُرْفِدُهُ لَمَّةٌ . وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا تُسَافِرُوا حَتَّى تُصِيبُوا لَمَّةً (٢) ،

(١) قوله : « لأحبي » أنشده الجوهري
وأحبي .

(٢) قوله : « حتى تصيبوا لمة » ضبط لمة في
الأحاديث بالتشديد كما هو مقتضى سياقها في هذه
المادة ، لكن ابن الأثير ضبطها بالتخفيف ، وهو
مقتضى قوله : قال الجوهري الماء عوض الخ وكذا
قوله يقال لك فيه لمة الخ البيت مخفف ، فحل ذلك
كلمة مادة لأم .

أَي رُفْقَةً . وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ ، رِضْوَانُ اللَّهِ
عَلَيْهَا ، أَنَّهَا خَرَجَتْ فِي لَمَّةٍ مِنْ نِسَائِهَا تَوَطُّأً
ذَبَلَهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَعَاتَبَتْهُ ، أَيْ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ
نِسَائِهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ هِيَ مَا بَيْنَ
الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ ، وَقِيلَ : اللَّمَّةُ الْبَيْتُ فِي
السَّنِّ وَالتَّرْبِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْمَاءُ عَوَضٌ
مِنَ الْهَمْزَةِ الدَّاهِيَةِ مِنْ وَسْطِهِ ، وَهُوَ مِمَّا
أُخِذَتْ عَيْنُهُ كَسَوٍ وَمَوٍ ، وَأَصْلُهَا فُعْلَةٌ مِنْ
الْمَلَامَةِ ، وَهِيَ الْمَوَافَقَةُ . وَفِي حَدِيثِ
عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَلَا وَإِنْ مُعَاوِيَةَ
قَادَ لَمَّةً مِنَ الْعَوَاذِ ، أَيْ جَاعَةً . قَالَ :
وَأَمَّا لَمَّةُ الرَّجُلِ بِمِثْلِهِ فَهِيَ مُخْتَفٌ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ شَابَهُ
زُوجَتْ شَيْخًا ، فَفَتَلْتُهُ ، فَقَالَ : أَيُّهَا
النَّاسُ ، لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ مِنْكُمْ لَمَّتَهُ مِنَ النِّسَاءِ ،
وَلِتُنَكِّحَ الْمَرْأَةُ لَمَّتَهَا مِنَ الرِّجَالِ ، أَيْ شَكْلَةَ
وَزِينَةَ وَفُورَتَهُ فِي السَّنِّ .

وَيُقَالُ : لَكَ فِيهِ لَمَّةٌ ، أَيْ أَسُوءَةٌ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

فَإِنْ نَعَبْرَ فَتَحْنُ لَنَا لَمَاتٌ
وَإِنْ نَعَبْرَ فَتَحْنُ عَلَيَّ نُدُورٌ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَمَاتُ أَيُّ أَشْبَاهَ
وَأَمْثَالُ ، وَقَوْلُهُ : فَتَحْنُ عَلَيَّ نُدُورٌ ، أَيْ
سَمَّوْتُ لَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاثَ أَكْلًا
لَمًّا » ، قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : أَكْلًا شَدِيدًا ؛ قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : وَهُوَ عِنْدِي مِنْ هَذَا الْبَابِ ،
كَأَنَّهُ أَكَلَ يَجْمَعُ الثَّرَاثَ وَيَسْتَأْصِلُهُ ،
وَالْأَكْلُ يَلْمُ الرَّيْدَ فَيَجْعَلُهُ لَقْمًا . قَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا » ، قَالَ
الْفَرَّاءُ : أَيْ شَدِيدًا ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ : أَيْ
تَأْكُلُونَ ثَرَاثَ الْبِتَامِيِّ لَمًّا أَيْ تَلْمُونَ بِجَمِيعِهِ .

وَفِي الصَّحَاحِ : « أَكْلًا لَمًّا » ، أَيْ نَصِيبُهُ
وَنَصِيبَ صَاحِبِهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ
لَمَمْتُهُ أَجْمَعَ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِ . وَفِي
حَدِيثِ الْمُعْتَبِرَةِ : تَأْكُلُ لَمًّا وَتُوسِعُ ذَمًّا ، أَيْ
تَأْكُلُ كَثِيرًا مُجْتَمِعًا . وَرَوَى الْفَرَّاءُ عَنْ
الرُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَإِنْ كَلَّا لَمًّا » ،

(مَمُونٌ) لِيُؤْفِقَهُمْ » ؛ قَالَ : يَجْعَلُ اللَّمَّ
شَدِيدًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاثَ
أَكْلًا لَمًّا » ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ : أَرَادَ وَإِنْ رَلًّا
لِيُؤْفِقَهُمْ جَمْعًا ، لِأَنَّ مَعْنَى اللَّمِّ الْجَمْعُ ،
تَقُولُ : لَمَمْتُ الشَّيْءَ لَمًّا إِذَا جَمَعْتَهُ .
الْجَوْهَرِيُّ : « وَإِنْ كَلَّا لَمًّا لِيُؤْفِقَهُمْ » ،
بِالتَّشْدِيدِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَصْلُهُ لَمَمًا ، فَلَمَّا
كَثُرَتْ فِيهَا الْعِيَابُ حُدِفَتْ مِنْهَا وَاحِدَةٌ ،
وَقَرَأَ الرَّهْرِيُّ : « لَمًّا » ، بِالتَّنْوِينِ ، أَيْ
جَمِيعًا ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَنْ
أَصْلُهُ لَمَنْ مَنْ ، فَحُدِفَتْ مِنْهَا إِخْدَى
الْمِيمَاتُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي صَوَابُهُ أَنْ يَقُولُ :
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ لَمِنْ مَنْ ، قَالَ :
وَعَلَيْهِ يُصْبِحُ الْكَلَامُ ، يُرِيدُ أَنْ لَمًّا فِي قِرَاءَةِ
الرُّهْرِيِّ أَصْلُهَا لَمِنْ مَنْ فَحُدِفَتْ الْمِيمُ ؛
قَالَ : وَقَوْلُ مَنْ قَالَ لَمًّا بِمَعْنَى الْإِ ، فَلَيْسَ
يُعْرَفُ فِي اللَّغَةِ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَحَكَى سَيِّوِيَةَ نَشَدَتْكَ
اللَّهُ لَمًّا فَعَلْتَ ، بِمَعْنَى الْإِفْعَلْتَ ، وَقَرِيءُ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنْ كَلَّ نَفْسٌ لَمًّا عَلَيْهَا
حَافِظٌ » ؛ أَيْ مَا كَلَّ نَفْسٌ الْإِعْلِيَّ حَافِظٌ ،
وَإِنْ كَلَّ نَفْسٌ لَمَّتِيهَا حَافِظٌ . وَوَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ : أَنْشَدُكَ اللَّهُ لَمًّا فَعَلْتَ كَذَا ،
وَتَخَفُّفُ الْمِيمِ وَتَكُونُ مَا زَائِدَةً ، وَقَرِيءُ
بِهِمَا : « لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ » .

وَالْإِلْهَامُ وَاللَّمَمُ : مُقَارَبَةُ الذَّنْبِ ،
وَقِيلَ : اللَّمَمُ مَا دُونَ الْكَبَائِرِ مِنَ الذُّنُوبِ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ
الْإِنِّمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ » . وَاللَّمُّ الرَّجُلُ :
مِنَ اللَّمَمِ وَهُوَ صِغَارُ الذُّنُوبِ ، وَقَالَ أُمِّيَّةٌ :

إِنْ تَغْفِرَ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا
وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلَمَّا ؟
وَيُقَالُ : هُوَ مُقَارَبَةُ الْمُعْصِيَةِ مِنْ غَيْرِ
مُؤَاقَبَةٍ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : اللَّمَمُ الْمُقَارَبُ
مِنَ الذُّنُوبِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشَّرُّ لِأَمِيَّةِ
ابْنِ أَبِي الصَّلْتِ ؛ قَالَ : وَذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَمِّهِ عَنْ يَعْقُوبَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي
طَرَفَةَ الْهَدَلِيِّ قَالَ : مَرَّ أَبُو عِرَاشٍ بِسَعْيِ بَيْنَ

الصفا والمرورة وهو يقول:

لاهم هذا خامس إن تما
أتمه الله وقد أتما
إن تعير اللهم تعير جمًا
وأى عدي لك لا أتما؟

قال أبو إسحق: قيل للمم نحو القبلة
والنظرة وما أشبهها؛ وذكر الجوهرى في
فصل نول: إن اللمم الثقيل في قوله وضاح
اليمين:

فأتوت حتى تضرعت عندها
وأبانتها ما رخص الله في اللمم
وقيل في قوله تعالى: «إلا اللمم»:

إلا أن يكون العبد ألمً بفاحشة ثم تاب؛
قال: ويبدل عليه قوله تعالى: «إن ربك
واسع المعفوة»؛ غير أن اللمم أن يكون

الإنسان قد ألم بالمعصية ولم يصبر عليها،
وإنما الإلأم في اللغو يوجب أنك تأتي في
الوقت، ولا تقيم على الشيء، فهذا معنى

اللمم؛ قال أبو منصور: ويبدل على
صواب قوله قول العرب: ألممت بفلان
الإلأم، وما تزورنا الإلأمًا؛ قال أبو عبيد:

منناه الأحيان على غير مواظبة؛ وقال الفراء
في قوله تعالى: «إلا اللمم»: يقول
إلا المتقارب من الذنوب الصغيرة، قال:

وسيعت بعض العرب يقول: ضرته ما لم
القتل، يريدون ضرباً مقارياً بالقتل؛ قال:
وسيعت آخر يقول: ألم يفعل كذا في معنى

كاد يفعل؛ قال: وذكر الكلبي أنها النظرة
من غير تعميد، فهي كم، وهي معفورة،
فإن أعاد النظر فليس يلتم، وهو ذنب.

وقال ابن الأعرابي: اللمم من الذنوب
ما دون الفاحشة. وقال أبو زيد: كان ذلك

منذ شهرين أو لعمري، ومنذ شهر ولميه،
أو قراب شهر. وفي حديث النبي ﷺ:
وإن مما نبئت الربيع ما يقتل حبطاً أو يلتم؛
قال أبو عبيد: معناه أو يقرب من القتل؛
ومنه الحديث الآخر في صفة الحجة:
فلولا أنه شيء فضاء الله لآلم أن يذهب

بصره، يعنى لما يرى فيها، أى لقرب أن
يذهب بصره.

وقال أبو زيد: في أرض فلان من
الشجر الملم كذا وكذا، وهو الذى قارب
أن يحمل. وفي حديث الأفلح: وإن كنت

ألمت بذنب فاستغفرى الله، أى قاربت؛
وقيل: اللمم مقاربه المعصية من غير إيقاع
فعل؛ وقيل: هو من اللمم صغار الذنوب.

وفي حديث أبي العالقة: إن اللمم ما بين
الحدين حد الدنيا وحد الآخرة، أى صغار
الذنوب التى ليس عليها حد في الدنيا ولا في
الآخرة.

والإلأم: التزؤ. وقد ألم به، أى نزل
به. ابن سيده: لم به وآلم وآلم نزل، وآلم
به: زاره غيباً. الليث: الإلأم الزيارة غيباً،
والفعل ألمت به وألمت عليه. ويقال:

فلان يزورنا إلاماً، أى فى الأحيان. قال
ابن برى: الإلام اللقاء اليسير، واحداً لمة
(عن أبي عمرو). وفي حديث جميلة:

أنها كانت تحت أوس بن الصامت، وكان
رجلاً به كم، فإذا استد كمنه ظاهر من
امراتيه، فأنزل الله كفارة الظهار؛ قال
ابن الأثير: اللمم ههنا الإلأم بالنساء

وشدة الحرص عليهن، وليس من الجنون،
فإنه لو ظهر فى تلك الحال لم يلزمه شيء.
وعلام مليم: قارب البلوغ والإخلام.
ونحلة مليم وملمة: قاربت الإرتاب. وقال

أبو حنيفة: هى التى قاربت أن تثير.
والملمة: النازلة الشديدة من شدائد
الدهر ونوازل الدنيا؛ وأما قول عجيل
ابن أبى طالب:

أعيده من حادثات اللمة
فيقال: هو الدهر. ويقال: الشدة، ووافق
الرجز من غير قصد؛ وبعده:

ومن مريد همة وعمه
وأنشد الفراء:

عل ضرور الدهر أودولانها
تدليلنا اللمة من لمانها

فستريح النفس من زفراتها
قال ابن برى وحكى أن قوماً من العرب
يخفصون بلعل، وأنشد:

لعل أبى العوار منك قريب
وجمل ملموم ومللم: مجتمع،
وكذلك الرجل؛ ورجل مللم: هو

المجموع بغضه إلى بعض. وحجر مللم: هو
ملكك صلب مستدير، وقد لملمه إذا
أداره. وحكى عن أعرابي: جعلنا نللم
مثل القطا الكدرى من البريد، وكذلك
الطين، وهى الللمة.

ابن شميل: ناقة مللمة، وهى
المدارة الغليظة الكثرة اللحم المعتدلة
الخلق. وكبيبة ملمومة ومللمة:
مجمعة، وحجر ملموم وطين ملموم؛ قال

أبو النجم يصف هامة جملاً:
ملمومة لما كظهر الجبل

وملممة الفيل: خرطوم. وفي حديث
سويد بن غفلة: أنا مصدق رسول الله،
ﷺ، فأنه رجل بناقة مللمة، فأبى أن
يأخذها؛ قال: هى المستديرة سمناً، من

اللّم الصم والجمع؛ قال ابن الأثير: وإنما
ردّها لأنه نهي أن يؤخذ فى الزكاة خيار
المال. وقدح ملموم: مستدير (عن أبى
حنيفة). وجيش لملم: كثير مجتمع،
وحى لملم كذلك، قال ابن أحرر:

من دونهم إن جيشهم سمرًا
حتى جلال لملم عسكر
وكبيبة مللمة وملمومة أيضاً، أى

مجمعة مضوم بعضها إلى بعض. وصخرة
ملمومة ومللمة أى مستديرة صلبة.
واللمة: شعر الرأس، بالكسر، إذا كان
فوق الوفرة، وفى الصحاح: يجاوز شحمة

الأذن، فإذا بلغت المنكبين فهى جمّة.
واللمة: الوفرة؛ وقيل: فوقها؛ وقيل:
إذا ألم الشعر بالمنكبين فهولمة؛ وقيل: إذا
جاوز شحمة الأذن؛ وقيل: هو دون

الجمّة، وقيل: أكثر منها، والجمع لمم

وَلَامٌ ؛ قَالَ ابْنُ مُفَرِّغٍ :
 شَدَحَتْ غَرَّةَ السَّوَابِقِ مِنْهُمْ
 فِي وُجُوهِ مَعَ اللَّامِ الْجَعَادِ
 وَفِي الْحَدِيثِ : مَا رَأَيْتُ ذَا لَمَّةٍ أَحْسَنَ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ اللَّمَّةُ مِنْ شَعْرِ
 الرَّأْسِ : دُونَ الْجُمَّةِ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا
 أَلَمَتْ بِالْمُنْكَبِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ فِيهِ الْجُمَّةُ .
 وَفِي حَدِيثِ رَمِيَّةَ : فَإِذَا رَجُلٌ لَهُ لَمَّةٌ ؛ يَعْنِي
 النَّبِيَّ ﷺ .
 وَذُو اللَّمَّةِ : فَرَسٌ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ،
 ﷺ ، وَذُو اللَّمَّةِ أَيْضًا : فَرَسٌ عَكَاشَةٌ
 ابْنُ مِحْصَنٍ . وَلَمَّةُ الْوَرِيدِ : مَا تَشَعَّتْ مِنْهُ ؛
 وَفِي التَّهْدِيدِ : مَا تَشَعَّتْ مِنْ رَأْسِ الْمُؤْتُوذِ
 بِالْفَهْرِ ؛ قَالَ :
 وَأَشَعَّتْ فِي الدَّارِ ذِي لَمَّةٍ
 يُطِيلُ الْخُصُوفَ وَلَا يَضَلُّ
 وَشَعْرٌ مُلَمَّمٌ وَمُلَمَّمٌ : مَذْهُونٌ ؛ قَالَ :
 وَمَا التَّصَابِي لِلْعُرُونِ الْحَلْمِ
 بَعْدَ انْبِضَاضِ الشَّعْرِ الْمُتَلَمَّمِ
 الْعُرُونُ هُنَا سَادَةُ الْقَوْمِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ
 الْحَلْمُ ، وَلَمْ يَقُلْ الْحَالِمَةَ .
 وَاللَّمَّةُ : الشَّيْءُ الْمُجْتَمِعُ .
 وَاللَّمَّةُ وَاللَّمَمُ ، كِلَاهُمَا : الطَّائِفُ مِنَ
 الْجَنِّ . وَرَجُلٌ مُلَمَّمٌ : بِوَلَمَمٍ ، وَمُلَمَّمُوسٌ
 وَمَمْسُوسٌ ؛ أَيْ بِوَلَمَمٍ وَمَمَسٍ ، وَهُوَ مِنَ
 الْجَنُونِ . وَاللَّمَمُ : الْجَنُونُ ؛ وَقِيلَ : طَرَفٌ
 مِنَ الْجَنُونِ يُلَمُّ بِالْإِنْسَانِ ، وَهَكَذَا كُلُّ مَا أَلَمَّ
 بِالْإِنْسَانِ طَرَفٌ مِنْهُ ؛ وَقَالَ عَجَبُ السُّلُولِيِّ
 وَخَالَطَ مِثْلَ اللَّحْمِ وَاحْتَلَّ قَيْدَهُ
 بِحَيْثُ تَلَقَى عَامِرٌ وَسُلُولُ
 وَإِذَا قِيلَ : بِفُلَانٍ لَمَّةٌ ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْجَنِّ
 تَلَمَّ الْأَحْيَانَ (١) . وَفِي حَدِيثِ بَرِيْدَةَ : أَنَّ
 امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ لَمَمًا
 بِابْتِنِهَا ؛ قَالَ شَمِيرٌ : هُوَ طَرَفٌ مِنَ الْجَنُونِ
 يُلَمُّ بِالْإِنْسَانِ ، أَيْ يَقْرُبُ مِنْهُ وَيَعْتَرِيهِ ،
 فَوَصَفَ لَهَا الشُّونِيزِيُّ ، وَقَالَ : سَيَنْفَعُ مِنْ كُلِّ
 (١) قوله : « تلم الأحيان » ؛ هكذا في الأصل
 وفي التهذيب ، ولعله أراد تلم به بعض الأحيان .

شَيْءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَهُوَ الْمَوْتُ . وَيُقَالُ :
 أَصَابَتْ فُلَانًا مِنَ الْجَنِّ لَمَّةً ، وَهُوَ الْمَسُّ
 وَالشَّيْءُ الْقَلِيلُ ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
 فَإِذَا وَذَلِكَ بِأَكْبِيشَةٍ لَمْ يَكُنْ
 إِلَّا كَلِمَةً حَالِمٍ بِخِيَالِ
 قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : قَوْلُهُ فَإِذَا وَذَلِكَ مُبْتَدَأً ،
 وَالْوَاوُ زَائِدَةٌ ؛ قَالَ : كَذَا ذَكَرَهُ الْأَخْفَشُ ،
 وَلَمْ يَكُنْ خَبْرَهُ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِحُبَابِ
 ابْنِ عَمَّارِ السُّحَيْمِيِّ :
 بِنُوحِيْفَةٍ حَيٌّ حِينَ تُبْغِضُهُمْ
 كَانَهُمْ جِنَّةٌ أَوْ مَسَّهُمْ لَمَمٌ
 وَاللَّامَةُ : مَا تَخَافُهُ مِنْ مَسٍّ أَوْ فَرَعٍ .
 وَاللَّامَةُ : الْعَيْنُ الْمُصِيبَةُ ، وَلَيْسَ لَهَا فِعْلٌ ؛
 هُوَ مِنْ بَابِ دَارِعٍ . وَقَالَ نَعْلَبٌ : اللَّامَةُ
 مَا أَلَمَ بِكَ وَنَظَرَ إِلَيْكَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
 وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ . وَالْعَيْنُ اللَّامَةُ : الَّتِي
 تُصِيبُ بِسَوْءٍ . يُقَالُ : أُعِيدَهُ مِنْ كُلِّ هَامَةٍ
 وَلَا مَةٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُعَوِّذُ الْحَسَنَ
 وَالْحُسَيْنَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ عَوَّذَ ابْنَيْهِ ؛
 قَالَ : وَكَانَ أَبُوكَمُ إِبْرَاهِيمُ يُعَوِّذُ إِسْحَاقَ
 وَيَعْقُوبَ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ : أُعِيدُكُمْ
 بِكَلِمَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ ؛
 وَفِي رِوَايَةٍ : مِنْ شَرِّ كُلِّ سَامَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنِ
 لَامَةٍ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ لِامَّةٍ وَلَمْ يَقُلْ
 مُلَمَّةً ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْمَمْتِ بِالشَّيْءِ تَأْتِيهِ وَيَلْمُ
 بِهِ ، لِأَنَّهَا لَمْ يَرِدْ طَرِيقَ الْفِعْلِ ، وَلَكِنْ يَرَادُ أَنَّهَا
 ذَاتُ لَمَمٍ ، فَقِيلَ عَلَى هَذَا لِامَّةٌ ، كَمَا قَالَ
 النَّابِغَةُ :
 كِلْبِي لِيَهُمْ يَا أَمِيمَةَ نَاصِبٍ
 وَلَوْ أَرَادَ الْفِعْلَ لَقَالَ مُنْصِبٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ :
 الْعَيْنُ اللَّامَةُ هِيَ الْعَيْنُ الَّتِي تُصِيبُ الْإِنْسَانَ ؛
 وَلَا يَقُولُونَ لَمَمَةَ الْعَيْنِ ، وَلَكِنْ حُمِلَ عَلَى
 النَّسَبِ بِذِي وَذَاتٍ .
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : لِابْنِ آدَمَ
 لَمَتَانِ : لَمَّةٌ مِنَ الْمَلِكِ ، وَلَمَّةٌ مِنَ
 الشَّيْطَانِ ، فَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلِكِ فَاتِّعَادُ بِالْخَيْرِ ،

وَتَصْدِيقُ بِالْحَقِّ ، وَتَطْيِيبُ بِالنَّفْسِ ؛
 وَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فَاتِّعَادُ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبُ
 بِالْحَقِّ وَتَحْيِيثُ بِالنَّفْسِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
 فَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلِكِ فَيَحْمَدُ اللَّهُ عَلَيْهَا ، وَيَعْوِذُ
 مِنْ لَمَّةِ الشَّيْطَانِ ؛ قَالَ شَمِيرٌ : اللَّمَّةُ الْهَمَّةُ
 وَالْحَطْرَةُ تَقَعُ فِي الْقَلْبِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
 أَرَادَ الْإِلَامَ الْمَلِكُ أَوْ الشَّيْطَانَ بِهِ وَالْقُرْبُ مِنْهُ ،
 فَكَانَ مِنْ خَطَرَاتِ الْخَيْرِ فَهُوَ مِنَ الْمَلِكِ ،
 وَمَا كَانَ مِنْ خَطَرَاتِ الشَّرِّ فَهُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ .
 وَاللَّمَّةُ : كَالْحَطْرَةِ وَالرُّوْرَةِ وَالْأَثِيَّةِ ؛ قَالَ
 أَوْسُ بْنُ حَجَرَ :
 وَكَانَ إِذَا مَا التَّمَّ مِنْهَا بِحَاجَةٍ
 يُرَاجِعُ هِتْرًا مِنْ تَأْخِرِ هَاتِرَا
 يَعْنِي دَاهِيَةً ، جَعَلَ تَأْخِرَ ، اسْمُ امْرَأَةٍ ،
 دَاهِيَةٌ . قَالَ : وَالتَّمَّ مِنَ اللَّمَّةِ أَيْ زَارَ ؛
 وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ : لِلشَّيْطَانِ لَمَّةٌ ، أَيْ دُنُوٌّ ،
 وَكَذَلِكَ لِلْمَلِكِ لَمَّةٌ ، أَيْ دُنُوٌّ .
 وَيَلَمُّكَ وَالْمَلَمُّ عَلَى الْبَدَلِ ؛
 وَقِيلَ : مَوْضِعٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ : هُوَ
 مِيقَاتُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : مِيقَاتُ أَهْلِ
 الْيَمَنِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي مَا عَنَى
 بِهِذَا اللَّهْمُ إِلَّا أَنَّ يَكُونُ الْمِيقَاتُ هُنَا مَعْلَمًا
 مِنْ مَعَالِمِ الْحَجِّ ؛ التَّهْدِيدُ : هُوَ مِيقَاتُ
 أَهْلِ الْيَمَنِ لِلْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ مَوْضِعٌ بَعِيْنُهُ .
 التَّهْدِيدُ : وَأَمَّا لَمًا ، مُرْسَلَةٌ الْأَلْفِ
 مُشَدَّدَةٌ الِجْمِ غَيْرُ مَمْتَوْنَةٍ ، فَلَهَا مَعَانِي فِي كَلَامِ
 الْعَرَبِ : أَحَدُهَا أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى الْحِينَ إِذَا
 ابْتَدَى بِهَا ، أَوْ كَانَتْ مَعْطُوفَةً بِوَاوٍ أَوْ فَاءٍ ،
 وَأُجِيبَتْ بِفِعْلِ يَكُونُ جَوَابَهَا كَقَوْلِكَ :
 لَمَّا جَاءَ الْقَوْمُ فَاتَّلْنَاهُمْ ، أَيْ حِينَ جَاءُوا ،
 كَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَمَّا وَرَدَ مَاءُ
 مَدْيَنَ » ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ
 قَالَ يَا بَنِيَّ » ؛ مَعْنَاهُ كُلُّهُ حِينَ ؛ وَقَدْ يُقَدِّمُ
 الْجَوَابَ عَلَيْهَا ، فَيَقَالُ : اسْتَعَدَّ الْقَوْمُ لِقِتَالِ
 الْعَدُوِّ لَمَّا أَحْسَوْا بِهِمْ ، أَيْ حِينَ أَحْسَوْا
 بِهِمْ .
 وَتَكُونُ لَمًا بِمَعْنَى لَمِ الْجَارِمَةِ ؛ قَالَ اللَّهُ
 عَزَّ وَجَلَّ : « بَلْ لَمَّا يَدْعُوا عَذَابَ » ؛ أَيْ

لَمْ يَدُقُوهُ ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى الْإِ فِي قَوْلِكَ : سَأَلْتُكَ لَمَّا فَعَلْتَ ، بِمَعْنَى الْإِ فَعَلْتَ ، وَهِيَ لُغَةٌ هَذِيلِي ، بِمَعْنَى الْإِ أَحْبَبَ بِهَا (إِنْ) الَّتِي هِيَ جَحْدٌ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ» ، فِيمَنْ قَرَأَ بِهِ ، مَعْنَاهُ مَا كُلُّ نَفْسٍ الْإِ عَلَيْهَا حَافِظٌ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدُنِّيَا مُخَضَّرُونَ» ؛ شَدَّهَا عَاصِمٌ ، وَالْمَعْنَى مَا كُلُّ الْإِ جَمِيعٌ لَدُنِّيَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : لَمَّا إِذَا وَضِعَتْ فِي مَعْنَى الْإِ فَكَانَتْهَا لَمْ ضَمَّتْ إِلَيْهَا مَا ، فَصَارَا جَمِيعًا بِمَعْنَى (إِنْ) الَّتِي تَكُونُ جَحْدًا ، فَضَمُّوا إِلَيْهَا لَا ، فَصَارَا جَمِيعًا حَرْفًا وَاحِدًا ، وَخَرَجَا مِنْ حَدِّ الْجَحْدِ ، وَكَذَلِكَ لَمَّا ، قَالَ : وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : لَوْلَا ، إِنَّمَا هِيَ لَوْلَا جَمِيعًا ، فَخَرَجَتْ لَوْ مِنْ حَدِّهَا ، وَلَا مِنْ الْجَحْدِ ، إِذْ جُمِعَتْمَا فَصِيرَتَا حَرْفًا ، قَالَ : وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يَقُولُ : لَا أَعْرِفُ وَجْهَ لَمَّا بِالْتَشْدِيدِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمِثْلُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ لَمَّا تَكُونُ بِمَعْنَى الْإِ مَعَ إِنْ الَّتِي تَكُونُ جَحْدًا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ كُلُّ الْإِ كَذَّبَ الرَّسُولَ» ؛ وَهِيَ قِرَاءَةٌ قُرَاءَ الْأُمْصَارِ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : «إِنْ كُلُّهُمْ لَمَّا كَذَّبَ الرَّسُولَ» ، قَالَ : وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ . وَقَالَ الْخَلِيلُ : لَمَّا تَكُونُ أَنْتِظَارًا لِشَيْءٍ مَتَّوِّعٍ ، وَقَدْ تَكُونُ انْقِطَاعًا لِشَيْءٍ قَدْ مَضَى ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا كَقَوْلِكَ : لَمَّا غَابَ قَمْتُ .

قَالَ الْكِسَائِيُّ : لَمَّا تَكُونُ جَحْدًا فِي مَكَانٍ ، وَتَكُونُ وَقْتًا فِي مَكَانٍ ، وَتَكُونُ أَنْتِظَارًا لِشَيْءٍ مَتَّوِّعٍ فِي مَكَانٍ ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى الْإِ فِي مَكَانٍ ، تَقُولُ : بِاللَّهِ لَمَّا قَمْتُ عَتَاً ، بِمَعْنَى الْإِ قَمْتُ عَتَاً ، وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَإِنْ كُلًّا لَمَّا كَيُوفِيْنَهُمْ» ، فَإِنَّهَا قُرِئَتْ مُحَقَّفَةً وَمُشَدَّدَةً ، فَمَنْ خَفَّفَهَا جَعَلَ مَا صِلَةً ، الْمَعْنَى وَإِنْ كُلًّا كَيُوفِيْنَهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ ، وَاللَّامُ فِي لَمَّا لِأَمْ إِنْ ، وَمَا زَائِدَةٌ مُؤَكَّدَةٌ لَمْ تُعَيِّرِ الْمَعْنَى وَلَا الْعَمَلُ ؛ وَقَالَ

الْفَرَّاءُ فِي لَمَّا هُنَا ، بِالْتَّخْفِيفِ ، قَوْلًا آخَرَ ، جَعَلَ مَا اسْمًا لِلنَّاسِ ، كَمَا جَازَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» ؛ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى مَنْ طَابَ لَكُمْ ؛ الْمَعْنَى وَإِنْ كُلًّا لَمَّا كَيُوفِيْنَهُمْ ؛ وَأَمَّا اللَّامُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ كَيُوفِيْنَهُمْ فَإِنَّهَا لِأَمْ دَخَلَتْ عَلَى نَيْبَةٍ يَمِينٍ فِيهَا بَيْنَ مَا وَبَيْنَ صِلَتِهَا ، كَمَا تَقُولُ هَذَا مَنْ لَيْدَهَيْنِ ، وَعِنْدِي مَنْ لَعْبِيهِ خَيْرٌ مِنْهُ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ كَيْبِطُنَّ» ؛ وَأَمَّا مَنْ شَدَّدَ لَمَّا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «لَمَّا كَيُوفِيْنَهُمْ» فَإِنَّ الرَّجَاجَ جَعَلَهَا بِمَعْنَى الْإِ ، وَأَمَّا الْفَرَّاءُ فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ مَعْنَاهُ لَمَنْ مَا ، ثُمَّ قِيلَتْ التُّونُ مِيسًا فَاجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ مِيسَاتٍ ، فَحَدَّثَتْ إِحْدَاهُنَّ ، وَهِيَ الْوَسْطَى ، فَجَعِلَتْ لَمَّا ؛ قَالَ الرَّجَاجُ : وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَيْضًا ، لِأَنَّ مَنْ لَا يَجُوزُ حَدُّهَا لِأَنَّهَا اسْمٌ عَلَى حَرْفَيْنِ ؛ قَالَ : وَزَعَمَ الْمَازِنِيُّ أَنَّ لَمَّا أَصْلُهَا لَمَّا ، خَفِيفَةٌ ، ثُمَّ شَدَّدَتْ الْمِيسَ ؛ قَالَ الرَّجَاجُ : وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَيْضًا ، لِأَنَّ الْحُرُوفَ نَحْوَرُبَّ وَمَا أَشْبَهَهَا يُخَفَّفُ ، وَلَا يُثَقَّلُ مَا كَانَ خَفِيفًا ، فَهَذَا مُتَّقَضٌ ، قَالَ : وَهَذَا جَمِيعٌ مَا قَالُوهُ فِي لَمَّا مُشَدَّدَةً ؛ وَمَا وَلَمَّا مُحَقَّفَتَانِ مَذْكُورَتَانِ فِي مَوَاضِعِهَا .

ابنُ سَيِّدَةَ : وَمِنْ خَفِيفِهِ لَمْ وَهُوَ حَرْفٌ جَازِمٌ يُثَمِّي بِهِ مَا قَدْ مَضَى ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ بَعْدَهُ إِلَّا بِلَفْظِ الْآتِي . التَّهْدِيدُ : وَأَمَّا لَمْ فَإِنَّهُ لَا يَلِيهَا إِلَّا الْفِعْلُ الْغَايِبُ وَهِيَ تَجْزِئُهُ كَقَوْلِكَ : لَمْ يَفْعَلْ وَلَمْ يَسْمَعْ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ» ؛ قَالَ اللَّيْثُ : لَمْ عَزِيمَةٌ فِعْلٌ قَدْ مَضَى ، فَلَمَّا جُعِلَ الْفِعْلُ مَعَهَا عَلَى جِهَةِ الْفِعْلِ الْغَايِبِ جُزِئَ ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ : لَمْ يَخْرُجْ ، زَيْدٌ إِنَّمَا مَعْنَاهُ لَا خَرَجَ زَيْدٌ ، فَاسْتَقْبَحُوا هَذَا اللَّفْظَ فِي الْكَلَامِ ، فَحَمَلُوا الْفِعْلَ عَلَى بِنَاءِ الْغَايِبِ ، فَإِذَا أُعِيدَتْ لَا وَلَا مَرَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ حَسَنَ حَيْثُ لَمْ ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى» ؛ أَيْ

لَمْ يُصَدِّقْ وَلَمْ يُصَلِّ ، قَالَ : وَإِذَا لَمْ يُعَدَّ لَا فَهُوَ فِي الْمَنْطِقِ قَبِيحٌ ، وَقَدْ جَاءَ ؛ قَالَ أُمِّيَّةٌ :
وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا ؟
أَيُّ لَمْ يُلِم .

الْجَوْهَرِيُّ : لَمْ حَرْفٌ نَفْيٌ لِأَمْصَى ، تَقُولُ : لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ، تُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْفِعْلُ مِنْهُ فِيمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ ، وَهِيَ جَازِمَةٌ ، وَحُرُوفُ الْحَزْمِ : لَمْ وَلَمَّا وَالْمُ وَالْمَا ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : لَمْ نَفْيٌ لِقَوْلِكَ هُوَ يَفْعَلُ إِذَا كَانَ فِي حَالِ الْفِعْلِ ، وَلَمَّا نَفْيٌ لِقَوْلِكَ قَدْ فَعَلَ ، يَقُولُ الرَّجُلُ : قَدْ مَاتَ فُلَانٌ ، فَتَقُولُ : لَمَّا وَلَمْ يَمُتْ . وَلَمَّا أَصْلُهُ لَمْ أَذْخَلَ عَلَيْهِ مَا ، وَهُوَ يَقَعُ مَوْقِعَ لَمْ ، تَقُولُ : أَتَيْتُكَ وَلَمَّا أَصِلَ إِلَيْكَ ، أَيْ وَلَمْ أَصِلَ إِلَيْكَ ؛ قَالَ : وَقَدْ يَتَغَيَّرُ مَعْنَاهُ عَنْ مَعْنَى لَمْ ، فَتَكُونُ جَوَابًا وَسَبَبًا لِأَمْ وَقَعِ وَلَا لَمْ يَقَعِ ، تَقُولُ : ضَرَبْتُهُ لَمَّا ذَهَبَ وَلَمَّا لَمْ يَذْهَبْ ، وَقَدْ يُحْتَرَلُ الْفِعْلُ بَعْدَهُ تَقُولُ : قَارَيْتُ الْمَكَانَ وَلَمَّا ، تُرِيدُ وَلَمَّا أَذْخَلُهُ ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي :

فَجَعَلْتُ قُبُورَهُمْ بَدْمًا وَلَمَّا
فَنَادَيْتُ الْقُبُورَ فَلَمْ تُجِيبْنِي
الْبَدْمَةُ : السَّيِّدُ ، أَيْ سُدَّتْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ ، وَقَوْلُهُ : وَلَمَّا أَيْ وَلَمَّا أَكُنْ سَيِّدًا ، قَالَ :

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُحْتَرَلَ الْفِعْلُ بَعْدَ لَمْ .
وَقَالَ الرَّجَاجُ : لَمَّا جَوَابٌ لِقَوْلِ الْقَائِلِ قَدْ فَعَلَ فُلَانٌ ، فَجَوَابُهُ : لَمَّا يَفْعَلُ ، وَإِذَا قَالَ فَعَلَ فَجَوَابُهُ : لَمْ يَفْعَلْ ، وَإِذَا قَالَ لَقَدْ فَعَلَ فَجَوَابُهُ : مَا فَعَلَ ، كَأَنَّهُ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلَ ، فَقَالَ الْمُجِيبُ وَاللَّهُ مَا فَعَلَ ، وَإِذَا قَالَ : هُوَ يَفْعَلُ ، يُرِيدُ مَا يُسْتَقْبَلُ ، فَجَوَابُهُ : لَنْ يَفْعَلَ وَلَا يَفْعَلُ ؛ قَالَ : وَهَذَا مَذْهَبُ التَّحْوِيلِيِّينَ .

قَالَ : وَلَمْ ، بِالْكَسْرِ ، حَرْفٌ يُسْتَفْهَمُ بِهِ ، تَقُولُ : لِمَ ذَهَبْتَ ؟ وَلَكَ أَنْ تُنْجَلَ عَلَيْهِ مَا نَمَّ تَحَذِفُ مِنْهُ الْأَلِفَ ، قَالَ اللَّهُ

تعالى : «عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ؟»
وَلَمْ أَنْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا الْهَاءُ فِي الْوَقْفِ فَتَقُولُ
لِمَهُ ؛ وَقَوْلُ زِيَادِ الْأَعْمَجِ :

يَا عَجَبًا ! وَالِدَهُرْ جَمُّ عَجَبُهُ
مِنْ عَتْرِي سَبِي لَمْ أَضْرِبُهُ
فَأَنَّهُ لَمَّا وَقَفَ عَلَى الْهَاءِ نَقَلَ حَرَكَتَهَا إِلَى
مَا قَبْلَهَا ، وَالْمَشْهُورُ فِي النَّبْتِ الْأَوَّلِ :
عَجِبْتُ وَالِدَهُرْ كَثِيرٌ عَجَبُهُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ لِمَ حَرْفٌ
يُسْتَفْهَمُ بِهِ ، تَقُولُ : لِمَ ذَهَبْتَ ؟ وَلَمْ أَنْ
تَدْخُلْ عَلَيْهِ مَا ، قَالَ : وَهَذَا كَلَامٌ فَاسِدٌ لِأَنَّ
(مَا) هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي لِمَ ، وَاللَّامُ هِيَ
الدَّاخِلَةُ عَلَيْهَا ، وَحُدِفَتْ الْهَاءُ فَزَعَا بَيْنَ
الِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالْمَحْرَبِيَّةِ ، وَأَمَّا لَمْ فَلَا ضَلَّ فِيهَا
لَمْ ، أَدْخَلَ عَلَيْهَا الْهَاءَ فَالِاسْتِفْهَامِ ، قَالَ :
وَأَمَّا لِمَ فَإِنَّهَا مَا الَّتِي تَكُونُ اسْتِفْهَامًا وَوَصَلَتْ
بِلَامٍ ، وَسَدَّدَتْهَا مَعَ مَعْنَى اللَّامَاتِ
وَوُجُوهِهَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

• لِمَا لَمْ لَمْ لَمْ : أَخَذَ الشَّيْءُ بِأَجْمَعِهِ . وَاللَّمَّى
عَلَى الشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ ؛ قَالَ :

سَامَرِيٌّ أَصْوَاتُ صَنِجٍ مُلْمِيَّةٌ
وَصَوْتُ صَحْتِي قَيْنَةٌ مُعْنِيَّةٌ

وَاللَّمَّةُ : الْجَاعَةُ مِنَ النَّاسِ . وَرَوَى عَنْ
فَاطِمَةَ الْبَتُولِ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ ، أَنَّهَا
خَرَجَتْ فِي لَمَّةٍ مِنْ نِسَائِهَا تَوَطَّأَ ذَيْلُهَا حَتَّى
دَخَلَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، فَعَاتَبَتْهُ ، أَيْ فِي جَاعَةٍ مِنْ نِسَائِهَا ؛
وَقِيلَ : اللَّمَّةُ مِنَ الرَّجَالِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى
العَشْرَةِ . الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّمَّةُ الْأَصْحَابُ بَيْنَ
الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ . وَاللَّمَّةُ : الْأُسُوءَةُ .
وَيُقَالُ : لَكَ فِيهِ لَمَّةٌ ، أَيْ أُسُوءَةٌ .

وَاللَّمَّةُ : الْمِثْلُ يَكُونُ فِي الرَّجَالِ
وَالنِّسَاءِ ، يُقَالُ : تَرَوَّجَ فَلَانٌ لَمَّتَهُ مِنْ
النِّسَاءِ ، أَيْ مِثْلَهُ . وَلَمَّةُ الرَّجُلِ : تَزْوِجُهُ
وَشِكْلُهُ ، يُقَالُ : هُوَ لَمَّتِي ، أَيْ مِثْلِي . قَالَ
قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ : مَا هَمَمْتُ بِأَمَةٍ ،
وَلَا نَادَمْتُ إِلَّا لَمَّةً . وَرَوَى أَنَّ رَجُلًا تَرَوَّجَ

جَارِيَةً شَابَةً زَمَنَ عَمْرٌ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
فَفَرَكْتُهُ فَفَقَلْتُهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عَمَرَ قَالَ :
يَأْتِيهَا النَّاسُ ، لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمَّتَهُ
مِنَ النِّسَاءِ ، وَتُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لَمَّتَهَا مِنْ
الرِّجَالِ ، أَيْ شِكْلَهُ وَتَزْوِجُهُ ، أَرَادَ لِيَتَزَوَّجَ كُلُّ
رَجُلٍ امْرَأَةً عَلَى قَدْرِ سِنِّهِ ، وَلَا يَتَزَوَّجَ حَدَثَةً
يَشُقُّ عَلَيْهَا تَزْوِجُهُ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

قَضَاءُ اللَّهِ يُغْلِبُ كُلَّ حَيٍّ
وَيَنْزِلُ بِالْجَزْوَعِ وَبِالْصُّبُورِ
فَإِنْ نَعَبْرُ فَإِنَّ لَنَا لِمَاتٍ
وَإِنْ نَعْبُرُ فَتَحْنُ عَلَى نُدُورِ
يَقُولُ : إِنْ نَعَبْرُ أَيْ نَمَضُ وَنَمَسْتُ ؛ وَلَنَا
لِمَاتٍ ، أَيْ أَشْبَاهًا وَأَمْثَالًا ، وَإِنْ نَعْبُرُ ، أَيْ
نَبْقُ فَتَحْنُ عَلَى نُدُورِ ؛ نُدُورٌ جَمْعُ نَدْرٍ ، أَيْ
كَأَنَّا قَدْ نَدَرْنَا أَنْ نَمُوتَ ، لَا بُدَّ لَنَا مِنْ
ذَلِكَ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

فَدَعُ ذِكْرَ اللَّامَاتِ فَقَدْ تَفَانُوا

وَنَفَسَكَ فَايَكِيهَا قَبْلَ الْمَمَاتِ
وَخَصَّ أَبُو عُبَيْدٍ بِاللَّمَّةِ الْمَرْأَةَ ، فَقَالَ :
تَرَوَّجَ فَلَانٌ لَمَّتَهُ مِنَ النِّسَاءِ ، أَيْ مِثْلَهُ .
وَاللَّمَّةُ : الشَّكْلُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ : لَا تُسَافِرُونَ
حَتَّى تُصِيبَ لَمَّةٌ أَيْ شِكْلًا . وَفِي الْحَدِيثِ :
لَا تُسَافِرُوا حَتَّى تُصِيبُوا لَمَّةً ، أَيْ رُقْمَةً .

وَاللَّمَّةُ : الْمِثْلُ فِي السِّنِّ وَالتَّرَبِّ . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : الْهَاءُ عِوَضٌ مِنَ الْهَمْزَةِ الدَّاهِيَةِ
مِنْ وَسَطِهِ ؛ قَالَ : وَهُوَ مِمَّا أُخِذَتْ عَيْنُهُ
كَسَبِهِ وَمُدُّ ، وَأَصْلُهَا فَعْلَةٌ مِنَ الْمَلَامَةِ ، وَهِيَ
الْمُؤَافَقَةُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : أَلَا وَإِنَّ مُعَاوِيَةَ قَادَ لَمَّةً مِنَ الْعَوَاذِ ،
أَيْ جَاعَةً . وَاللَّمَاتُ : الْمُتَوَافِقُونَ مِنْ
الرِّجَالِ . يُقَالُ : أَنْتَ لِي لَمَّةٌ وَأَنَا لَكَ لَمَّةٌ ؛
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : اللَّمَّى الْأَثْرَابُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ التَّاقِصَ مِنَ اللَّمَّةِ وَآوَأَ
أَوْيَاءَ ، فَجَمَعَهَا عَلَى اللَّمَّى ؛ قَالَ :

وَاللَّمَّى ، عَلَى فَعْلٍ ، جَاعَةٌ لَمِيَاءٌ ، مِثْلُ
الْعُمَى جَمْعُ عَمِيَاءَ : الشَّفَاءُ السُّودُ .
وَاللَّمَّى ، مَقْصُورٌ : سَمْرَةٌ الشَّفَتَيْنِ
وَاللَّمَاتُ : بُسْتَحْسَنُ ، وَقِيلَ : شَرِبَتْهُ سَوَادٌ ،

وَقَدْ لَمَّى لَمَّى . وَحَكَى سِيَبَوَيْهِ : يَلْمِي لَمِيًّا
إِذَا اسْوَدَّتْ شَفَتُهُ . وَاللَّمَّى ، بِالضَّمِّ : لَمَّةٌ
فِي اللَّمَّى (عَنِ الْهَجْرِيِّ) ، وَزَعَمَ أَنَّهَا لَمَّةٌ
أَهْلِ الْحِجَازِ ؛ وَرَجُلٌ اللَّمَّى وَامْرَأَةٌ لَمِيَاءٌ
وَشَفَةُ لَمِيَاءٌ ، بَيِّنَةُ اللَّمَّى ؛ وَقِيلَ : اللَّمِيَاءُ
مِنَ الشَّفَاوِ اللَّطِيفَةُ الْقَلِيلَةُ الدَّمِّ ، وَكَذَلِكَ
اللَّمَّةُ اللَّمِيَاءُ الْقَلِيلَةُ اللَّحْمِ . قَالَ أَبُو نَضْرٍ :

سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنِ اللَّمَّى مَرَّةً ، فَقَالَ هِيَ
سَمْرَةٌ فِي الشَّفَةِ ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ثَانِيَةً فَقَالَ هُوَ
سَوَادٌ يَكُونُ فِي الشَّفَتَيْنِ ؛ وَأَنشَدَ :

يَضْحَكُنْ عَنْ مَثَلِجَةِ الْأَبْتَلِاجِ
فِيهَا لَمَّى مِنْ لُغَسَةِ الْأَذْعَاجِ
قَالَ أَبُو الْمَرْجَاحِ : إِنْ فَلَانَةٌ لَمَّتِي
شَفَتَيْهَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْأَلْمَى الْبَارِدُ
الرَّيْقُ ، وَجَعَلَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ اللَّمَّى سَوَادًا .
وَاللَّمَّى لَوْنُهُ : مِثْلُ التَّمْعِ ؛ قَالَ : وَرَبَّمَا
هُمَيْرٌ . وَظَلَّ اللَّمَّى : كَيْفَ اسْوَدَّ ؛ قَالَ
طَرَفَةُ :

وَتَبَسُّمٌ عَنِ اللَّمَّى كَانَ مَثُورًا
تَحَلَّلَ حَرَّ الرِّمْلِ دِعْصُ لَهُ نَدَى
أَرَادَ تَبَسُّمٌ عَنِ نَعْرِ اللَّمَى اللَّيِّنَاتِ ، فَانْحَقَى
بِالتَّمْعِ عَنِ الْمَثُورِ . وَشَجْرَةٌ لَمِيَاءُ الظَّلِّ :
سَوَادٌ كَثِيفَةٌ الْوَرَقِ ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ نُورٍ :
إِلَى شَجَرِ اللَّمَى الظَّلَالِ كَانَهُ
رَوَاهِبُ أَحْرَمَنِ الشَّرَابِ عُدُوبُ

قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : اخْتَارَ الرَّوَاهِبُ فِي التَّشْبِيهِ
لِسَوَادِ لِيَابِهِنَّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ كَانَهَا
رَوَاهِبٌ لِأَنَّهُ يَصِفُ رِكَابًا ؛ وَقِيلَ :

ظَلَلْنَا إِلَى كَهْفٍ وَظَلَّتْ رِكَابُنَا
إِلَى مُسْتَكْفَاتٍ لَهُنَّ غُرُوبُ
وَقَوْلُهُ : أَحْرَمَنِ الشَّرَابِ جَعَلْتُهُ حَرَامًا ،
وَعُدُوبُ : جَمْعُ عَاذِبٍ وَهُوَ الرَّافِعُ رَأْسُهُ إِلَى
السَّمَاءِ . وَشَجَرُ اللَّمَى الظَّلَالُ : مِنْ
الْحَضْرَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : ظَلَّ اللَّمَى ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ الشَّدِيدُ الْحَضْرَةُ ، الْمَائِلُ إِلَى
السَّوَادِ تَشْبِيهًا بِاللَّمَى الَّذِي يُعْمَلُ فِي الشَّفَةِ
وَاللَّمَّةُ مِنْ حَضْرَةٍ أَوْ زُرْقَةٍ أَوْ سَوَادٍ ؛ قَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ : قَوْلُهُ تَشْبِيهًا بِاللَّمَى الَّذِي

يُعْمَلُ فِي الشَّقَةِ وَاللَّيَّةُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عِنْدَهُ مَصْنُوعٌ وَإِنَّا هُوَ خَلْقُهُ اهـ .
 وَظِلُّ الْمَيِّ : بَارِدٌ . وَرُمَحُ الْمَيِّ : شَدِيدٌ
 سُمْرَةُ اللَّيْطِ صُلْبٌ ، وَلِمَاءُ شِدَّةٌ لِيَطْلُبَهُ
 وَصَلَاتِيهِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : اللَّيْمَةُ فِي
 الْبِحْرَاتِ مَا يَجْرُ بِهِ الْقَوْرُ يُبِيرُ بِهِ الْأَرْضَ ،
 وَهِيَ اللَّوْمَةُ وَالنَّوْرَجُ .
 وَمَا يَلْمُو قَمٌ فَلَانٌ بِكَلِمَةٍ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ
 لَا يَسْتَغْنِي شَيْئًا تَكَلَّمَ بِهِ مِنْ قَبِيحٍ . وَمَا يَلْمَأُ
 قَمُهُ بِكَلِمَةٍ : مَذْكُورٌ فِي لَمَأٌ ، بِالْهَمْزِ .

• لن • لن : حَرْفٌ نَاصِبٌ لِلْأَفْعَالِ ، وَهُوَ
 نَفْيٌ لِقَوْلِكَ سَيَفْعَلُ ، وَأَصْلُهَا عِنْدَ الْخَلِيلِ
 لِأَنَّ ، فَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا فَحُدِفَتِ الْهَمْزَةُ
 تَخْفِيفًا ، فَالْتَقَتِ الْفَاءُ لَا وَنُونُ أَنْ ، وَهِيَ
 سَاكِنَتَانِ ، فَحُدِفَتِ الْأَلِفُ مِنْ لَا لِسُكُونِهَا
 وَسُكُونِ النَّوْنِ بَعْدَهَا ، فَخُلِطَتِ اللَّامُ
 بِالنُّونِ ، وَصَارَ لَهَا بِالْإِمْتِزَاجِ وَالتَّرْكِيبِ
 الَّذِي وَقَعَ فِيهَا حُكْمٌ آخَرَ ، بِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ
 قَوْلُ الْعَرَبِ : زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، فَلَوْ كَانَ
 حُكْمُ لَنْ الْمَحْدُوفَةِ الْهَمْزَةِ مُبْتَدًى بَعْدَ حَذْفِهَا
 وَتَرْكِيبِ النَّوْنِ مَعَ لَامٍ لَا قَبْلَهَا ، كَمَا كَانَ قَبْلَ
 الْحَذْفِ وَالتَّرْكِيبِ ، لَمَا جَازَ زَيْدٌ أَنْ يَتَقَدَّمَ
 عَلَى أَنْ ، لِأَنَّهُ كَانَ يَكُونُ فِي التَّقْدِيرِ مِنْ صِلَةٍ
 أَنَّ الْمَحْدُوفَةَ الْهَمْزَةَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ صِلَتِهَا لَمَا
 جَازَ تَقَدُّمُهَا عَلَيْهَا عَلَى وَجْهِ ، فَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ
 الشَّيْئَيْنِ إِذَا خُلِطَا حَدَثَ لَهَا حُكْمٌ وَمَعْنَى لَمْ
 يَكُنْ لَهَا قَبْلَ أَنْ يَمْتَرِجَا ، أَلَا تَرَى أَنَّ لَوْلَا
 مُرَكَّبَةٌ مِنْ (لَوْ) وَ(لَا) ، وَمَعْنَى (لَوْ)
 امْتِنَاعُ الشَّيْءِ لِامْتِنَاعِ غَيْرِهِ ، وَمَعْنَى (لَا)
 النَّفْيُ وَالنَّهْيُ ، فَلَمَّا رُكِبَا مَعًا حَدَثَ مَعْنَى
 آخَرٌ هُوَ امْتِنَاعُ الشَّيْءِ لَوْفُوعِ غَيْرِهِ ؟ فَهَذَا فِي
 أَنَّ بِمَثَرَةٍ قَوْلِنَا كَانَ ، وَمُصَحِّحٌ لَهُ وَمَوْسُ بِهِ
 وَرَادٌ عَلَى سَيِّوِيهِ مَا أَلْزَمَهُ الْخَلِيلُ مِنْ أَنَّهُ لَوْ
 كَانَ الْأَصْلُ لَا أَنْ لَمَا جَازَ زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ،
 لِامْتِنَاعِ جَوَازِ تَقَدُّمِ الصِّلَةِ عَلَى الْمَوْصُولِ ،
 وَجِجَاجِ الْخَلِيلِ فِي هَذَا مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ ، لِأَنَّ
 الْحَرْفَيْنِ حَدَثَ لَهَا بِالتَّرْكِيبِ نَحْوَ لَمْ يَكُنْ

لَهَا مَعَ الْإِنْفِرَادِ .
 الْجَوْهَرِيُّ : لَنْ حَرْفٌ لِنَفْيِ الْاسْتِقْبَالِ ،
 وَتَنْصِبُ بِهِ تَقُولُ : لَنْ يَقُومَ زَيْدٌ .
 التَّهْدِيبُ : قَالَ النَّحْوِيُّونَ لَنْ تَنْصِبُ
 الْمُسْتَقْبَلَ ، وَاسْتَخْلَفُوا فِي عِلَّةِ نَصْبِهِ إِيَّاهُ ،
 فَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ النَّحْوِيُّ : رَوَى عَنِ الْخَلِيلِ
 فِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهَا نَصَبَتْ كَمَا نَصَبْتَ
 أَنْ ، وَلَيْسَ مَا بَعْدَهَا بِصِلَةٍ لَهَا ، لِأَنَّ لَنْ
 تَفْعَلُ نَفْيٌ سَيَفْعَلُ ، فَيَقَدَّمُ مَا بَعْدَهَا عَلَيْهَا
 نَحْوَ قَوْلِكَ زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، كَمَا تَقُولُ زَيْدًا
 لَمْ أَضْرِبْ ؛ وَرَوَى سَيِّوِيهِ عَنْ بَعْضِ
 أَصْحَابِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ الْأَصْلُ فِي لَنْ لَا
 أَنْ ، وَلَكِنْ الْحَذْفُ وَقَعَ اسْتِخْفَافًا ؛ وَزَعَمَ
 سَيِّوِيهِ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِجَيِّدٍ ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ
 لَمْ يَجْزُ : زَيْدًا لَنْ أَضْرِبَ ، وَهَذَا جَائِزٌ عَلَى
 مَذْهَبِ سَيِّوِيهِ وَجَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ
 الْبَصْرِيِّينَ ؛ وَحَكَى هِشَامٌ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي
 لَنْ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ الشَّاذِّ عَنِ الْخَلِيلِ ، وَلَمْ
 يَأْخُذْ بِهِ سَيِّوِيهِ وَلَا أَصْحَابُهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ :
 زَعَمَ الْخَلِيلُ فِي لَنْ أَنَّهُ لَا أَنْ فَوَصِلَتْ لِكَثْرَتِهَا
 فِي الْكَلَامِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهَا تُشْبِهُ فِي الْمَعْنَى لَا
 وَلِكَيْتَها أَوْ كَيْدًا ؟ تَقُولُ : لَنْ يُكْرِمَكَ زَيْدٌ ،
 مَعْنَاهُ كَأَنَّهُ كَانَ يَطْمَعُ فِي إِكْرَامِهِ فَتَقَبَّلَتْ ذَلِكَ
 وَوَكَّدَتْ النَّفْيَ بِلَنْ ، فَكَانَتْ أَوْجَبَ مِنْ
 لَا . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَصْلُ فِي لَنْ وَلَمْ لَا ،
 فَأَبْدَلُوا مِنْ الْفَاءِ لَا نُونًا ، وَجَحَدُوا بِهَا
 الْمُسْتَقْبَلَ مِنَ الْأَفْعَالِ ، وَنَصَبُوهُ بِهَا ،
 وَأَبْدَلُوا مِنْ الْفَاءِ لَامِيًا وَجَحَدُوا بِهَا
 الْمُسْتَقْبَلَ الَّذِي تَأْوِيلُهُ الْمُضِيُّ ، وَجَزَمُوهُ
 بِهَا . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى : « فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ
 الْأَلِيمَ » ، فَلَنْ يُؤْمِنُوا ، فَأَبْدَلَتْ الْأَلِفُ مِنْ
 النَّوْنِ الْخَفِيفَةَ ؛ قَالَ : وَهَذَا خَطَأٌ ، لِأَنَّ لَنْ
 فَرْعٌ لِأَنَّ ، إِذْ كَانَتْ « لَا » تَجْحَدُ الْمَاضِي
 وَالْمُسْتَقْبَلَ وَالِدَائِمَ وَالْأَسْمَاءَ ، وَلَنْ لَا تَجْحَدُ
 إِلَّا الْمُسْتَقْبَلَ وَحَدَهُ .

• لنج • التَّهْدِيبُ : الْأَلْتَجُوجُ وَالْيَلْتَجُوجُ :

عُودٌ جَيِّدٌ . اللَّحْيَانِيُّ : يُقَالُ عُودُ النَّجُوجِ
 وَيَلْتَجُوجُ وَيَلْتَجُوجُ وَيَلْتَجُوجُ ، وَهُوَ عُودٌ
 طَيِّبُ الرَّيْحِ ؛ وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ الَّذِي
 يَبْسُجُرُ بِهِ .
 • لنا • ابْنُ بَرِّي اللَّيْمَةُ جَادِي الْآخِرَةُ ؛ قَالَ :
 مِنْ لَيْمَةٍ حَتَّى تُؤَافِيهَا لَيْمَةٌ

• هب • اللَّهَبُ وَاللَّهْبُ وَاللَّهَابُ
 وَاللَّهْيَانُ : اسْتِعْمَالُ النَّارِ إِذَا خَلَصَ مِنْ
 النَّخَانِ . وَقِيلَ : لَهَبُ النَّارِ حَرُّهَا . وَقَدْ
 أَهْلَبَهَا فَاتَّهَبَتْ ، وَلَهَبَهَا فَاتَّهَبَتْ : أَوْقَدَهَا ؛
 قَالَ :

تَسْمَعُ مِنْهَا فِي السَّبِيلِ الْأَشْهَبُ
 مَمْنَعَةٌ مِثْلَ الضَّرَامِ الْمُتَلَهَّبِ
 وَاللَّهْيَانُ ، بِالتَّحْرِيكِ : تَوْقُدُ الْحَمْرَ بِغَيْرِ
 ضَرَامٍ ، وَكَذَلِكَ لَهَبَانُ الْحَرِّ فِي الرَّمْضَاءِ ؛
 وَأَنشَدَ :

لَهَبَانٌ وَقَدَّتْ حَيْرَانُهُ
 يَوْمَضُ الْجُنْدُبِ مِنْهُ فَيَصِرُ (١)
 وَاللَّهَبُ : لَهَبُ النَّارِ ، وَهُوَ لِسَانُهَا .
 وَالتَّهَبُ النَّارُ وَالتَّهَبَتْ ، أَيِ اتَّقَدَّتْ .
 ابْنُ سَيِّدِهِ : اللَّهْيَانُ شِدَّةُ الْحَرِّ فِي الرَّمْضَاءِ
 وَنَحْوِهَا . وَيَوْمَ لَهَبَانُ : شَدِيدُ الْحَرِّ ؛ قَالَ :

ظَلَّتْ بِيَوْمِ لَهَبَانٍ ضَحِجٌ
 يَلْفَحُهَا الْعَرِزُومُ أَيَّ لَفْحٍ
 تَعُودُ مِنْهُ بِبَوَاحِي الطَّلْحِ
 وَاللَّهْبَةُ : إِشْرَاقُ اللَّوْنِ مِنَ الْجَسَدِ .
 وَاللَّهَبُ الْبَرْقُ الْهَابِأُ ، وَاللَّهَابَةُ : تَدَارُكُهُ ،
 حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَ الْبَرْقَتَيْنِ فُرْجَةٌ .

وَاللَّهَابُ وَاللَّهْيَانُ وَاللَّهْبَةُ ، بِالتَّسْكِينِ :
 الْعَطَشُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
 فَصَبَحَتْ بَيْنَ الْمَلَا وَبَيْرَةٍ
 جَبًّا تَرَى جِامَهُ مُحْضَرَةً
 وَبَرَدَتْ مِنْهُ لَهَابُ الْحَرَّةِ
 وَقَدْ لَهَبَ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْهَبُ لَهَبًا ، فَهُوَ

(١) قوله : « لهبان إلخ » كذا أنشده في
 التهذيب ونحرف في شرح القاموس .

لَهْبَانُ . وَامْرَأَةٌ لَهْيِي ، وَالْجَمْعُ لِهَابٌ .
وَالْتَهَبَ عَلَيْهِ : غَضِبَ وَتَحَرَّقَ ، قَالَ
يُسْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ :
وَأَنَّ أَبَاكَ قَدْ لَاقَاهُ خِرْقٌ
مِنَ الْفَيْثَانِ يَلْتَهَبُ التَّهَابَا
وَهُوَ يَلْتَهَبُ جَوْعًا وَيَلْتَهَبُ ، كَقَوْلِكَ
يَتَحَرَّقُ وَيَنْصَرِمُ .

وَاللَّهَبُ : الْغُبَارُ السَّاطِعُ . الْأَصْمَعِيُّ :
إِذَا اضْطَرَمَّ جَرَى الْفَرَسُ ، قِيلَ : أَهْدَبَ
إِهْدَابًا ، وَاللَّهَبُ الْإِهَابُ . وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ
الشَّدِيدِ الْجَرِيِّ ، الْمُثِيرِ لِلْغُبَارِ : مُلْهَبٌ ، وَهَذَا
الْهُوبُ . وَفِي حَدِيثٍ صَعَصَعَةً ، قَالَ
لِمَعَاوِيَةَ : إِنِّي لِأَتْرُكُ الْكَلَامَ ، فَأَأْرَهْفُ بِهِ
وَلَا أَلْهَبُ فِيهِ ، أَيْ لَا أَمْضِيهِ بِسُرْعَةٍ ، قَالَ :
وَالْأَصْلُ فِيهِ الْجَرِيُّ الشَّدِيدُ الَّذِي يُثِيرُ
اللَّهَبَ ، وَهُوَ الْغُبَارُ السَّاطِعُ ، كَالْتَّحَانِ
الْمُرْتَفِعِ مِنَ النَّارِ .

وَالْأَلْهُوبُ : أَنْ يَجْتَهِدَ الْفَرَسُ فِي عَدْوِهِ
حَتَّى يَثِيرَ الْغُبَارَ ، وَقِيلَ : هُوَ ابْتِدَاءُ عَدْوِهِ ،
وَيُوصَفُ بِهِ قِيَالًا : شَدَّ الْهُوبُ .
وَقَدْ أَلْهَبَ الْفَرَسُ : اضْطَرَمَّ جَرِيَهُ ،
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : يُكُونُ ذَلِكَ لِلْفَرَسِ وَغَيْرِهِ
مِمَّا يَعْدُو ، قَالَ امْرَأَةُ الْقَيْسِ :

فَلِلسُوطِ الْهُوبُ وَلِلسَّاقِ دِرَّةٌ
وَلِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعٌ أَخْرَجَ مُهْدِبٌ
وَاللَّهَابَةُ : كِسَاءٌ (١) يُوضَعُ فِيهِ حَجَرٌ
فَيَرْتَحُّ بِهِ أَحَدُ جَوَانِبِ الْهُودَجِ أَوْ الْجِمْلِ
(عَنِ السَّرَافِيِّ ، عَنِ ثَعْلَبٍ) .

وَاللَّهَبُ ، بِالْكَسْرِ : الْفُرْجَةُ وَالْهَوَاءُ بَيْنَ
الْجَبَلَيْنِ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : مَهْوَةٌ مَا بَيْنَ كُلِّ
جَبَلَيْنِ ، وَقِيلَ : هُوَ الصَّدْعُ فِي الْجَبَلِ (عَنِ

(١) قوله : « واللهاية كساء إلخ » كذا ضبط
بالأصل ، وقال شارح القاموس : اللهاية ، بالضم ،
كساء إلخ ا هـ . وأصل النقل من المحكم ، لكن
ضبط اللهاية في النسخة التي بأيدينا منه بشكل
القلم ، بكسر اللام ، فحرره ولافتقر بتصريح
الشارح ، بالضم ، فكثيراً ما يصرح بضبط لم يسبق
لغيره .

اللحْيَانِيُّ) ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّعْبُ الصَّغِيرُ فِي
الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : هُوَ وَجْهٌ مِنَ الْجَبَلِ كَالْحَائِطِ
لَا يَسْتَطَاعُ ارْتِقَاؤُهُ ، وَكَذَلِكَ لَهَبٌ أَفْرَقَ
السَّمَاءَ ، وَالْجَمْعُ الْهَابُ وَالْهُوبُ وَالْهَابُ ؛
قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ :

فَأَبْصَرَ الْهَابَا مِنَ الطُّورِ دُونَهَا
يَرَى بَيْنَ رَأْسَيْ كُلِّ نَيْقِينَ مَهْبِلًا
وَقَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

جَوَارِسُهَا تَأْرِي الشُّعُوفَ دَوَائِبًا
وَتَنْصَبُ الْهَابَا مَصِيفًا كِرَابَهَا
وَالْجَوَارِسُ : الْأَوَاكِلُ مِنَ النَّحْلِ تَقُولُ :
جَرَسَتْ النَّحْلُ الشَّجَرَ ، إِذَا أَكَلَتْهُ . وَتَأْرِي :
تُعَسِّلُ . وَالشُّعُوفُ : أَعْلَى الْجِبَالِ .
وَالْكَرَابُ : مَجَارِي الْمَاءِ ، وَاحِدُهَا كَرَبَةٌ .
وَاللَّهَبُ : السَّرْبُ فِي الْأَرْضِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَلْهَبُ : الرَّائِعُ
الْجِبَالِ . وَالْمَلْهَبُ : الْكَثِيرُ الشَّعْرِ مِنَ
الرِّجَالِ .

وَأَبُو لَهَبٍ : كُنْيَةُ بَعْضِ أَهْلِ النَّبِيِّ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقِيلَ : كُنِيَ أَبُو لَهَبٍ لِجَمَالِهِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ » ،
فَكَتَاهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، بِهَذَا ، وَهُوَ دَمٌ لَهُ ،
وَذَلِكَ أَنَّ اسْمَهُ كَانَ عَبْدَ الْعَزْرَى ، فَلَمَّ
يُسَمِّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، بِاسْمِهِ ، لِأَنَّ اسْمَهُ
مُحَالٌ .

وَبَنُو لَهَبٍ : قَوْمٌ مِنَ الْأَزْدِ . وَلَهَبٌ :
قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ فِيهَا عِيَاقَةٌ وَزَجْرٌ . وَفِي
الْمُحْكَمِ : لَهَبٌ قَبِيلَةٌ ، زَعَمُوا أَنَّهَا أَعْيَفُ
العَرَبِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ : اللَّهْيُونُ .
وَاللَّهْبَةُ : قَبِيلَةٌ أَيْضًا .

وَاللَّهَابُ وَاللَّهَابَةُ : مَوْضِعَانِ .
وَاللَّهْيَبُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ الْأَنْبَرِيُّ :
وَجَرَدٌ جَمَعُهَا بِيضًا خِفَافًا

عَلَى جَبْتِي تَضَارَعُ فَاللَّهْيَبِ
وَاللَّهْبَانُ : اسْمُ قَبِيلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ .
وَاللَّهَابَةُ : وَادٍ بِنَاحِيَةِ الشَّوْاجِنِ ، فِيهِ
رَكَابَا عَدْبَةٌ ، يَحْتَرِفُهُ طَرِيقُ بَطْنِ فُلَيْحٍ ،

وَكَانَهُ جَمْعُ لِهَبٍ (٢)

• هَبْرَه ابْنُ الْأَثِيرِ : فِي الْحَدِيثِ لَا تَمُزَّجَنَّ
لَهْبَرَةً ، هِيَ الطَّوِيلَةُ الْهَزْبَلَةُ .

• هَث • اللَّهَثُ وَاللَّهَاتُ : حَرُّ الْعَطَشِ فِي
الْجُوفِ .

الْجَوْهَرِيُّ : اللَّهْتَانُ ، بِالتَّحْرِيكِ :
الْعَطَشُ ، وَبِالتَّسْكِينِ : الْعَطْشَانُ ، وَالْمَرْأَةُ
لَهْيِي .

وَقَدْ لَهَثَ لَهَاتًا مِثْلَ سَمِيعٍ سَمَاعًا . ابْنُ
سَيِّدَةَ : لَهَثَ الْكَلْبُ ، بِالْفَتْحِ ، وَلَهَثَ
يَلْهَثُ فِيهَا لَهَاتًا : دَلَعَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ الْعَطَشِ
وَالْحَرِّ ، وَكَذَلِكَ الطَّائِرُ إِذَا أَخْرَجَ لِسَانَهُ مِنْ
حَرِّ أَوْ عَطَشٍ . وَلَهَثَ الرَّجُلُ ، وَلَهَثَ يَلْهَثُ
فِي اللَّعْتَيْنِ جَمِيعًا لَهَاتًا ، فَهُوَ لَهْتَانٌ : أَعْيَا .
الْجَوْهَرِيُّ : لَهَثَ الْكَلْبُ ، بِالْفَتْحِ ، يَلْهَثُ
لَهَاتًا وَلَهَاتًا ، بِالضَّمِّ ، إِذَا أَخْرَجَ لِسَانَهُ مِنْ
التَّعَبِ أَوْ الْعَطَشِ ؛ وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا
أَعْيَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « كَمَلَّ الْكَلْبُ
إِنْ تَحَلَّى عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرَكَّهُ يَلْهَثُ » ،

لَأَنَّكَ إِذَا حَمَلْتَ عَلَى الْكَلْبِ نَبِيحَ وَوَلَّى
هَارِبًا ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ شَدَّ عَلَيْكَ وَنَبِيحَ ، فَيَتَعَبُ
نَفْسَهُ مَقْبَلًا عَلَيْكَ وَمُدْبِرًا عَنْكَ ، فَيَعْتَرِبُهُ عِنْدَ
ذَلِكَ مَا يَعْتَرِبُهُ عِنْدَ الْعَطَشِ مِنْ إِخْرَاجِ
اللِّسَانِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : ضَرَبَ اللَّهُ ، عَزَّ
وَجَلَّ لِلتَّارِكِ لِآيَاتِهِ وَالْعَادِلِ عَنَّا ، أَحْسَنَ
شَيْءٍ فِي أَحْسَنِ أَحْوَالِهِ مَثَلًا ، فَقَالَ تَعَالَى :
« فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ » ، إِنْ كَانَ الْكَلْبُ
لَهْتَانًا ، وَذَلِكَ أَنَّ الْكَلْبَ إِذَا كَانَ يَلْهَثُ ،
فَهُوَ لَا يَتَقَدَّرُ لِتَفْسِيهِ عَلَى صَرٍّ وَلَا نَفْعٍ ، لِأَنَّ
التَّمَثِيلَ بِهِ عَلَى أَنَّهُ يَلْهَثُ عَلَى كُلِّ حَالٍ ،

(٢) قوله : « وكانه جمع لهب » أي كأن
لهابة ، بالكسر ، في الأصل جمع لهب بمعنى
اللسب ، بكسر فسكون فيها مثل الإلهاب واللهوب
فقل للعلمية قلت ويجوز أن يكون منقولاً من
المصدر . قال في التكملة : واللهاية أي بالكسر ،
فعالة من التلهب .

حَمَلَتْ عَلَيْهِ أَوْ تَرَكَتُهُ ، فَالْمَعْنَى فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ لِأَهْلِيَّ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : اللَّهْتُ لَهْتُ الْكَلْبُ عِنْدَ الْإِغْيَاءِ ، وَعِنْدَ شِدْوِ الْحَرِّ ، هُوَ إِذْ لَاعَ اللِّسَانُ مِنَ الْعَطَشِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً بَعِيًّا رَأَتْ كَلْبًا يَلْهْتُ ، فَسَقَتْهُ ، فَغَفِرَ لَهَا .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : فِي سَكْرَةٍ مُلْهَمَةٍ ، أَيْ مُوقَمَةٍ فِي اللَّهْتِ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي الْمَرْأَةِ اللَّهْمِيَّةِ وَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ إِنَّهَا يُفْطِرَانِ فِي رَمَضَانَ وَيُطْعَمَانِ .

وَيُقَالُ : بِهِ لَهَاتٌ شَدِيدٌ ، وَهُوَ شِدَّةُ الْعَطَشِ ، قَالَ الرَّاعِي يَصِفُ إِبِلًا :

حَتَّى إِذَا بَرَدَ السَّجَالُ لَهَاتَهَا
وَجَعَلَنَ خَلْفَ غَرُوضِهِنَّ نَمِيلًا
السَّجَالُ : جَمْعُ سَجَلٍ ، وَهِيَ الذَّلْوُ الْمَمْلُوءَةُ . وَالنَّمِيلَةُ : الْبَيْتَةُ مِنَ الْمَاءِ تَبْقَى فِي جَوْفِ الْبَعِيرِ . وَالغَرُوضُ : جَمْعُ غَرَضٍ وَهُوَ حِزَامُ الرَّحْلِ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : اللَّهْمَةُ التَّعَبُ . وَاللَّهْمَةُ أَيْضًا : الْحَمْرَاءُ الَّتِي تَرَاهَا فِي الْحُرُوصِ إِذَا شَقَقْتَهُ .

الْفَرَاءُ : اللَّهَائِيُّ مِنَ الرِّجَالِ الْكَثِيرِ الْخِيَلَانِ الْحُمْرِ فِي الْوَجْهِ ، مَأْخُودٌ مِنَ اللَّهَاتِ ، وَهِيَ الثَّقُطُ الْحُمْرِ الَّتِي فِي الْحُرُوصِ إِذَا شَقَقْتَهُ . أَبُو عَمْرٍو : اللَّهَاتُ عَامِلُو الْحُرُوصِ مُقْعِدَاتِ ، وَهِيَ الدَّوَاخِلُ ، وَاحِدَتُهَا مُقْعَدَةٌ ، وَهِيَ الْوَشِيخَةُ (١) وَالْوَشِيخَةُ وَالشُّوْقَرَةُ وَالْمَحْبَبَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

هـ هجج بالأمر لهججاً ، ولهوجج ، والهجج ، كلاهما : أولع به واعتاده ، والهيجته به . ويقال : فلان ملهجج بهذا الأمر ، أي مولع به ، وأنشد :

رأساً يتهاضض الرءوس ملهججاً
واللهجج بالشئء : الولوع به .

واللهجة واللهجة : طرف اللسان

(١) قوله : « الوشيخة » في الأصل بلا نقط ولاشكل والذي في القاموس الوشخ .

وَاللَّهْجَةُ وَاللَّهَجَةُ : جَرَسُ الْكَلَامِ ، وَالْفَتْحُ أَعْلَى . وَيُقَالُ : فَلَانٌ فَصِيحٌ اللَّهْجَةَ وَاللَّهْجَةَ ، وَهِيَ لَفْتُهُ الَّتِي جُبِلَ عَلَيْهَا فَاعْتَادَهَا وَنَشَأَ عَلَيْهَا .

الْجَوْهَرِيُّ : لَهَجَ ، بِالْكَسْرِ ، بِهِ يَلْهَجُ لَهَجًا إِذَا أَعْرَى بِهِ فَنَابَرَ عَلَيْهِ .

وَاللَّهْجَةُ : اللِّسَانُ ، وَقَدْ يُحْرَكُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : أَصْدَقُ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : اللَّهْجَةُ اللِّسَانُ .

وَلَهَجَتِ الْقَوْمَ تَلَهَجًا إِذَا لَهَتَهُمْ وَسَلَفَتَهُمْ .

وَالهَاجُ اللَّيْنُ الْهَيْجَاجًا : خَثَرٌ حَتَّى يَحْتَلِطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَلَمْ تَتِمَّ خَثُورَتُهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُحْتَلِطٍ . وَالهَاجَتِ عَيْنُهُ : اِخْتَلَطَ بِهَا النَّعَاسُ .

وَالْفَصِيلُ يَلْهَجُ أُمَّهُ إِذَا تَنَاوَلَ ضَرَعَهَا يَمْتَصُّهُ . وَالهَاجَتِ الْفِصَالُ : أَخَذَتْ فِي شُرْبِ اللَّيْنِ . وَلَهَجَ الْفَصِيلُ بِأُمِّهِ يَلْهَجُ إِذَا اعْتَادَ رَضَاعَهَا ، فَهُوَ فَصِيلٌ لِاهِجٍ ، وَفَصِيلٌ رَاغِلٌ لِاهِجٍ بِأُمِّهِ .

وَالهَاجُ الرَّجُلُ : لَهَجَتِ فِصَالُهُ بِرَضَاعِ أُمَّهَاتِهَا فَيَعْمَلُ عِنْدَ ذَلِكَ أَخَلَةً يَشُدُّهَا فِي الْأَخْلَافِ لِكَلِّ يَرْتَضِعُ الْفَصِيلُ . وَالهَاجُ الْفَصِيلُ : جَعَلَ فِي فِيهِ خِلَالَاً فَشَدَّهُ لِكَلِّ يَصِلُ إِلَى الرُّضَاعِ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

رَعَى بَارِضَ الْوَسْئِيِّ حَتَّى كَانَهَا
يَرَى بِسَفَى الْبُهْمِيِّ أَخَلَةً مُلْهَجٍ
وَهَذِهِ أَفْعَلُ الَّتِي لِإِعْدَامِ الشَّيْءِ وَسَلْبِهِ . أَبُو مَتَّصُورٍ : الْمُلْهَجُ الرَّاعِي الَّذِي لَهَجَتِ فِصَالُ إِبِلِهِ بِأُمَّهَاتِهَا ، فَاحْتِاجَ إِلَى تَفْلِيكِهَا وَإِجْرَارِهَا . يُقَالُ : الِهْجَ الرَّاعِي وَصَاحِبُ الْإِبِلِ ، فَهُوَ مُلْهَجٌ ، وَهُوَ التَّفْلِيكُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّاعِي مِنَ الْهَلْبِ مِثْلَ فَلَكَّةِ الْمِعْرَلِ ، ثُمَّ يُثْقَبُ لِسَانَ الْفَصِيلِ ، فَيَجْعَلُ فِيهِ لِكَلًّا يَرْتَضِعُ . وَالْإِجْرَارُ : أَنْ يَشُقَّ لِسَانَ الْفَصِيلِ لِكَلًّا يَرْتَضِعُ ، وَهُوَ الْبِدْحُ أَيْضًا ، وَأَمَّا الْحَلُّ فَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ خِلَالَاً فَيَجْعَلُهُ فَوْقَ أَنْفِ الْفَصِيلِ

يَلْزُقُهُ بِهِ ، فَإِذَا ذَهَبَ يَرْتَضِعُ خَلْفَ أُمِّهِ أَوْجَعَهَا طَرَفُ الْخِلَالَ فَرَبَّتَتْهُ عَنْ نَفْسِهَا ، وَلَا يُقَالُ : الِهْجَتُ الْفَصِيلَ ، إِنَّمَا يُقَالُ : الِهْجَ الرَّاعِي إِذَا لَهَجَتِ فِصَالُهُ ، وَبَيَّتَ الشَّمَاخُ حُجَّةً لَهَا . وَصَفَتْهُ : قَالَ يَصِفُ حَارَ وَحْشٍ رَعَى بَارِضَ الْوَسْئِيِّ ، وَهُوَ أَوَّلُ التَّبْتِ حَتَّى يَسَقَّ وَطَالَ ، فَرَعَى الْبُهْمِيَّ ، فَصَارَ سَفَاها كَأَجَلَةِ الْمُلْهَجِ ، فَتَرَكَ رَعِيهَا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ الْمُنْدَرِيُّ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ عَرَضَهُ عَلَى أَبِي الْهَيْثَمِ ، قَالَ : وَالْمُلْهَجُ الَّذِي لَهَجَتِ فِصَالُهُ بِالرُّضَاعِ ، يَقُولُ رَعَى الْعَبْرَ بَارِضَ الْوَسْئِيِّ أَوَّلَ مَا نَبَتَ إِلَى أَنْ يَسَّ سَفَى بَارِضَ الْبُهْمِيَّ ، كَرِهَهُ لِيَسْبِيهِ ، وَشَبَّهَ شَوْكَ السَّفَى لَمَّا يَسَّ بِالْأَخَلَةِ الَّتِي تُجْعَلُ فَوْقَ أَنْوَابِ الْفِصَالِ ، وَيُعْرَى بِهَا ، قَالَ : وَفَسَّرَ الْبَاهِلِيُّ الْبَيْتَ كَمَا وَصَفْتُهُ .

الْأُمُومِيُّ : لَهَجَتِ الْقَوْمَ إِذَا عَلَّتَهُمْ قَبْلَ الْغِذَاءِ يَلْهَتُهُ يَتَعَلَّلُونَ بِهَا ، وَهِيَ اللَّهْجَةُ وَالسَّلْفَةُ وَاللُّمُجَّةُ . وَيَقُولُ الْعَرَبُ : سَلَفُوا ضَيْفِكُمْ وَلَمَّجُوا وَلَهَجُوا وَلَمَّكُوا وَعَسَلُوا وَشَمَّجُوا وَعَبَّرُوا وَسَمَّكُوا وَنَسَلُوا وَسَوَدُوا (١) ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَلَهَجَ الْقَوْمُ : أَطْعَمَهُمْ شَيْئًا يَتَعَلَّلُونَ بِهِ قَبْلَ الْغِذَاءِ .

وَالْمُلْهَاجُ مِنَ اللَّيْنِ : الَّذِي خَثَرَ حَتَّى اِخْتَلَطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَلَمْ تَتِمَّ خَثُورَتُهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مُحْتَلِطٍ . وَأَمْرٌ بَيْنَ فَلَانٍ مُلْهَاجٌ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَأَيُّقَطْنِي حِينَ الْهَاجَتِ عَيْنِي ، أَيْ حِينَ اِخْتَلَطَ النَّعَاسُ بِهَا .

وَلَهَوَجَ الشَّيْءُ : خَلَطَهُ . وَلَهَوَجَ الْأَمْرُ : لَمْ يُحْكِمْنِهِ وَلَمْ يُبْرِمْهُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : طَعَامٌ مُلْهَوَجٌ وَمُلْعَوَسٌ ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُنْضَجْ ، وَأَنْشَدَ الْكَلَابِيُّ :

خَيْرُ الشَّوَاءِ الطَّيِّبُ الْمُلْهَوَجُ
قَدْ هَمَّ بِالنُّضْجِ وَلَمَّا يَنْضَجْ

وَشَوْءٌ مُلْهَوَجٌ إِذَا لَمْ يُنْضَجْ . وَلَهَوَجَ اللَّحْمُ : لَمْ يُنْجَمْ شَيْءٌ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

(٢) قوله : « وعسلوه وعبروه وسودوه » كذا بالأصل ، ومثله شرح القاموس .

وَكُنْتُ إِذَا لَاقَيْتَهَا كَانَ سِرْنَا
وَمَا بَيْنَنَا مِثْلَ الشَّوَاءِ الْمَلْهُوجِ
وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَالْأَمْرُ مَا رَامَتْهُ مَلْهُوجَا
يُضَوِّبُكَ مَا لَمْ تَجْنِ مِنْهُ مُنْصَجَا
وَلَهَوَجْتُ اللَّحْمَ وَتَلَهَوَجْتُهُ إِذَا لَمْ تُنْعَمِ
طَبْحُهُ وَتَرْمَلُ الطَّعَامَ إِذَا لَمْ يُنْفِجْهُ صَانِعُهُ ،
وَلَمْ يَنْفِضْهُ مِنَ الرَّمَادِ إِذْ مَلَّهُ ، وَيَعْتَدِرُ إِلَى
الضَّيْفِ ، فَيَقَالُ : قَدْ رَمَلْنَا لَكَ الْعَمَلَ ،
وَلَمْ تَتَوَقَّ فِيهِ لِلْعَجَلَةِ .

وَتَلَهَوَجَ الشَّيْءُ : تَعَجَلَهُ ؛ أَنشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :

كَوْلَا إِلَاهُ وَكَوْلَا سَعَى صَاحِبِنَا
تَلَهَوَجُوهَا كَمَا نَالُوا مِنَ الْعَيْرِ (١)

• هَجَم • طَرِيقٌ لِهَجْمٍ وَلِهَمْجٍ : مَوْطُوهُ بَيْنَ
مُذَلَّلٍ مُتَفَادٍ وَاسِعٍ ، قَدْ أَثَّرَ فِيهِ السَّابِلَةُ حَتَّى
اسْتَبَّ ، وَكَانَ الْمِيمُ فِيهِ زَائِدَةً وَالْأَصْلُ فِيهِ
لِهَجٍ وَقَدْ تَلَهَجَمَ ، وَيَكُونُ تَلَهَجْمُ الطَّرِيقِ
سَعَتَهُ وَاعْتِيَادَ المَارَّةِ إِيَّاهُ . الفراءُ : طَرِيقٌ
لِهَجْمٍ وَطَرِيقٌ مُدْتَبِّبٌ وَطَرِيقٌ مَوْقِعٌ ، أَيْ
مُذَلَّلٌ .

وَتَلَهَجَمَ لَحْيَا البَعِيرِ إِذَا تَحَرَّكَ ؛ قَالَ
حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ الهِلَالِيُّ :

كَانَ وَحَى الصُّرْدَانِ فِي جَوْفِ ضَالَّةٍ
تَلَهَجْمُ لَحْيِيهِ إِذَا مَا تَلَهَجَا
يَقُولُ : كَانَ تَلَهَجْمُ لَحْيِي هَذَا البَعِيرِ وَحَى
الصُّرْدَانِ ؛ قَالَ : وَهَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ
الْمِيمُ فِيهِ زَائِدَةً ، وَأَصْلُهُ مِنَ اللَّهَجِ ، وَهُوَ
الْوَلُوعُ . وَالتَّلَهَجْمُ : الْوَلُوعُ بِالشَّيْءِ .
وَاللَّهَجْمُ : الْعُسُ الضَّحْمُ ؛ وَأَنشَدَ أَبُو
زَيْدٍ :

نَاقَةُ شَيْخٍ لِلإِلَهِ رَاهِبٍ
تُصَفُّ فِي ثَلَاثَةِ المَحَالِبِ
فِي اللَّهَجَمَيْنِ وَاللَّهْنِ المَقَارِبِ
يَعْنِي بِالمَقَارِبِ العُسُ بَيْنَ العُسَيْنِ .

(١) روى البيت في مادة « هزم » رواية مختلفة .

[عبد الله]

• هَد • أَلْهَدَ الرَّجُلُ : ظَلَمَ وَجَارَ . وَأَلْهَدَ
بِهِ : أَزْرَى . وَأَلْهَدْتُ بِهِ إِلهَادًا ، وَأَحْصَنْتُ
بِهِ إِحْصَانًا ، إِذَا أَزْرَيْتَ بِهِ ؛ قَالَ :

تَعَلَّمَ هَدَاكَ اللهُ أَنْ ابْنَ نَوْفَلٍ
بِنَا مُلْهَدٌ لَوْ يَمْلِكُ الضَّلْعُ ضَالِعُ
وَالْبَعِيرُ اللَّهَيْدُ : الَّذِي أَصَابَ جَنْبَهُ
ضَعَطَةٌ مِنْ جِمْلٍ ثَقِيلٍ فَأَوْرَثَهُ دَاءً أَقْسَدَ عَلَيْهِ
رِجْتُهُ ، فَهُوَ مَلْهُودٌ ؛ قَالَ الكُمَيْتُ :

نُطْعِمُ الحَيَّالَ اللَّهَيْدَ مِنَ الكُو
م ولم نَدْعُ مَنْ يُشِيطُ الجُورَا
وَاللَّهَيْدُ مِنَ الإِبِلِ : الَّذِي لَهَدَ ظَهْرَهُ أَوْ
جَنْبَهُ جِمْلٌ ثَقِيلٌ ، أَيْ ضَعَطَهُ أَوْ شَدَخَهُ
فَوَرِمَ حَتَّى صَارَ دَبْرًا ؛ وَإِذَا لَهَدَ البَعِيرُ أُخْلِى
ذَلِكَ المَوْضِعَ مِنْ بَدَايِ القَتَبِ كَيْلًا يَضَعُطُهُ
الجِمْلُ فَيَزْدَادُ فَسَادًا ، وَإِذَا لَمْ يُحْمَلْ عَنَّهُ
تَفْتَحَتِ اللَّهَيْدَةُ فَصَارَتْ دَبْرَةً . وَلَهَدَهُ الجِمْلُ
يَلْهَدُهُ لَهْدًا ، فَهُوَ مَلْهُودٌ وَلَهَيْدٌ : أَثَقَلَهُ
وَضَعَطَهُ .

وَاللَّهْدُ : انْفِرَاجٌ يُصِيبُ الإِبِلَ فِي
صُدُورِهَا مِنْ صَدْمَةٍ أَوْ ضَعَطِ جِمْلٍ ؛
وَقِيلَ : اللَّهْدُ وَرَمٌ فِي الفَرِيصَةِ مِنْ وَعَاءِ يُلْحُ
عَلَى ظَهْرِ البَعِيرِ فَيَرْمُ التَّهْدِيبُ : وَاللَّهْدُ دَاءٌ
يَأْخُذُ الإِبِلَ فِي صُدُورِهَا ؛ وَأَنشَدَ :

تَطَّلَعَ مِنْ لَهْدٍ بِهَا وَلَهْدٍ
وَلَهْدَ القَوْمِ دَوَابَهُمْ : جَهَدُوهَا
وَأَحْرَثُوهَا ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

وَلَقَدْ تَرَكْتُكَ يَا فَرْدَقُ خَاسِمًا
لَمَّا كَبُوتَ لَدَى الرَّهَانِ لَهَيْدَا
أَيْ حَسِيرًا . وَاللَّهْدُ : دَاءٌ يُصِيبُ النَّاسَ فِي
أَرْجُلِهِمْ وَأَفْخَازِهِمْ ، وَهُوَ كَالانْفِرَاجِ .
وَاللَّهْدُ : الضَّرْبُ فِي الكُدُنَيْنِ وَأَصُولِ
الكُفَّيْنِ . وَلَهَدَهُ يَلْهَدُهُ لَهْدًا وَلَهْدَةً ؛
غَمَزَهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

بَطَى عَنِ الجُلَى سَرِيعٍ إِلَى الحَتَى
ذَلُولِ بِإِجَاعِ الرَّجَالِ مُلْهَدٍ
اللَّيْثُ : اللَّهْدُ الصَّدْمَةُ الشَّدِيدَةُ فِي
الصُّدْرِ . وَلَهَدَهُ لَهْدًا أَيْ دَفَعَهُ إِذْ لَهَدَهُ ، فَهُوَ
مَلْهُودٌ ؛ وَكَذَلِكَ لَهْدُهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ ، وَأَنشَدَ

الْبَيْتُ :

ذَلُولِ بِإِجَاعِ الرَّجَالِ مُلْهَدٍ
أَيْ مُدْفَعٍ ، وَإِنَّا شَدَدٌ لِلتَّكْبِيرِ . الهَوَازِيُّ :
رَجُلٌ مُلْهَدٌ أَيْ مُسْتَضْعَفٌ ذَلِيلٌ . وَيُقَالُ :
لَهَدْتُ الرَّجُلَ أَلْهَدُهُ لَهْدًا أَيْ دَفَعْتُهُ ، فَهُوَ
مَلْهُودٌ . وَرَجُلٌ مُلْهَدٌ إِذَا كَانَ بَدْفَعٌ تَدْفِيعًا
مِنْ ذَلُولِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو : لَو لَقِيتُ
قَاتِلَ أَبِي فِي الحَرَمِ مَالِهْدَتُهُ أَيْ مَا دَفَعْتُهُ ؛
وَاللَّهْدُ : الدَّفْعُ الشَّدِيدُ فِي الصُّدْرِ ،
وَيُرْوَى : مَا هَدْتُهُ أَيْ حَرَكْتُهُ .

وَنَاقَةُ لَهَيْدٍ : غَمَزَهَا جِمْلُهَا فَوَثَّهَا (عَنِ
الذُّخَيْرِيِّ) .

وَلَهَدَ مَا فِي الإِنَاءِ يَلْهَدُهُ لَهْدًا : لَحِسَهُ
وَأَكَلَهُ ؛ قَالَ عَدِيُّ :

وَيَلْهَدُنْ مَا أَعْنَى الوَلِيحُ فَلَمْ يَلِثْ
كَانَ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ المَرَارِعَا
لَمْ يَلِثْ : لَمْ يُبْطِئْ أَنْ يَبِثْتَ . وَالنَّهَاءُ :
العُدْرُ ، فَشِبْهُ الرِّيَاضِ (١) بِحَافَاتِهَا المَرَارِعَا ؛
وَاللَّهْدُ بِهِ إِلهَادًا إِذَا أَمْسَكَتْ أَحَدَ
الرَّجُلَيْنِ وَخَلَّتْ الأَخْرَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَقَاتِلُهُ .
قَالَ : فَإِنْ فَطَنْتَ رَجُلًا بِمُخَاصَمَةِ صَاحِبِهِ ،
أَوْ بِمَا صَاحِبُهُ يُكَلِّمُهُ ، وَلَحَنْتَ لَهُ وَلَقَنْتَ
حُجْبَتَهُ ، فَقَدْ أَلْهَدْتَهُ بِهِ ؛ وَإِذَا فَطَنْتَهُ بِمَا
صَاحِبُهُ يُكَلِّمُهُ قَالَ : وَاللَّهِ مَا قَاتَلْتَهُ إِلَّا أَنْ تُلْهَدَ
عَلَى ، أَيْ تُعْمِنَ عَلَى .

وَاللَّهَيْدَةُ : مِنْ أَطْعِمَةِ العَرَبِ .
وَاللَّهَيْدَةُ : الرِّخْوَةُ مِنَ العَصَائِدِ لَيْسَتْ بِحِيسَاءِ
فَتَحْسَى ، وَلَا غَلِيظَةً فَتَلْتَمِمْ ، وَهِيَ الَّتِي
تُجَاوِزُ حَدَّ الحَرِيقَةِ وَالسَّخِيئَةِ ، وَتَقْضُرُ عَنِ
العَصِيدَةِ ؛ وَالسَّخِيئَةُ : الَّتِي ارْتَفَعَتْ عَنِ
الحِيسَاءِ وَتَقَلَّتْ أَنْ تُحْسَى .

• هُدم • أَلْزَمَهُ لَهْدَبًا وَاحِدًا (عَنِ كُرَاعِ)
أَيْ لِرِزَاوًا وَرِزَامًا .

• هُدم • سَيْفٌ لَهْدَمٌ : حَادٌّ ، وَكَذَلِكَ

(٢) قوله : « فشبه الرياض إلخ » كذا

بالأصل .

السَّانُ وَالثَّابُ. وَلَهْذَمَ الشَّيْءُ : قَطَعَهُ .
 وَاللَّهَادِمَةُ : اللُّصُوصُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
 وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَاحِدًا إِلَّا
 أَنْ يَكُونَ وَاحِدُهُ مُلْهَدِمًا ، وَتَكُونَ الهَاءُ
 لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الِلهْدَمَةُ فِي
 كُلِّ شَيْءٍ قَاطِعٌ . غَيْرُهُ : وَيُقَالُ اللُّصُوصُ
 لِهَادِمَةٍ وَقِرَاصِبَةٍ ، مِنْ لِهْدَمْتُهُ وَقَرَضَبْتُهُ إِذَا
 قَطَعْتَهُ . اللَّيْثُ : الِلهْدَمُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ سِنَانٍ
 أَوْ سَيْفٍ قَاطِعٍ ، وَلِهْدَمْتُهُ فِعْلُهُ .
 وَالتَّلهْدَمُ : الأَكْلُ ؛ قَالَ سُبَيْحُ :
 لَوْلَا الإِلَهُ وَلَوْلَا حَزْمُ طَالِبِهَا
 تَلَهْدَمُوهَا كَمَا نَالُوا مِنْ العَيْرِ

* لهز . لهزه الشيء يلهزه لهزاً : ظهر فيه .
 ولهزه يلهزه لهزاً ولهزه : ضربه يجمعوه في
 لهازيمه ورقبته ، وقيل : اللهز الدفع
 والضرب ، واللهز : الضرب يجمع اليد في
 الصدور وفي الحنك مثل الكرك .
 ولهزت القوم ، أي خالطتهم ودخلت
 بينهم . ولهزه القير ، أي خالطه الشيب ،
 فهو ملهوز ، ثم هو أشمط ، ثم أشيب ،
 ولهزه الشيب ولهزمه بمعنى . قال أبو زيد :
 يقال للرجل أول ما يظهر فيه الشيب قد لهزه
 الشيب ولهزمه يلهزه ويلهزمه . قال
 الأزهرى : والهم زائدة ؛ ومنه قول رؤبه :
 لهزم خدي به ملهزمه
 ولهز الفصيل أمه يلهزها لهزاً : ضرب
 ضرعها عند الرضاع يفيو ليرضع . ولهزه
 بالرمح : طعنه به في صدره . وجمل
 ملهوز إذا وسم في لهزمته . وقد لهزت
 البعير ، فهو ملهوز ، إذا وسمته تلك
 السمّة ، وقال الجُمَيجُ :

مرت براكب ملهوز فقال لها
 ضرى جميحاً ومسيه بتعذيب
 ودائرة الأهر : التي تكون على الهمزة
 وتكره ؛ وذكرها أبو عبيدة في الخيل .
 ابن بَرُوج : الهمز في العنق ، واللكر
 يجمعك في عنقه وصدرو . الأصمعي :

لهزته وبرزته ولكمته إذا دفعته . وقال
 ابن الأعرابي : البهز واللهز والوكز واحد .
 الكسائي : لهزه وبهزه ومهزه ونهزه ونحزه
 وبحزه ومحزه ووكزه واحد . وفي الحديث :
 إذا ندب الميت وكل به ملكان يلهزانه ، أي
 يذفعا به ويضربانه . وفي حديث أبي ميمونة :
 لهزت رجلاً في صدره . وفي حديث شارب
 الحمر : يلهمه هذا وهذا ؛ والرجل ملهز ،
 يكسر الهمز ؛ قال الأجزر :

أكل يوم لك شاطنان
 على إزاء البئر ملهزان
 إذا يقوت الضرب يخذفان
 واللهز : الشديد ؛ قال ابن مقبل يصف فرساً :
 وحاجب خاضع وماصع لهز
 والعين يكشف عنها ضافي الشعر
 الضافي : السابغ المسترحي ؛ قال
 ابن سيده : وهذا عندهم غلط ، لأن ككرة
 الشعر من الهجته ، وقد لهز الفرس لهزاً ؛
 ومنه قول الأعرابي في صفة فرس : لهز لهز
 العير ، وأنف تأنيف السير ، أي ضرب تضيير
 العير وقد قد السير المستوي .
 وقال أبو حنيفة : الأهزة الأكمة إذا
 شرعت في الوادي وانعرج عنها . الضير :
 الأهز الجبل يلهز الطريق ويضرب به ،
 وكذلك الأكمة تضرب بالطريق ؛ وإذا
 اجتمعت الأكتان أو التقى الجبلان حتى
 يضيق ما بينهما كهيئة الرقاق فهما لاهزان ،
 كل واحد منهما يلهز صاحبه .
 وقد سما لاهزاً ولهزاً وملهزاً .

* لهم . الأزهرى : الهمزتان مصيقتان
 عليتان في أصل الحنكين في أسفل
 الشدقين ، وفي المحكم : مصيقتان في
 أصل الحنك ؛ وقيل : عند متحن اللحنين
 أسفل من الأذنين ، وهما معظم اللحنين ؛
 وقيل : هما ما تحت الأذنين من أعلى
 اللحنين والحنين ؛ وقيل : هما مجتمع
 اللحم بين الماضغ والأذن من الحن .

وفي حديث أبي بكر ، رضي الله عنه ،
 والنسابة : أمن هابها أو لهازها ؟ أي من
 أشرافها أنت أو من أوساطها ؛ واللاهزم :
 أصول الحنكين ، واجدتها لهزمة ،
 بالكسر ، فاستعارها لوسط النسب والقبيلة .
 وفي حديث الزكاة : ثم يأخذ بلهزمتيه ، يعني
 شدقيه ؛ وقيل : هما عظامان ناتيان في
 اللحنين تحت الأذنين ؛ وقيل : هما
 مصيقتان عليتان تحتها ، والجمع اللاهزم ؛
 قال :

ياخاز باز أرسل للهازما
 إني أخاف أن تكون لازما
 وقال آخر :

أروح أروح ما يهش إلى الندى
 قرى ما قرى للضرس بين اللاهزم
 ولهزمته : أصاب لهزمته . ولهزم الشيب
 خديبه ، أي خالطها ؛ وأنشد أبو زيد لأحد
 بني فرارة :

إما ترى شيئاً علاني أعشمه
 لهزم خدي به ملهزمته
 ولهزه الشيب ولهزمه بمعنى .

واللاهزم : عجل ، وتيم اللات ،
 وقيس بن ثعلبة ، وعنترة الجوهري ؛ وتيم
 الله بن ثعلبة بن عكابه يقال لهم اللاهزم ،
 وهم خلفاء بني عجل ؛ قال ابن بَرُوج : ومنه
 قول الفرزدق :

وقد مات بسطام بن قيس وعامر
 ومات أبو عسان شيخ اللاهزم

* هس . لهس الصبي تدى أمه لهساً :
 لطمه يلساينه ولم ينمصه .
 والملاهس : المزاحم على الطعام من
 الحرص ؛ قال :
 ملاهس القوم على الطعام
 وجائر في قرقف الندام
 شرب الهجان الولد الهيام
 الجائر : العاب في الشراب . وفلان يلاهس

بَنَى فُلَانٌ إِذَا كَانَ يَتَشَى طَعَامَهُمْ
وَاللَّهْسُ : لَعْمٌ فِي اللَّحْسِ أَوْ هَمَّةٌ ،
يُقَالُ : مَا لَكَ عِنْدِي لَهْسَةٌ ، بِالضَّمِّ ، مِثْلُ
لُحْسَةٍ ، أَيْ شَيْءٌ .

• هسم • لَهْسَمَ مَا عَلَى الْمَائِدَةِ : أَكَلَهُ
أَجْمَعُ . وَفِي التَّوَادِرِ : اللَّهَاسِمُ وَاللَّحَاسِمُ
مَجَارِي الْأُودِيَةِ الضَّيْقَةِ ، وَاحِدُهَا لَهْسَمٌ ،
وَلُحْسَمٌ ، وَهِيَ اللَّخَافِيْقُ .

• هط • لَهَطٌ يَلْهَطُ لَهْطًا : ضَرَبَ بِالْيَدِ
وَالسُّوْطِ ، وَقِيلَ : اللَّهْطُ الضَّرْبُ بِالْكَفِّ
مَشْهُورَةٌ أَيْ الْجَسَدِ أَصَابَتْ ، لَهْطَهُ لَهْطًا ،
وَلَهَطَتِ الْمَرْأَةُ فَرَجَهَا بِإِلَاءِ لَهْطًا : ضَرَبَتْهُ
بِهِ . وَلَهَطَ بِهِ الْأَرْضُ : ضَرَبَهَا بِهِ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّاهِطُ الَّذِي يُرْسُ
بَابُ ذَارِهِ وَيُطْفِئُهُ .

• هع • اللَّهَعُ وَاللَّهَعُ وَاللَّهَعُ : الْمُسْتَرْسِلُ
إِلَى كُلِّ أَحَدٍ ، وَقَدْ لَهَعَ لَهَعًا وَلَهَاعَةً ، فَهُوَ
لَهَعٌ وَلَهِيْعٌ . وَاللَّهَعُ أَيْضًا : التَّمَهُّقُ فِي
الْكَلَامِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي فُلَانٍ لَهِيْعَةٌ إِذَا
كَانَ فِيهِ قَرَّةٌ وَكَسَلٌ . وَرَجُلٌ فِيهِ لَهِيْعَةٌ
وَلَهَاعَةٌ ، أَيْ عَفْلَةٌ ؛ وَقِيلَ : اللَّهِيْعَةُ التَّوَانِي
فِي الشَّرَاءِ وَالتَّبِيْعِ حَتَّى يُعْبَنَ . وَتَلَهِيْعٌ فِي
كَلَامِهِ إِذَا أَفْرَطَ ، وَكَذَلِكَ تَلَبَّعَ . وَدَخَلَ
مَعْبُدٌ بِنَ طَوِقِ الْعَبْرِيِّ عَلَى أَمِيرِ فَكَلَّمَهُ وَهُوَ
قَائِمٌ فَاحْسَنَ ، فَلَمَّا جَلَسَ تَلَهِيْعٌ فِي كَلَامِهِ ،
فَقَالَ لَهُ : يَا مَعْبُدُ مَا أَظْرَفَكَ قَائِمًا وَأَمَوْتَكَ
جَالِسًا ! قَالَ : إِنِّي إِذَا قُمْتُ جَدَدْتُ ، وَإِذَا
جَلَسْتُ هَزَلْتُ .

وَالهِيْعَةُ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْهُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ
مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْهَلْعِ مَقْلُوبَةٌ .

• هف • اللَّهْفُ وَاللَّهْفُ : الْأَسَى وَالْحُزْنُ
وَالْعَيْظُ ؛ وَقِيلَ : الْأَسَى عَلَى شَيْءٍ يَقُوْتَكُ
بَعْدَمَا تُشْرِفُ عَلَيْهِ ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ أَتَشَدُّهُ
الْأَخْفَشُ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُمَا :

فَلَسْتُ بِمُدْرِكٍ مَا فَاتَ مِنِّي
يَلْهَفُ وَلَا يَلِيْتُ وَلَا لَوَاتِي
فَأِنَّمَا أَرَادَ بِأَنَّ أَقُولَ وَالْهَمَّا فَحَدَفَ الْأَيْفُ .
الْجَوَهْرِيُّ : لَهْفٌ ، بِالْكَسْرِ ، يَلْهَفُ
لَهْفًا ، أَيْ حَزَنَ وَتَحَسَّرَ ، وَكَذَلِكَ التَّلَهْفُ
عَلَى الشَّيْءِ . وَقَوْلُهُمْ : يَالْهَفَ فُلَانٌ كَلِمَةٌ
يَتَحَسَّرُ بِهَا عَلَى مَا فَاتَ ؛ وَرَجُلٌ لَهْفٌ
وَلَهِيْفٌ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْهٍ :

صَبَّ اللَّهِيْفُ لَهَا السُّبُوبَ بِطَعْنِيَةِ
تَنَبَّى الْعُقَابَ كَمَا يَلْطُ الْبِجْتَبُ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : يَحْزُونُ أَنْ يَكُونَ اللَّهِيْفُ
فَاعِيْلًا يَصَّبُ ، وَأَنْ يَكُونَ خَيْرَ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ
كَأَنَّهُ قَالَ : صَبَّ السُّبُوبُ بِطَعْنِيَةِ ، فَقِيلَ :
مَنْ هُوَ ؟ قَالَ : هُوَ اللَّهِيْفُ ، وَلَوْ قَالَ
اللَّهِيْفُ ، فَصَبَّ عَلَى التَّرْحَمِ لَكَانَ حَسَنًا ،
قَالَ : وَهَذَا كَمَا حَكَاهُ سَيِّبُونِي مِنْ قَوْلِهِمْ إِنَّهُ
الْمَسْكِينُ أَحَقُّ (١) ؛ وَكَذَلِكَ رَجُلٌ لَهْفَانٌ
وَأَمْرَأَةٌ لَهْفِي مِنْ قَوْمٍ وَنِسَاءٌ لَهْفَانِي وَلَهْفِي .
وَيُقَالُ : فُلَانٌ يَلْهَفُ نَفْسَهُ وَأُمَّهُ إِذَا قَالَ :
وَأَنْفَسَاهُ ، وَأُمِّيَاهُ ، وَالْهَفْتَاهُ ، وَالْهَفْتِيَاهُ ،
وَاللَّهْفَانُ : الْمُتَحَسَّرُ . وَاللَّهْفَانُ وَاللَّاهِفُ :
الْمَكْرُوبُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَتَقُوا دَعْوَةَ
اللَّهْفَانِ ؛ هُوَ الْمَكْرُوبُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
كَانَ يُحِبُّ إِغَاةَ اللَّهْفَانِ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ :
إِلَى أُمِّهِ يَلْهَفُ اللَّهْفَانُ ؛ قَالَ شَمِرٌ : يَلْهَفُ
مِنْ لَهْفٍ . وَبِأَمِّهِ يَسْتَعِيْبُ اللَّهْفُ ؛ يُقَالُ
ذَلِكَ لِمَنْ اضْطَرَّ فَاسْتَعَانَ بِأَهْلِ بَيْتِهِ . قَالَ :
وَيُقَالُ لَهْفَ فُلَانٌ أُمَّهُ وَأُمِّيهِ ، يُرِيدُونَ
أَبُوَيْهِ ؛ قَالَ الْجَعْدِيُّ :

أَشْكِي وَلَهْفَ أُمِّيهِ وَقَدْ لَهْفَتِ
أُمُّهُ وَالْأُمُّ فِيمَا تُنْحَلُ الْحَبْلَا
يُرِيدُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ .

وَيُقَالُ : لَهْفَ لَهْفًا فَهُوَ لَهْفَانٌ وَلَهْفٌ
فَهُوَ مَلْهُوفٌ ، أَيْ حَزِينٌ قَدْ ذَهَبَ لَهُ مَالٌ ،
أَوْ فُجِعَ بِحَيْمٍ ، وَقَالَ الرَّفِيْعَانُ :

(١) قَوْلُهُ : « أَحَقُّ » فِي الْحِكْمِ « أَحَقُّ » وَنَزَاهُ
الصَّوَابُ .

[عبد الله]

يَا بِنَ أَبِي الْعَاصِيِ إِلَيْكَ لَهْفَتُ
تَشْكُو إِلَيْكَ سَنَةً قَدْ جَلَفْتُ
لَهْفَتُ أَيِ اسْتَعَانْتُ .

وَيُقَالُ : نَادَى لَهْفَةً إِذَا قَالَ يَا لَهْفِي ؛
وَقِيلَ فِي قَوْلِهِمْ يَا لَهْفًا عَلَيْهِ : أَضْلُهُ
يَا لَهْفِي ، ثُمَّ جَعَلَتْ يَاءُ الْإِضَافَةِ الْيَاءَ
كَقَوْلِهِمْ : يَا وَيْلِي عَلَيْهِ وَيَا وَيْلَا عَلَيْهِ . وَفِي
تَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : أَنَا لَهِيْفُ الْقَلْبِ وَلَا هِفُ
وَمَلْهُوفُ ، أَيْ مُحْتَرِقُ الْقَلْبِ .

وَاللَّهِيْفُ : الْمُضْطَرُّ . وَالْمَلْهُوفُ :
الْمَطْلُومُ يُنَادِي وَيَسْتَعِيْبُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَجِبَ الْمَلْهُوفُ . وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ : تَعَيَّنُ
ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفُ ؛ وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُهُمْ
لِلرُّبْعِ مِنَ الْإِبِلِ فَقَالَ :

إِذَا دَعَاها الرُّبْعُ الْمَلْهُوفُ
تَوَهُ مِنْهَا الرَّجَلَاتُ الْحُوفُ
كَانَ هَذَا الرُّبْعُ ظَلِيمٌ بِأَنَّهُ فُطِمَ قَبْلَ أَوَانِهِ ، أَوْ
حِيلَ بَيْتُهُ وَبَيْنَ أُمِّهِ بِأَمْرِ آخَرَ غَيْرِ الْفِطَامِ .
وَالْمَلْهُوفُ : الطَّوِيلُ .

• هق • اللَّهْقُ ، بِالتَّحْرِيكِ : الْأَبْيَضُ ،
وَقِيلَ : الْأَبْيَضُ الَّذِي لَيْسَ يَدِي بَرِيْقِي
وَلَا مَوْهَةٍ ، وَصَفُ فِي الثَّوْرِ وَالنَّوْبِ
وَالشَّيْبِ ؛ قَالَ الْهَدَلِيُّ :

وَالِإِ السُّعَامُ وَحَقَّانَهُ
وَطَعْنًا مَعَ اللَّهْقِ النَّاشِطِ
وَكَذَلِكَ الْبَيْضُ الْأَعْيَسُ ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ
فِيهِ سَوَاءٌ ؛ وَقِيلَ : اللَّهْقُ وَاللَّهْقُ وَاللَّهَاقُ
وَاللَّهَاقُ الْأَبْيَضُ الشَّدِيدُ الْبَيَاضِ ، وَالْأَثْنِي
لَهْفَةً وَلَهَاقًا . وَقَدْ لَهَقَ وَلَهَقَ لَهْفًا وَلَهْفًا ؛
أَبْيَضٌ ، فَهُوَ لَهَقٌ وَلَهَقٌ إِذَا كَانَ شَدِيدُ
الْبَيَاضِ ، مِثْلُ يَهَقُ وَيَهَقُ ؛ قَالَ الْقُطَامِيُّ
يَصِفُ إِبِلًا :

وَإِذَا شَفَّ إِلَى الطَّرِيْقِ رَأَيْتُهُ
لَهْفًا كَشَاكِلَةِ الْحِصَانِ الْأَبْتَقِ

وَاللَّهَاقُ وَاللَّهَاقُ : الثَّوْرُ الْأَبْيَضُ ؛ قَالَ أُمِّيَّةُ
ابْنُ أَبِي عَائِدٍ :

كَانِي وَرَحَلِي إِذَا رُعْتَهَا
عَلَى جَمْرِي جَارِي بِالرَّمَالِ
حَدِيدِ الْقَتَاتِينِ عَبْلُ الشُّوَيْ
لَسَانِي تَلَالُؤُهُ كَالهَلَالِ
وَاللَّهُقُ مَقْصُورٌ مِنْهُ .

وَاللَّهُقُ : كَثْرَةُ الْكَلَامِ وَالتَّقَمُّرُ فِيهِ .
وَسَهْمٌ لَهْوُقٌ : حَدِيدٌ نَافِذٌ ؛ قَالَ
أَبُو دُوَيْبٍ :

فَاعَشَيْتُهُ مِنْ بَعْدِ مَارَاتِ عَيْشِهِ
بِسَهْمٍ كَسِيرِ النَّارِيَّةِ لَهْوُقِي
وَاللَّهُوُقُ : التَّمَلُّقُ . وَفِيهِ لَهْوَقَةٌ أَيْ مَلَقٌ
وَطَرْمَدَةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي فُلَانٍ طَرْمَدَةٌ
وَبَلَهْقَةٌ وَلَهْوَقَةٌ ، أَيْ كَثِيرٌ . وَرَجُلٌ لَهْوُقٌ
وَمَلَهْوُقٌ : يُبَادِي غَيْرَ مَا فِي طَبِيعَتِهِ وَيَتَزَيَّنُ بِهَا
لَيْسَ فِيهِ مِنْ خُلُقِي وَمُرُوءَةٍ وَكَرَمٍ ؛ قَالَ
الرَّمْحُشَرِيُّ : وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنَ اللُّهْقِ ، وَهُوَ
الْأَبْيَضُ فِي مَوْضِعِ الْكَرْمِ ، لِنَقَاءِ عَرَضِهِ مِمَّا
يُدْنَسُهُ ؛ وَمِنْهُ قَصِيدُ كَعْبٍ :

تَرَمَى الْعُيُوبَ بِعَيْتِي مُفْرَدٌ لَهْقٌ
هُوَ يَفْتَحُ الْهَاهُ وَكَسْرُهَا الْأَبْيَضُ ، وَالْمُفْرَدُ :
الْقُورُ الْوَحْشِيُّ شَبَّهَهَا بِهِ .

وَالْمَلَهْوُقُ : الْمُبَالِغُ فِيهَا أَخَذَ فِيهِ مِنْ
عَمَلٍ أَوْ لُبْسٍ . وَاللَّهُوَقَةُ : كُلُّ مَا لَمْ يُبَالِغْ
فِيهِ مِنْ كَلَامٍ أَوْ مِنْ عَمَلٍ ، تَقُولُ : قَدْ لَهْوَقَ
كَذَا ، وَقَدْ تَلَهْوَقَ فِيهِ . قَالَ أَبُو الْغَوْثِ :
اللَّهُوَقَةُ أَنْ تَتَحَسَّنَ بِالشَّيْءِ ، وَأَنْ تُظْهِرَ شَيْئًا
بِاطْنِكَ عَلَى خِلَافِهِ ، تَحْوَرُّ أَنْ يُظْهِرَ الرَّجُلُ
مِنْ السَّخَاءِ مَا لَيْسَ عَلَيْهِ سَجِيئَتُهُ ؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ يَمْدَحُ مُحَمَّدَ بْنَ بَرِيدِ بْنِ الْمُهَلَّبِ :
أَجْرِيهِمْ يَدٌ مَحَلَّدٌ وَجَزَاؤُهَا
غِنْدِي بِلا صَلْفٍ وَلَا بَلَهْوُقِي
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ خُلُقُهُ سَجِيئَةً وَلَمْ
يَكُنْ تَلَهْوَقًا ، أَيْ لَمْ يَكُنْ تَصْنَعًا وَتَكَلُّفًا .

• هَلَا . التَّهْدِيبُ فِي الْخَمَاسِي : تَلَهَّلَاتُ ،
أَيْ نَكَصَتْ .

• هَلِه . اللَّهُهَةُ : الرَّجُوعُ عَنِ الشَّيْءِ .
وَكَلَهَلَةُ السَّرَابِ : اضْطَرَبَ . وَتَلَدَّ لَهْلَةً

وَلَهْلَةً : وَاسِعٌ مُسْتَوٍ يَضْطَرِبُ فِيهِ السَّرَابُ .
وَاللَّهُهَةُ أَيْضًا : اتِّسَاعُ الصَّخْرَةِ ؛ أَنشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
وَحَرَقَ مَهَارِقَ ذِي لَهْلُو
أَجَدَّ الْأَوَامَ بِهِ مَظْمُوءَةٌ
أَجَدَّ : جَدَّدَ . وَاللَّهُهَةُ ، بِالضَّمِّ : الْأَرْضُ
الْوَاسِعَةُ يَضْطَرِبُ فِيهَا السَّرَابُ ، وَالْجَمْعُ
لَهَالِهَ ؛ وَأَنشَدَ شَمْرُ لِرُؤْيَةٍ :

بَعْدَ اهْتِصَامِ الرَّايِغَاتِ التُّكَّةِ
وَمُخْفِيٍّ مِنْ لَهْلُو وَلَهْلُو
مِنْ مَهْمٍ يَجْتَنِيهِ وَمَهْمٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرَّايِغَاتُ التُّكَّةُ أَيْ الَّتِي
ذَهَبَتْ أَصْرَاتُهَا مِنَ الضَّمْفِ ؛ قَالَ : وَشَاهِدُ
الْجَمْعِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَكَمَ دُونَ لَيْلِي مِنْ لَهَالِهَ بَيِّضُهَا
صَحِيحٌ بِمَنْحَى أُمِّ وَقَلِيْقُ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّهُهَةُ الْوَادِي
الْوَاسِعُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : اللَّهُهَةُ مَا اسْتَوَى مِنْ
الْأَرْضِ . الْأَصْمَعِيُّ : اللَّهُهَةُ مَا اسْتَوَى مِنْ
الْأَرْضِ . وَاللَّهُهَةُ ، بِالْفَتْحِ : الْقُورُ الرَّيْدِيَّةُ
النَّسْجُ ، وَكَذَلِكَ الْكَلَامُ وَالشَّعْرُ . يُقَالُ :
لَهْلَهُ النَّسَاجُ الْقُورُ أَيْ هَلَهْلَهُ ، وَهُوَ مَقْلُوبٌ
مِنْهُ . وَتَوَبَّ لَهْلَةً ، بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ : رَفِيقُ
النَّسْجِ . وَاللَّهُهَةُ : سَخَاةُ النَّسْجِ .
وَاللَّهُهَةُ : الْقَصِيحُ الْوَجْهُ .

• هَم . اللَّهُمُ : الْإِتْبَاعُ . اللَّيْثُ : يُقَالُ
لَهَيْتُ الشَّيْءَ ، وَقَلْبًا يُقَالُ إِلَّا تَهَيْتُ ، وَهُوَ
إِتْبَاعُكَ بِمَرَّةٍ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :
مَا يُلْقَى فِي أَشْدَاقِهِ تَلَهْمًا (١)
وَلَهْمُ الشَّيْءِ لَهْمًا وَلَهْمًا ، وَتَلَهْمُهُ
وَأَتَهَمُهُ : إِتْبَاعُهُ بِمَرَّةٍ . وَرَجُلٌ لَهْمٌ وَلَهْمٌ
وَلَهْمٌ : أَكُولٌ . وَاللَّهْمُ : الْكَثِيرُ الْأَكْلُ .

(١) قوله : « قال جرير : ما يلقى إلخ » عبارة
التنزيه : قال جرير :

كذلك الليث يلتمه الذبابا
وقال آخر : ما يلقى إلخ . وفي التكملة : قال رؤبة
يصف أسدا ما يلقى إلخ .

وَأَتَهَمَ الْفَصِيلُ مَا فِي الضَّرْعِ : اسْتَوْفَاهُ .
وَلَهْمُ الْمَاءِ لَهْمًا : جَرَعَهُ ؛ قَالَ :
جَابَ لَهَا لَهْمَانٌ فِي قَلْبِهَا
مَاءٌ تَقْرَعًا لِيَصْدَى هَامَاتِهَا
تَلَهْمُهُ لَهْمًا بِجَحْضِهَا
وَجَيْشٌ لَهْمٌ : كَثِيرٌ يَلْتَهِمُ كُلَّ شَيْءٍ ،
وَيَعْتَصِرُ مَنْ دَخَلَ فِيهِ ، أَيْ يُسْغِيهِ
وَيَسْتَفْرِقُهُ . وَاللَّهْمُ : الْجَيْشُ الْكَثِيرُ ، كَأَنَّهُ
يَلْتَهِمُ كُلَّ شَيْءٍ .

وَاللَّهْمُ وَأُمُّ اللَّهْمِ : الْحَمَى (٢) ؛
كِلَاهُمَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِالنَّمِيَّةِ . قَالَ شَمْرُ : أُمُّ
اللَّهْمِ كَثِيئَةُ الْمَوْتِ ، لِأَنَّهُ يَلْتَهِمُ كُلَّ أَحَدٍ .
وَاللَّهْمُ : الدَّاهِيَةُ ، وَكَذَلِكَ أُمُّ اللَّهْمِ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

لَقُوا أُمَّ اللَّهْمِ فَجَهَزَهُمْ
عَشُومَ الْوَرْدِ تَكْنِيهَا الْمَثُونَا
وَاللَّهْمُ مِنَ الرِّجَالِ : الرَّغِيبُ الرَّأْيِ ،
الْكَافِي ، الْعَظِيمُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْجَوَادُ ،
وَالْجَمْعُ لَهْمُونَ ، وَلَا تُوصَفُ بِهِ النِّسَاءُ .
وَقَرَسَ لَهْمٌ ، عَلَى لَفْظِ مَا تَقَدَّمَ ، وَلَهْمِيمٌ
وَلَهْمُومٌ : جَوَادٌ سَابِقٌ يَجْرِي أَمَامَ الْخَيْلِ ،
لِإِتِّهَامِهِ الْأَرْضَ ؛ وَالْجَمْعُ لَهَامِيمٌ .
الْجَوْهَرِيُّ : اللَّهْمُومُ الْجَوَادُ مِنَ النَّاسِ
وَالْخَيْلِ ، وَقَالَ :

لَا تَحْسِنَنَّ بِيَاضًا فِي مَقْصَصَةٍ
إِنَّ اللَّهَامِيمَ فِي أَقْرَابِهَا بَلَقُ
وَقَرَسَ لَهْمٌ ، مِثْلُ هِجَفٍ : سَبَاقٌ كَأَنَّهُ
يَلْتَهِمُ الْأَرْضَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ : وَأَتَيْتُمْ لَهَامِيمَ الْعَرَبِ ، جَمْعُ
لَهْمُومٍ الْجَوَادُ مِنَ النَّاسِ وَالْخَيْلِ ، وَحَكَى
سَيِّوِيَةُ لَهْمِيمٌ وَهُوَ مُلْحَقٌ بِرَهْلِقِي ، وَلِذَلِكَ لَمْ
يُدْعَمْ ؛ وَعَلَيْهِ وَجْهٌ قَوْلُ غَيْلَانِ :
شَاؤُ مِثْلُ سَابِقِ اللَّهَامِيمِ

قَالَ : ظَهَرَ فِي الْجَمْعِ ، لِأَنَّ مِثْلَ وَاحِدِ هَذَا
لَا يُدْعَمُ . وَاللَّهْمُومُ مِنَ الْأَخْرَاجِ : الْوَاسِعُ .

(٢) قوله : « واللهم وأم اللهم الحمى » عبارة
الحكم : واللهم وأم اللهم المنية ، لأنها تلتهم كل
أحد ، واللهم وأم اللهم الحمى كلاهما إلخ .

وَنَاقَةَ لَهْمُومٍ : غَزِيرَةَ الْقَطْرِ (١) .
 وَاللَّهْمُومُ مِنَ التَّوْقِ : الْغَزِيرَةُ اللَّبَنُ . وَإِيلُ
 لَهَايِمٍ إِذَا كَانَتْ غَزِيرَةً ، وَاحِدُهَا لَهْمُومٌ ،
 وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ كَثِيرَةً الْمَشَى ، وَأَنْشَدَ
 الرَّاعِي :

لَهَايِمُ فِي الْحَرْقِ الْبَعِيدِ نِيَابُهُ
 وَاللَّهْمُ : الْعَظِيمُ . وَرَجُلٌ لَهْمٌ : كَثِيرُ
 الْعَطَاءِ ، يَثُلُ حِصْمٌ .
 وَعَدَدٌ لَهْمُومٌ : كَثِيرٌ ، وَكَذَلِكَ جَيْشٌ
 لَهْمُومٌ .

وَجَمَلٌ لَهْيِمٌ : عَظِيمُ الْجَوْفِ .
 وَحَرٌّ لَهْمٌ : كَثِيرُ الْمَاءِ .
 وَاللَّهُمَّةُ اللَّهُ خَيْرًا : لَقْنَةُ إِيَّاهُ . وَاسْتَلْهَمَهُ
 إِيَّاهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُلْهَمَهُ إِيَّاهُ . وَالْإِلْهَامُ :
 مَا يُلْقَى فِي الرُّوحِ . وَيَسْتَلْهَمُ اللَّهُ الرَّشَادَ ،
 وَاللَّهُمَّ اللَّهُ فَلَانًا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَسْأَلُكَ
 رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تُلْهَمُنِي بِهَا رُشْدِي ، الْإِلْهَامُ
 أَنْ يُلْقَى اللَّهُ فِي النَّفْسِ أَمْرًا يَبْعَثُهُ (٢) عَلَى
 الْفِعْلِ أَوْ التَّرَكُّ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْوَحْيِ ،
 يَخْصُصُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ .
 وَاللَّهُمُّ : الْمُسْنُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ وَقِيلَ :
 اللَّهُمُّ التَّوَرُّ الْمُسْنُ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ
 لَهْمُومٌ ؛ قَالَ صَحْرُ الْعَيُّ يَصِفُ وَعِيلاً :
 بِهَا كَانَ طِفْلاً ثُمَّ أَسْدَسَ فَاسْتَوَى
 فَأَصْبَحَ لَهْمًا فِي لَهْمٍ قَرَاهِبٍ
 وَقَوْلُ الصَّجَّاحِ :

لَاهُمٌ لِأَذْرِي وَأَنْتِ الدَّارِي
 كُلُّ امْرَأٍ مِثْلُكَ عَلَى مِقْدَارِ
 يُرِيدُ اللَّهُمُّ ، وَالْمِصْمُ الْمَشْدَدَةُ فِي آخِرِهِ
 عَوْضٌ مِنْ يَأْ التَّدَاهِ ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ يَا اللَّهُ ،
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْهَلْمُ طِيَاءُ الْجِبَالِ ،
 وَيُقَالُ لَهَا اللَّهُمُّ ، وَاحِدُهَا لَهْمٌ ، وَيُقَالُ فِي
 الْجَمْعِ لَهْمُومٌ أَيْضًا ، قَالَ : وَيُقَالُ لَهُ
 الْجَوْلَانُ وَالْيَابِلُ وَالْأَبْدَانُ وَالْمَتْبَانُ وَالْبَغَائِبُ .

(١) قوله : غزيرة القطر عبارة المحكم :
 وناقاة لهوم غزيرة ، ورجل لهم وضموم غزير الخير ،
 وسحابة لهوم غزيرة القطر .
 (٢) قوله : ويبعثه أى يبعث الملهم .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِذَا كَبِرَ الْوَجَلُ فَهَوِيَ لَهْمٌ ،
 وَجَمْعُهُ لَهْمُومٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : يُقَالُ ذَلِكَ لِيَقْرَ
 الْوَحْشِ أَيْضًا ، وَأَنْشَدَ :
 فَأَصْبَحَ لَهْمًا فِي لَهْمٍ قَرَاهِبٍ
 وَمَلْهَمٌ : أَرْضٌ ؛ قَالَ طَرْفَةُ :
 يَطْلُ نِسَاءَ الْحَيِّ يَعْكُفْنَ حَوْلَهُ
 يَقْلَنَ عَسِيبٌ مِنْ سَرَارَةٍ مَلْهَمَا
 وَقَدْ ذَكَرَهُ التَّهْذِيبُ فِي الرَّاعِي ، وَسَدَّكَرَهُ
 فِي فَصْلِ الْمِصْمِ .

• لهمج • طريق لهمج ولهجم : مؤطوه
 مدلل متفاد . واللهمج : السابق السريع ؛
 قَالَ هَمِيَانُ :
 نَمْتُ بُرْعِيهَا لَهَا لَهَايِمَا
 وَيُقَالُ : تَلْهَمَجَةٌ إِذَا ابْتَلَعَهُ ، كَأَنَّهُ
 مَأْخُذٌ مِنَ التَّهْمَةِ ، وَمِنْ تَلْمِجَةٍ (٣) .

• لهن • اللهمته : ما تهدي به للرجل إذا قدم من
 سفر . وَاللَّهُمَّةُ : السُّفْقَةُ ، وَهُوَ الطَّعَامُ الَّذِي
 يَتَعَلَّلُ بِهِ قَبْلَ الْعَدَاءِ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ
 مَا يَتَعَلَّلُ بِهِ الْإِنْسَانُ قَبْلَ إِذْرَاكِ الطَّعَامِ ؛ قَالَ
 عَطِيَّةُ الدُّبَيْرِيُّ :

طَعَامُهَا اللَّهُمَّةُ أَوْ أَقْلُ
 وَقَدْ لَهَمَهُمْ ، وَلَهَنَ لَهْمٌ ، وَسَلَفَ لَهْمٌ .
 وَيُقَالُ : سَلَفْتُ الْقَوْمَ أَيْضًا ؛ وَقَدْ تَلَهَمْتُ
 تَلْهَمًا . الْجَوْهَرِيُّ : لَهْمَةٌ تَلْهَمًا فَتَلْهَنُ ، أَيْ
 سَلَفْتُهُ . وَيُقَالُ : الْهَمْتُهُ إِذَا أَهْدَيْتَ لَهُ شَيْئًا
 عِنْدَ قُدُومِهِ مِنْ سَفَرٍ .
 وَيَتَوَلَّهَانِ : حَيٌّ (٤) وَهُنَّ إِخْوَةٌ هَمْدَانِ .
 الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ لَهْمُوكَ ، يَفْتَحُ
 اللَّامَ وَكَسَرَ الْهَاءَ ، كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ

(٣) قوله : من النمة ومن تلمجه ، كذا
 بالأصل المنقول من خط المؤلف ، ونص شرح
 القاموس من اللهمته ، أو من تلمجه ، كذا في
 اللسان .

(٤) قوله : «ويتولهان حي» كذا بالأصل
 والمحكم بلام مفتوحة أوله ، والذي في التكملة : وبنو
 أمهان بالفتح حي من العرب ، عن ابن دريد .

التَّوَكِيدِ ، وَأَصْلُهُ ، لِأَنَّكَ فَأَبْدَلْتَ الْهَمْزَةَ
 هَاءً كَمَا قَالُوا فِي إِبَاكَ هَيْبَاكَ ، وَأَنَا جَازٍ أَنْ
 يُجْمَعُ بَيْنَ اللَّامِ وَإِنْ وَكِلَاهُمَا لِلتَّوَكِيدِ ، لِأَنَّهُ
 لَمَّا أَبْدَلْتَ الْهَمْزَةَ هَاءً زَالَ لَفْظُ إِنْ فَصَارَ
 كَأَنَّهُ شَيْءٌ آخَرٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَهْمُوكَ مِنْ عَبَسِيَّةٍ لَوْسِيمةٌ
 عَلَى كَاذِبٍ مِنْ وَعْدِهَا ضَوْءٌ صَادِقٌ
 اللَّامُ الْأُولَى لِلتَّوَكِيدِ وَالثَّانِيَةُ لِأَمْ إِنْ ؛ وَأَنْشَدَ
 الْكِسَائِيُّ :

وَيْبَى مِنْ تَبَارِيحِ الصَّبَابَةِ لَوْعَةٌ
 قَيْلَةٌ أَشْوَاقِي وَشَوْقِي قَيْلُهَا
 لَهْمُوكَ مِنْ عَبَسِيَّةٍ لَوْسِيمةٌ
 عَلَى هَتَوَاتِ كَاذِبٍ مَنْ يَقُولُهَا
 وَقَالَ : أَرَادَ اللَّهُ إِنَّكَ مِنْ عَبَسِيَّةٍ ، فَحَدَفَ
 اللَّامَ الْأُولَى مِنْ اللَّهِ وَالْأَلِفَ مِنْ إِنَّكَ ؛ كَمَا
 قَالَ الْآخَرُ :

لَاؤُ ابْنُ عَمَّكَ وَالْتَوَى تَعْدُو
 أَرَادَ : اللَّهُ ابْنُ عَمَّكَ ، أَيْ وَاللَّهِ ، وَالْقَوْلُ
 الْأَوَّلُ أَصَحُّ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ
 لَهْمُوكَ فِي فَصْلِ لَهَنَ ، وَلَيْسَ مِنْهُ ، لِأَنَّ اللَّامَ
 لَيْسَتْ بِأَصْلِي ، وَأَنَا هِيَ لِأَمْ الْإِنْتِدَاءِ وَالْهَاءُ
 بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةٍ إِنْ ، وَأَنَا ذَكَرَهُ هُنَا لِمَجِيئِهِ
 عَلَى مِثَالِهِ فِي اللَّفْظِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ مُحَمَّدِ
 ابْنِ مَسْلَمَةَ :

أَلَا يَأْسَانَا بَرِّقَ عَلَى قَلْبِ الْحِمَى
 لَهْمُوكَ مِنْ بَرِّقَ عَلَى كَرِيمٍ
 لَمَعَتْ أَقْتِدَاءُ الطَّيْرِ وَالْقَوْمِ هُجَعٌ
 فَهَسِبْتِ أَسْقَامًا وَأَنْتِ سَلِيمٌ
 وَأَقْتِدَاءُ الطَّائِرِ : هُوَ أَنْ يَفْتَحَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ
 يُغْمِضُهُمَا إِغْمَاضَةً .

• لها • اللهمو : ما لهوت به وألعبت به
 وشغلتك من هوى وطرب ونحوهما . وَفِي
 الْحَدِيثِ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ اللَّهِوِ إِلَّا فِي
 ثَلَاثٍ ، أَيْ لَيْسَ مِنْهُ مُبَاحٌ إِلَّا هَذِهِ ، لِأَنَّ
 كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا إِذَا تَأَمَّلْتَهَا وَجَدْتَهَا مُعِينَةً عَلَى
 حَقٍّ ، أَوْ ذَرِيعَةً إِلَى الْبِرِّ . وَاللَّهُوُ : اللَّعِبُ .
 يُقَالُ : لَهَوْتُ بِالشَّيْءِ الْهُوُ بِهِ لَهْوًا ، وَتَلَهَيْتُ

به ، إذا لَمِيتَ بِهِ وَتَشَاغَلْتَ ، وَغَفَلْتَ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ .

وَلَهَيْتُ عَنْ الشَّيْءِ ، بِالْكَسْرِ ، اللَّهُ ، بِالْفَتْحِ ، لَهْيًا وَلَهْيَانًا ، إِذَا سَلَوْتَ عَنْهُ وَتَرَكْتَ ذِكْرَهُ ، وَإِذَا غَفَلْتَ عَنْهُ وَاسْتَعْلَتَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا » ، قِيلَ : اللَّهُوَ الطَّبْلُ ؛ وَقِيلَ : اللَّهُوَ كُلُّ مَا تَلَهَّى بِهِ ، لَهَا يَلْهَوُ لَهْوًا وَتَلَهَّى ، وَأَلْهَاهُ ذَلِكَ ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنُ جَوْثَةَ :

فَأَلْهَاهُمْ بِأَيْتَيْنِ مِنْهُمْ كِلَاهُمَا
بِهِ قَارَتْ مِنَ التَّجِيعِ دَمِيمٌ
وَالْمَلَاهِي : آلاَتُ اللّٰهُوَ ، وَقَدْ تَلَاهَى بِذَلِكَ .

وَالْأَلْهَوَةُ وَالْأَلْهَيْتُ وَالتَّلْهِيَةُ : مَا تَلَاهَى بِهِ . وَيُقَالُ : بَيَّهَمُ الْأَلْهِيَّةُ ، كَمَا يُقَالُ أَحْجِيَّةٌ ، وَتَقْدِيرُهَا أَفْعُولَةٌ . وَالتَّلْهِيَةُ : حَدِيثٌ يَتْلَاهُ بِهِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بِتَلْهِيَةٍ أَرِيشُ بِهَا سِيَاهِي
تُبْدُ الْمُرْشِفَاتِ مِنَ الْقَطِينِ
وَلَهَيْتُ الْمَرْأَةَ إِلَى حَدِيثِ الْمَرْأَةِ تَلْهَوُ لَهْوًا
وَلَهْوًا : أُنِسْتُ بِهِ وَأَعْجَبْتُهَا ؛ قَالَ (١) :

كَبُرْتُ وَالْأَلْ بَحْسِينِ اللّٰهُوَ أَمْثَالِي
وَقَدْ يُكْنَى بِاللّٰهُوَ عَنِ الْجِمَاعِ .
وَفِي سَجْعٍ لِلْعَرَبِ : إِذَا طَلَعَ الدَّلْوُ أَنْسَلَ الْعِفْوُ ، وَطَلَبَ اللّٰهُوَ الْخَلْوُ ، أَي طَلَبَ الْخَلْوُ التَّرْوِيحَ ، وَاللّٰهُوَ : التُّكَاحُ ، وَيُقَالُ الْمَرْأَةُ ابْنُ عَرَفَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَاهِيَةٌ قُلُوبُهُمْ » ؛ أَي مُتَشَاغِلَةٌ عَمَّا يُدْعَوْنَ إِلَيْهِ ، وَهَذَا مِنْ لَهَا عَنْ الشَّيْءِ إِذَا تَشَاغَلَ بِغَيْرِهِ يَلْهَى ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَنْتَ عَنْهُ تَلْهَى »

أَي تَشَاغَلُ . وَالتَّلْهِيُّ ، وَالتَّلْهِيَةُ ، لا يَلْهَوُ ، لِأَنَّهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا أَنَا مِنْ دِدٍ وَلَا الدُّدُ مِثِّي .

وَأَتَتْهُ بِامْرَأَةٍ ، فِيهَا لَهْوَةٌ . وَاللّٰهُوَ وَاللّٰهُوَةُ : الْمَرْأَةُ الْمَلْهُوُ بِهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِثِّي . (١) الْبَيْتَ لَامِرِي الْقَيْسِ وَصَدْرَهُ :

أَلَا زَعَمْتَ بِسَبَاسَةِ الْيَوْمِ أَنِّي

مِنْ لَدُنَّا « أَي امْرَأَةً ، وَيُقَالُ : وَوَلَدًا ، تَعَالَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَلَهْوَةُ اللَّاهِي وَلَوْ تَنَطَّسَا
أَي وَلَوْ تَعَمَّقَ فِي طَلَبِ الْحُسْنِ وَبَالَغَ فِي ذَلِكَ . وَقَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ : اللّٰهُوَ فِي لَفِّ أَهْلِ حَضْرَمَوْتِ الْوَلَدُ ؛ وَقِيلَ : اللّٰهُوَ الْمَرْأَةُ ؛ قَالَ : وَتَأْوِيلُهُ فِي اللَّعْنَةِ أَنَّ الْوَلَدَ لَهْوُ الدُّنْيَا أَي لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ وَوَلَدًا ذَا لَهْوٍ تَلْهَى بِهِ ، وَمَعْنَى « لِاتَّخَذْنَا مِنْ لَدُنَّا ، أَي لِاصْطَفَيْنَاهُ مِمَّا نَخْلُقُ .

وَلَهَى بِهِ : أَحَبَّهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ الْأَوَّلِ ، لِأَنَّ حَبْلَ الشَّيْءِ ضَرْبٌ مِنَ اللّٰهُوَ بِهِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوًا حَدِيثًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » ؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ لَهْوًا الْحَدِيثَ هُنَا الْعِنَاءُ ، لِأَنَّهُ يُلْهَى بِهِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ وَكُلُّ لَعِبٍ لَهْوٌ ؛ وَقَالَ قَتَادَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : أَمَا وَاللَّهِ لَعَلَّهُ الْأَبْكَوْنُ أَفْقَ مَالًا ، وَبِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الضَّلَالَةِ أَنْ يَخْتَارَ حَدِيثَ الْبَاطِلِ عَلَى حَدِيثِ الْحَقِّ ؛ وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

أَنَّهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْمُعْتَبَةِ وَشِرَاءَهَا ؛ وَقِيلَ : إِنَّ لَهْوًا الْحَدِيثَ هُنَا الشَّرْكَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَلَهَى عَنْهُ وَمِنْهُ ، وَلَهَا لَهْيًا وَلَهْيَانًا ، وَتَلَهَّى عَنِ الشَّيْءِ ، كَلَهُ : غَفَلَ عَنْهُ وَنَسِيَهِ وَتَرَكَ ذِكْرَهُ وَأَضْرَبَ عَنْهُ . وَأَلْهَاهُ أَي شَقَلَهُ وَلَهَى عَنْهُ وَبِهِ : كَرِهَهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ نِسْيَانَكَ لَهُ وَغَفَلَتَكَ عَنْهُ ضَرْبٌ مِنَ الْكُرْهِ .
وَلَهَاهُ بِهِ تَلْهِيَةٌ ، أَي عِلَّةٌ : وَتَلَاهُوا أَي لَهَا بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ .

الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَخَذَ أَرْبَعِمِائَةَ دِينَارٍ فَجَعَلَهَا فِي صُرَّةٍ ، ثُمَّ قَالَ لِلْعُلَّامِ : إِذْهَبْ بِهَا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، ثُمَّ تَلَّهْ سَاعَةً فِي الْبَيْتِ ، ثُمَّ أَنْظِرْ مَاذَا يَصْنَعُ ، قَالَ : فَفَرَّقَهَا ، تَلَّهْ سَاعَةً ، أَي تَشَاغَلَ وَتَعَلَّلَ . وَالتَّلْهَى بِالشَّيْءِ : التَّعَلَّلُ بِهِ وَالتَّمَكُّتُ . يُقَالُ : تَلَّهَيْتُ بِكَذَا ، أَي تَعَلَّلْتُ بِهِ وَأَقَمْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أَفَارِقْهُ ، وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ :

وَقَالَ كُلُّ صَدِيقٍ كُنْتُ أَمَلُهُ :
لِالْهَيْتِكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُورٌ
أَي لَا أَشْتَغَلُكَ عَنْ أَمْرِكَ ، فَإِنِّي مَشْغُورٌ عَنْكَ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا أَفْعَلُكَ وَلَا أَعْلَلُكَ فَاعْمَلْ لِنَفْسِكَ . وَتَقُولُ : اللَّهُ عَنِ الشَّيْءِ ، أَي أَثْرَكَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْبَلَلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ : اللَّهُ عَنْهُ ، وَفِي خَيْرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ لَهَى عَنْ حَدِيثِهِ ، أَي تَرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَرَكَهُ فَقَدْ لَهَيْتَ عَنْهُ ، وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :

إِلَهَ عَنْهَا فَقَدْ أَصَابَكَ مِنْهَا
وَالَهُ عَنْهُ وَمِنْهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . الْأَصْحَبِيُّ : لَهَيْتُ مِنْ فُلَانٍ وَعَنْهُ فَأَنَا اللَّهُ . الْكِسَائِيُّ : لَهَيْتُ عَنْهُ لَا غَيْرَ ؛ قَالَ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ لَهَوْتُ عَنْهُ ، وَلَهَوْتُ مِنْهُ ، وَهُوَ أَنْ تَدْعَهُ وَتَرْفُضَهُ . وَفُلَانٌ لَهْوٌ عَنِ الْخَيْرِ ، عَلَى فَعُولٍ . الْأَزْهَرِيُّ : اللّٰهُوَ الصُّدُوفُ . يُقَالُ : لَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ الْهَوُّ لَهَا ؛ قَالَ : وَقَوْلُ الْعَامَّةِ تَلْهَيْتُ ، وَتَقُولُ : الْهَانِي فُلَانٌ عَنْ كَذَا ، أَي شَقَلْتَنِي وَأَسَانِي ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ جَاءَ بِخِلَافِ مَا قَالَ اللَّيْثُ ، يَقُولُونَ لَهَوْتُ بِالْمَرْأَةِ وَبِالشَّيْءِ الْهَوُّ لَهْوًا لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَلَا يَجُوزُ لَهَا . وَيَقُولُونَ : لَهَيْتُ عَنِ الشَّيْءِ اللَّهُ لَهْيًا . ابْنُ بَرُوجَ : لَهَوْتُ (١) وَلَهَيْتُ بِالشَّيْءِ ، الْهَوُّ لَهْوًا إِذَا لَمِيتَ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

خَلَعْتُ عِدَارَهَا وَلَهَيْتُ عَنْهَا
كَأَخْلَعُ الْعِدَارَ عَنِ الْجَوَادِ
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِشَيْءٍ فَالَهُ عَنْهُ أَي أَثْرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ وَلَا تَعْرَضُ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : فَلَهَى رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، أَي اسْتَعْلَى ؛ فَعَلَبَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : لَهَيْتُ بِهِ وَعَنْهُ كَرِهْتُهُ ، وَلَهَوْتُ بِهِ أَحْبَبْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

صَرَمْتُ حِيَالِكَ فَالَهُ عَنْهَا زَيْتَبُ
وَلَقَدْ أَطَلَّتْ عِتَابَهَا لَوْ تُغْتِيبُ
(٢) قَوْلُهُ : « ابْنُ بَرُوجَ لَهَوْتُ بِالْخِ » هَذِهِ عِبَارَةُ الْأَزْهَرِيِّ ، وَليْسَ فِيهَا أَلْهَوْهُوَ .

وَقَالَ كُلُّ صَدِيقٍ كُنْتُ أَمَلُهُ :
لِالْهَيْتِكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُورٌ
أَي لَا أَشْتَغَلُكَ عَنْ أَمْرِكَ ، فَإِنِّي مَشْغُورٌ عَنْكَ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا أَفْعَلُكَ وَلَا أَعْلَلُكَ فَاعْمَلْ لِنَفْسِكَ . وَتَقُولُ : اللَّهُ عَنِ الشَّيْءِ ، أَي أَثْرَكَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْبَلَلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ : اللَّهُ عَنْهُ ، وَفِي خَيْرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ لَهَى عَنْ حَدِيثِهِ ، أَي تَرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَرَكَهُ فَقَدْ لَهَيْتَ عَنْهُ ، وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :

إِلَهَ عَنْهَا فَقَدْ أَصَابَكَ مِنْهَا
وَالَهُ عَنْهُ وَمِنْهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . الْأَصْحَبِيُّ : لَهَيْتُ مِنْ فُلَانٍ وَعَنْهُ فَأَنَا اللَّهُ . الْكِسَائِيُّ : لَهَيْتُ عَنْهُ لَا غَيْرَ ؛ قَالَ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ لَهَوْتُ عَنْهُ ، وَلَهَوْتُ مِنْهُ ، وَهُوَ أَنْ تَدْعَهُ وَتَرْفُضَهُ . وَفُلَانٌ لَهْوٌ عَنِ الْخَيْرِ ، عَلَى فَعُولٍ . الْأَزْهَرِيُّ : اللّٰهُوَ الصُّدُوفُ . يُقَالُ : لَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ الْهَوُّ لَهَا ؛ قَالَ : وَقَوْلُ الْعَامَّةِ تَلْهَيْتُ ، وَتَقُولُ : الْهَانِي فُلَانٌ عَنْ كَذَا ، أَي شَقَلْتَنِي وَأَسَانِي ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ جَاءَ بِخِلَافِ مَا قَالَ اللَّيْثُ ، يَقُولُونَ لَهَوْتُ بِالْمَرْأَةِ وَبِالشَّيْءِ الْهَوُّ لَهْوًا لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَلَا يَجُوزُ لَهَا . وَيَقُولُونَ : لَهَيْتُ عَنِ الشَّيْءِ اللَّهُ لَهْيًا . ابْنُ بَرُوجَ : لَهَوْتُ (١) وَلَهَيْتُ بِالشَّيْءِ ، الْهَوُّ لَهْوًا إِذَا لَمِيتَ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

خَلَعْتُ عِدَارَهَا وَلَهَيْتُ عَنْهَا
كَأَخْلَعُ الْعِدَارَ عَنِ الْجَوَادِ
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِشَيْءٍ فَالَهُ عَنْهُ أَي أَثْرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ وَلَا تَعْرَضُ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : فَلَهَى رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، أَي اسْتَعْلَى ؛ فَعَلَبَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : لَهَيْتُ بِهِ وَعَنْهُ كَرِهْتُهُ ، وَلَهَوْتُ بِهِ أَحْبَبْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

صَرَمْتُ حِيَالِكَ فَالَهُ عَنْهَا زَيْتَبُ
وَلَقَدْ أَطَلَّتْ عِتَابَهَا لَوْ تُغْتِيبُ
(٢) قَوْلُهُ : « ابْنُ بَرُوجَ لَهَوْتُ بِالْخِ » هَذِهِ عِبَارَةُ الْأَزْهَرِيِّ ، وَليْسَ فِيهَا أَلْهَوْهُوَ .

وَقَالَ كُلُّ صَدِيقٍ كُنْتُ أَمَلُهُ :
لِالْهَيْتِكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُورٌ
أَي لَا أَشْتَغَلُكَ عَنْ أَمْرِكَ ، فَإِنِّي مَشْغُورٌ عَنْكَ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا أَفْعَلُكَ وَلَا أَعْلَلُكَ فَاعْمَلْ لِنَفْسِكَ . وَتَقُولُ : اللَّهُ عَنِ الشَّيْءِ ، أَي أَثْرَكَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْبَلَلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ : اللَّهُ عَنْهُ ، وَفِي خَيْرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ لَهَى عَنْ حَدِيثِهِ ، أَي تَرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَرَكَهُ فَقَدْ لَهَيْتَ عَنْهُ ، وَأَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :

إِلَهَ عَنْهَا فَقَدْ أَصَابَكَ مِنْهَا
وَالَهُ عَنْهُ وَمِنْهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . الْأَصْحَبِيُّ : لَهَيْتُ مِنْ فُلَانٍ وَعَنْهُ فَأَنَا اللَّهُ . الْكِسَائِيُّ : لَهَيْتُ عَنْهُ لَا غَيْرَ ؛ قَالَ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ لَهَوْتُ عَنْهُ ، وَلَهَوْتُ مِنْهُ ، وَهُوَ أَنْ تَدْعَهُ وَتَرْفُضَهُ . وَفُلَانٌ لَهْوٌ عَنِ الْخَيْرِ ، عَلَى فَعُولٍ . الْأَزْهَرِيُّ : اللّٰهُوَ الصُّدُوفُ . يُقَالُ : لَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ الْهَوُّ لَهَا ؛ قَالَ : وَقَوْلُ الْعَامَّةِ تَلْهَيْتُ ، وَتَقُولُ : الْهَانِي فُلَانٌ عَنْ كَذَا ، أَي شَقَلْتَنِي وَأَسَانِي ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ جَاءَ بِخِلَافِ مَا قَالَ اللَّيْثُ ، يَقُولُونَ لَهَوْتُ بِالْمَرْأَةِ وَبِالشَّيْءِ الْهَوُّ لَهْوًا لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَلَا يَجُوزُ لَهَا . وَيَقُولُونَ : لَهَيْتُ عَنِ الشَّيْءِ اللَّهُ لَهْيًا . ابْنُ بَرُوجَ : لَهَوْتُ (١) وَلَهَيْتُ بِالشَّيْءِ ، الْهَوُّ لَهْوًا إِذَا لَمِيتَ بِهِ ؛ وَأَنْشَدَ :

خَلَعْتُ عِدَارَهَا وَلَهَيْتُ عَنْهَا
كَأَخْلَعُ الْعِدَارَ عَنِ الْجَوَادِ
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِشَيْءٍ فَالَهُ عَنْهُ أَي أَثْرَكَهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ وَلَا تَعْرَضُ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : فَلَهَى رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، أَي اسْتَعْلَى ؛ فَعَلَبَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : لَهَيْتُ بِهِ وَعَنْهُ كَرِهْتُهُ ، وَلَهَوْتُ بِهِ أَحْبَبْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

صَرَمْتُ حِيَالِكَ فَالَهُ عَنْهَا زَيْتَبُ
وَلَقَدْ أَطَلَّتْ عِتَابَهَا لَوْ تُغْتِيبُ
(٢) قَوْلُهُ : « ابْنُ بَرُوجَ لَهَوْتُ بِالْخِ » هَذِهِ عِبَارَةُ الْأَزْهَرِيِّ ، وَليْسَ فِيهَا أَلْهَوْهُوَ .

لَوْ تُعِيبُ : لَوْ تُزْهِيقُ ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ
 دَارَ لَهْوًا قَلْبِكَ الْمَتِيمِ
 بِعَنَى لَهْوِ قَلْبِهِ ، وَتَلَهَّتْ بِهِ مِثْلَهُ ، وَلَهْوًا
 تَصْغِيرُ لَهْوِي ، فَعَلَى مِنَ اللَّهْوِ :
 أَرْزَمَانَ لَيْلَى عَامَ لَيْلَى وَحَى
 أَيْ هَمِّي وَسَدَيْي وَشَهْوِي ، وَقَالَ :
 صَدَقْتَ لَهْوًا قَلْبِي الْمُسْتَهْتَرِ
 قَالَ الْعَجَّاجُ :
 دَارَ لِلَهْوِ لِلْمَلْهُيِّ مِكْسَالُ
 جَعَلَ الْحَارِيَّةَ لَهْوًا لِلْمَلْهُيِّ ، لِجَلْبِ بَعْلُ
 بِهَا ، أَيْ لِمَنْ يَلْهُي بِهَا .

الأزهري بإسنادوه عن أنس بن مالك عن
 النبي ﷺ ، قال : سألت ربي ألا
 يعذب الأملين من ذرية البشر فأعطانيهم ،
 قيل في تفسير الأملين : إنهم الأطفال الذين
 لم يفتروا ذنباً ، وقيل : هم البله الغافلون ،
 وقيل : الأملون الذين لم يتعمدوا الذنب ،
 إنما أتوه غفلة ونسياناً وخطأ ، وهم الذين
 يدعون الله فيقولون : « ربنا لا توأخذنا إن
 نسينا أو أخطأنا » ، كما علمهم الله عز
 وجل . وتلهت الإبل بالمرعى إذا تعلقت
 به ، وأنشد :

لَنَا هَضْبَاتٌ قَدْ نَسِينُ أَكْرَاعَهُ
 تَلْهُي بَعْضُ النَّجْمِ وَاللَّيْلُ أَيْلُنُ
 يُرِيدُ : تَرَعَى فِي الْقَمَرِ ، وَالنَّجْمُ : نَيْبٌ
 وَأَرَادَ بِهَضْبَاتِ هُنَا إِبِلًا ، وَأَنْشَدَ شَيْبَرُ
 لِبَعْضِ بَنِي كِلَابٍ :

وَسَاجِيَةٌ حَوْرَاءُ يَلْهُو إِزَارُهَا
 إِلَى كَهْلٍ رَابٍ وَخَصِرٍ مُخْصَرٍ
 قَالَ : يَلْهُو إِزَارُهَا إِلَى الْكَهْلِ فَلَا يُفَارِقُهُ ،
 قَالَ : وَالْإِنْسَانُ الْأَاهِي إِلَى الشَّيْءِ إِذَا لَمْ
 يُفَارِقْهُ .
 وَيُقَالُ : قَدْ لَاهَى الشَّيْءُ إِذَا ذَانَهُ
 وَقَارَبَهُ . وَلاهِ الْغُلَامُ الْفِطَامُ إِذَا ذَنَا مِنْهُ ؛
 وَأَنْشَدَ قَوْلَ ابْنِ جَلْزَةَ :

أَلْهَى بِهَا الْهَوَاجِرَ إِذْ كُلُّ
 لُ ابْنِ هَمُّ بِلَيْتِهِ عَمِيَاءُ

قَالَ : تَلْهُي بِهَا رُكُوبُهُ إِيَاهَا وَتَعَلَّهُ بِسَرِّهَا ؛
 وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :
 أَلَا إِنَّا أَقْنَى شَبَابِي وَأَنْقَصِي
 عَلَى مَرِّ لَيْلَى دَائِبِ وَنَهَارِ
 يُعِيدَانِ لِي مَا أَنْصَبَا وَهَمَا مَعَا
 طَرِيدَانِ لَا يَسْتَلْهِمَانِ قَرَارِي
 قَالَ : مَعْنَاهُ لَا يَنْتَظِرَانِ قَرَارِي
 وَلَا يَسْتَوْفِيَانِي ، وَالْأَصْلُ فِي الْإِسْتِلْهَاءِ بِمَعْنَى
 التَّوَقُّفِ أَنَّ الطَّاحِنَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَلْقَى فِي فَمِ
 الرَّحَى لَهْوَةً وَقَفَ عَنِ الْإِدَارَةِ وَقَفَةً ، ثُمَّ
 اسْتَعِيرَ ذَلِكَ وَوَضَعَ مَوْضِعَ الْإِسْتِيفَانِ
 وَالْإِنْتِظَارِ . وَاللَّهْوَةُ وَاللَّهْوَةُ : مَا أَلْقَيْتَ فِي
 فَمِ الرَّحَى مِنَ الْخُوبِ لِلطَّاحِنِ ؛ قَالَ
 ابْنُ كَلْبُومٍ :

وَلَهْوُهَا قُضَاعَةٌ أَجْمَعِينَ
 وَاللَّهْيُ الرَّحَى وَالرَّحَى ، وَفِي الرَّحَى :
 أَلْقَى فِيهَا اللَّهْوَةَ ، وَهُوَ مَا يُلْقِيهِ الطَّاحِنُ فِي
 فَمِ الرَّحَى بِيَدِهِ ، وَالْجَمْعُ لَهَا . وَاللَّهْوَةُ
 وَاللَّهْيَةُ ، الْأَخِيرَةُ عَلَى الْمَعَايَةِ : الْعَطِيَّةُ ،
 وَقِيلَ : أَفْضَلُ الْعَطَايَا وَأَجْزَلُهَا . وَيُقَالُ : إِنَّهُ
 لِمُعْطَاةٌ لَهَا ، إِذَا كَانَ جَوَادًا يُعْطَى الشَّيْءَ
 الْكَثِيرَ ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا مَا بِاللَّهِ ضَنَّ الْكِرَامُ
 وَقَالَ النَّابِغَةُ :

عِظَامُ اللَّهَى أَبْنَاءُ أَبْنَاءِ عُدْرَةٍ
 لَهَا مِيمٌ يَسْتَلْهُونَهَا بِالْجَرَاجِرِ (١)
 يُقَالُ : أَرَادَ بِقَوْلِهِ عِظَامُ اللَّهَى عِظَامُ
 الْعَطَايَا . يُقَالُ : أَلْهَيْتُ لَهُ لَهْوَةً مِنَ الْمَالِ كَمَا
 يُلْهَى فِي خَرْتَى الطَّاحُونَةِ ، ثُمَّ قَالَ
 يَسْتَلْهُونَهَا ، الْهَاءُ لِلْمَكَارِمِ ، وَهِيَ الْعَطَايَا
 الَّتِي وَصَفَهَا ، وَالْجَرَاجِرُ الْحَلَاقِيمُ ؛
 وَيُقَالُ : أَرَادَ بِاللَّهَى الْأَمْوَالَ ، أَرَادَ أَنَّ
 أَمْوَالَهُمْ كَثِيرَةٌ ، وَقَدْ اسْتَلْهُوَهَا ، أَيْ
 اسْتَكْرَهُوا مِنْهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : مِنْهُمْ
 الْفَاتِحُ فَاهُ لِلَهْوَةِ مِنَ الدُّنْيَا ، وَاللَّهْوَةُ

(١) - قوله : « أبناء أبناء عذرة » هكذا في
 الأصل تبعاً لتهديب . والذي في ديوان النَّابِغَةِ : أبناء
 عذرة إنهم . الخ ، وإليها روايتان .

بِالضَّمِّ : الْعَطِيَّةُ ، وَقِيلَ : هِيَ أَفْضَلُ الْعَطَاءِ
 وَأَجْزَلُهُ . وَاللَّهْوَةُ : الْعَطِيَّةُ ، دَرَاهِمٌ كَانَتْ أَوْ
 غَيْرَهَا
 وَاشْتَرَاهُ بِالْهَوَةِ مِنْ مَالِهِ ، أَيْ حَفَنَهُ
 وَاللَّهْوَةُ : الْأَلْفُ مِنَ الدَّنَائِيرِ وَاللِّدْرَاهِمِ ،
 وَلَا يُقَالُ لِعَظْمِهَا (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) .
 وَهُمُ لَهَا مَائَةٌ ، أَيْ قَدَرُهَا كَقَوْلِكَ زُهَاءُ
 مَائَةٍ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلْعَجَّاجِ :

كَأَنَّا لَهَاؤُهُ لِمَنْ جَهَرَ
 لَيْلَى وَرَزَّ وَغَرَّو إِذَا وَغَرَ
 وَاللَّهَاءُ : لِحَمَّةِ حَمْرَاءَ فِي الْحَنَكِ مَعْلَقَةٌ
 عَلَى عَكَّةِ اللِّسَانِ ، وَالْجَمْعُ لَهَايَاتُ .
 غَيْرُهُ : اللَّهَاءُ الْهَيْئَةُ الْمُطْمَئِنَّةُ فِي أَقْصَى سَفْهِ
 الْقَمَرِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَاللَّهَاءُ مِنْ كُلِّ ذِي
 حَلْقِي : اللَّجِيمَةُ الْمُشْرِفَةُ عَلَى الْحَلْقِي ؛
 وَقِيلَ : هِيَ مَا بَيْنَ مُنْقَطِعِ أَضْلِ اللِّسَانِ إِلَى
 مُنْقَطِعِ الْقَلْبِ مِنْ أَعْلَى الْقَمَرِ ، وَالْجَمْعُ
 لَهَوَاتٌ وَلَهَيَاتٌ وَلَهْيٌ وَلَهْيٌ وَلَهَا وَلَهَا ؛ قَالَ
 ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ اللَّهَاءِ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

تَلْفِيهِ فِي طَرْقِ أَتْهَا مِنْ عَلِ
 قَدَفْتُ لَهَا جُوفِي وَيَشِدُّ أَهْدَلِ
 قَالَ : وَشَاهِدُ اللَّهَوَاتِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

ذُبَابٌ طَارَ فِي لَهَوَاتِ لَيْثٍ
 كَذَلِكَ اللَّيْثُ يَلْتَهُمُ الذُّبَابَا
 وَفِي حَدِيثِ الشَّامِ الْمَسْمُومَةِ : فَأَزَلْتُ
 أَعْرَفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 وَاللَّهَاءُ : أَقْصَى الْقَمَرِ ، وَهِيَ مِنَ الْجَبْرِ
 الْعَرَبِيِّ الشَّقِيقَةُ . وَلِكُلِّ ذِي حَلْقِي لَهَاةٌ ،
 وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

بِالْكُ مِنْ تَمْرٍ وَمِنْ شَيْبَاءِ
 يَنْشِبُ فِي الْمَسْعَلِ وَاللَّهَاءِ
 فَقَدْ رَوَى بِكُسْرِ الْأَمِّ وَفَتْحِهَا ، فَمَنْ فَتَحَهَا
 ثُمَّ مَدَّ فَعَلَى اعْتِقَادِ الصُّرُورَةِ ، وَقَدْ رَأَى بَعْضُ
 النُّحَوِيِّينَ ، وَالْمُجْتَمِعُ عَلَيْهِ عَكْسُهُ ، وَزَعَمَ
 أَبُو عَمِيْرٍ أَنَّهُ جَمَعَ لَهَا عَلَى لَهَاةٍ . قَالَ
 ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا قَوْلٌ لَا يَجْرُحُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّهُ
 جَمَعَ لَهَاؤُ كَمَا بَيَّنَّا ، لِأَنَّ فَعْلَةً يُكْسَرُ عَلَى
 فِعَالٍ ، وَنَظِيرُهُ مَا حَكَاهُ سَيِّوَيْهِ مِنْ قَوْلِهِمْ

أَصَاةٌ وَإِضَاءَةٌ، وَمِثْلُهُ مِنَ السَّلَامِ رَحْبَةٌ وَرِحَابٌ، وَرَقَبَةٌ وَرِقَابٌ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَشَرَحْنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ هَهُنَا لِذَهَابِهَا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّظَارِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: إِنَّمَا مَدَّ قَوْلَهُ فِي الْمَسْئَلِ وَاللَّهَاءِ لِلضَّرُورَةِ؛ قَالَ: هَذِهِ الضَّرُورَةُ عَلَى مَنْ رَوَاهُ يَفْتَحُ الْأَمَّ، لِأَنَّهُ مَدَّ الْمَقْصُورَ، وَذَلِكَ مِمَّا يُكْرَهُ الْبَصْرِيُّونَ؛ قَالَ: وَكَذَلِكَ مَا قَبِلَ هَذَا الْبَيْتَ: قَدْ عَلِمْتَ أُمَّ أَبِي السَّلَاءِ أَنْ نِعْمَ مَا كَوَّلَا عَلَى الْحَوَاءِ فَمَدَّ السَّلَاءَ وَالْحَوَاءَ ضَرُورَةً.

وَحَكَى سَيِّبِيُّ: لَهِيَ أَبُوكَ مَقْلُوبٌ عَنْ لَوِ أَبُوكَ، وَإِنْ كَانَ وَزْنَ لَهِيَ فِعْلٌ، وَلَا وَفِعْلٌ فَلَهُ تَطْيِيرٌ، قَالُوا: لَهُ جَاءَ عِنْدَ السُّلْطَانِ، مَقْلُوبٌ عَنْ وَجْهِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: لَاهَا إِذَا دَنَا مِنْهُ، وَهَالَاهُ إِذَا فَازَعَهُ النَّصْرُ؛ يُقَالُ لَوِ أَخَاكَ يَا فُلَانٌ، أَيْ أَفْعَلْ بِهِ نَحْوَ مَا فَعَلَ بِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَالْهَوِ سَوَاءً وَتَلْهَلَاتُ أَيْ نَكَّضَتْ.

وَاللَّهْوَاءُ، مَمْدُودٌ: مَوْضِعٌ. وَلَهْوَةٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ؛ قَالَ: أَصْدُ وَمَا بِي مِنْ صُدُودٍ وَلَا غَنَى وَلَا لَاقٍ قَلْبِي بَعْدَ لَهْوَةٍ لَا يَبْقَى.

• لَوَاءٌ التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ لَوَى: وَيُقَالُ لَوَاءٌ اللَّهُ بِكَ بِالْهَمْزِ، أَيْ شَوْهَ بِكَ. قَالَ الشَّاعِرُ: وَكُنْتُ أَرْجِي بَعْدَ نَعْمَانٍ جَابِرًا فَلَوًّا بِالْعَيْنَيْنِ وَالْوَجْهِ جَابِرُ أَيْ شَوْهٌ. وَيُقَالُ: هَدِيَهُ وَاللَّهُ الشُّوْهَةَ وَاللَّوَّةَ. وَيُقَالُ: اللُّوَّةُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ.

• لُوبٌ: اللُّوبُ وَاللُّوبُ وَاللُّوْبُ وَاللُّوْبُ وَاللُّوَابُ: اللُّوَابُ: الْعَطْشُ، وَقِيلَ: هُوَ اسْتِدَارَةُ الْحَائِمِ حَوْلَ الْمَاءِ عَطْشَانٌ، لَا يَبْصِلُ إِلَيْهِ. وَقَدْ لَابَ يَلُوبُ لُوبًا وَلُوبًا وَلُوبًا وَلُوبَانًا، أَيْ عَطِشَ، فَهُوَ لَابِيٌّ، وَالْجَمْعُ: لُوْبٌ، مِثْلُ: شَاهِدٌ وَشُهُودٌ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَرَّعِيُّ:

حَتَّى إِذَا مَا اشْتَدَّ لُوبَانُ النَّجْرِ وَلاَحَ لِلْعَيْنِ سَهْلٌ بِسَحْرِ النَّجْرِ: عَطَشٌ يُصِيبُ الْإِبِلَ مِنْ أَكْلِ الْحَيْةِ، وَهِيَ بُزُورُ الصَّخْرَاءِ؛ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: إِذَا طَافَتِ الْإِبِلُ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى الْمَاءِ، لِكَثْرَةِ الرَّحَامِ، فَذَلِكَ اللَّوْبُ. يُقَالُ: تَرَكَّمَهَا لَوَائِبَ عَلَى الْحَوْضِ. وَإِبِلُ لُوبٌ، وَتَحُلُّ لَوَائِبُ، وَلُوبٌ: عَطَشٌ، بَعِيدَةٌ مِنَ الْمَاءِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: لَابَ يَلُوبُ إِذَا حَامَ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطْشِ، وَأَنْشَدَ:

بِالَّذِي مِثْلُكَ مُقْبَلًا لِمَحَلِّ عَطْشَانَ دَاعَشَ ثُمَّ عَادَ يَلُوبُ وَاللَّابُ الرَّجُلُ فَهُوَ مُلِيبٌ، إِذَا حَامَتْ إِبِلُهُ حَوْلَ الْمَاءِ مِنَ الْعَطْشِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ مَا وَجَدَ لِيَابًا، أَيْ قَدَّرَ لِعَفَّةٍ مِنَ الطَّعَامِ يَلُوكُهَا؛ قَالَ: وَاللِّيَابُ أَقْلٌ مِنْ مِاءِ الْقَمَرِ. وَاللُّوْبَةُ: الْقَوْمُ يَكُونُونَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَا يُسْتَشَارُونَ فِي خَيْرٍ وَلَا شَرٍّ. وَاللُّوْبَةُ وَاللُّوْبَةُ: الْحَرَّةُ، وَالْجَمْعُ لَابٌ وَلُوبٌ وَلَا بَاتٌ، وَهِيَ الْحِرَارُ، فَأَمَّا سَيِّبِيُّ فَجَعَلَ اللَّوْبَ جَمْعَ لَابِيَّةٍ، كَقَارِوَةٍ وَفُورٍ. وَقَالُوا: أَسْوَدُ لُوبِيٌّ وَنُوبِيٌّ، مَثُوبٌ إِلَى اللَّوْبَةِ وَالنُّوْبَةِ، وَهِيَ الْحَرَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَيْ النَّبِيِّ ﷺ، حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابِيٍّ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ حَرَّتَانِ تَكْتَفِيئَانِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْمَدِينَةُ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ؛ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي قَدْ بَسَّتْهَا حِجَارَةٌ سُودٌ، وَجَمَعَهَا لَابَاتٌ، مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ، فَإِذَا كَثُرَتْ، فَهِيَ اللَّابُ وَاللُّوبُ؛ قَالَ بَشْرٌ يَذْكُرُ كَيْبَةَ (١):

(١) قوله: «يذكر كيبية» كذا قال الجوهري أيضاً قال: في التكملة غلط، ولكنه يذكر امرأة وصفها في صدر هذه القصيدة أنها معالية، أي تقصد العالية، وارتفع قوله معالية على أنه خبر مبتدأ محذوف، ويعجز اتصافه على الحال

مُعَالِيَةٌ لَا هَمَّ إِلَّا مُحَجَّرٌ وَحَرَّةٌ لِيَلِي السَّهْلُ مِنْهَا فَلَوْ شِئَا يُرِيدُ جَمْعَ لُوبِيَّةٍ؛ قَالَ: وَمِثْلُهُ قَارِوَةٌ وَفُورٌ، وَسَاحَةٌ وَشَوْحٌ. ابْنُ شَمِيلٍ: اللَّوْبَةُ تَكُونُ عَمَبَةً جَوَادًا أَطْوَلُ مَا يَكُونُ، وَرَبَّمَا كَانَتْ دَعْوَةً؛ قَالَ: وَاللُّوْبَةُ مَا اشْتَدَّ سَوَادُهُ وَوَعَلَطَ وَأَفَادَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَلَيْسَ بِالطَّوِيلِ فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ عَلَى مَا حَوَّلَهُ وَالْحَرَّةُ أَعْظَمُ مِنَ اللَّوْبَةِ، وَلَا تَكُونُ اللَّوْبَةُ إِلَّا حِجَارَةً سُودًا، وَلَيْسَ فِي الصَّمَانِ لُوبَةٌ، لِأَنَّ حِجَارَةَ الصَّمَانِ حُمْرٌ، وَلَا تَكُونُ اللَّوْبَةُ إِلَّا فِي أَنْفِ الْعَجَلِ، أَوْ سِقَطِيٍّ، أَوْ عَرْضِ سَجَلٍ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: وَوَصَفَتْ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْأَجْبَيْنِ، أَرَادَتْ أَنَّهُ وَاسِعُ الصَّدْرِ، وَاسِعُ الْعَطْشِ، فَاسْتَعَارَتْ لَهُ الْأَلْبَةَ، كَمَا يُقَالُ: رَحِبَ الْفِنَاءِ وَاسِعَ الْحَنَابِ.

وَاللَّابَةُ: الْإِبِلُ الْمُجْتَمِعَةُ السُّودُ. وَاللُّوْبُ: النَّحْلُ، كَاللُّوْبِ (عَلَى كِرَاعٍ). وَفِي الْحَدِيثِ: لَمْ تَقْبِيَاهُ لُوبًا، وَلَا مَجَّتْهُ نُوبٌ.

وَاللُّوْبَاءُ، مَمْدُودٌ؛ قِيلَ: هُوَ اللَّوْبِيَّةُ، يُقَالُ: هُوَ اللَّوْبِيَاءُ، وَاللُّوْبِيَاءُ وَاللُّوْبِيَاءُ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ. وَالْمَلَابُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ، فَارِسِيٌّ، زَادَ الْجَوْهَرِيُّ: كَالْحَلْقَوِيِّ غَيْرُهُ.

وَالْمَلَابُ نَوْعٌ مِنَ الْعِطْرِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلزُّعْفَرَانِ الشُّعْرَاءِ وَالْفَيْدُ، وَالْمَلَابُ، وَالْعَبِيرُ، وَالْمَرْدُ فَوْشٌ، وَالْجِسَادُ. قَالَ: وَالْمَلِكَةُ الطَّاقَةُ مِنْ شَعْرِ الزُّعْفَرَانِ، قَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو نِسَاءَ بَنِي تَمِيمٍ: وَلَوْ وَطِئْتُ نِسَاءَ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى خَيْرِ النَّوَالِ أَحْسَنُ الثَّرَابِ تَطَلَّى وَهِيَ سَيْبَةُ الْعَجْرِيَّةُ. وَبِصْنِ الْوَبْرِ تَحْسِبُهُ مَلَابِيَّةً وَشَى، مُلُوبٌ، أَيْ مُطْمَخٌ بِهِ. وَاللُّوْبُ الشَّيْءُ حَلَطَهُ بِالْمَلَابِ، قَالَ الْمَسْخَلُ

على خير النوال أحسن الثراب تطلّى وهي سيبطة العجريّة. وبصن الوبر تحسبها ملابية وشى، ملوب، أي مطمخ به. واللوب الشيء حلطه بالملاب، قال المسخل

الهُدْلِيُّ :

أَبِيْتُ عَلَى مَعَارِي وَأَصْحَابُ
بَيْنَ مَلُوبٍ كَدَمِ الْعِبَابِ
وَالْحَلِيدِ الْمَلُوبِ : الْمَلُوبِيُّ ، تَوْصَفُ بِهِ
الذَّرْعُ .

الجَوْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ : وَأَمَّا
الْجُرُودُ وَنَحْوُهُ فَهُوَ الْمَلُوبُ ، عَلَى مُفَوَّعٍ .

• لُوبٌ . لَانَهُ يَلُوتُهُ لُوتًا : نَقَصَهُ حَقَّهُ ،
وَمَسْتَدْرِكُ ذَلِكَ فِي كَيْتٍ .

وَلَاتٌ : كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا لَيْسَ ، تَقَعُ عَلَى
لَفْظِ الْحَيْنِ خَاصَّةً ، عِنْدَ سِيَوِيِّ ،
فَتَصْبِيهُهُ ؛ وَقَدْ يُجْرَبُ بِهَا وَيُرْفَعُ ، إِلَّا أَنَّكَ إِذَا
لَمْ تُعْمَلْ فِي الْحَيْنِ خَاصَّةً ، لَمْ تُعْمَلْ فِيهَا
سِوَاهُ ؛ وَرَعِمُوا أَنَّهَا لَا ، زِيدَتْ عَلَيْهَا
الثَّاءُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لُوبٌ . التَّهْدِيبُ ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْتُ
الطُّيُّ . وَاللُّوتُ : اللَّيُّ . وَاللُّوتُ : الشَّرُّ .
وَاللُّوتُ : الْجِرَاحَاتُ . وَاللُّوتُ : الْمَطْلَبَاتُ
بِالْأَحْقَادِ . وَاللُّوتُ : تَشْرِيفُ اللَّفْمَةِ فِي
الْإِهَالَةِ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَاللُّوتُ عِنْدَ
الشَّافِعِيِّ شِبْهُ الدَّلَالَةِ ، وَلَا يَكُونُ بَيِّنَةً تَامَةً ،
وَفِي حَدِيثِ الْقَسَامَةِ ذَكَرَ اللَّوْتُ ، وَهُوَ أَنْ
يَشْهَدَ شَاهِدٌ وَاحِدٌ عَلَى إِفْرَارِ الْمَقْتُولِ ، قَبْلَ
أَنْ يَمُوتَ ، أَنْ فَلَانًا فَكَلْفِي أَوْ يَشْهَدَ شَاهِدَانِ
عَلَى عِدَاوَةٍ بَيْنَهُمَا ، أَوْ تَهْدِيدٍ مِنْهُ لَهُ ، أَوْ
نَحْوَ ذَلِكَ ، وَهُوَ مِنْ التَّلُّوتِ التَّلَطُّحِ ؛
يُقَالُ : لَانَهُ فِي التَّرَابِ وَلُوتُهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
اللُّوتُ الْبَطْءُ فِي الْأَمْرِ . لُوتٌ لُوتًا وَالثَّانِ ،
وَهُوَ أَلُوتٌ .

وَالثَّانِ فَلَانٌ فِي عَمَلِهِ ، أَيْ أَبْطَأَ .
وَاللُّوتَةُ ، بِالضَّمِّ : الْاسْتِرْحَاءُ وَالْبَطْءُ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
إِذَا التَّانِثُ رَاحِلَةٌ أَحَدِنَا طَعَنَ بِالسَّرْوَةِ ، وَهِيَ
نَضْلٌ صَخِيرٌ ، وَهُوَ مِنْ اللُّوتَةِ الْاسْتِرْحَاءِ
وَالْبَطْءِ .

وَرَجُلٌ ذُو لُوتَةٍ : بَطِيءٌ مَتَمَكَّتْ

ذُو ضَعْفٍ . وَرَجُلٌ فِيهِ لُوتَةٌ ، أَيْ اسْتِرْحَاءٌ
وَحَمَقٌ ، وَهُوَ رَجُلٌ لُوتٌ : فِيهِ اسْتِرْحَاءٌ ،
بَيْنَ اللُّوتِ ؛ وَدِيمَةٌ لُوتَاهُ .

وَالْمَلِيكُ مِنَ الرَّجَالِ : الْبَطِيءُ لِيَسْمِيَهُ .
وَسَحَابَةٌ لُوتَاءٌ : بِهَا بَطْءٌ ؛ وَإِذَا كَانَ
السَّحَابُ بَطِيئًا ، كَانَ أَدْوَمَ لِمَطَرِهِ ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ :

مِنْ لَفْحِ سَارِيَةِ لُوتَاءِ تَهْمِيمٍ
قَالَ اللَّيْثُ : اللُّوتَاءُ الَّتِي تَلُوتُ الثِّبَاتَ
بَغْضَهُ عَلَى بَغْضِ ، كَمَا تَلُوتُ الثِّبَانَ بِالْفَتْحِ ؛
وَكَذَلِكَ التَّلُّوتُ بِالْأَمْرِ . قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ :
السَّحَابَةُ اللُّوتَاءُ الْبَطِيئَةُ ، وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ
فِي اللُّوتَاءِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ .

الجَوْهَرِيُّ : وَمَالَاتٌ فَلَانٌ أَنْ غَلَبَ
فَلَانًا ، أَيْ مَا احْتَبَسَ .

وَالأَلُوتُ : الْأَحْمَقُ ، كَالأَقُولِ ، قَالَ
طَفَيْلُ الْعَتَوِيِّ :

إِذَا مَا غَرَا لَمْ يُسْقِطِ الْحَوْفُ رُمَحَهُ
وَلَمْ يَشْهَدْ الْهَيْجَا بِاللُّوتِ مُعْصِمٍ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللُّوتُ جَمْعُ الأَلُوتِ ،
وَهُوَ الْأَحْمَقُ الْجَبَانُ ؛ وَقَالَ ثَامَةُ بْنُ الْمُخَبَّرِ
السَّدُوسِيُّ :

أَلَا رَبُّ مُتَانٍ يَجْرُ كِسَاءَهُ
نَفَى عَنْهُ وَجُدَانُ الرِّقِينِ الْعَرَالِهَا (١)
يَقُولُ : رَبُّ أَحْمَقٍ نَفَى كِرَّةَ مَالِهِ أَنْ
يُحْمَقَ ، أَرَادَ أَنَّهُ أَحْمَقُ قَدْ زَيْتَهُ مَالُهُ ،
وَجَعَلَهُ عِنْدَ عَوَامِ النَّاسِ عَاقِلًا .

وَاللُّوتَةُ : مَسٌّ جُنُونٍ . ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَاللُّوتَةُ كَالأَلُوتِ ؛ وَاللُّوتَةُ وَاللُّوتَةُ : الْحَمَقُ

(١) قوله : «العرايما» كذا بالأصل وشرح
القاموس . ولعله القراما جمع قرامة ، بالضم ،
العيب .

[هكذا في الطبقات جميعها ، وفي التهذيب
أيضاً ، وفيه أكثر من خطأ ، فالخير بالخاء المعجمة
خطأ صوابه الخير بالخاء المهملة وتشديد الباء ؛
وقوله : «ووجدان» بضم الواو وفتح النون صوابه
«وجدان» بكسر الواو وضم النون ؛ وقوله :
«العرايما» صوابه «العرايما» بالزاي . وذكر البيت
صواباً في مادة ورق] . [عبد الله]

وَالاسْتِرْحَاءُ وَالضَّعْفُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛
وَقِيلَ : هِيَ ، بِالضَّمِّ : الضَّعْفُ ،
وَبِالْفَتْحِ : الْقُوَّةُ وَالشَّدَّةُ . وَنَاقَةٌ ذَاتُ لُوتَةٍ
وَلُوتٌ ، أَيْ قُوَّةٌ ؛ وَقِيلَ : نَاقَةٌ ذَاتُ لُوتَةٍ ،
أَيْ كَثِيرَةُ اللَّحْمِ وَالشَّحْمِ ؛ وَيُقَالُ : نَاقَةٌ
ذَاتُ هَوَجٍ .

وَاللُّوتُ ، بِالْفَتْحِ : الْقُوَّةُ ، قَالَ
الْأَعْمَشِيُّ :

بِذَاتِ لُوتٍ عَفْرَانَةٌ إِذَا عَثَرَتْ
فَالْتَمَسُ أَذَى لَهَا مِنْ أَنْ يُقَالَ لَهَا !
قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابٌ لِشَاوِدٍ : مِنْ أَنْ أَقُولَ
لَهَا ، قَالَ وَكَذَا هُوَ فِي شِعْرِهِ ، وَمَعْنَى ذَلِكَ
أَنَّهَا لَا تَعْتَرُ لِقَوَّتِهَا ، فَلَوْ عَثَرَتْ لَقُلْتُ :
تَجَسَّتْ ! وَقَوْلُهُ : بِذَاتِ لُوتٍ مَتَعَلِّقٌ بِكَلْفَتِ
فِي بَيْتِ قَبْلَهُ ، وَهُوَ :

كَلَفْتُ مَجْهُولَهَا نَفْسِي وَشَايِعِي
هَمَّتِي عَلَيْهَا إِذَا مَا أَلَهَا لَمَعَا
الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : أَنْشَدَنِي الْمَازِنِيُّ :

فَالثَّانِ مِنْ بَعْدِ البَّرُولِ عَامِينَ
فَاشْتَدَّ نَابَاهُ وَغَيَّرَ الثَّانِي
قَالَ : الثَّانِ أَفْضَلُ مِنَ اللُّوتِ ، وَهُوَ الْقُوَّةُ .
وَاللُّوتَةُ : الْهَيْجُ . الْأَصْمَعِيُّ : اللُّوتَةُ
الْحُمَقَةُ ، وَاللُّوتَةُ الْعَزْمَةُ بِالْعَقْلِ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللُّوتَةُ وَاللُّوتَةُ بِمَعْنَى الْحُمَقَةِ ،
فَإِنْ أَرَدْتَ عَزْمَةَ الْعَقْلِ قُلْتَ : لُوتٌ ، أَيْ
حِزْمٌ وَقِرَةٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ رَجُلًا كَانَ بِهِ لُوتَةٌ ،
فَكَانَ يُعِينُ فِي الْبَيْعِ ، أَيْ ضَعْفٌ فِي رَأْيِهِ ،
وَتَلَجُّجٌ فِي كَلَامِهِ .

اللَّبِيثُ : نَاقَةٌ ذَاتُ لُوتٍ هِيَ الضَّحْمَةُ ،
وَلَا يَمْتَنِعُهَا ذَلِكَ مِنَ السَّرْعَةِ . وَرَجُلٌ
ذُو لُوتٍ ، أَيْ ذُو قُوَّةٍ . وَرَجُلٌ فِيهِ لُوتَةٌ ، إِذَا
كَانَ فِيهِ اسْتِرْحَاءٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ شَاعِرًا
غَالِبَهُ فَقَلَبَهُ فَقَالَ :

وَقَدْ رَأَى دُونِي مِنْ تَجْهِيهِ (٢)
أُمَّ الرِّبِّيِّ وَالْأَرَبِيِّ الْمُزَنِّمِ

(٢) قوله «رأى دوني من تجهي الخ» كذا
بالأصل . وفي التهذيب : وقد أرى ...

فَلَمْ يُلِثْ شَيْطَانُهُ تَنْهَى
يَقُولُ: رَأَى تَجَهُّي دُونَهُ مَا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ
يَصِلَ إِلَيَّ، أَيْ رَأَى دُونِي دَاهِيَةً، فَلَمْ
يُلِثْ، أَيْ لَمْ يُلِثْ تَنْهَى إِيَّاهُ، أَيْ
انْتِهَارِي.

وَاللِّيثُ: الْأَسَدُ؛ زَعَمَ كِرَاعٌ أَنَّهُ مُسْتَقْبَلٌ
مِنَ اللَّوْثِ الَّذِي هُوَ الْقُوَّةُ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ، فَالْيَاءُ مُتَقَلِّبَةً عَنِ وَاوٍ،
قَالَ: وَكَيْسَ هَذَا بِقَوِيٍّ، لِأَنَّ الْيَاءَ ثَابِتَةٌ فِي
جَمِيعِ تَصَارِيفِهِ، وَسَدَّكَرَهُ فِي الْيَاءِ.
وَاللِّيثُ، بِالْكَسْرِ: نَبَاتٌ مُلْتَفٌّ،
صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكِسْرِهِ مَا قَبْلَهَا.

وَاللَّوْثُ: الْبَطِيُّ الْكَلَامِ، الْكَلِيلُ
اللِّسَانِ، وَالْأُنْثَى لَوْثَاءُ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ.
وَلَاثُ الشَّيْءِ لَوْثًا: أَدَارُهُ مَرَّتَيْنِ كَمَا تُدَارُ
الْعَامَّةُ وَالْإِزَارُ. وَلَاثُ الْعَامَّةِ عَلَى رَأْسِهِ
يَلُوْثُهَا لَوْثًا أَيْ عَصَمَهَا؛ وَفِي الْحَدِيثِ:
فَحَلَلْتُ مِنْ عِمَامَتِي لَوْثًا أَوْ لَوْتَيْنِ، أَيْ لَفَّهَ
أَوْ لَفَّتَيْنِ. وَفِي حَدِيثٍ: الْأَنْبَدُ: وَالْأَسْمِيَّةُ
الَّتِي ثَلَاثٌ عَلَى أَفْوَاهِهَا، أَيْ تُشَدُّ وَتُرْبَطُ.
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
عَمَدَتْ إِلَى قَرْنٍ مِنْ قُرُونِهَا فَلَاثَتْهُ بِاللِّدْنِ،
أَيْ أَدَارَتْهُ؛ وَقِيلَ: خَلَطَتْهُ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ جُرَيْجٍ: وَبِلَ الْوَلَوَيْنِ الَّذِينَ يَلُوْثُونَ مَعَ
الْبَقَرِ^(١)! اِرْفَعْ يَا غُلَامُ! ضَعْ يَا غُلَامُ!
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: قَالَ الْحَرِيُّ: أَطَّهَ الَّذِينَ
يُدَارُ عَلَيْهِمْ بِالْوَارِ الطَّعَامِ، مِنَ اللَّوْثِ،
وَهُوَ إِدَارَةُ الْعَامَةِ. وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِ
وَلَاثُ لَوْثًا مِنْ كَلَامِ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ، فَذَكَرَ
أَنَّ ضَيْمًا نَزَلَ بِهِ قَرْنِي بِأَيْتِهِ؛ وَمَعْنَى لَاثُ،
أَيْ لَوِي كَلَامَهُ، وَلَمْ يَبِيْنَهُ وَلَمْ يَشْرَحْهُ وَلَمْ
يُبْصِرْ بِهِ. يُقَالُ: لَاثُ بِالشَّيْءِ يَلُوْثُ بِهِ،
إِذَا أَطَافَ بِهِ. وَلَاثُ فَلَانٍ عَنِ حَاجَتِي، أَيْ
أَبْطَأَ بِهَا؛ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَصْلُ اللَّوْثِ
الطِّيُّ؛ ثَلُتُ الْعِجَامَةَ الْوُثُهَا لَوْثًا. أَرَادَ أَنَّهُ

(١) قوله: «مع البقر» في النهاية: مثل
البقر.

[عبد الله]

تَكَلَّمَ بِكَلَامِ مَطْوِيٍّ، لَمْ يَبِيْنَهُ لِلْإِسْتِحْيَاءِ،
حَتَّى خَلَا بِهِ، وَلَاثُ الرَّجُلِ يَلُوْثُ، أَيْ
دَارَ.

وَفُلَانٌ يَلُوْثُ بِي، أَيْ يَلُوْذُ بِي. وَلَاثُ
يَلُوْثُ لَوْثًا: لَزِمَ وَدَارَ^(٢) (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

تَضَحَّكَ ذَاتَ الطَّرِيقِ وَالرِّعَاثِ

مِنْ عَزْبِ لَيْسَ بِيذِي مِلَاثِ

أَيْ لَيْسَ بِيذِي دَارِ يَاوِي إِلَيْهَا وَلَا أَهْلِي.

وَلَاثُ الشَّجَرِ وَالنَّبَاتِ، فَهُوَ لَاثٌ

وَلَاثٌ وَلَاثٌ: لَيْسَ بَعْضُهُ بَعْضًا وَتَنَعَمَ؛

وَكَذَلِكَ الْكَلَاءُ، فَمَاذَا لَيْثٌ فَعَلَى وَجْهِهِ،

وَأَمَّا لَاثٌ فَقَدْ يَكُونُ فِعْلًا، كَبَطِرَ وَفَرِقَ،

وَقَدْ يَكُونُ فَاعِلًا ذَهَبَتْ عَيْنُهُ. وَأَمَّا لَاثٌ

فَمَقْلُوبٌ عَنِ لَاثٍ، مِنْ لَاثُ يَلُوْثُ، فَهُوَ

لَاثٌ، وَوَزَنُهُ فَالِجُ؛ قَالَ:

لَاثٌ بِهَ الْأَشْيَاءِ وَالْعَبْرِي

وَشَجَرٌ لَيْثٌ كَلَاثٌ؛ وَالثَّانِثُ وَالْآثُ

كَلَاثٌ، وَقَدْ لَانَهُ الْمَطَرُ وَلَوْتُهُ. وَاللَّائِثُ

وَاللَّائِثُ مِنَ الشَّجَرِ وَالنَّبَاتِ: مَا قَدِرَ التَّبَسُّ

بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ؛ يَقُولُ الْعَرَبُ: نَبَاتُ لَاثٍ

وَلَاثٌ، عَلَى الْقَلْبِ؛ وَقَالَ عَدِيُّ:

وَيَا كَلْنَ مَا عَنَى الْوَلِيُّ وَلَمْ يُلِثْ

كَأَنَّ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ مَزَارِعَا

أَيْ لَمْ يَجْعَلْهُ لَائِثًا. وَيُقَالُ: لَمْ يُلِثْ، أَيْ

لَمْ يُلِثْ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، مِنَ اللَّوْثِ، وَهُوَ

اللِّيُّ. وَقَالَ الْمُرِّي^(٣): لَمْ يُلِثْ لَمْ يَبْطِئْ.

أَبُو عُبَيْدٍ: لَاثٌ بِمَعْنَى لَائِثٌ، وَهُوَ الَّذِي

بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ.

وَالْوَرْتُ الصَّلْبِيَانُ: يَيْسُ ثُمَّ نَبَتْ فِيهِ

الرُّطْبُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الضَّعَةِ

(٢) قوله: «لزم ودار» كذا بالأصل،

والذي في القاموس اللوث لزوم الدار اه. فمعنى

لاث لزم الدار.

(٣) كذا في الأصل بلا نقط ولا شكل

ويمكن أنه البورى نسبة إلى بور، بضم الباء، بلدة

بفارس خرج منها مشاهير، والله أعلم.

[وفي التهذيب: التوزري].

وَالْمَهْلَتِيُّ وَالسَّحْمُ، وَلَا يَكَادُ يُقَالُ فِي
الْثَّمَامِ، وَلَكِنْ يُقَالُ فِيهِ: بَقَلَ، وَلَا يُقَالُ
فِي الْعَرَفِجِ: الْوُوثُ، وَلَكِنْ أَدْبَى وَامْتَعَسَ
رِثِيرُهُ.

وَدِيمَةُ لَوْنَاءُ: ثَلُوْثُ النَّبَاتِ بَعْضُهُ عَلَى

بَعْضٍ.

وَكَأَلٌ مَا خَلَطَتْهُ وَمَرَسَتْهُ: فَقَدْ لَثَّهُ

وَلَوْتُهُ، كَمَا ثَلُوْثُ الطَّيْنِ بِالتَّبَنِ وَالْحِجْصِ

بِالرَّمْلِ. وَلَوْتُ نِيَابَهُ بِالطَّيْنِ، أَيْ لَطَّخَهَا.

وَلَوْتُ الْمَاءَ: كَدَّرَهُ.

الْفَرَاءُ: اللَّوْثُ الدَّقِيقُ الَّذِي يُدْرُ عَلَى

الْحَوَانِ، لِثَلَا بَلَزَقُ بِهِ الْعَجِينُ.

وَفِي التَّوَادِرِ: رَأَيْتُ لَوَانَةً وَلَوِيَّةً مِنْ

النَّاسِ وَهَوَاشَةٍ، أَيْ جَمَاعَةٍ، وَكَذَلِكَ مِنْ

سَائِرِ الْحَيَوَانِ. وَاللَّوِيَّةُ، عَلَى فِعْلِيَّةٍ:

الْجَمَاعَةُ مِنْ قِبَائِلِ شَتَّى.

وَالْإِنِّيَابُ: الْإِخْتِلَاطُ وَالْإِنْفِافُ،

يُقَالُ: النَّاسُ الخُطُوبُ، وَالثَّانِثُ بِرَأْسِ

الْقَلَمِ شَعْرَةٌ، وَإِنَّ الْمَجْلِسَ لَيَجْمَعُ لَوِيَّةً

مِنَ النَّاسِ، أَيْ إِخْلَاطًا لَيْسُوا مِنْ قَبِيلَةٍ

وَاحِدَةٍ. وَنَاقَةٌ ذَاتُ لَوْثٍ أَيْ لَحْمٌ وَسِمَنٌ

قَدْ لَيْثَ بِهَا.

وَالْمَلَاثُ وَالْجَلُوْثُ: السَّيِّدُ الشَّرِيفُ،

لِأَنَّ الْأَمْرَ يَلَاثُ بِهِ وَيُعْصَبُ، أَيْ تُقَرَّنُ بِهِ

الْأُمُورُ وَتُعْتَدُّ، وَجَمْعُهُ مَلَاوِثٌ. الْكَسَائِيُّ:

يُقَالُ لِلْقَوْمِ الْأَشْرَافِ إِنَّهُمْ لِمَلَاوِثُ، أَيْ

يُطَافُ بِهِمْ وَيَلَاثُ، وَقَالَ:

هَلَا بَكَتِ مَلَاوِثًا

مِنْ آلِ عَبْدِ مَنَافٍ؟

وَمَلَاوِثٌ أَيْضًا، فَمَاذَا قَوْلُ أَبِي ذُوْبَيْبِ

الْهَدَلِيِّ، أَنْشَدَهُ أَبُو يَعْقُوبَ:

كَانُوا مَلَاوِثٌ فَاحْتِاجَ الصَّدِيقِ لَهُمْ

فَقَدَّ الْبِلَادِ إِذَا مَا تُنْمَلُ الْمَطَرَا

[فَقَدَّ] قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: إِنَّمَا الْحَقُّ الْيَاءُ

لِإِتِمَامِ الْجُزْءِ، وَلَوْ تَرَكَهُ لَعَنَى عَنْهُ؛ قَالَ

ابْنُ بَرِّي: فَقَدْ مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ، أَيْ اِحْتِاجَ

الصَّدِيقِ لَهُمْ لَمَّا هَلَكُوا، كَفَقَدَ الْبِلَادِ الْمَطَرَ

إِذَا أَمَحَلَّتْ؛ وَكَذَلِكَ الْمَلَاوِثَةُ؛ وَقَالَ:

مَتَعًا الرَّعْلَ إِذْ سَلَّمْتُمُوهُ
بِفَيْسِيَانِ مَلَاوِيَّةٍ جِلَادٍ
وَفِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ
لَاثَ بِهِ النَّاسُ، أَيْ اجْتَمَعُوا حَوْلَهُ؛ يُقَالُ:
لَاثَ بِهِ يَلُوثُ وَالْأَثُ، بِمَعْنَى:
وَاللُّقَّةُ: مَعْرُزُ الْأَسْنَانِ، مِنْ هَذَا الْبَابِ
فِي قَوْلِهِ بَعْضُهُمْ، لِأَنَّ اللَّحْمَ لَيْسَ بِأَصُولِهَا.
وَلَاثُ الرَّبْرِ بِالْفُلْكَةِ: أَدَارَةُ بِهَا؛ قَالَ
أَمْرُو الْقَيْسِ:

إِذَا طَعَنْتُ بِهِ مَالَتِ عَامَتُهُ
كَمَا يَلَاثُ بِرَأْسِ الْفُلْكَةِ الرَّبْرِ
وَلَاثَ بِهِ يَلُوثُ: كَلَادٌ. وَإِنَّهُ لَيَنْعَمُ
الْمَلَاثُ لِلضَّيْفَانِ، أَيْ الْمَلَاذُ؛ وَزَعَمَ
يَعْقُوبُ أَنَّ ثَلَاثَ لَاحٍ هُنَا بَدَلٌ مِنْ ذَالِ لَادٍ؛
يُقَالُ: هُوَ يَلُودُ بِي وَيَلُوثُ.
وَاللُّوثُ: فِرَاحُ النَّحْلِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

• لوح. لاج الشيء لوجاً: أداره في فيه.
وَاللُّوْجَاءُ: الْحَاجَةُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي)؛
يُقَالُ: مَا فِي صَدْرِهِ حَوْجَاءٌ وَلَا لُوجَاءٌ
إِلَّا قَضَيْتُهَا. اللَّحْيَانِيُّ: مَا لِي فِيهِ حَوْجَاءٌ
وَلَا لُوجَاءٌ، وَلَا حَوْجَاءٌ وَلَا لُوجَاءٌ،
كِلَاهُمَا بِالْمَدِّ، أَيْ مَا لِي فِيهِ حَاجَةٌ غَيْرُهُ:
مَا لِي عَلَيْهِ حَوْجٌ وَلَا لُوجٌ.

• لوح. اللُّوحُ: كُلُّ صَفِيحَةٍ عَرِيضَةٍ
مِنْ صَفَائِحِ الْحَشْبِ؛ الْأَزْهَرِيُّ: اللَّوْحُ
صَفِيحَةٌ مِنْ صَفَائِحِ الْحَشْبِ، وَالْكَيْفُ إِذَا
كَبِبَ عَلَيْهَا سُمِّيَتْ لُوحًا. وَاللُّوحُ: الَّذِي
يُكْتَبُ فِيهِ. وَاللُّوْحُ: اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ. وَفِي
التَّنْزِيلِ: «فِي لُوحٍ مَحْفُوظٍ»؛ يَعْنِي
مُسْتَوْدَعٌ مَشِيئَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى
الْمَثَلِ. وَكُلُّ عَظْمٍ عَرِيضٍ: لُوحٌ،
وَالْجَمْعُ مِنْهَا أَلْوِاحٌ، وَالْأَلْوِاحُ جَمْعُ
الْجَمْعِ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ: لَمْ يَكْسُرْ هَذَا
الصَّرْبُ عَلَى أَفْعَلٍ كَرَاهِيَةَ الضَّمِّ عَلَى الْوِاوِ؛
وَقَوْلُهُ بَزْرَجٌ: «وَكَبَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوِاحِ»؛
قَالَ الرَّجَّاجُ: قِيلَ فِي التَّفْسِيرِ إِنَّهَا كَانَا

لُوحَيْنِ، وَيَجُوزُ فِي اللَّعَةِ أَنْ يُقَالَ لِللُّوحَيْنِ
الْأَوَاحُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْأَوَاحُ جَمْعَ أَكْثَرٍ مِنْ
اثنَيْنِ. وَالْأَوَاحُ الْجَسَدُ: عِظَامُهُ مَا خَلَا
قَصَبَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ، وَيُقَالُ: بَلَ
الْأَلْوِاحُ مِنَ الْجَسَدِ كُلِّ عَظْمٍ فِيهِ عَرَضٌ.
وَالْمِلْوِاحُ: الْعَظِيمُ الْأَلْوِاحُ؛ قَالَ:
يَتَّبَعْنَ إِثْرَ بَارِلِ مِلْوِاحٍ
وَبَعِيرِ مِلْوِاحٍ وَرَجُلِ مِلْوِاحٍ.

وَلُوحٌ الْكَيْفُ: مَا مَلَسَ مِنْهَا عِنْدَ
مُنْقَطَعِ غَيْرِهَا^(١) مِنْ أَعْلَاهَا؛ وَقِيلَ: اللَّوْحُ
الْكَيْفُ إِذَا كُيِّبَ عَلَيْهَا.
وَاللُّوْحُ وَاللُّوحُ (وَالْفَتْحُ) أَعْلَى^(٢):
أَخْفُ الْعَطَشِ، وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جِنْسَ
الْعَطَشِ؛ وَقَالَ الْحَيَّانِيُّ: اللَّوْحُ سُرْعَةُ
الْعَطَشِ. وَقَدْ لَاحَ يَلُوحُ لُوحًا وَلُوحًا وَلُوحًا
(الْأَخِيرَةُ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ)، وَلُوحَانًا،
وَأَتَّاحَ: عَطِشَ؛ قَالَ زُبَيْدَةُ:

يَمْضَعْنَ بِالْأَذْنَابِ مِنْ لُوحٍ وَبِقِ
وَلُوحَهُ: عَطِشَهُ. وَلَاحَهُ الْعَطَشُ وَلُوحَهُ
إِذَا غَيْرَهُ. وَالْمِلْوِاحُ: الْعَطْشَانُ. وَابِلٌ
لُوحِي، أَيْ عَطِشِي. وَبَعِيرٌ مِلْوِحٌ وَمِلْوِاحٌ
وَمِلْيَاحٌ: كَذَلِكَ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، فَأَمَّا مِلْوِاحٌ فَعَلَى الْقِيَاسِ،
وَأَمَّا مِلْيَاحٌ فَنَادِرٌ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَكَانَ
هَذَا الْوِاوِ إِذَا قِيلَتْ يَاءٌ عِنْدِي لِقُرْبِ
الْكَسْرِ، كَانَتْهُمْ تَوَهَّمُوا الْكَسْرَ فِي
لَامِ مِلْوِاحٍ حَتَّى كَانَتْ لُوحًا، فَانْقَلَبَتِ الْوِاوُ
يَاءً لِذَلِكَ. وَمِرَّةٌ مِلْوِاحٌ: كَالْمَدَكْرِ؛ قَالَ
ابْنُ مُقَبِّلٍ:

يَبِضُ مِلَاوِيحُ يَوْمَ الصَّيْفِ لِاصْبِرْ
عَلَى الْهَوَانِ وَلَا سُودٌ وَلَا نَكُحُ

(١) قوله: «غيرها» بالعين المهملة جاء في
الطبقات جميعها غيرها، بالعين المعجمة،
والصواب ما أثبتناه. والعر: كل عظم ناني.

[عبد الله]

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل،
وسقوطه محل بالمعنى، والتصويب من المحكم

[عبد الله]

أَبُو عُبَيْدٍ: الْجِلْوِاحُ مِنَ الدَّوَابِّ السَّرِيعِ
الْعَطَشِ؛ قَالَ شَرِيحٌ وَأَبُو الْهَيْثَمِ: هُوَ الْجَيْدُ
الْأَلْوِاحِ الْعَظِيمِهَا. وَقِيلَ: الْوِاحَةُ ذِرَاعُهُ
وَسَاقَاهُ وَعَضْدَاهُ.

وَلِاحَهُ الْعَطَشُ لُوحًا وَلُوحَهُ: غَيْرُهُ
وَأَضْمَرَهُ؛ وَكَذَلِكَ السَّقَرُ وَالْبُرْدُ وَالسَّقَمُ
وَالْحُرْنُ؛ وَأَنْشَدَ:

وَلَمْ يَلْحَهَا حَزَنٌ عَلَى ابْنِهِمِ
وَلَا أَخٌ وَلَا أَبٌ قَسَمَهُمِ
وَقَدْحُ مِلْوِحٌ: مُعَيَّرٌ بِالنَّارِ، وَكَذَلِكَ
نَضْلُ مِلْوِحٌ. وَكُلُّ مَا غَيَّرْتَهُ النَّارُ، فَقَدْ
لُوحَتْهُ؛ وَلُوحَتْهُ الشَّمْسُ كَذَلِكَ غَيْرُهُ
وَسَقَمَتْ وَجْهَهُ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ
وَجَلَّ: «لِوِاحَةٍ لِلْبَشْرِ» أَيْ تُحْرِقُ الْجِلْدَ حَتَّى
تُسَوِّدَهُ؛ يُقَالُ: لَاحَهُ وَلُوحَهُ. وَلُوحَتْ
الشيءُ بِالنَّارِ: أَحْمَيْتُهُ؛ قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ
وَأَسْمُهُ عَامِرُ بْنُ الْحَارِثِ:

عُقَابٌ عَقْنَاءَةٌ كَانَتْ وَطِيفَهَا
وَحَرَطُومَهَا الْأَعْلَى بِنَارِ مِلْوِحٍ
وَفِي حَدِيثِ سَطِيعٍ فِي رِوَايَةٍ:
يَلُوحُهُ فِي اللَّوْحِ بَوْعَاءُ الدَّمَنِ
اللُّوحُ: الْهَوَاءُ وَلَاحَهُ يَلُوحُهُ: غَيْرُ لُوحُهُ؛
وَالْمِلْوِاحُ: الضَّامِرُ، وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى؛
قَالَ:

مِنْ كُلِّ شَقَاءِ النَّسَاءِ مِلْوِاحٍ
وَأَمْرَاءُ مِلْوِاحٍ، وَدَابَّةُ مِلْوِاحٍ، إِذَا كَانَ
سَرِيعَ الضَّمِيرِ.
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَفِي أَسْمَاءِ دَوَابِّهِ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ اسْمَ فَرَسِهِ مِلَاوِحٌ، وَهُوَ
الضَّامِرُ الَّذِي لَا يَسْمَنُ، وَالسَّرِيعُ الْعَطَشِ،
وَالْعَظِيمُ الْأَلْوِاحِ، وَهُوَ الْمِلْوِاحُ أَيْضًا.

وَاللُّوْحُ: النَّظْرَةُ كَاللَّمْحَةِ. وَلَاحَهُ يَبْصِرُهُ
لُوحَهُ: رَأَاهُ ثُمَّ خَفِيَ عَنْهُ؛ وَأَنْشَدَ:
وَهَلْ تَنْفَعُنِي لُوحَهُ لَوْ لُوحَهَا؟
وَلَحْتُ إِلَى كَذَا الْوِاحِ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى نَارٍ
بَعِيدَةٍ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

لَعَمْرِي لَقَدْ لَاحَتْ عَيْونٌ كَثِيرَةٌ
إِلَى ضَوْءِ نَارٍ فِي بَقَاعِ نُحْرُقِ

أَي نَظَرَتْ .
وَالأَحَ البَرَقُ يَلُوحُ لَوْحًا وَلَوْحًا وَلَوْحَانًا
أَي لَمَعَ . وَالأَحَ البَرَقُ : أَوْمَضَ ، فَهُوَ
مُلِيحٌ ، وَقِيلَ : الأَحَ أَضَاءَ مَا حَوْلَهُ ؛ قَالَ
أَبُو ذُوئَيْبٍ :

رَأَيْتُ وَأَهْلِي بِوَادِي الرَّجَبِ
ح مِنْ نَحْوِ قَيْلَةَ بَرَقًا مُلِيحًا

وَالأَحَ بِالسَّيْفِ وَاللَّوْحُ : لَمَعَ بِهِ وَحَرَّكَه .
وَالأَحَ النَّجْمُ : بَدَأَ . وَالأَحَ : أَضَاءَ وَبَدَأَ
وَتَلَأَلَا وَأَسْعَ ضَوْؤُهُ ؛ قَالَ الْمُتَمَلِّسُ :

وَقَدْ الأَحَ سُهَيْلٌ بَعْدَمَا هَجَعُوا
كَانَهُ ضَرَمٌ بِالكِفِّ مَقْبُوسٌ
ابْنُ السَّكَيْبِ : يُقَالُ لَاحَ سُهَيْلٌ إِذَا
بَدَأَ ، وَالأَحَ إِذَا تَلَأَلَا ؛ وَيُقَالُ : لَاحَ
السَّيْفُ وَالبَرَقُ يَلُوحُ لَوْحًا . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا
تَلَأَلَا : لَاحَ يَلُوحُ لَوْحًا وَلَوْحًا .

وَالأَحَ لِي أَمْرُكَ وَتَلَوَّحَ : بَانَ وَوَضَحَ .
وَالأَحَ الرَّجُلُ يَلُوحُ لَوْحًا : بَرَزَ وَظَهَرَ .
أَبُو عُبَيْدٍ : لَاحَ الرَّجُلُ وَالأَحَ ، فَهُوَ لَاحِجٌ
وَمُلِيحٌ إِذَا بَرَزَ وَظَهَرَ ؛ وَقَوْلُ أَبِي ذُوئَيْبٍ :

وَزَعَتَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا تَبَدَّدُوا
سِرَاعًا وَلا حَتَّ أَوْجُهُ وَكَشُوحٌ
إِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُمْ رُمُوا فَسَقَطَتْ تَرَسَتُهُمْ
وَمَعَابِلُهُمْ ، وَتَفَرَّقُوا فَأَعْوَرُوا لِذَلِكَ وَظَهَرَتْ
مَقَاتِلُهُمْ . وَالأَحَ الشَّيْبُ يَلُوحُ فِي رَأْسِهِ :

بَدَأَ . وَلَوْحَةُ الشَّيْبِ : بَيْضُهُ ؛ قَالَ :

مِنْ بَعْدِ مَا لَوَّحَكَ القَتِيرُ
وَقَالَ الأَعْمَشِيُّ :
فَلْتَيْنِ لَاحَ فِي الدُّوَابَةِ شَيْبٌ
يَا لَبَكْرُ ! وَأَنْكَرْتَنِي القَوَانِي
وَقَوْلُ خُفَافِ بْنِ نَدْبَةَ أَنَّهُ يَنْقُوبُ فِي
المَقْلُوبِ :

فَأَبَا تَرَى رَأْسِي تَعَبَّرَ لَوْنُهُ
وَلَا حَتَّ لَوَاحِي الشَّيْبِ فِي كُلِّ مَفْرَقٍ
قَالَ : أَرَادَ لَوَاحِجَ قَلْبِهِ .

وَالأَحَ بِتَوْبِهِ وَلَوْحَ بِهِ (الأَخِيرَةُ عَنْ
اللَّحْيَانِي) : أَخَذَ طَرَفَهُ بِيَدِهِ مِنْ مَكَانٍ

بَعِيدٍ ، ثُمَّ أَدَارَهُ وَلَمَعَ بِهِ لِيُرِيَهُ مَنْ يُحِبُّ
أَنْ يَرَاهُ . وَكُلُّ مَنْ لَمَعَ بِشَيْءٍ وَأَظْهَرَهُ فَقَدْ
لَاحَ بِهِ ، وَلَوْحَ وَالأَحَ ، وَهُمَا أَقْلٌ .

وَأَبْيَضُ يَبْقُ وَيَلْقُ ، وَأَبْيَضُ لِيَاحٌ
وَلِيَاحٌ ، إِذَا بُولِغَ فِي وَصْفِهِ بِالبَيَاضِ ، قَلَيْتَ
الوَاوُ فِي لِيَاحٍ بَاءً اسْتِحْشَانًا لِخَفَةِ البَيَاءِ ،
لَا عَنْ قُوَّةِ عِلَّةٍ . وَشَيْءٌ لِيَاحٌ : أَبْيَضٌ ؛ وَمِنْهُ
قِيلَ لِلتُّورِ الوَحْشِيِّ لِيَاحٌ لِيَبَاضِهِ ؛ قَالَ
الْفَرَّاءُ : إِنَّمَا صَارَتِ الوَاوُ فِي لِيَاحٍ بَاءً
لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

أَقْبُ البَطْنِ خَفَاقَ الحَشَابِيَا
بِعِيءِ اللَّيْلِ كَالقَمَرِ اللَّيَاحِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : البَيْتُ لِلالكِ بْنِ خَالِدِ
الخُنَاعِيِّ يَمْدَحُ زُهَيْرَ بْنِ الأَعْرَجِ ؛ قَالَ :
وَالصُّوَابُ أَنْ يَقُولَ فِي اللَّيَاحِ إِنَّهُ الأَبْيَضُ
المُتَلَالِي ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الأَحَ سَيْفِيهِ ، إِذَا
لَمَعَ بِهِ . وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ خَفَاقَ حَشَاهُ ،
قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ ، أَي يُخْفِقُ حَشَاهُ لِقَلَّةِ
طَعْمِهِ ؛ وَقِيلَ :

فَتَى مَا ابْنُ الأَعْرَجِ إِذَا شَوَّنَا
وَحَبُّ الزَادِ فِي شَهْرِي فَحَاحَ
وَشَهْرًا قِمَاحَ هُمَا شَهْرًا البَرِيدِ .

وَاللِّيَاحُ وَاللِّيَاحُ : التُّورُ الوَحْشِيُّ ، وَذَلِكَ
لِيَبَاضِهِ . وَاللِّيَاحُ أَيْضًا : الصُّخْرُ . وَقَلَيْتُهُ
بِلِيَاحٍ ، إِذَا لَقَيْتُهُ عِنْدَ العَصْرِ وَالشَّمْسِ
بِضَاءِ ، البَيَاءِ فِي كُلِّ ذَلِكَ مُتَقَلِّبَةً عَنْ وَاوٍ
لِلْكَسْرِ قَبْلَهَا ؛ وَأَمَّا لِيَاحٌ فَشَاذٌ ، انْقَلَبَتْ
وَاوُهُ بَاءً لِغَيْرِ عِلَّةٍ الأَطْلَبُ الخَفِيفُ . وَكَانَ
لِحَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ،
سَيْفٌ يُقَالُ لَهُ لِيَاحٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

قَدْ ذَاقَ عُثْمَانُ يَوْمَ الجَرِّ مِنْ أَحَدٍ
وَقَعَ اللَّيَاحُ فَأَوْدَى وَهُوَ مَذْمُومٌ
قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : هُوَ مِنْ لَاحَ يَلُوحُ لِيَاحًا إِذَا
بَدَأَ وَظَهَرَ .

وَالأَلْوَاوحُ : السِّلَاحُ مَا يَلُوحُ مِنْهُ كَالسَّيْفِ
وَالسَّنَانِ ؛ قَالَ ابْنُ سِينَةَ : وَالأَلْوَاوحُ مَا لَاحَ
مِنْ السِّلَاحِ ، وَأَكْثَرُ مَا يُعْنَى بِذَلِكَ السَّيْفُ
لِيَبَاضِهَا ؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ أَحْمَرَ البَاهِلِيُّ :

تُسمى كَاللَّوَاحِ السِّلَاحُ وَتُضَمُّ
حَى كَالْمَهَاقِ صَبِيحَةَ القَطْرِ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقِيلَ فِي الوَاحِ السِّلَاحِ إِنَّهَا
أَخْفَانُ السَّيْفِ ، لِأَنَّ غِلَافَهَا مِنْ خَشَبٍ ،
يُرَادُ بِذَلِكَ ضَمُورُهَا ؛ يَقُولُ : تُسمى ضَامِرَةً
لَا يَضُرُّهَا ضَمُّهَا ، وَتُضْبِحُ كَأَنَّهَا مَهَاءٌ
صَبِيحَةَ القَطْرِ ، وَذَلِكَ أَحْسَنُ لَهَا وَأَسْرَعُ
لِعَدْوِهَا .

وَالأَحَةُ : أَهْلَكَه .
وَاللُّوحُ ، بِالصُّمِّ : الهَوَاءُ بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالأَرْضِ ؛ قَالَ :

لِطَائِرٍ ظَلَّ بِنَا يَحُوتُ
يَنْصَبُ فِي اللُّوحِ فَمَا يَفُوتُ
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ اللُّوحُ وَاللُّوحُ ، لَمْ
يَحْكُ فِيهِ الفَتْحُ غَيْرُهُ . وَيُقَالُ : لَا أَفْعَلُ
ذَلِكَ وَلَوْ تَرَوْتُ فِي اللُّوحِ ، أَي وَلَوْ تَرَوْتُ فِي
السُّكَاكِ ، وَالسُّكَاكُ : الهَوَاءُ الَّذِي يُلَاقِي
أَعْيَانَ السَّمَاءِ .

وَلَوْحَةُ بِالسَّيْفِ وَالسُّوِطِ وَالعَصَا : عِلَاهُ
بِهَا فَضْرَبُهُ .
وَالأَحَ بِحَقِّي : ذَهَبَ بِهِ .

وَقُلْتُ لَهُ قَوْلًا فَمَا الأَحَ مِنْهُ ، أَي
مَا اسْتَحَى .

وَالأَحَ مِنَ الشَّيْءِ : حَادَرَ وَأَشْفَقَ ؛
قَالَ :

يُلْحَنُ مِنْ ذِي دَابِّ شِرْوَاطِ
مُحْتَجِزٍ بِحَلْقِي شِمَطَاطِ
وَيُرَوَّى : ذِي زَجَلٍ . وَالأَحَ مِنْ ذَلِكَ الأَمْرِ
إِذَا أَشْفَقَ ؛ وَمِنْهُ يَلِيحُ إِلا حَةً ؛ قَالَ وَأَنْشَدْنَا
أَبُو عَمْرٍو :

إِنْ دَلَيْمًا قَدْ الأَحَ بِعَيْشِي
وَقَالَ أَنْزَلْتَنِي فَلَا إِضَاعَ بِي
أَي لَا سَبْرِي ؛ وَهَذَا فِي الصَّحَاحِ :

إِنْ دَلَيْمًا قَدْ الأَحَ مِنْ أَبِي
قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَلَيْمٌ اسْمٌ رَجُلٍ .
وَالإِضَاعُ : سَبْرٌ شَدِيدٌ وَقَوْلُهُ فَلَا إِضَاعَ بِي ،
أَي لَسْتُ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ أُسِيرَ الوَضْعَ ؛ وَالبَيَاءُ
رَوَى القَصِيدَةُ بِدَلِيلٍ قَوْلُهُ بَعْدَ هَذَا :

وَهُنَّ بِالشَّقْرَةِ يَفْرِينِ الْفَرَى
 هُنَّ ضَمِيرُ الْإِبِلِ وَالشَّقْرَةُ : مَوْضِعٌ .
 وَيَفْرِينِ الْفَرَى ، أَيْ بَأْتِينَ بِالْعَجَبِ فِي
 السَّيْرِ .
 وَالْأَخَ عَلَى الشَّيْءِ : اعْتَمَدَ . وَفِي
 حَدِيثِ الْمُغِيرَةَ : اتَّخَلَفَ عِنْدَ مَيْتَرِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَلَّاحَ مِنَ الْيَحِينِ ، أَيْ
 أَشْفَقَ وَخَافَ .
 وَالْيَلْوَاخُ : أَنْ يَغْمِدَ إِلَى يَوْمِهِ فَيُخِيطَ
 عَيْتَهَا ، وَيَشْدُقُ فِي رِجْلِهَا صَوْفَةً مَتَوَذِّعًا ،
 وَيَجْعَلُ لَهُ مَرْبَاةً ، وَيَرْتَبِي الصَّائِدَ فِي الْفِتْرَةِ
 وَيُطِيرُهَا سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ ، فَإِذَا رَأَاهَا الصَّغْمَرُ
 أَوْ الْبَازِيُّ سَقَطَ عَلَيْهَا فَأَخَذَهُ الصَّيَّادُ ،
 فَالْيَوْمَةُ وَمَا يَلِيهَا تُسَمَّى يَلْوَاخًا .

• لَوْخٌ . وَادٍ لَآخٌ : عَمِيقٌ (عَنْ أَبِي
 حَيْفَةَ) . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّا قَضَيْنَا بِأَنَّ
 أَلْفَهُ وَآوُ ، لِأَنَّ الْوَاوَ عَيْنًا أَكْثَرُ مِنْهَا لِأَمَّا
 التَّهْدِيبُ : وَأَوْدِيَةٌ لِأَخَةٍ ، قَالَ : وَأَضْلُهُ
 لَآخٌ ، ثُمَّ نَقَلَتْ إِلَى بَنَاتِ الثَّلَاثَةِ فَقِيلَ :
 لَآئِخٌ ، ثُمَّ نَقِصَتْ مِنْهُ عَيْنُ الْفِعْلِ ؛ قَالَ :
 وَمَعْنَاهُ السَّعَةُ وَالْإِعْرَاجُ . وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : وَادٍ لَآخٌ ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَهُوَ
 الْمُضْضَابِيُّ الْكَثِيرُ الشَّجَرِ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي بَابِ
 الْمُضَاعَفِ .

• لَوْدٌ . عُنُقُ الْوُدِّ : غَلِيظٌ . وَرَجُلٌ الْوُدُّ :
 لَا يَكَادُ يَمِيلُ إِلَى عَدُوِّ وَلَا إِلَى حَقِّ وَلَا يَنْفَادُ
 لِأَمْرِ ، وَقَدْ لَوْدٌ يَلْوُدُ لَوْدًا ، وَهَوَمُ الْوَادُ . قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ : هَذِهِ كَلِمَةٌ نَادِرَةٌ ؛ وَقَالَ زَوْبَةُ :
 أَسْكَيْتُ أَجْرَاسَ الْقُرُومِ الْأَلْوَادِ
 وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْأَلْوُدُ الشَّيْبُ الَّذِي
 لَا يُعْطَى طَاعَةً ، وَجَمَعَهُ الْوَادُ ؛ وَأَنْشَدَ :
 أَغْلَبَ غَلَابًا أَلْدَ الْوُدَا

• لَوْدٌ . لِأَنَّهُ يَلْوُدُ لَوْدًا وَلَوَادًا وَلَوَادًا وَلَوَادًا
 وَلِيَادًا : لِحَا إِلَيْهِ وَعَادَ بِهِ . وَلَاوُدٌ مَلَاوُدَةٌ
 وَلَوَادًا وَلِيَادًا : اسْتَسْرَ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : لَدْتُ بِهِ

لَوَادًا احْتَضَنْتُ (١) وَلَاوُدَ الْقَوْمِ مَلَاوُدَةٌ
 وَلَوَادًا ، أَيْ لَادَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ
 تَعَالَى : «يَسْأَلُونَ مِنْكُمْ لَوَادًا» . وَفِي حَدِيثِ
 الدُّعَاءِ : اللَّهُمَّ بِكَ أَعُوذُ ، وَبِكَ الْوُدُّ لَادَ بِهِ
 إِذَا تَلَجَّأَ إِلَيْهِ وَأَنْصَمَ وَاسْتَعَاثَ . وَالْمَلَادُ
 وَالْمَلَوُدَةُ : الْحِصْنُ . وَلَاوُدٌ بِهِ وَلَاوُدٌ وَالْأَادُ :
 امْتَنَعَ . وَلَاوُدُهُ لَوَادًا : رَأَوْعُهُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ
 وَجَلَّ : «قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ مِنْكُمْ
 لَوَادًا» ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ : مَعْنَى لَوَادًا هَهُنَا
 خِلَافًا أَيْ يُخَالِفُونَ خِلَافًا ، قَالَ : وَدَلِيلُ
 ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ
 عَنْ أَمْرِ» ، وَقِيلَ : مَعْنَى «يَسْأَلُونَ مِنْكُمْ
 لَوَادًا» يَلْوُدُ هَذَا بِذَا وَيَسْتَسْرِذُ بِذَا ؛ وَمِنْهُ
 الْحَدِيثُ : يَلْوُدُ بِهِ الْهَلَاكُ ، أَيْ يَسْتَسْرِي بِهِ
 الْهَالِكُونَ وَيَحْتَمُونَ ، وَإِنَّا قَالَ تَعَالَى «لَوَادًا»
 لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ لَوَادَتْ ، وَلَوْ كَانَ مَصْدَرًا لَلَدْتُ
 لَقَلْتُ لَدْتُ بِهِ لِإِيَادًا ، كَمَا تَقُولُ قَمْتُ إِلَيْهِ
 قِيَامًا وَقَاوَمْتُكَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَفِي خُطْبَةِ
 الْحَجَّاجِ : وَأَنَا أَرِيكُمْ بِطَرْفِي وَأَنْتُمْ
 تَسْأَلُونَ لَوَادًا ، أَيْ مُسْتَحْفِينَ وَمُسْتَسْرِينَ
 بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَهُوَ مَصْدَرٌ لِأَوْدٍ يَلْوُدُ مَلَاوُدَةً
 وَلَوَادًا . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : خَيْرُ بَنِي فُلَانٍ
 مَلَاوُدٌ لَا يَجِيءُ إِلَّا بَعْدَ كَدٍّ ؛ وَأَنْشَدَ
 الْفُطَيْمِيُّ :

وَمَا ضَرَّهَا أَنْ لَمْ تَكُنْ رَعَتِ الْجَمِي
 وَلَمْ تَطْلُبِ الْحَيْرَ الْمَلَاوُدَ مِنْ بَشَرِ
 الْجَوْهَرِيِّ : الْمَلَاوُدُ يَعْنِي الْقَلِيلُ ، وَقَالَ
 الطَّرِمَّاحُ :
 يَلَاوُدُ مِنْ حَرٍّ كَانَ أَوَارُهُ
 يُدْبِبُ دِمَاحَ الصَّبِّ وَهُوَ جَدْوَعٌ
 يَلَاوُدُ يَعْنِي بَعْرَ الْوَحْشِ ، أَيْ تَلَجَّأَ إِلَى
 كُنُيْهَا .
 وَلَاوُدَ الطَّرِيقُ بِالْدَّارِ ، وَالْأَادُ الْإِدَّةُ ،

(١) قوله : «احتضنت» بالصاد المعجمة
 كذا في الطبقات جميعها ، وهو تحريف صوابه
 «احتضنت» بالصاد المهمله ، ففي القاموس : اللوذ
 بالشيء الاستتار والاحتصان به . والملاذ الحصن .
 [عبد الله]

وَالطَّرِيقُ مُلِيدٌ بِالْدَّارِ ، إِذَا أَحَاطَ بِهَا .
 وَالْأَادَتُ الدَّارُ بِالطَّرِيقِ إِذَا أَحَاطَتْ بِهِ .
 وَلَدْتُ بِالْقَوْمِ ، وَاللَدْتُ بِهِمْ ، وَهِيَ
 الْمُدَاوَرَةُ مِنْ حَيْثُمَا كَانَ . وَلَاوُدُهُمْ
 دَارُهُمْ .

وَالْوُدُّ : حِصْنٌ (٢) الْجَبَلُ وَجَانِبُهُ
 وَمَا يُطِيفُ بِهِ ، وَالْجَمْعُ الْوَادُ . وَلَوُدٌ
 الْوَادِي : مُتَعَطِّفُهُ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ؛
 وَيُقَالُ : هُوَ يَلْوُدُ كَذَا ، أَيْ يَنْحِيطُهُ كَذَا ،
 وَيَلْوُدَانُ كَذَا ؛ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :
 كَانَ وَقَعْتَهُ لَوْدَانِ مِرْقَعِيهَا
 صَلَّى الصَّمَا بِأَيْدِيهِمْ وَقَعْتُهُ نِيرَ
 نِيرَ أَيْ تَارَاتُ . وَيُقَالُ : هُوَ لَوُدُهُ ، أَيْ
 قَرِيبٌ مِنْهُ .

وَلَى مِنَ الْإِبِلِ وَالذَّرَاهِمِ وَغَيْرِهَا مَائَةٌ أَوْ
 لَوَادُهَا ؛ يُرِيدُ أَوْ قُرَابَتِهَا ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ
 الْمَائَةِ مِنَ الْعَدَدِ ، أَيْ انْقَصَ مِنْهَا بِوَاحِدٍ أَوْ
 اثْنَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا بِذَلِكَ الْعَدَدِ
 وَالْأَادُ : ثِيَابٌ تُحْرِي تَنْسُجُ بِالصَّبِيِّ ،
 وَاجِدَتُهُ لَادَةٌ ، وَهُوَ بِالصَّجْمَةِ سَوَاءٌ تُسَمَّى
 الْعَرَبُ وَالْعَجَمُ الْإِدَّةُ . وَالْمَلَاوُدُ : الْمَأْرُ
 (عَنْ ثَعْلَبٍ) .

وَلَوْدَانُ ، بِالْفَتْحِ : اسْمُ رَجُلٍ ،
 وَلَوْدَانُ : اسْمُ أَرْضٍ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
 فَلَبَّيْهَا الرَّاعِي قَلِيلًا كَلًّا وَلَا
 يَلْوُدَانُ أَوْ مَا حَلَّتْ بِالْكَرَاكِرِ

• لَوُزٌ . الْوُزُّ : مَعْرُوفٌ مِنَ الثَّارِ ، عَرَبِيٌّ
 وَهُوَ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ كَثِيرٌ ، اسْمٌ لِلْجَنْسِ ،
 الْوَاحِدَةُ لَوَزَةٌ . وَأَرْضٌ مَلَاوَزَةٌ : فِيهَا أَشْجَارٌ
 مِنَ الْوُزِّ ؛ وَقِيلَ : هُوَ صَيْفٌ مِنَ الْجَرْجِ ،
 وَالْجَرْجُ : مَا لَمْ يُوصَلْ إِلَى أَكْلِهِ إِلَّا بِكَيْسٍ ،
 وَقِيلَ : هُوَ مَا دَقَّ مِنَ الْجَرْجِ . قَالَ
 أَبُو عَمْرٍو : الْقَمْرُوصُ الْوُزُّ ، وَالْجَلُوزُ الْبَنْقُ .

(٢) قوله : «حصن» بالصاد المهمله كذا
 بالطبقات جميعها ، وهو تحريف صوابه «حصن»
 بالصاد المعجمة ، كما في المراجع المختلفة
 [عبد الله]

وَرَجُلٌ مَلُوزٌ ، إِذَا كَانَ خَفِيفَ الصُّورَةِ .
وَفُلَانٌ عَزُوزٌ لَوِزٌ : إِتْبَاعٌ لَهُ .
وَاللُّوزِيَّةُ : مِنَ الْخَلَاءِ شِبْهُ الْقَطَائِفِ
تُؤَدُّ بِدَهْنِ اللَّوِزِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• لوس • اللُّوسُ : الدَّقُّوقُ . رَجُلٌ لُوسٌ ،
عَلَى قَوْلِهِ ؛ لَأَسْ يُلُوسُ لُوسًا وَهُوَ الْوَسُ :
يَتَّبِعُ الْخَلَاوَاتِ فَأَكَلَهَا . وَاللُّوسُ : الْأَكْلُ
الْقَلِيلُ . وَمَا ذَاقَ عِنْدَهُ لُوسًا وَلَا لُوسًا ،
بِالْفَتْحِ ، أَيْ ذَوَاقًا . وَلَا يُلُوسُ كَذَا ، أَيْ
لَا يَتَأَلَّهُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَقَالَ أَبُو صَاعِدٍ
الْكَلْبِيُّ : مَا ذَاقَ عَلُوسًا وَلَا لُوسًا ،
وَمَا لُسْنَا عِنْدَهُمْ لُوسًا . وَاللُّوسَةُ ، بِالضَّمِّ :
أَكْلٌ مِنَ اللَّفْمَةِ . وَاللُّوسُ : الْأَشْيَاءُ (١) ،
وَاحِدُهُمْ الْيَسُ .

• لوص • لَاصَهُ بِعَيْنَيْهِ لَوْصًا وَلَا وَصَهُ :
طَاعَهُ مِنْ خَلَلِ أَوْ سِتْرٍ ؛ وَقِيلَ : الْمَلَاوَصَةُ
النَّظَرُ يَمْتَنُ وَيَسْرَةُ كَأَنَّهُ يَرُومُ أَمْرًا .

وَالْإِلَاصَةُ ، مِثْلُ الْعِلَاصَةِ : إِدَارَتُكَ
الْإِنْسَانَ عَلَى الشَّيْءِ تَطَلُّبُهُ مِنْهُ ، وَمَا زَلْتُ
أَلْيَصُهُ وَالْأَوْصُهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا ، أَيْ أَدِيرُهُ
عَلَيْهِ . وَقَالَ عُمَرُ لِعُمَّانَ فِي مَعْنَى كَلِمَةِ
الْإِخْلَاصِ : هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي الْأَصْرَ عَلَيْهَا
النَّبِيُّ ﷺ ، عَمَّهُ يَعْنِي أَبَا طَالِبٍ ، عِنْدَ
الْمَوْتِ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَيْ
أَدَارُهُ عَلَيْهَا وَرَاوَدَهُ فِيهَا .

اللِّثُّ : اللُّوْسُ مِنَ الْمَلَاوَصَةِ ، وَهُوَ
النَّظَرُ ، كَأَنَّهُ يَخْتَلِ لِيُرُومَ أَمْرًا .

وَالْإِنْسَانُ يَلَاوِسُ الشَّجَرَةَ ، إِذَا أَرَادَ
قَلْعَهَا بِالْفَأْسِ ، فَقَرَأَهُ يَلَاوِسُ فِي نَظَرِهِ يَمْتَنُ
وَسْرَةً كَيْفَ يَضْرِبُهَا وَكَيْفَ يَأْتِيهَا لِيَقْلَعَهَا .
وَيُقَالُ : الْأَصَهُ عَلَى كَذَا ، أَيْ أَدَارَهُ
عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي يُرِيدُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ
قَالَ لِعُمَّانَ : إِنَّ اللَّهَ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ،

(١) قوله : « واللوس الأشياء الخ » قال في شرح القاموس هنا : ذكره صاحب اللسان ، ومحل ذكره الباء .

سَيَمُضُكَ قَمِيصًا ، وَإِنَّكَ سَتَلَاوِسُ عَلَيَّ
خَلْعِي ، أَيْ تُرَاوِدُ عَلَيَّ ، وَيُطَلَّبُ مِنْكَ أَنْ
تَحْلَعَهُ ، يَعْنِي الْخَلَاةَ . يُقَالُ : الْأَصْتُ عَلَى
الشَّيْءِ أَلْيَصُهُ مِثْلُ رَوَادَتِهِ عَلَيْهِ وَدَاوَرْتُهُ . وَفِي
حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ : فَأَدَارُوهُ وَالْأَصُوهُ
فَأَبَى وَحَلَفَ أَلَّا يَلْحَقَهُمْ . وَمَا أَلَصْتُ أَنْ
أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا ، أَيْ مَا أَرَدْتُ .

وَيُقَالُ لِلْفَالُوذِ : الْمَلُوسُ وَالْمَرْعَزُوعُ
وَالْمَرْعَقُ وَالْمَمْنُ وَاللُّوَاوِسُ .
أَبُو تَرَابٍ : يُقَالُ لَأَصَ عَنِ الْأَمْرِ وَنَاصَ
بِعَمَّتِي حَادًا .

وَأَلَصْتُ أَنْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا أَلْيَصُ الْإِلَاصَةَ ،
وَأَنْصَتُ أَنْصُ إِِلَاصَةً ، أَيْ أَرَدْتُ .
وَلُوصَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ اللُّوَاوِسَ ،
وَاللُّوَاوِسُ هُوَ الْعَسَلُ ؛ وَقِيلَ : الْعَسَلُ
الصَّافِي . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ سَبَقَ الْعَاطِسَ
بِالْحَمْدِ آمِنَ الشُّوَصَ وَاللُّوَصَ ؛ هُوَ وَجَعُ
الْأُذُنِ ؛ وَقِيلَ : وَجَعُ النَّحْرِ .

• لوط • لَاطَ الْحَوْصَ بِالطَّيْنِ لَوَطًا :
طَبَّخَهُ ، وَالتَّاطَةُ : لَاطَهُ لِيَفْسِدَهُ خَاصَّةً . وَقَالَ
اللَّخْيَانِيُّ : لَاطَ فُلَانٌ بِالْحَوْصِ ، أَيْ طَلَاهُ
بِالطَّيْنِ وَمَلَّسَهُ بِهِ ، فَعَدَى لَاطَ بِالْبَاءِ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا نَادِرٌ لَا أَعْرِفُهُ لِعَبْرِهِ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ مِنْ بَابِ مَدَّهُ وَمَدَّ بِهِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الَّذِي سَأَلَهُ عَنْ مَا لَوْ يَتِيمٌ ،
وَهُوَ وَالِيهِ ، أَيُصِيبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ ؟ فَقَالَ إِنْ
كُنْتُ تَلُوطُ حَوْصَهَا ، وَتَهْتَأُ جَرِبَاهَا ، فَأَصِيبُ
مِنْ رَسِيلِهَا ؛ قَوْلُهُ تَلُوطُ حَوْصَهَا أَرَادَ بِاللُّوَطِ
تَطْيِينَ الْحَوْصِ وَإِصْلَاحَهُ ، وَهُوَ مِنْ
اللُّصُوقِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ :
وَلتَقُومَنَّ وَهُوَ يَلُوطُ حَوْصَهُ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
يَلِيظُ حَوْصَهُ . وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ : كَانَتْ بَنُو
إِسْرَائِيلَ يَشْرَبُونَ فِي النَّبِيِّ ، مَا لَاطُوا ، أَيْ لَمَّ
يُصِيبُوا مَا سَبَّحًا ، إِنَّمَا كَانُوا يَشْرَبُونَ وَمِمَّا
يَجْمَعُونَهُ فِي الْحِيَاضِ مِنَ الْآبَارِ . وَفِي حُطْبَةِ
عَلِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَلَا طَهًا بِالْبَلَّةِ حَتَّى
لَزَزْتُ .

وَاسْتَلَاطُوهُ أَيْ الرَّقُوعَ بِأَنْفُسِهِمْ . وَفِي
حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي نِكَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ : فَالْتَاطَ بِهِ
وَدُعِيَ ابْنَةُ ، أَيْ التَّصَّقَ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
مَنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا التَّاطَ مِنْهَا بِثَلَاثِ : شَعْلِي
لَا يَنْقُضِي ، وَأَمَلِي لَا يُدْرِكُ ، وَحِرْصِي
لَا يَنْقَطِعُ . وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ : أَنَّهُ لَاطَ
لِفُلَانٍ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ ، فَبَعَثَهُ إِلَى بَدْرٍ مَكَانَ
نَفْسِهِ ، أَيْ أَلَصَّقَ بِهِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا ، فِي الْمُسْتَلَاطِ : أَنَّهُ لَا يَبْرُثُ ،
يَعْنِي الْمَلْصَقَ بِالرَّجُلِ فِي النَّسَبِ الَّذِي وُلِدَ
لِعَبْرٍ رَشْدَوُ . وَيُقَالُ : اسْتَلَاطَ الْقَوْمُ ،
وَالطَّوَهُ (٢) إِذَا أَذْنَبُوا ذُنُوبًا تَكُونُ لِمَنْ
عَاقِبَهُمْ عُدْرًا ، وَكَذَلِكَ أَعْدَرُوا . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّ الْأَعْرَجَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِعَمِيَّتِهِ
ابْنَ حِصْنٍ : يَمَّ اسْتَلَطْتُمْ دَمَ هَذَا الرَّجُلِ ؟
قَالَ : أَقَسَمَ مِمَّا خَمْسُونَ أَنْ صَاحِبَنَا قُتِلَ وَهُوَ
مُؤْمِنٌ ؛ فَقَالَ الْأَعْرَجُ : فَسَأَلَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ،
ﷺ ، أَنْ تَقْبَلُوا الدِّيَةَ وَتَعْفُوا ، فَلَمْ تَقْبَلُوا
وَلَيْسَمَنَّ مِائَةَ مِنْ نَحْسِهِمُ أَنَّهُ قُتِلَ وَهُوَ كَافِرٌ ؛
قَوْلُهُ : يَمَّ اسْتَلَطْتُمْ ، أَيْ اسْتَوْجَبْتُمْ
وَاسْتَحَقَقْتُمْ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا اسْتَحَقُّوا الدَّمَ
وَصَارَ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ الصَّقُوعُ بِأَنْفُسِهِمْ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ يُقَالُ اسْتَلَاطَ الْقَوْمُ
وَاسْتَحَقُّوا وَأَوْجَبُوا وَأَعْدَرُوا وَدَوَّأُوا (٣)
إِذَا أَذْنَبُوا ذُنُوبًا يَكُونُ لِمَنْ يُعَاقِبُهُمْ عُدْرٌ فِي
ذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِهِمْ .

وَلَوَطَهُ بِالطَّيْبِ : لَطَّخَهُ ؛ وَأَنْشَدَ
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ :
مُفْرَكَةٌ أَرَزَى بِهَا عِنْدَ زَوْجِهَا
وَلَوْ لَوَطْتَهُ هَيَّيَانُ مُخَالِفُ
يَعْنِي بِالْهَيَّيَانِ الْمُخَالِفَ وَلَكِنَّهَا مِنْهَا ، وَيُرْوَى
عِنْدَ أَهْلِهَا ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ صِفَةِ

(٢) قوله : « والطوه » كذا بالأصل ، ولعله محرف عن والتاوطا ، أي التصق بهم الذنب .
(٣) قوله : « ودوا » كذا بالأصل على هذه الصورة ، ولعله ذبوا ، أي دموا عن يعاقبهم اللوم . وفي التهذيب : ودوا .

الرَّوْحِ كَأَنَّهُ يَقُولُ أَرَزَى بِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا مِنْهَا هَيَّانَ .

وَلَاطُ الشَّيْءِ لَوَطًا : أَخْفَاهُ وَالصَّفْقَةُ وَشَيْءٌ لَوُطٌ : لَارِقٌ وَصَفَّ بِالْمَصْدَرِ ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ :

رَمْتَنِي مَيِّ بِالْهَوَى رَمَى مُنْضَعٍ
مِنَ الْوَحْشِ لَوُطٌ لَنْ نَعْفَهُ الْأَوَّلِسُ (١)

الْكِسَائِيُّ : لَاطُ الشَّيْءِ بِقَلْبِي يَلُوطُ وَيَلِيطُ . وَيُقَالُ : هُوَ الْوُطُ بِقَلْبِي وَالْيَطُ ، وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ فِي قَلْبِي لَوُطًا وَكَيْطًا ، يَعْنِي الْحُبَّ الْأَرِيقَ بِالْقَلْبِ . وَلَاطُ حَبَّةٌ بِقَلْبِي يَلُوطُ لَوُطًا : لَزِقَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنْ عَمِرَ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اعْمُرْ ، وَالْوَلَدُ الْوُطُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَوْلُهُ وَالْوَلَدُ الْوُطُ ، أَي الصَّقُّ بِالْقَلْبِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ لَصِقَ بِشَيْءٍ فَقَدْ لَاطَ بِهِ يَلُوطُ لَوُطًا ، وَيَلِيطُ لَيْطًا وَيَلِيطُ إِذَا لَصِقَ بِهِ ، أَي الْوَلَدُ الصَّقُّ بِالْقَلْبِ ، وَالْكَلِمَةُ وَابِئَةٌ وَبَائِيَةٌ . وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ لَوُطًا وَكُوطَةً وَلُوطَةً (الضَّمُّ عَنْ كُرَاعٍ وَاللَّحْيَانِي) ، وَيَلِيطُ ، بِالْكَسْرِ ، وَقَدْ لَاطَ حَبَّةٌ بِقَلْبِي يَلُوطُ وَيَلِيطُ ، أَي لَصِقَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْبَحْرِيِّ : مَا أَرَعُمُ أَنْ عَلِيًّا أَفْضَلُ مِنِّي أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، وَلَكِنْ أَجِدُ لَهُ مِنَ الْوُطِ مَا لَا أَجِدُ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا لَمْ يُوَافِقْ صَاحِبَهُ : مَا يَلِنَاطُ ، وَلَا يَلِنَاطُ هَذَا الْأَمْرُ بِصَفْرِي ، أَي لَا يَلْزُقُ بِقَلْبِي ، وَهُوَ يَفْتَعِلُ مِنَ الْوُطِ . وَلَاطُهُ بِسَهْمٍ وَعَيْنٍ : أَصَابَهُ بِهَا ، وَالْهَمْزُ لَقَّةٌ . وَالنَّاطُ وَالدَّاءُ وَاسْتَلْحَفَهُ ، قَالَ :

فَهَلْ كُنْتُ إِلَّا بُهْتَةً اسْتَلْطَاهَا
شَقِيٌّ مِنَ الْأَقْوَامِ وَعَدُوٌّ مَلْحَقُ ؟

(١) قوله : «الأولس» سائق في موضع الأوانس بالنون ، وهي التي في شرح القاموس .

قَطَعَ الْإِلْفَ الْوَضِلَ لِلضَّرُورَةِ ، وَرَوَى فَاسْتَلْطَاهَا .

وَلَاطٌ بِحَقِّهِ : ذَهَبَ بِهِ .

وَاللُّوْطُ : الرِّدَاءُ . يُقَالُ : انْتَقَى لَوُطَكَ فِي الْعَرَالَةِ حَتَّى يَجِفَّ . وَلَوُطُهُ رِدَاؤُهُ ، وَتَفَقُّهُ بَسَطُهُ . وَيُقَالُ : لَيْسَ لَوُطِيهِ .

وَاللُّوَيْطَةُ مِنَ الطَّعَامِ : مَا اخْتَلَطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

وَلَوُطٌ : اسْمُ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِينَا وَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَلَاطُ الرَّجُلِ لَوِاطًا وَلَاوُطًا ، أَي عَمِلَ عَمَلٌ قَوْمٌ لَوُطٍ . قَالَ اللَّيْثُ : لَوُطٌ كَانَ نَبِيًّا بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ فَكَذَّبُوهُ ، وَأَخَذْتُوا مَا أَخَذْتُوا فَاشْتَقَّ النَّاسُ مِنْ اسْمِهِ فَعَلَّا لِمَنْ فَعَلَ فَعَلَ قَوْمِهِ ؛ وَلَوُطٌ اسْمٌ يَنْصَرِفُ مَعَ الْعُجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ ، وَكَذَلِكَ نُوحٌ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَإِنَّا لَنُزَمُوهَا الصَّرْفَ لِأَنَّ الْاسْمَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ أَوْسَطُهُ سَاكِنٌ ، وَهُوَ عَلَى غَايَةِ الْخَفْفَةِ ، فَقَاوَمَتْ خَفْفَتَهُ أَحَدُ السَّبْعِينَ ، وَكَذَلِكَ الْقِيَاسُ فِي هِنْدٍ وَدَعْدٍ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَلْزَمُوا الصَّرْفَ فِي الْمَوْتِ وَخَيْرُوكَ فِيهِ بَيْنَ الصَّرْفِ وَتَرْكِهِ .

وَاللُّبَاطُ : الرِّبَا ، وَجَمَعَهُ لَيْطٌ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي لَيْطٍ ، وَذَكَرْنَاهُ هُنَا ، لِأَنَّهُمْ قَالُوا : إِنْ أَضَلَّهُ لَوُطٌ .

• لَوْعٌ • اللَّوْعَةُ : وَجَعُ الْقَلْبِ مِنَ الْمَرَضِ وَالْحُبِّ وَالْحَزَنِ ، وَقِيلَ : هِيَ حَرَقَةُ الْحَزَنِ وَالْهَوَى وَالرَّوْجِدِ . لِأَنَّ الْحُبَّ يَلُوعُهُ لَوْعًا ، فَلَاغٌ يَلَاعُ وَالتَّاعُ فَوَادُهُ ، أَي احْتَرَقَ مِنَ الشُّوقِ . وَلَوْعَةُ الْحُبِّ : حَرَقَتُهُ ؛ وَرَجُلٌ لَاعٌ وَقَوْمٌ لَاعُونَ ، وَلَاعَةٌ ، وَامْرَأَةٌ لَاعَةٌ كَذَلِكَ .

يُقَالُ : أَنَانَ لَاعَةً الْفَوَادِ إِلَى جَحْشِهَا ، قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : أَي لِأَنَّمَا الْفَوَادِ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْهَا وَلَهِيَ مِنَ الْفَرْعِ ، وَأَنْشَدَ الْأَعْمَشِيُّ :

مُلْمِعٌ لَاعَةَ الْفَوَادِ إِلَى جَحْشِ
شَرِّ فَلَاهُ عَنَّا فَيَسُّ الْفَالِي !
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : إِنِّي لِأَجِدُ لَهُ

مِنَ اللَّوْعَةِ مَا أَجِدُ لَوْلَدِي ، اللَّوْعَةُ وَاللَّوْعَةُ : مَا يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ لَوْلَدِهِ وَخَمِيصِهِ مِنَ الْحَرَقَةِ وَشِدَّةِ الْحُبِّ .

وَرَجُلٌ لَاعٌ وَلَاعٌ : حَرِيصٌ سَبِيحُ الْخَلْقِ جُرُوعٌ عَلَى الْجُوعِ وَعَبِيرُهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَجُوعُ قَبْلَ أَصْحَابِهِ ؛ وَجَمَعَ اللَّاعُ الْوَاعُ وَلَاعُونَ . وَامْرَأَةٌ لَاعَةٌ ، وَقَدْ لَعْتُ لَوْعًا وَلَاعًا وَلَوْوَعًا كَجَزَعْتُ جَزَعًا (حَكَاهَا سَبِيئُونَهُ) . وَقَالَ مَرَّةً : لَعْتُ وَأَنْتَ لَائِعٌ كَيْفَتْ وَأَنْتَ بَائِعٌ ، فَوَزَنَ لَعْتُ عَلَى الْأَوَّلِ فَعَلْتُ ، وَوَزَنَهُ عَلَى الثَّلَاثِي فَعَلْتُ .

وَرَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ : فَهَاعٌ جُرُوعٌ ، وَلَاغٌ مُوجَعٌ ؛ هَلِدِيهِ حِكَايَةُ أَهْلِ اللَّعَةِ ، وَالصَّحِيحُ مُتَوَجِّعٌ لِيُعْبِرَ عَنْ فَاعِلِي بِفَاعِلِي ، وَكَيْسٌ لَاعٌ بِإِتْبَاعِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ رَجُلٌ لَاعٌ ذُونَ هَاعٍ ، فَلَوْ كَانَ إِتْبَاعًا لَمْ يَقُولُوهُ إِلَّا مَعَ هَاعٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الَّذِي حَكَاهُ سَبِيئُونَهُ لَعْتُ الْأَعُ ، فَهُوَ لَاعٌ وَلَايِعٌ ، وَلَاغٌ عِنْدَهُ أَكْثَرُ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِعَبْرَدَاسِ بْنِ حُصَيْنٍ :

وَلَا فَرِحُ بِخَيْرٍ إِنْ أَنَا
وَلَا جَرَعُ مِنَ الْجَدْنَانِ لَاعِ
وَقِيلَ : رَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ ، أَي جَبَانٌ جُرُوعٌ ، وَقَدْ لَاعَ يَلِيعُ ، وَحَكِي ابْنُ السَّكَيْتِ : لَعْتُ الْأَعُ ، وَهَيْتُ أَهَاعُ ، وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ هَوَعَ هَيْتُ أَهَاعُ وَلَعْتُ الْأَعُ هَبَاعًا وَلِيعَابًا إِذَا صَحِرَتْ ؛ وَقَالَ عَدِيُّ :

إِذَا أَنْتَ فَكَهَنْتَ الرَّجَالَ فَلَاتَلْعُ
وَقُلْ مِثْلَ مَاقَالُوا وَلَا تَحْتَرِكْ (٢)
قَالَ ابْنُ بَرَزَجٍ : يُقَالُ لَاعٌ يَلَاعُ لَيْعًا مِنَ الصُّجْرِ وَالنَّجْرِعِ وَالْحَزَنِ ، وَهِيَ اللَّوْعَةُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَاعٌ يَلَاعُ لَوْعَةً إِذَا جَزَعَ أَوْ مَرَضَ . وَرَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ ، وَهَائِعٌ لَائِعٌ ، إِذَا

(٢) قوله : «تترك» لا وجه له هنا ، وقد ذكر البيت في مادة «ازند» باللسان والتهديب . وفيها ولا ترتد . وفي مادة «زيد» باللسان ولا ترتد . والترديد في الحديث الكذب . والتردد : التحرق والتعصب . [عبد الله]

كَانَ جَبَانًا ضَعِيفًا ، وَقَدْ يُقَالُ : لَاعَى الْهَمُّ وَالْحَزَنُ فَانْتَعَتُ الْبَيْعَاءُ ؛ وَيُقَالُ : لَا تَلْعُ ، أَيْ لَا تَضْحَكُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ لَا تَلْعُ مِنْ لَاعَ ، كَمَا يُقَالُ لَا تَهَبْ مِنْ هَابَ . وَأَمْرَأَةٌ هَاعَةٌ لَاعَةٌ ، وَرَجُلٌ هَائِعٌ لَائِعٌ . وَأَمْرَأَةٌ لَاعَةٌ كَلَعَةٌ : تُعَارِزُكَ وَلَا تُمَكِّنُكَ ، وَقِيلَ : مَلِيحَةٌ تُدِيمُ نَفْسَكَ إِلَيْهَا مِنْ جَمَالِهَا ، وَقِيلَ : مَلِيحَةٌ بَعِيدَةٌ مِنَ الرَّبِيبِ ، وَقِيلَ : اللَّاعَةُ الْمَرْأَةُ الْحَدِيدَةُ الْفَوَادِ الشَّهْمَةُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : اللَّوْعَةُ السَّوَادُ حَوْلَ حَلْمَةِ الْمَرْأَةِ . وَقَدْ أُلْمِيَ تَدْيِهَا إِذَا تَغَيَّرَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَاعُ الْغَدِي جَمْعُ لَوْعٍ وَهُوَ السَّوَادُ الَّذِي عَلَى الْغَدِي ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا السَّوَادُ يُقَالُ لَهُ لَوْعَةٌ وَلَوْعَةٌ ، وَهِيَ لُعْتَانُ ، قَالَ زِيَادُ الْأَعْجَمِ : كَذَبْتُ لَمْ تَعْدُهُ سَوْدَاءَ مُفْرَقَةٌ بِلَوْعٍ تَدْيِي كَأَنَّهُ الْكَلْبُ دَمَاعٌ

لَوْعٌ . لَاعَ الشَّيْءُ لَوْعًا : أَدَارَهُ فِي فِيهِ ثُمَّ لَفَظَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَاعَ بِلَوْعٍ لَوْعًا إِذَا لَزِمَ الشَّيْءُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : اللَّوْعُ السَّوَادُ الَّذِي حَوْلَ الْحَلْمَةِ ؛ وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ : كَذَبْتُ لَمْ تَعْدُهُ سَوْدَاءَ مُفْرَقَةٌ بِلَوْعٍ تَدْيِي كَأَنَّهُ الْكَلْبُ دَمَاعٌ

وَقَالَتْ خَالَةُ امْرِئِ الْقَيْسِ لَهُ : إِنْ أُمَّكَ تَرَكَتْكَ صَغِيرًا ، فَأَرْضَعْتِكَ كَلْبَةً مُجْرِبَةً فَقَبِلْتُ لَوْعَهَا .

لَوْفٌ . الْلُوفُ : نَبَاتٌ يَخْرُجُ لَهُ وَرَقَاتٌ خَضْرُ رِوَاءَ جَعْدَةَ ، تُنْبَسِطُ عَلَى الْأَرْضِ وَتَخْرُجُ لَهُ قَصَبَةٌ مِنْ وَسْطِهَا ، وَفِي رَأْسِهَا ثَمَرَةٌ ، وَلَهُ بَصَلٌ شَبِيهُ بِبَصَلِ الْعُضْضِ ، وَالثَّاسُ يَتَدَاوُونَ بِهِ ، وَاحِدَتُهُ لَوْفَةٌ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) ، قَالَ : وَسَمِعْتُ مِنْ عَرَبِ الْجَزِيرَةِ : وَنَبَاتُهُ يُبْدَأُ فِي الرَّبِيعِ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ مَنَابِتِهِ مَا قَارَبَ الْجِبَالَ ؛ وَقِيلَ : أَكْثَرَ مَنَابِتِهِ الْجِبَالَ .

لَوْقٌ . لَاقَى الشَّيْءُ لَوْقًا وَلَوْقَهُ : لَبِثَهُ . وَلَوْقٌ طَعَامُهُ : أَضْلَحَهُ بِالرُّبْدِ . وَفِي حَدِيثِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ : وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا لَوْقَ لِي ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ اللَّوْقَةِ ، وَهِيَ الرُّبْدَةُ فِي قَوْلِ الْفَرَّاءِ وَالْكِسَائِيِّ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : هُوَ الرُّبْدُ بِالرُّطْبِ . وَاللُّوْقَةُ : الرُّطْبُ بِالرُّبْدِ ؛ وَقِيلَ بِالسَّمَنِ ، وَفِيهِ لُعْتَانُ : لَوْقَةٌ وَاللُّوْقَةُ ؛ وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ : قَوْلِي لِمَنْ سَأَلْتُمُ لَأَلُّوْقَةُ وَلِئِنِّي لِمَنْ عَادَيْتُمْ سُمُّ أَسْوَدٍ وَقَالَ الْأَخْزَرُ :

حَدِيثُكَ أَشْهَى عِنْدَنَا مِنَ الْوَلْوَقَةِ تَمَجَّلَهَا ظَمَانُ شَهْوَانٍ لِلطَّعْمِ وَاللُّوْقُ : جَمْعُ لَوْقَةٍ وَهِيَ الرُّبْدَةُ بِالرُّطْبِ ، وَالَّذِي أَرَادَ عَبَادَةُ يَقُولُهُ لَوْقٌ لِي أَيْ لَيْنٌ مِنَ الطَّعَامِ حَتَّى يَكُونَ كَالرُّبْدِ فِي لَيْنِهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ اللَّوْقَةِ وَهِيَ الرُّبْدَةُ . وَالْأَلُّوْقُ : الْأَحْمَقُ فِي الْكَلَامِ ، بَيْنُ اللَّوْقِ . وَرَجُلٌ عَوْقٌ لَوْقٌ : إِثْبَاعٌ ، وَكَذَلِكَ ضَيْقٌ لَيْقٌ عَيْقٌ ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْإِثْبَاعِ . وَاللُّوْقُ : كُلُّ شَيْءٍ لَيْنٌ مِنْ طَعَامٍ وَغَيْرِهِ . وَيُقَالُ : مَا ذُقْتُ لَوْاقًا أَيْ شَيْئًا .

وَلَوْاقٌ : أَرْضٌ مَعْرُوفَةٌ ؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ : لِمَنْ طَلَّلَ كَمَثَرَانِ الْكِتَابِ يَبْطِنُ لَوْاقٍ أَوْ بَطْنِ الذَّهَابِ ؟

لَوْكٌ . اللَّوْكُ : أَهْوَنُ الْمَضْغِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَضْغُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ الْمَمْضَغَةِ تُدِيرُهُ فِي فَيْكٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَوْكُهُمْ جَذَلُ الْحَصَى بِشَفَاهِهِمْ كَأَنَّ عَلَى أَكْفَاهِهِمْ فَلَقًا صَحْرًا وَقَدْ لَاحَهُ بِلَوْكِهِ لَوْكًا . وَمَا ذَاقَ لَوْكًا ، أَيْ مَا بَلَكَ . وَيُقَالُ : مَا لُكْتُ عِنْدَهُ لَوْكًا ، أَيْ مَضَاغًا . وَلُكْتُ الشَّيْءَ فِي فَيْهِ أَلُّوكُهُ إِذَا عَلَكْتُهُ ، وَقَدْ لَاقَ الْفَرَسُ اللَّجَامَ . وَفُلَانٌ يَلُوكُ أَعْرَاضَ النَّاسِ ، أَيْ يَقْبَعُ فِيهِمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا هِيَ فِي فِيهِ يَلُوكُهَا ، أَيْ يَمَضَغُهَا . وَاللُّوْكُ : إِدَارَةُ الشَّيْءِ فِي الْقَمَرِ .

الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجِمَةِ : وَقَوْلُ الشُّعْرَاءِ الْيَكْنَى إِلَى فُلَانٍ يُرِيدُونَ كُنْ رَسُولِي ، وَتَحَمَّلَ رِسَالَتِي إِلَيْهِ ، وَقَدْ أَكْثَرُوا فِي هَذَا اللَّفْظِ ؛ قَالَ عَبْدُ بَنِي الْحَسَنَاسِ : الْيَكْنَى إِلَيْهَا عَمَرَكَ اللَّهُ يَاخِي بَابِي مَا جَاءَتْ إِلَيْنَا تَهَادِيَا وَقَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَدَلِيُّ :

الْيَكْنَى إِلَيْهَا وَخَيْرَ الرُّسُو لَوْ أَعْلَمَهُمْ بِنَوَاحِي الْحَبْرِ قَالَ : وَيُقَالُ أَنْ يُقَالُ الْآكَةُ يُبْلِكُهَا الْآكَةُ ، وَهُوَ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَلْوَكِ فِي الْمَعْنَى ، وَهُوَ الرِّسَالَةُ ، فَلَيْسَ مِنْهُ فِي اللَّفْظِ ، لِأَنَّ الْأَلْوَكَ فَعُولٌ ، وَالْهَمْزَةُ فَاءُ الْفِعْلِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا أَوْ عَلَى التَّوَهُّمِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْيَكْنَى مِنَ الْآكِ إِذَا أُرْسِلَ ، وَأَصْلُهُ الْيَكْنَى ثُمَّ أُخْرِتِ الْهَمْزَةُ بَعْدَ الْأَمِّ فَصَارَ الْيَكْنَى ، ثُمَّ خَفَّتِ الْهَمْزَةُ بِأَنَّ نَقَلْتِ حَرَكَتَهَا عَلَى الْأَمِّ وَحَدِثَتْ ، كَمَا فَعِلَ بِمَلَكٍ ، وَأَصْلُهُ مَالِكٌ ، ثُمَّ مَلَاكٌ ، ثُمَّ مَلَكٌ ؛ قَالَ : وَحَقٌّ هَذَا أَنْ يَكُونَ فِي فَضْلِ الْآكِ لَا فَضْلَ لَوْكٍ ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا نَحْنُ هُنَاكَ أَكْثَرَ هَذَا الْبَابِ .

لَوْلَبٌ . التَّهْدِيبُ فِي الثَّانِي فِي آخِرِ تَرْجِمَةِ لَبٍ : وَيُقَالُ لِلْمَاءِ الْكَثِيرِ يَحْمِلُ مِنْهُ الْبَيْضَ مَا يَسْعُهُ ، فَيَضِيقُ صُبُورُهُ عَنْهُ مِنْ كَثْرَتِهِ ، فَيَسْتَدِيرُ الْمَاءَ عِنْدَ فِيهِ ، وَيَصِيرُ كَأَنَّهُ بُلْبُلٌ آتِيَةٌ : لَوْلَبٌ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَلَا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ ، أَمْ مُعَرَّبٌ ، غَيْرَ أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ وَلِعُوا بِاسْتِعْمَالِ اللَّوْلَبِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ لَوْلَبٍ : وَأَمَّا الْمَرُودُ وَنَحْوُهُ فَهُوَ الْمَلُولِبُ ، عَلَى مُفَوِّعِلٍ ، وَقَالَ فِي تَرْجِمَةِ قَوْلَيْهِ : وَمِمَّا جَاءَ عَلَى بِنَاءِ قَوْلَيْهِ : لَوْلَبُ الْمَاءِ .

لَوْمٌ . اللَّوْمُ وَاللَّوْمَاءُ وَاللَّوْمِيُّ وَاللَّائِمَةُ : الْعَدْلُ . لِأَنَّ عَلَى كَذَا يَلُومُهُ لَوْمًا وَمَلَامًا وَمَلَامَةً وَلَوْمَةً ، فَهُوَ مَلُومٌ وَمَلِيمٌ : اسْتَحَقَّ

اللوم (حكاه سيويه) قال : وَأَنَا عَدَلُوا إِلَى
الباء والكسرة استئثالا ليلوا مع الضمة .
وَالأَمَةُ وَلَوْمُهُ وَالْمَتَةُ : بِمَعْنَى لَمْتُهُ ؛ قَالَ
مَعْقِلُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْهَدَلِيُّ :

حَدَّثْتُ اللَّهَ أَنْ أَمْسَى رَبِيعُ
بِدَارِ الْهُونِ مَلْحِيًا مُلَامًا
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : لَمْتُ الرَّجُلَ وَالْمَتَةُ
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ مَعْقِلٍ أَيْضًا ؛
وَقَالَ عَتْرَةُ :

رَبِيذُ يَدَاهُ بِالْفِدَاحِ إِذَا شَاءَ
هَتَاكَ غَايَاتِ التَّجَارِ مَلُومٍ
أَيُّ يُكْرَمُ كَرَمًا يَلَامُ مِنْ أَجْلِهِ ؛ وَلَوْمُهُ شَدِيدٌ
لِلْمُبَالَغَةِ .

وَاللُّومُ : جَمْعُ اللَّائِمِ ، مِثْلُ رَاكِعٍ
وَرَمَعٍ . وَقَوْمٌ لُؤَامٌ وَلُؤَمٌ وَلَيْمٌ : غَيْرَتِ الْوَأُو
لِقُرْبِهَا مِنَ الطَّرْفِ .

وَالْأَمُ الرَّجُلُ : أَيُّ مَا يَلَامُ عَلَيْهِ . قَالَ
سَيِّبِيُّهُ : أَلَامٌ صَارَ ذَا لَائِمَةٍ . وَالْأَمَةُ : أَخْبَرُ
بِأَمْرِهِ .

وَاسْتَلَامَ الرَّجُلُ إِلَى النَّاسِ ، أَيُّ اسْتَدَمَّ .
وَاسْتَلَامَ إِلَيْهِمْ : أَيُّ إِلَيْهِمْ مَا يَلُومُونَهُ عَلَيْهِ ؛
قَالَ الْقَطَامِيُّ :

فَمَنْ يَكُنْ اسْتِلَامًا إِلَى نَوِيٍّ
فَقَدْ أَكْرَمْتَ يَا زُفْرَ الْمَتَاعِ (١)

التَّهْدِيبُ : أَلَامَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُلِيمٌ إِذَا
أَتَى ذَنْبًا يَلَامُ عَلَيْهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

«فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ» . وَفِي التَّوَادِرِ :
لَا مَنِي فُلَانٌ فَالْتَمَسْتُ ، وَمَعْصَنِي فَاغْتَضَضْتُ ،
وَعَدَلْتَنِي فَاغْتَضَلْتُ ، وَحَصَّنِي فَاغْتَضَضْتُ ،

وَأَمَرْتَنِي فَاغْتَمَرْتُ ، إِذَا قَبِلَ قَوْلَهُ مِنْهُ . وَرَجُلٌ
لُؤَمَةٌ : يَلُومُهُ النَّاسُ . وَلُؤَمَةٌ : يَلُومُ النَّاسَ
مِثْلُ هَذَا وَهَذَا . وَرَجُلٌ لُؤَمَةٌ : لُؤَامٌ ، يَطْرُدُ
عَلَيْهِ بَابٌ . وَلَاؤْمَتُهُ : لَمْتُهُ وَلَا مَنِي . وَتَلَاوَمَ

(١) قوله « نوى » بالنون خطأ صوابه
« نوى » بالباء المثلثة . والنوى الضيف ، والبيت المهبأ
للضيف ؛ وفي التهذيب : استلام الرجل إلى ضيفه
إذا فعل ما يلام عليه ، قال القطامي ... وأنشد
البيت . [عبد الله]

الرَّجُلَانِ : لَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبِيَهُ . وَجَاءَ
بَلُومَةٌ أَيُّ مَا يَلَامُ عَلَيْهِ . وَالْمَلَاوِمَةُ : أَنْ تَلُومَ
رَجُلًا وَيَلُومَكَ . وَتَلَاوَمُوا : لَامَ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا ، وَفِي الْحَدِيثِ : فَتَلَاوَمُوا بَيْنَهُمْ ، أَيُّ
لَامَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنْ لَامَهُ
يَلُومُهُ لَوْمًا إِذَا عَدَلَهُ وَعَقَمَهُ . وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبَّاسٍ : فَتَلَاوَمْنَا .

وَتَلُومٌ فِي الْأَمْرِ : تَمَكَّتْ وَأَنْتَظَرُ . وَفِي
فِيهِ لُؤْمَةٌ ، أَيُّ تَلُومٌ . ابْنُ بَرَزَجٍ : التَّلُومُ
التَّنَظُّرُ لِلْأَمْرِ يُرِيدُهُ . وَالتَّلُومُ : الْإِنْتِظَارُ
وَالْتَلَبُّ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ
الْحِمْيَرِيِّ : وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلُومُ بِإِسْلَامِهِمْ
الْفَتْحَ ، أَيُّ تَنْتَظِرُ ، وَأَرَادَ تَلُومًا فَحَدَفَ

إِخْدَى التَّائِبِينَ تَحْفِيفًا ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي
كَلَامِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ :
إِذَا أَجْنَبَ فِي السَّفَرِ تَلُومًا مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخِرِ
الْوَقْتِ ، أَيُّ أَنْتَظَرُ . وَتَلُومٌ عَلَى الْأَمْرِ
يُرِيدُهُ ، وَتَلُومٌ عَلَى لُؤَامِيهِ ، أَيُّ حَاجِبِيهِ .

وَيُقَالُ : قَضَى الْقَوْمُ لُؤَامَاتِ لَهُمْ وَهِيَ
الْحَاجَاتُ ، وَاحِدَتُهَا لُؤَامَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ :

بِئْسَ ، لَعَمْرُ اللَّهِ ، عَمَلُ الشَّيْخِ الْمُتَوَسِّمِ ،
وَالشَّابِّ الْمُتَلَوِّمِ ، أَيُّ الْمُتَعَرِّضِ لِلْأَلَمَةِ فِي
الْفِعْلِ السَّيِّئِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ اللَّوْمَةِ
وَهِيَ الْحَاجَةُ ، أَيُّ الْمُسْتَنْظَرِ لِقَضَائِهَا .

وَلَيْمٌ بِالرَّجُلِ : قُطِعَ . وَاللُّؤْمَةُ :
الشَّهْدَةُ .

وَاللَّامَةُ وَاللَّامُ ، بِعَيْتِ هَمْزٍ ، وَاللُّومُ :
الهُوْلُ ؛ وَأَنْشَدَ لِلْمُتَلَمِّسِ :

وَيَكَادُ مِنْ لَامٍ يَطِيرُ فُؤَادُهَا

وَاللَّامُ : الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَرَاهُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي الْهَمْزِ . قَالَ
أَبُو الدُّنْيَسِ : اللَّامُ الْقُرْبُ ؛ وَقَالَ

أَبُو خَيْرَةَ : اللَّامُ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ لَامٍ ، كَمَا
يَقُولُ الصَّائِتُ : أَيُّ أَيُّ ، إِذَا سَوَّعَتِ النَّاقَةُ
ذَلِكَ طَارَتْ مِنْ حِدْوِ قَلْبِهَا ؛ قَالَ : وَقَوْلُ
أَبِي الدُّنْيَسِ أَوْفَقٌ لِمَعْنَى الْمُتَلَمِّسِ فِي
الْبَيْتِ ، لِإِنَّهُ قَالَ :

وَيَكَادُ مِنْ لَامٍ يَطِيرُ فُؤَادُهَا
إِذَا مَرَّ مَكَاهِ الضَّحَى الْمُتَلَمِّسِ
قَالَ أَبُو مُنْصَوِّرٍ : وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ
قَالَ : اللَّامُ الشَّخْصُ فِي بَيْتِ الْمُتَلَمِّسِ .
يُقَالُ : رَأَيْتُ لَامَةً ، أَيُّ شَخْصَةً .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اللَّوْمُ كَثْرَةُ اللَّوْمِ .

قَالَ الْقَرَاءُ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ
الْمَلِيمُ بِمَعْنَى الْمَلُومِ ؛ قَالَ أَبُو مُنْصَوِّرٍ : مَنْ
قَالَ مَلِيمٌ بَنَاهُ عَلَى لَيْمٍ .

وَاللَّائِمَةُ : الْمَلَامَةُ ، وَكَذَلِكَ اللَّوْمِيُّ ،
عَلَى قَوْلِي . يُقَالُ : مَا زِلْتُ أَتَجَرَّعُ مِنْكَ
اللَّوَائِمَ . وَالْمَلَاوِمُ : جَمْعُ الْمَلَامَةِ .

وَاللَّائِمَةُ : الْأَمْرُ يَلَامُ عَلَيْهِ . يُقَالُ : لَامَ فُلَانٌ
غَيْرَ مُلِيمٍ . وَفِي الْمَثَلِ : رَبُّ لَائِمٍ مُلِيمٌ ؛
قَالَتْهُ أُمُّ عُمَيْرِ بْنِ سَلْمَى الْحَنْظَلِيَّةِ تَخَاطَبُ
وَلَدَهَا عُمَيْرًا ، وَكَانَ اسْتَلَمَ أَخَاهُ لِرَجُلٍ
كِلَابِيٍّ لَهُ عَلَيْهِ دَمٌ فَكَلَّمَهُ ، فَعَاتَبَتْهُ أُمُّهُ فِي
ذَلِكَ وَقَالَتْ :

تَعُدُّ مَعَاذِرًا لَا عُدْرَ فِيهَا
وَمَنْ يَخْدُلُ أَخَاهُ فَقَدْ أَلَامَا

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَعُدْرُهُ الَّذِي اعْتَدَرَ بِهِ أَنْ
الْكِلَابِيِّ التَّجَا إِلَى قَبْرِ سَلْمَى أَبِي عُمَيْرٍ ،
فَقَالَ لَهَا عُمَيْرٌ :

فَتَلْنَا أَخَانَا لِلْوَفَاءِ بِجَارِنَا
وَكَانَ أَبُوْنَا قَدْ تَجَجَّرَ مَقَابِرُهُ

وَقَالَ لَيْدٌ :
سَفَهًا عَدَلْتُ وَلَمْتُ غَيْرَ مُلِيمٍ
وَهَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ غَيْرَ حَكِيمٍ
وَلَامَ الْإِنْسَانَ : شَخْصَهُ ، غَيْرَ مَهْمُوزٍ ؛

قَالَ الرَّاجِزُ :

مَهْرِيَّةٌ تَخْطُرُ فِي زِمَامِهَا
لَمْ يَبْنِ مِنْهَا السَّيْرَ غَيْرَ لَائِمِهَا
وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ : وَفِي
قَائِدِ لَا يَلَاوِمُنِي ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا جَاءَ

فِي رِوَايَةِ بِالْوَاوِ ، وَأَصْلُهُ الْهَمْزُ ، مِنْ
الْمَلَامَةِ ، وَهِيَ الْمُؤَافَقَةُ ؛ يُقَالُ : هُوَ
يَلَائِمُنِي بِالْهَمْزِ ، ثُمَّ يُخَفَّفُ فَيَصِيرُ يَا ،
قَالَ : وَأَمَّا الْوَاوُ فَلَا وَجْهَ لَهَا إِلَّا أَنْ تُكُونَ

يُباعِلُنِي مِنَ اللَّوْمِ ، وَلَا مَعْنَى لَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .
وَقَوْلُ عَمْرِو بْنِ حَدِيثِهِ : لَوْ مَا أَبْقَيْتُ ! أَيُّ هَلَّا أَبْقَيْتُ ، وَهِيَ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْمَعْنَى ، مَعْنَاهَا التَّخْفِيفُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَوْ مَا تَأْتَيْنَا بِالْمَلَائِكَةِ » .

• وَاللَّامُ . حَرْفٌ مِجَاءٌ وَهُوَ حَرْفٌ مَجْهُورٌ ، يَكُونُ أَصْلًا وَبَدَلًا وَزَائِدًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّا قَضَيْتُ عَلَى أَنْ عَيْتَهَا مُتَقَلِّبَةً عَنْ وَاوٍ لِمَا تَقَدَّمَ فِي أَخَوَاتِهَا مِمَّا عَيْتَهُ الْفُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ التَّخْوِيُّونَ لَوُمْتُ لَامًا ، أَيُّ كَيْتُهُ ، كَمَا يُقَالُ كَرَفْتُ كَافًا .

قال الأزهرى في باب ليفى حرف اللام قال : نَبَدًا بِالْحُرُوفِ الَّتِي جَاءَتْ لِمَعَانٍ مِنْ بَابِ اللَّامِ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى مَعْرِفَتِهَا ، فَمِنْهَا اللَّامُ الَّتِي تُوصَلُ بِهَا الْأَسْمَاءُ وَالْأَفْعَالُ ، وَلَهَا فِيهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ .

فَمِنْهَا لَامُ الْمَلِكِ كَقَوْلِكَ : هَذَا الْمَالُ لِرَيْدٍ ، وَهَذَا الْفَرَسُ لِمُحَمَّدٍ ، وَبَيْنَ التَّخْوِيِّينَ مَنْ يُسَمِّيهَا لَامَ الْإِضَافَةِ ، سُمِّيَتْ لَامُ الْمَلِكِ ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ إِنَّ هَذَا لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّهُ مَلِكُهُ ، فَإِذَا انْتَصَلَتْ هَذِهِ اللَّامُ بِالْمَكْنَى عَنَّهُ نَصِبَتْ كَقَوْلِكَ : هَذَا الْمَالُ لَهُ وَلَنَا وَلَكَ وَلَهَا وَلَهَا وَلَهُمْ ، وَإِنَّمَا تَحْتِمْ مَعَ الْكِنَايَاتِ ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّامُ فِي الْأَصْلِ مَفْتُوحَةٌ ، وَإِنَّمَا كَسَّرَتْ مَعَ الْأَسْمَاءِ لِيُفْضَلَ بَيْنَ لَامِ الْقَسَمِ وَبَيْنَ لَامِ الْإِضَافَةِ ، الْأَتْرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ إِنَّ هَذَا الْمَالُ لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّهُ مَلِكُهُ ؟ وَلَوْ قُلْتَ إِنَّ هَذَا لِرَيْدٍ عَلِمَ أَنَّ الْمَشَارَ إِليهِ هُوَ رَيْدٌ فَكَسَّرَتْ لِيُفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، وَإِذَا قُلْتَ : الْمَالُ لَكَ ، فَحُتَتْ ، لِأَنَّ اللَّبْسَ قَدْ زَالَ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ وَيُونُسَ وَالْبَصْرِيِّينَ .

• لَامُ كَيْ . كَقَوْلِكَ جِئْتُ لِقَوْمٍ بِهَذَا ، سُمِّيَتْ لَامُ كَيْ ، لِأَنَّ مَعْنَاهَا جِئْتُ لِكَيْ تَقَوْمَ ، وَمَعْنَاهُ مَعْنَى لَامِ الْإِضَافَةِ أَيْضًا ،

وَكَذَلِكَ كَسَّرَتْ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى جِئْتُ لِقِيَابِكَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ » ، هِيَ لَامُ كَيْ ، الْمَعْنَى يَا رَبِّ اعْطَيْتَهُمْ مَا اعْطَيْتَهُمْ لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ابْنُ يَحْيَى : الْإِخْتِيَارُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ اللَّامُ وَمَا أَشْبَهَهَا بِتَأْوِيلِ الْخَفْضِ ، الْمَعْنَى آتَيْتَهُمْ مَا آتَيْتَهُمْ لِضَلَالِهِمْ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَالْتَقِطْ آلَ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا » مَعْنَاهُ لِيَكْرِهِيهِ ، لِأَنَّهُ قَدْ آلَتْ الْحَالُ إِلَى ذَلِكَ ، قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ لَامُ كَيْ فِي مَعْنَى لَامِ الْخَفْضِ ، وَلَامُ الْخَفْضِ فِي مَعْنَى لَامِ كَيْ لِيَقَارِبَ الْمَعْنَى ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِيَتْرَضُوا عَنْهُمْ » ، الْمَعْنَى لِإِعْرَاضِكُمْ عَنْهُمْ ، وَهُمْ لَمْ يَخْلِفُوا لِكَيْ تُعْرَضُوا وَإِنَّمَا حَلَفُوا لِإِعْرَاضِهِمْ عَنْهُمْ ، وَأَنْشَدَ :
سَمَوْتُ وَلَمْ تَكُنْ أَهْلًا تَسْمُو
وَلَكِنْ الْمُضْجِعُ قَدْ يُصَابُ
أَرَادَ : مَا كُنْتُ أَهْلًا لِلْسَمُو .

وقال أبو حاتم في قوله تعالى : « لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » ؛ اللَّامُ فِي لِيَجْزِيَهُمُ لَامُ الْيَمِينِ كَأَنَّهُ قَالَ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ ، فَحَدَفَ التَّوْنُ ، وَكَسَرُوا اللَّامَ وَكَانَتْ مَفْتُوحَةً ، فَاشْبَهَتْ فِي اللَّفْظِ لَامُ كَيْ ، فَصَبَّوْا بِهَا كَمَا نَصَبُوا بِلامِ كَيْ ، وَكَذَلِكَ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لِيُعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ » ؛ الْمَعْنَى لِيُعْفِرَنَّ اللَّهُ لَكَ ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : هَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ غَلَطَ ، لِأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ لَا تُكْسَرُ وَلَا يُنْصَبُ بِهَا ، وَلَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ لَقُلْنَا : وَاللَّهِ لِيَقُومَ رَيْدٌ ، بِتَأْوِيلِ وَاللَّهِ لِيَقُومَنَّ رَيْدٌ ، وَهَذَا مَعْدُومٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَاحْتِجَّ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ فِي التَّعَجُّبِ : أَظْرَفَ رَيْدٌ ، فَيَجْزِمُونَهُ لِشِبْهِهِ بِلَفْظِ الْأَمْرِ ، وَلَيْسَ هَذَا بِمَنْزِلَةٍ ذَلِكَ ، لِأَنَّ التَّعَجُّبَ عَدَلٌ إِلَى لَفْظِ الْأَمْرِ ،

(١) قوله « يخلصون لكم لترضوا عنهم » المعنى لإِعْرَاضِكُمْ إِلَيْهِمْ ، مَكْدَا فِي الْأَصْلِ وَفِي التَّهْدِيدِ .

وَلَامُ الْيَمِينِ لَمْ تُوجَدْ مَكْسُورَةً قَطُّ فِي حَالِ ظُهُورِ الْيَمِينِ وَلَا فِي حَالِ إِضْمَارِهَا ، وَاحْتِجَّ مِنْ احْتِجَّ لِأَبِي حَاتِمٍ بِقَوْلِهِ :
إِذَا هُوَ آتَى حِلْفَةَ قُلْتُ مِثْلَهَا
لِيُغْنِي عَنِّي ذَا أَيُّ بِكَ أَجْمَعَا
قَالَ : أَرَادَ لِيُغْنِيَنَّ ، فَاسْقَطَ التَّوْنُ وَكَسَرَ اللَّامَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَذِهِ رِوَايَةٌ غَيْرُ مَعْرُوفَةٌ وَإِنَّمَا رَوَاهُ الرَّوَاةُ :

إِذَا هُوَ آتَى حِلْفَةَ قُلْتُ مِثْلَهَا
لِيُغْنِيَنَّ عَنِّي ذَا أَيُّ بِكَ أَجْمَعَا
قَالَ الْفَرَّاءُ : أَضْلُهُ لِيُغْنِيَنَّ فَاسْكَنْ الْبَاءَ عَلَى لُغَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَأَيْتُ قَاضِي وَرَامَ ، فَلَمَّا سَكَنْتَ سَقَطَتْ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّوْنِ الْأُولَى ، قَالَ : وَبَيْنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ أَفْضِنَ يَارِجُلُ ، وَابْكِنَ يَارِجُلُ وَالْكَلَامُ الْجَيِّدُ : أَفْضِنَ وَابْكِنَ ، وَأَنْشَدَ :

بَاعَمَرُوا أَحْسَنَ نَوَالَ اللَّهِ بِالرَّشِيدِ
وَأَفْرَأَ سَلَامًا عَلَى الْأَنْقَاءِ وَالْمَمْدِ
وَابْكِنَ عَيْشًا تَوَلَّى بَعْدَ جِدِّيهِ

طَابَتْ أَصَابِلُهُ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْقَوْلُ مَا قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَأَلْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ عَنْ اللَّامِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « لِيُعْفِرَ لَكَ اللَّهُ » ، قَالَ : هِيَ لَامُ كَيْ ، مَعْنَاهَا إِنَّا فَخَخْنَا لَكَ فَخَخًا مِثْلًا لِكَيْ يَجْتَمِعَ لَكَ مَعَ الْمَغْفِرَةِ تِمَامُ التَّعْمَةِ فِي الْفَتْحِ ، فَلَمَّا انْضَمَّ إِلَى الْمَغْفِرَةِ شَيْءٌ حَادِثٌ وَأَقْبَحَ حَسَنَ مَعْنَى كَيْ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » ، هِيَ لَامُ كَيْ تَشْجِيلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَا يُعْرَبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ » ، إِلَى قَوْلِهِ : « فِي كِتَابِ مُبِينٍ » أَحْصَاهُ عَلَيْهِمْ لِكَيْ يَجْزِيَ الْمُحْسِنِينَ بِإِحْسَانِهِ وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ .

• لَامُ الْأَمْرِ . وَهُوَ كَقَوْلِكَ لِيَضْرِبَ رَيْدٌ عَمْرًا ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : أَضْلُهُ نَصَبٌ ، وَإِنَّمَا كَسَّرَتْ لِيُفَرَّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ لَامِ التَّوَكُّيدِ وَلَا يَبَالِي بِشِبْهِهَا بِلامِ الْجَرِّ ، لِأَنَّ لَامَ الْجَرِّ

لا تَقَعُ فِي الْأَفْعَالِ ، وَتَقَعُ لَامُ التَّوْكِيدِ فِي الْأَفْعَالِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ لِيَضْرِبَ ، وَأَنْتَ تَأْمُرُ ، لِأَسْبَابِ لَامِ التَّوْكِيدِ إِذَا قُلْتَ إِنَّكَ لَتَضْرِبُ زَيْدًا ؟ وَهَذِهِ اللَّامُ فِي الْأَمْرِ أَكْثَرُ مَا اسْتَعْمِلْتَ فِي غَيْرِ الْمُخَاطَبِ ، وَهِيَ تَجْزِمُ الْفِعْلَ ، فَإِنْ جَاءَتْ لِلْمُخَاطَبِ لَمْ يُنْكَرْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « فَبَدَّلْ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ » ؛ أَكْثَرَ الْقُرْءَانِ قَرَأُوا : « فَبَدَّلْ » ، بِالْيَاءِ . وَرَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّهُ قَرَأَ : « فَبَدَّلْ » فَلْتَفْرَحُوا ؛ يَرِيدُ أَصْحَابَ سَيِّدِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ، أَيْ مِمَّا يَجْمَعُ الْكُفَّارُ ؛ وَقَوَى قِرَاءَةَ زَيْدٍ قِرَاءَةَ أَبِي : « فَبَدَّلْ فَافْرَحُوا » ، وَهُوَ الْبِنَاءُ الَّذِي خُلِقَ لِلْأَمْرِ إِذَا وَاجَهْتَ بِهِ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يَعْجَبُ قَوْلَهُمْ فَلْتَفْرَحُوا ، لِأَنَّهُ وَجَدَهُ قَلِيلًا فَجَعَلَهُ عَيْنًا ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَقِرَاءَةُ يَعْقُوبَ الْحَضْرَمِيِّ بِالثَّاءِ فَلْتَفْرَحُوا ، وَهِيَ جَائِزَةٌ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَامُ الْأَمْرِ تَأْمُرُ بِهَا الْغَائِبَ ، وَرَبِّمَا أَمَرُوا بِهَا الْمُخَاطَبَ ، وَقَرَى : « فَبَدَّلْ فَلْتَفْرَحُوا » ، بِالثَّاءِ ؛ قَالَ : وَقَدْ يَجُوزُ حَذْفُ لَامِ الْأَمْرِ فِي الشَّرْحِ فَتَعْمَلُ مُضْمَرَةً ، كَقَوْلِ مُتَمِّمِ بْنِ نُورَةَ : عَلَى مِثْلِ أَصْحَابِ الْبَعْضَةِ فَاجْهَشِي لَكَ الرَّيْلَ حَرَّ الرَّجْحِ أَوْ يَبْكُ مِنْ بَكَى أَرَادَ : لِيَبْكُ ، فَحَذَفَ اللَّامَ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ لَامُ أَمْرِ الْمَوَاجِعِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : قُلْتُ لِيَوَّابِ لَدَيْهِ دَارُهَا يَثْدُنْ فَأَيَّ حَمُوحَا وَجَارُهَا أَرَادَ : لِيَأْذُنْ ، فَحَذَفَ اللَّامَ وَكَسَرَ الثَّاءَ عَلَى لِقَاءِ مَنْ يَقُولُ أَنْتَ تَعْلَمُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : اللَّامُ الَّتِي لِلْأَمْرِ فِي تَأْوِيلِ الْجَزَاءِ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أَنْبِئُوا سَيِّدَنَا وَلْتَنْحَلِ خَطَايَاكُمْ » ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : هُوَ أَمْرٌ فِيهِ تَأْوِيلُ جَزَاءٍ ، كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : « ادْخُلُوا مَسَاجِدَكُمْ لَا يُحِطِّمَنَّكُمْ » ، نَهَى فِي تَأْوِيلِ الْجَزَاءِ ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَأَنْشَدَ :

قُلْتُ : ادْعِي وَأَدْعُ فَإِنَّ أُنْتِي لِيَصْرَتِ أَنْ يُنَادِيَ دَاعِيَانِ أَيْ ادْعِي وَالْأَدْعُ ، فَكَانَهُ قَالَ : إِنْ دَعَوْتَ دَعَوْتُ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ . قَالَ الرَّجَّاحُ ، وَزَادَ فَقَالَ : يُقْرَأُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلْتَنْحَلِ خَطَايَاكُمْ » ، بِسُكُونِ اللَّامِ وَكَسْرِهَا ، وَهُوَ أَمْرٌ فِي تَأْوِيلِ الشَّرْطِ ، الْمَعْنَى إِنْ تَتَّبِعُوا سَبِيلَنَا حَمَلْنَا خَطَايَاكُمْ .

• لَامُ التَّوْكِيدِ . وَهِيَ تَتَّصِلُ بِالْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ جَوَابَاتُ الْقَسَمِ وَجَوَابُ إِنْ ، فَالْأَسْمَاءُ كَقَوْلِكَ : إِنْ زَيْدًا لَكَرِيمٌ ، وَإِنْ عَمْرًا لَشَجَاعٌ ، وَالْأَفْعَالُ كَقَوْلِكَ : إِنَّهُ لَيَدْبُ عَنكَ ، وَإِنَّهُ لَيَرْغَبُ فِي الصَّلَاحِ ، وَفِي الْقَسَمِ : وَاللَّهِ لِلْأَصْلَيْنِ ، وَرَبِّي لِأَصُومَنْ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ عَنِ الْقِتَالِ » ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ : اللَّامُ الْأُولَى الَّتِي فِي قَوْلِهِ : تَعَالَى « لَمَنْ » لَامُ إِنْ ، وَاللَّامُ الَّتِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لَيُبَطِّئَنَّ » لَامُ الْقَسَمِ ، وَ« مَنْ » مَوْضُوعَةٌ بِالْجَالِبِ لِلْقَسَمِ ، كَمَا هَذَا لَوْ كَانَ كَلَامًا قُلْتُ : إِنْ مِنْكُمْ لَمَنْ أَحْلَفَ بِاللَّهِ وَاللَّهِ لَيُبَطِّئَنَّ ؛ قَالَ : وَالتَّخْوِيلُ مِنْ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنْ مَا وَمَنْ وَالَّذِي لَا يُوَصَّلَنَّ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ إِلَّا بِمَا يُضْمَرُ مَعَهَا مِنْ ذِكْرِ الْخَبِيرِ . وَأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ إِذَا جَاءَتْ مَعَ هَذِهِ الْحُرُوفِ فَلَبَّطُ الْقَسَمِ وَمَا أَشْبَهَ لَفْظَهُ مُضْمَرٌ مَعَهَا .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَمَّا لَامُ التَّوْكِيدِ فَعَلَى خَمْسَةِ أَضْرَبٍ ، مِنْهَا لَامُ الْإِنْتِدَاءِ ، كَقَوْلِكَ لَزَيْدًا أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو ؛ وَمِنْهَا اللَّامُ الَّتِي تَنْخُلُ فِي خَبَرِ إِنْ الْمُسْتَدَدَةِ وَالْمُخَفَّفَةِ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنْ رَبَّنَا لَبِالْغَرَضِادِ » ، وَقَوْلُهُ عَزَّ مِنْ قَائِلِهِ : « وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً » ؛ وَمِنْهَا الَّتِي تَكُونُ جَوَابًا لِلْوَلَاوَلَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ » ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « لَوْ تَرَى لَوْلَا لَعَدْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا » ؛ وَمِنْهَا الَّتِي فِي الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ الْمَوْكَدِ بِالتَّوْنِ كَقَوْلِهِ

تَعَالَى : « لَيَسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَنَّ مِنَ الصَّاعِغِينَ » ؛ وَمِنْهَا لَامُ جَوَابِ الْقَسَمِ ، وَجَمِيعُ لَامَاتِ التَّوْكِيدِ تَضَلُّحُ أَنْ تَكُونَ جَوَابًا لِلْقَسَمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ » ؛ فَاللَّامُ الْأُولَى لِلتَّوْكِيدِ وَالثَّانِيَةُ جَوَابُ ، لِأَنَّ الْمُقْسَمَ جُمْلَةً تُوَصَّلُ بِأَخْرَجِي ، وَهِيَ الْمُقْسَمُ عَلَيْهِ لِتَوْكيدِ الثَّانِيَةِ بِالْأُولَى ، وَيَرْبُطُونَ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ بِحُرُوفٍ يُسَمِّيَهَا التَّخْوِيلُ جَوَابُ الْقَسَمِ ، وَهِيَ إِنْ الْمَكْسُورَةُ الْمُسْتَدَدَةُ وَاللَّامُ الْمُعْتَرِضُ بِهَا ، وَهِيَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَقَوْلِكَ : وَاللَّهِ إِنْ زَيْدًا خَيْرٌ مِنْكَ ، وَاللَّهِ لَزَيْدٌ خَيْرٌ مِنْكَ ، وَقَوْلِكَ : وَاللَّهِ لَيَقُومَنَّ زَيْدٌ ، إِذَا ادْخَلُوا لَامَ الْقَسَمِ عَلَى فِعْلِ مُسْتَقْبَلٍ ادْخَلُوا فِي آخِرِهِ التَّوْنِ شَدِيدَةً أَوْ خَفِيفَةً ، لِتَأْكِيدِ الْاسْتِيقَالِ وَإِخْرَاجِهِ عَنِ الْحَالِ ، لِأَبْدٍ مِنْ ذَلِكَ ؛ وَمِنْهَا (إِنْ) الْحَقِيقَةُ الْمَكْسُورَةُ وَ(مَا) ، وَهِيَ بِمَعْنَى كَقَوْلِكَ : وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ ، وَاللَّهِ إِنْ فَعَلْتُ ، بِمَعْنَى ؛ وَمِنْهَا (لَا) كَقَوْلِكَ : وَاللَّهِ لَا أَفْعُلُ ، لِأَنَّ تَتَّصِلُ الْحَلْفَ بِالْمَحْلُوفِ إِلَّا بِأَحَدٍ هَذِهِ الْحُرُوفِ الْحَمْسَةِ ، وَقَدْ تُحَذَفُ وَهِيَ مُرَادَةٌ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَاللَّامُ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَاتِ ، وَهِيَ عَلَى صَرِيحَيْنِ : مُتَحَرِّكَةٌ وَسَاكِنَةٌ ، فَأَمَّا السَّاكِنَةُ فَعَلَى صَرِيحَيْنِ : أَحَدُهُمَا لَامُ التَّعْرِيفِ وَلِسُكُونِهَا أُدْخِلْتَ عَلَيْهَا أَلْفَ الْوَصْلِ ، لِيَصِحَّ الْإِنْتِدَاءُ بِهَا ، فَإِذَا انْصَلَّتْ بِهَا قَبْلَهَا سَقَطَتِ الْأَلْفُ كَقَوْلِكَ الرَّجُلُ ، وَالثَّانِي لَامُ الْأَمْرِ إِذَا ابْتَدَأَتْهَا كَانَتْ مَكْسُورَةً ، وَإِنْ أُدْخِلْتَ عَلَيْهَا حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْعَطْفِ جَازَ فِيهَا الْكَسْرُ وَالتَّسْكِينُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلِيُحْكَمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ » ، وَأَمَّا اللَّامَاتُ الْمُتَحَرِّكَةُ فَهِيَ ثَلَاثٌ : لَامُ الْأَمْرِ ، وَلَامُ التَّوْكِيدِ ، وَلَامُ الْإِضَافَةِ . وَقَالَ فِي اثْنَاءِ التَّرْجِمَةِ : فَأَمَّا لَامُ الْإِضَافَةِ فَعَلَى ثَانِيَةِ أَضْرَبٍ : مِنْهَا لَامُ الْمَلِكِ ، كَقَوْلِكَ الْمَالُ لَزَيْدٍ ؛ وَمِنْهَا لَامُ الْإِخْتِصَاصِ ، كَقَوْلِكَ أَخُ لَزَيْدٍ ؛ وَمِنْهَا لَامُ

الإستغاثَة ، كَقَوْلِ الْحَارِثِ بْنِ حِزَّةَ :
 بِالرَّجَالِ لِيَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ أَمَا
 يَنْفَكُ يُحَدِّثُ لِي بَعْدَ النَّهْيِ طَرِبَا ؟
 وَاللَّامَانِ جَمِيعًا لِلْحَجْرِ ، وَلَكِنَّهُمْ قَمَحُوا الْأَوْلَى
 وَكَسَرُوا الثَّانِيَةَ لِيُقَرِّقُوا بَيْنَ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ
 وَالْمُسْتَعَاثِ لَهُ ، وَقَدْ يَحْدِقُونَ الْمُسْتَعَاثِ بِهِ
 وَيَبْقُونَ الْمُسْتَعَاثَ لَهُ ، يَقُولُونَ : يَا لِمَاءِ ،
 يُرِيدُونَ يَا قَوْمِ لِلْمَاءِ ، أَيْ لِلْمَاءِ أَدْعُوكُمْ ،
 فَإِنْ عَطَفْتَ عَلَى الْمُسْتَعَاثِ بِهِ بِلَامٍ أُخْرَى
 كَسَرْتَهَا ، لِأَنَّكَ قَدْ آمَنْتَ اللَّبْسَ بِالْعَطْفِ
 كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

يَا لِلرَّجَالِ وَلِلشَّبَانِ لِلْعَجَبِ
 قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابٌ إِشْبَاهُ :

يَا لِلْكُهُولِ وَلِلشَّبَانِ لِلْعَجَبِ
 وَالْبَيْتُ بِكَالِهِ :

يَبْكِيكَ نَاهُ بَعِيدُ الدَّارِ مُعْتَرِبُ
 يَا لِلْكُهُولِ وَلِلشَّبَانِ لِلْعَجَبِ
 وَقَوْلُ مُهَلْهَلِ بْنِ رَبِيعَةَ وَاسْمُهُ عَدِيٌّ :

يَا لِبَكْرِ أَنْشُرُوا لِي كَلِيًّا
 يَا لِبَكْرِ أَيْنَ أَيْنَ الْفِرَارِ ؟
 اسْتِغَاثَةٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَصْلُهُ يَا آلَ بَكْرِ ،
 فَخَفَّفَ بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ ، كَمَا قَالَ جَرِيرٌ
 يُحَاطِبُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ لَمَّا هَجَاهُ سَرِيقَةُ
 الْبَارِقِيُّ :

قَدْ كَانَ حَقًّا أَنْ تَقُولَ لِبَارِقِ

يَا آلَ بَارِقِ فِيمَ سُبِّ جَرِيرُ ؟
 وَمِنْهَا لَامٌ التَّعْجِيبِ مَقْتَرَحَةٌ كَقَوْلِكَ

يَا لِلْعَجَبِ ، وَالْمَعْنَى يَا عَجَبٌ أَحْضَرُ فَهَذَا
 أَوَانُكَ ، وَمِنْهَا لَامٌ الْعِلَّةُ بِمَعْنَى كَيْ ، كَقَوْلِهِ
 تَعَالَى : «لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ» ،
 وَصَرَّفَتْهُ لِيَتَأَدَّبَ ، أَيْ لِكَيْ يَتَأَدَّبَ ، وَلَا لِجَلِّ
 التَّأَدُّبِ ، وَمِنْهَا لَامٌ الْعَاقِبَةِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَلَمَمْتُ تَعْدُو الْوَالِدَاتِ سِخَالَهَا
 كَمَا لِحَرَابِ الدُّورِ بَيْتِي الْمَسَاكِينُ (١)
 أَيْ عَاقِبَتُهُ ذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِثْلُهُ قَوْلُ
 الْآخَرِ :

(١) قوله : «لحراب الدور» الذى فى
 القاموس والجوهري : لحراب الدهر .

أَمْوَالِنَا لِذَوَى الْغِيْرَاتِ نَجْمَعُهَا
 وَدُورِنَا لِحَرَابِ الدَّهْرِ نَبِيْهَا
 وَهُمْ لَمْ يَبِيْئُوْهَا لِلْحَرَابِ ، وَلَكِنْ مَالَهَا إِلَى
 ذَلِكَ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ مَا قَالَهُ شَيْبَمُ بْنُ خُوَيْلِدِ
 الْفَزَارِيُّ بَيْنَى أَوْلَادِ خَالِدَةَ الْفَزَارِيَّةِ ، وَهُمْ
 كَرَدُمٌ وَكَرْبِيدٌ وَمُعْرَضٌ :

لَا يَبْعِدُ اللهُ رَبُّ الْبِلَا
 دِ وَالْمَلِجِ مَا وَلَدَتْ خَالِدَةَ (٢)

فَأَقْسِمُ لَوْ قَتَلُوا خَالِدَا
 لَكُنْتُ لَهُمْ حَيَّةً رَاصِدَةً
 فَإِنْ يَكُنْ الْمَوْتُ أَفَاهُمُ

فَلَيْسَمُوتَ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةَ
 وَلَمْ تَلِدْهُمْ أَهْمُهُمُ لِمَوْتِ ، وَإِنَّا مَالَهُمْ
 وَعَاقِبَتُهُمُ الْمَوْتُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَيَقِيلُ إِنْ
 هَذَا الشَّعْرُ بِسِمَاكَ أَحْيَى مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو
 الْعَامِلِ ، وَكَانَ مُعْتَقَلًا هُوَ وَأَخُوهُ مَالِكٌ عِنْدَ
 بَعْضِ مُلُوكِ غَسَّانَ فَقَالَ :

فَأَبْلِغْ قَضَاعَةَ إِنْ جِئْتَهُمْ
 وَخُصَّ سَرَاةَ بَنِي سَاعِدَةَ
 وَأَبْلِغْ نِزَارًا عَلَى نَائِيهَا

يَا نِزَارَ الرِّمَاحِ هِيَ الْهَائِلَةُ
 فَأَقْسِمُ لَوْ قَتَلُوا مَالِكَا
 لَكُنْتُ لَهُمْ حَيَّةً رَاصِدَةً
 بِرَأْسِ سَبِيلِ عَلَى مَرْقَبِ
 وَيَوْمًا عَلَى طَرِقِ وَارِدَةَ
 فَأَمَّ سِمَاكَ فَلَا تَجْرَعِي

فَلَيْسَمُوتَ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةَ
 نَمْ قَتَلِ سِهَاكَ ، فَقَالَتْ أُمُّ سِهَالِ لِأَخِيهِ مَالِكِ :
 قَبِحَ اللهُ الْحَيَاةَ بَعْدَ سِهَالِ ! فَخَرَجَ فِي الطَّلَبِ
 بِأَخِيكَ ، فَخَرَجَ فَلَقِيَ قَاتِلَ أَخِيهِ فِي نَهْرٍ يَسِيرٍ
 فَتَلَّهُ .

قَالَ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «فَالْتَقَطَهُ آلُ
 فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا» ، وَلَمْ
 يَلْتَقِطُوهُ لِذَلِكَ ، وَإِنَّمَا مَالُهُ الْعِدَاوَةُ ،
 وَفِيهِ : «رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ» ، وَلَمْ
 يُؤَيِّسُهُمُ الرِّبَاةَ وَالْأَمْوَالَ لِلضَّلَالِ وَإِنَّمَا مَالُهُ

(٢) قوله : «رب البلاد» سياتى فى مادة
 ملح : رب العباد .

الضَّلَالِ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنِّي
 أَرَانِي أُعْصِرُ حَمْرًا» ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَعْصِرِ
 الْحَمْرَ ، فَسَاءَ حَمْرًا لِأَنَّ مَالَهُ إِلَى ذَلِكَ .
 قَالَ : وَمِنْهَا لَامٌ الْجَحْدِ بَعْدَ مَا كَانَ وَلَمْ
 يَكُنْ ، وَلَا تَضَحَبُ إِلَّا التَّنْفِي كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
 «وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ» ، أَيْ لِأَنَّ يُعَذِّبَهُمْ ،
 وَمِنْهَا لَامٌ التَّارِيخِ كَقَوْلِهِمْ : كَتَبْتُ لِكِلَابِ
 خَلَوْنَ ، أَيْ بَعْدَ ثَلَاثِ ، قَالَ الرَّامِي :

حَتَّى وَرَدْنَا لَيْتِمَ خُمْسٍ بَائِصِ
 جَدًّا تَعَاوَرَهُ الرِّيحُ وَبَيْلَا
 الْبَائِصُ : الْبَعِيدُ الشَّائِئُ ، وَالْجَدُّ : الْبُيْرُ ،

وَأَرَادَ مَاءَ جَدُّ ، قَالَ : وَمِنْهَا الْأَمَامَةُ الَّتِي
 تُؤَكِّدُ بِهَا حُرُوفُ الْمُحَازَاةِ وَيُجَابُ بِلَامٍ
 أُخْرَى تُؤَكِّدُ كَقَوْلِكَ : لَنْ فَعَلْتَ كَذَا
 لَتَنْتَمَنَّ ، وَلَيْتَنَ صَبَّرْتَ تَرْتِيحَنَ وَفِي التَّنْزِيلِ
 الْعَزِيزِ : «وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا
 آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ
 مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ»

(الآية) ، رَوَى الْمُتَنَبِّرِيُّ عَنْ أَبِي طَالِبِ
 التَّخَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

«لَمَا آتَيْتُكُمْ» لَمَهْمَا آتَيْتُكُمْ ، أَيْ أَيْ
 كِتَابٍ آتَيْتُكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ،

قَالَ : وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ الْأَخْفَشُ :
 اللَّامُ الَّتِي فِي لَمَّا اسْمٌ (٣) ، وَالَّذِي بَعْدَهَا
 صِلَةٌ لَهَا ، وَاللَّامُ الَّتِي فِي لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ
 وَلَتَنْصُرُنَّهُ لَامٌ الْقَسَمِ ، كَأَنَّهُ قَالَ وَاللَّهِ
 لَتُؤْمِنُنَّ ، يُؤَكِّدُ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ وَفِي آخِرِهِ ،

وَتَكُونُ مِنْ زَائِدَةٍ ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : هَذَا
 كُلُّهُ غَلَطٌ ، اللَّامُ الَّتِي تَدْخُلُ فِي أَوَائِلِ الْحَبْرِ
 تُجَابُ بِجَوَابَاتِ الْأَيَّانِ ، تَقُولُ : لَمَنْ قَامَ
 لِأَيَّتِهِ ، وَإِذَا وَقَعَ فِي جَوَابِهَا مَا وَلَا عِلْمَ أَنَّ
 اللَّامَ لَيْسَتْ بِتَوْكِيدٍ ، لِأَنَّكَ تَضَعُ مَكَانَهَا
 مَا وَلَا لَيْسَتْ كَالأَوَّلَى ، وَهِيَ جَوَابٌ
 لِأَوَّلَى ، قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : «مِنْ

(٣) قوله : «اللام التي فى لما اسم الخ»
 هكذا بالأصل ، ولعل فيه سقطاً ، والأصل اللام
 التي فى لما موطئة ، وما اسم موصول والذى بعدها
 الخ .

كتاب « فاسقط من ، فهذا غلط لأن من التي تدخل وتخرج لا تقع إلا مواقع الأسماء ، وهذا خبر ، ولا تقع في الخبر إنما تقع في الجحد والاستفهام والجزاء ، وهو جعل لما بمنزلة لعبد الله والله لقائمه ، فلم يجعله جزاء ، قال : ومن الأمام التي تصحب إن : فمرة تكون بمعنى الأ ، ومرة تكون صلة وتوكيدا ، كقول الله عز وجل : « إن كان وعد ربنا لمفعولا » ؛ فمن جعل إن جحدا جعل الأمام بمنزلة الأ ، المعنى ما كان وعد ربنا إلا مفعولا ، ومن جعل إن بمعنى قد جعل الأمام تأكيدا ، المعنى قد كان وعد ربنا لمفعولا ، ويثله قوله تعالى : « إن كنت لتردين » ، يجوز فيها المعنيان .

التهديب : (لام التصحيب ولا م الاستغاثه) : روى المنذري عن المبرد أنه قال : إذا استغثت بواحد أو بجماعة فاللام مفتوحة ، تقول : يا للرجال يا للقوم يا لزيد ، قال : وكذلك إذا كنت تدعوهم ، فأما لام المدعو إليه فإنها تكسر ، تقول : يا للرجال للعجب ، قال الشاعر : تكفني الوشاة فازعجوني فيا للناس للواشى المطاع وتقول : يا للعجب إذا دعوت إليه ، كأنك قلت يا للناس للعجب ؛ ولا يجوز أن تقول يا لزيد ، وهو مقيبل عليك ، إنما تقول ذلك للبعيد ، كما لا يجوز أن تقول يا قوما ، وهم مقيلون ؛ قال : فإن قلت يا لزيد ولعمرو كسرت الأمام في عمرو ، وهو مدعو ، لأنك إنما فتح الأمام في زيد للفضل بين المدعو والمدعو إليه ، فلما عطفت على زيد استغثت عن الفضل ، لأن المعطوف عليه مثل حاله ، وقد تقدم قوله :

يا للكهول وللشبان للعجب والعرب تقول : يا للعصيه ، وباللأفكيكه ، وبأ للبهيه ، وفي الأمام التي فيها وجهان : فإن أردت الاستغاثه نصبتها ، وإن أردت أن تدعو إليها بمعنى التعجب

منها كسرتها ، كأنك أردت : ياها الرجل اعجب للعصيه ، وبأها الناس اعجبوا للأفكيكه . وقال ابن الأنباري : لام الاستغاثه مفتوحة ، وهي في الأصل لام خفض إلا أن الاستعمال فيها قد كثر مع يا ، فجعلنا حرفا واحدا ، وأنشد :

يا لكير أنشروا لي كنيبا
قال : والدليل على أنهم جعلوا الأمام مع يا حرفا واحدا قول الفرزدق :

فخير نحن عند الناس منكم
إذا الداعي المثوب قال بالا

وقولهم : لم فعلت ؟ معناه لأي شيء فعلته ؟ والأصل فيه إما فعلت ، فجعلوا ما في الاستفهام مع الخافض حرفا واحدا ، واكفوا بفتح الميم من الألف فاسقطوها ، وكذلك قالوا : علام تركت ؟ وعم تعرض ؟ ولأم تنظر ؟ وحتام عناوك ؟ وأنشد :

فحتام حتام العناء المطول
وفي التثزيل العزير : « فلم قتلتموهم » ، أراد لأي علة وبأي حجة ، وفي لغات : يقال لم فعلت ، ولم فعلت ، ولما فعلت ، ولمة فعلت ، بإدخال الهاء للسكت ، وأنشد :

يا فقعى لم أكلته لمة ؟
لو خافك الله عليه حرمة

قال : ومن الأمام لام التعقيب للإضافة ، وهي تدخل مع الفعل الذي معناه الاسم ، كقولك : فلان عابر الرويا ، وعابر للرويا ، وفلان راهب ربه وراهب لربه . وفي التثزيل العزير : « والذين هم لربهم يرهبون » ، وفيه : « إن كنتم للرويا تعبرون » ، قال أبو العباس ثعلب : إنما دخلت الأمام تعقيبا للإضافة ، المعنى هم راهبون لربهم ، وراهبو ربهم ، ثم أدخلوا الأمام على هذا ، والمعنى لأنها عقب الإضافة ، قال : وتجيء الأمام بمعنى إلى ،

وبمعنى أجل ، قال الله تعالى : « يا ربك أوحى لها » ، أي أوحى إليها ، وقال تعالى : « وهم لها سابقون » ، أي وهم إليها سابقون ، وقيل في قوله تعالى : « وحرخوا له سجدا » ، أي حرخوا من أجله سجدا ، كقولك أكرمت فلانا لك ، أي من أجلك . وقوله تعالى : « فذلك فادع واستقيم كما أمرت » ، معناه فإلى ذلك فادع ، قاله الرجاج وغيره .

وروى المنذري عن أبي العباس أنه سئل عن قوله عز وجل : « إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها » ، أي عليها (١) ، جعل الأمام بمعنى على ، وقال ابن السكيت في قوله :

فلما تفرقنا كاني ومالكا
لطول اجتناع كم نبت لئله معا
قال : معني لطول اجتناع ، أي مع طول اجتناع ، تقول : إذا مضى شيء فكانه لم يكن : قال : وتجيء الأمام بمعنى بعد ، ومنه قوله :

حتى وردن ليم خمس بائص
أي بعد خمس ؛ ومنه قولهم : لثلاث خلون من الشهر ، أي بعد ثلاث .

قال : ومن الأمام لام التعريف التي تصحبها ، الألف كقولك : القوم خارجون ، والثاس طاعنون الحار والفرس وما أشبهها .

ومنها الأمام الأصيله كقولك : لحم ليس لوم وما أشبهها . ومنها الأمام الزائده في الأسماء وفي الأفعال كقولك : فعمل للقم ، وهو الممتلي ، وناق عسل للعنصر الصلبة ، وفي الأفعال كقولك قصمته ، أي كسره ، والأصل قصمه ، وقد زادوها في ذلك فقالوا ذلك ، وفي أولاك فقالوا أولالك .

(١) قوله : « فلها أي عليها » هكذا بالأصل ، ولعل فيه سقطا ، والأصل : فقال أي عليها .

وَأَمَّا اللَّامُ الَّتِي فِي لَقَدْ فَانْهَذَا دَخَلَتْ
تَأْكِيداً لَقَدْ، فَانْفَصَلَتْ بِهَا كَأَنَّهَا مِنْهَا،
وَكَذَلِكَ اللَّامُ الَّتِي فِي لَأَ مُخَفَّفَةٌ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَبَيْنَ الْأَلَامِ مَا رَوَى
ابْنُ هَانِيٍّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ يُقَالُ: الْيَضْرِبُكَ
وَرَأَيْتُ الْيَضْرِبُكَ، يُرِيدُ الَّذِي يَضْرِبُكَ،
وَهَذَا الْوَضْعُ الشَّعْرُ، يُرِيدُ الَّذِي وَضَعَ
الشَّعْرَ، قَالَ: وَأَنْشَدَنِي الْمُفْضَلُ:

يَقُولُ الْحَنَا وَابْتِغِضُ الْعُجْمَ نَاطِقاً
إِلَى رَبَّنَا صَوْتِ الْجَارِ الْجِدْعُ
يُرِيدُ الَّذِي يُجَدِّعُ، وَقَالَ أَيْضاً:
أَخْفِنِ اطْنَانِي إِنْ سَكَتُ وَإِنِّي

لَفَنِي شَغْلِي عَنْ دَحْلِهَا يَتَّبِعُ (١)
يُرِيدُ: الَّذِي يَتَّبِعُ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِهِ
مُتَّعِمٌ:

وَعَمراً وَحوناً بِالْمُشَقَّرِ الْمَعَا (٢)
قَالَ: يَعْنِي اللَّذِينَ مَعَا، فَادْخَلَ عَلَيْهِ
الْأَلِفَ وَاللَّامَ صِلَةً.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: هُوَ الْحِضْنُ أَنْ يُرَامَ،
وَهُوَ الْعَرِيزُ أَنْ يُضَامَ، وَالكَرِيمُ أَنْ يُشْتَمَ،
مَعْنَاهُ هُوَ أَحْضَنُ مِنْ أَنْ يُرَامَ، وَأَعَزُّ مِنْ أَنْ
يُضَامَ، وَأَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُشْتَمَ، وَكَذَلِكَ هُوَ
الْبَحِيلُ أَنْ يُرْغَبَ إِلَيْهِ، أَيْ هُوَ أَبْخَلُ مِنْ أَنْ
يُرْغَبَ إِلَيْهِ، وَهُوَ الشُّجَاعُ أَنْ يُثَبَّتَ لَهُ قَوْلٌ.
وَيُقَالُ: هُوَ صَدِيقُ الْمُبْتَدِّلِ، أَيْ صَدِيقُ
عِنْدَ الْإِنْدَالِ، وَهُوَ فَطِنُ الْعَقْلَةِ، فَطِنُ
الْمُشَاهَدَةِ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: الْعَرَبُ تُدْخِلُ
الْأَلِفَ وَاللَّامَ عَلَى الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ عَلَى جِهَةِ
الِإِحْتِصَاصِ وَالْحِكَايَةِ، وَأَنْشَدَ لِلْفَرَزْدَقِ:
مَا أَنْتَ بِالْحَكِيمِ التَّرْصِي حُكُومَتُهُ
وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ
وَأَنْشَدَ أَيْضاً:

(١) قوله: «أخفن اطناني إلخ» هكذا في
الأصل هنا، وفيه في مادة تبع: اطناني إن شكيت،
ودخل بدل دحله.
(٢) قوله: «وحنوناً» كذا بالأصل.

أَخْفِنِ اطْنَانِي إِنْ سَكَتُ وَإِنِّي
لَفَنِي شَغْلِي عَنْ دَحْلِهَا يَتَّبِعُ
فَادْخَلَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ عَلَى يَتَّبِعُ، وَهُوَ فِعْلٌ
مُسْتَقْبَلٌ لِمَا وَصَفْنَا، قَالَ: وَيُدْخِلُونَ الْأَلِفَ
وَاللَّامَ عَلَى أَمْسٍ وَأَلِيٍّ، قَالَ: وَدُخِلَ هُنَا
عَلَى الْمُحْكَمَاتِ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَأَنْشَدَ:
وَإِنِّي جَلَسْتُ الْيَوْمَ وَالْأَمْسَ قَبْلَهُ
بِيَابِكَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَعْرُبُ
فَادْخَلَهُمَا عَلَى أَمْسٍ وَتَرَكَهَا عَلَى كَسْرِهَا،
وَأَصْلُ أَمْسٍ أَمْرٌ مِنَ الْإِنْسَاءِ، وَسُمِّيَ الْوَقْتُ
بِالْأَمْرِ، وَلَمْ يَغْيَرِ لَفْظُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* لون * اللَّوْنُ: هَيْئَةٌ كَالسَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ،
وَلَوْنُهُ فَتَلَوْنَ. وَلَوْنٌ كُلُّ شَيْءٍ: مَا فَصَلَ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَالْجَمْعُ أَلْوَانٌ، وَقَدْ تَلَوْنَ
وَلَوْنٌ (٣) وَلَوْنُهُ.

وَالْأَلْوَانُ: الضَّرْبُ. وَاللَّوْنُ: التَّوَعُّ
وَفَلَانٌ مُتَلَوْنٌ إِذَا كَانَ لَا يَثْبُتُ عَلَى خَلْقٍ وَاحِدٍ.

وَاللَّوْنُ: الدَّقْلُ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ
النَّخْلِ، قَالَ الْأَخْفَشُ: هُوَ جَاعَةٌ وَاحِدَتُهَا
لَيْتَةٌ، وَلَكِنْ لَمَّا أَنْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا انْقَلَبَتْ الْوَاوُ
يَاءً، وَمِنْهُ تَعَالَى: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ»،
قَالَ: وَتَمَرُهَا سَمِينُ الْعَجْوَةِ.

ابْنُ سِيدَةَ: الْأَلْوَانُ الدَّقْلُ، وَاحِدُهَا
لَوْنٌ، وَاللَيْتَةُ وَاللُّوْنَةُ: كُلُّ ضَرْبٍ مِنَ النَّخْلِ
مَا لَمْ يَكُنْ عَجْوَةً أَوْ بَرْنِيًّا. قَالَ الْفَرَّاءُ: كُلُّ
شَيْءٍ مِنَ النَّخْلِ سِوَى الْعَجْوَةِ فَهُوَ مِنَ اللَّيْنِ،
وَاحِدَتُهُ لَيْتَةٌ، وَقِيلَ: هِيَ الْأَلْوَانُ، الْوَاحِدَةُ
لَوْنَةٌ فَقِيلَ لَيْتَةٌ، بِالْيَاءِ، لِإِنْكَسَارِ اللَّامِ،
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَالْجَمْعُ لَيْنٌ وَلَوْنٌ وَيَلَانٌ،
قَالَ:

تَسَأَلُنِي اللَّيْنَ وَهَمِّي فِي اللَّيْنِ
وَاللَّيْنَ لَا يَنْبُتُ إِلَّا فِي الطَّيْنِ
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

وَسَالِفَتِهِ كَسْبِجُوقِ اللَّيْلِ
لَنْ أَضْرَمَ فِيهَا الْعَوِيُّ السُّعْرُ
(٣) قوله: «وفه تلون، بلون» وكذلك اللون
كاسويء أي تلون، كما في النكيلة.

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: صَوَابُهُ وَسَالِفَةٌ، بِالرَّفْعِ،
وَقَبْلَهُ:

لَهَا دَتَبٌ مِثْلُ ذَبَلِ الْعُرُوسِ
تَسَدُّ بِهِ فَرْجَهَا مِنْ دُبُرٍ
وَزَوَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ: كَسَحُوقِ
الْبَلْبَانِ، قَالَ: وَهُوَ غَلَطٌ، لِأَنَّ شَجَرَ الْبَلْبَانِ
الْكَنْدَرُ لَا يَطْوِلُ فَيَصِيرُ سَحُوقًا، وَالسَّحُوقُ:
الشَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ.

وَالْبَلْبَانُ: بِالْفَتْحِ: مَصْدَرٌ لَيْنٌ بَيْنَ اللَّيْنِ
وَالْبَلْبَانِ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ حُمَيْدِ
الْأَرْقَطِ:

حَتَّى إِذَا أَغَسَّتْ دُجَى الْبُجُوجِ
وَشَبَّهَ الْأَلْوَانَ بِالْأَلْوَانِ
يُقَالُ: كَيْفَ تَرَكَمُ النَّخْلُ؟ فَيَقَالُ:

حِينَ لَوْنٌ، وَذَلِكَ مِنْ حِينَ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ
لَوْنِهِ الَّذِي يَصِيرُ إِلَيْهِ، فَشَبَّهَ أَلْوَانَ الظَّلَامِ
بَعْدَ الْمَغْرَبِ بِكَوْنِ أَوْلَا أَصْفَرٍ، ثُمَّ يَحْمَرُ،
ثُمَّ يَسْوَدُ بِتَلَوْنِ الْبُسْرِ: يَصْفَرُ وَيَحْمَرُ ثُمَّ
يَسْوَدُ.

وَلَوْنُ الْبُسْرِ تَلَوْنًا إِذَا بَدَأَ فِيهِ أَثَرُ النَّضْحِ.
وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ وَعُرْمَانِيَةَ: اجْعَلِ اللَّوْنَ عَلَى
حَدِيثِهِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: اللَّوْنُ نَوْعٌ مِنَ
النَّخْلِ، قِيلَ هُوَ الدَّقْلُ، وَقِيلَ: النَّخْلُ كُلُّهُ
مَا خَلَا الْبَرْنِيَّ وَالْعَجْوَةَ، تُسَمَّى أَهْلُ الْمَدِينَةِ
الْأَلْوَانَ، وَاحِدَتُهُ لَيْتَةٌ، وَأَصْلُهُ لَوْنَةٌ،
فَقِيلَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِ اللَّامِ. وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّهُ كَتَبَ فِي صَدَقَةِ الثَّمَرَانِ
يُوْحَدُ فِي الْبَرْنِيِّ مِنَ الْبَرْنِيِّ، وَفِي اللَّوْنِ مِنَ
اللَّوْنِ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ.
وَلَوْنٌ: اسْمٌ.

* لوه * لَاءُ السَّرَابِ لَوْهَا وَلَوْهَانَا وَتَلَوَهُ:
اضْطَرَبَ وَرَبَّقَ، وَالْأَسْمُ اللَّوْهَةُ. وَيُقَالُ:
رَأَيْتُ لَوَةَ السَّرَابِ، أَيْ بَرِيْقَهُ. وَحُكِيَ عَنْ
بَعْضِهِمْ: لَاءُ اللَّهِ الْخَلْقُ يَلُوهُمُ خَلْقَهُمْ.
وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ. وَاللَّاهَةُ: الْحَيَّةُ (عَنْ
كِرَاعٍ). وَاللَّاتُ: صَنَمٌ لِلْقَيْسِيِّ، وَكَانَ
بِالطَّائِفِ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقِفُ عَلَيْهِ بِالنَّاءِ،

وَبَعْضُهُمْ بِالْهَاءِ ، وَأَصْلُهُ لَاهَةٌ ، وَهِيَ الْحَيَّةُ ، كَأَنَّ الصَّنَمَ سُمِّيَ بِهَا ، ثُمَّ حُدِفَتْ مِنْهُ الْهَاءُ ، كَمَا قَالُوا شَاةً ، وَأَصْلُهَا شَاهَةٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّمَا قَصَيْنَا بِأَنَّ أَلِفَ اللَّاهَةِ الَّتِي هِيَ الْحَيَّةُ ، وَأَوَّلًا لِلْعَيْنِ وَأَوَّلًا أَكْبَرُ مِنْهَا يَاءٌ ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : «أَفْرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّىَّ» ، بِالتَّاءِ ، وَيَقُولُ : هِيَ اللَّاتُ ، فَيَجْعَلُهَا تَاءً فِي السُّكُوتِ ، وَهِيَ اللَّاتُ ، فَأَعْلَمَ أَنَّهُ جَرَّ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ ، فَهَذَا مِثْلُ أَمْسٍ مَكْسُورٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَهُوَ أَجْوَدُ مِنْهُ ، لِأَنَّ أَلِفَ اللَّاتِ وَلامَهُ لَتَسْقُطَانِ وَإِنْ كَانَتَا زَائِدَتَيْنِ ؛ قَالَ : وَأَمَّا مَا سَمِعْنَا مِنَ الْأَكْبَرِ فِي اللَّاتِ وَالْعُزَّى فِي السُّكُوتِ عَلَيْهَا فَاللَّاهَةُ ، لِأَنَّهَا هَاءٌ فَصَارَتْ تَاءً فِي الرَّوْضِ ، وَهِيَ فِي تِلْكَ اللَّغَةِ مِثْلُ مَا كَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، وَكَذَلِكَ هَيْهَاتَ فِي لَغَةٍ مِنْ كَسْرٍ ، إِلَّا أَنَّهُ يَجُوزُ فِي هَيْهَاتَ أَنْ يَكُونَ جَمَاعَةً ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي اللَّاتِ ، لِأَنَّ التَّاءَ لَا تُرَادُ فِي الْجَمَاعَةِ إِلَّا مَعَ الْأَلِفِ ، وَإِنْ جَعَلْتِ الْأَلِفَ وَالتَّاءَ زَائِدَتَيْنِ بَقِيَ الْأِسْمُ عَلَى حَرْفِ وَاجِدٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : حَقَّ اللَّاتُ أَنْ تُذَكَّرَ فِي فَضْلِ لَوَى لِأَنَّ أَصْلَهُ لَوَيْتٌ ، مِثْلُ ذَاتٍ مِنْ قَوْلِكَ ذَاتُ مَالٍ ، وَالتَّاءُ لِلتَّائِبِ ، وَهُوَ مِنْ لَوَى عَلَيْهِ يَلْوِي إِذَا عَطَفَ ، لِأَنَّ الْأَضْنَامَ يَلْوِي عَلَيْهَا وَيَمْكُفُ . الْجَوْهَرِيُّ : لِأَنَّ يَلِيَهُ لَيْهَا تَسْتَرُ ، وَجَوَزَ سَيِّوْنَهُ أَنْ يَكُونَ لِأَنَّ أَصْلَهُ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

كَلَعَوْهُ مِنْ أَبِي رِيَّاحٍ
يَسْمَعُهَا لِأَهْلِهِ الْكِبَارِ
أَيُّ إِلَاهَةٍ ، أَدْخِلْتَ عَلَيْهِ الْأَلِفَ وَاللَّامَ فَجَرَى مَجْرَى الْأِسْمِ الْعَلَمِ كَالْعَبَّاسِ وَالْحَسَنِ ، إِلَّا أَنَّهُ خَالَفَ الْأَعْلَامَ مِنْ حَيْثُ كَانَ صِفَةً ، وَقَوْلُهُمْ : يَا اللَّهُ ، يَقْطَعُ الْهَمْزَةَ ، إِنَّمَا جازَ لِأَنَّهُ يَتَوَى فِيهِ الرَّقْفُ عَلَى حَرْفِ التَّاءِ فَخَفِيَ لِإِسْمِهِ . وَقَوْلُهُمْ : لَاهَهُمُ وَاللَّهْمُ ، فَالْمِيمُ بَدَلٌ مِنْ حَرْفِ التَّاءِ ؛ وَرَبَّمَا جُمِعَ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمَبْدَلِ مِنْهُ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

غَفَرْتَ أَوْ عَذَّبْتَ يَا اللَّهُمَّا
لِأَنَّ لِلشَّاعِرِ أَنْ يَرُدَّ الشَّيْءَ إِلَى أَصْلِهِ : وَقَوْلُ ذِي الْإِضْبَعِ :

لَا هَ ابْنُ عَمِّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ
عَنِّي وَلَا أَنْتَ دَبَّانِي فَحَزُونِي
أَرَادَ : لَهَ ابْنُ عَمِّكَ ، فَحُدِفَ لِامِ الْجَرِّ وَاللَّامُ الَّتِي بَعْدَهَا ، وَأَمَّا الْأَلِفُ فَهِيَ مُنْقَلِبَةٌ عَنِ الْيَاءِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ لَهَى أَبوكَ ، الْأَتْرَى كَيْفَ ظَهَرَتْ الْيَاءُ لَمَّا قَلِبْتَ إِلَى مَوْضِعِ اللَّامِ ؟ وَأَمَّا لَاهُوتُ فَإِنَّ صَحَّ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ كَانَ اسْتِيقَافَهُ مِنْ لَاهٍ ، وَوزَنُهُ فَعْلُوتُ مِثْلُ رَعِيوتُ وَرَحْموتُ ، وَلَيْسَ بِمَقْلُوبٍ كَمَا كَانَ الطَّاعُوتُ مَقْلُوبًا .

* لوى * لَوَيْتُ الْحَبْلَ الْوَيْوِيَّ لَيْتًا : قَتَلْتُهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : اللَّوِيُّ الْجَدُّ وَالشَّيْءُ ، لَوَاهُ لَيْتًا ، وَالْمَرَّةُ مِنْهُ لَيْتَةٌ ، وَجَمَعَهُ لَوَى كَكَوَى وَكَوَى (عَنْ أَبِي عَلِيٍّ) ، وَلَوَاهُ فَالتَّوَى وَتَلَوَى . وَلَوَى يَدَهُ لَيْتًا وَلَوِيًّا نَادِرٌ عَلَى الْأَصْلِ : نَاهَا ؛ وَلَمْ يَحْكُ سَيِّوْنَهُ لَوِيًّا فَمَا شَدَّ ، وَلَوَى الْغُلَامُ بَلَغَ عَشْرِينَ وَقَوِيَتْ يَدُهُ فَلَوَى يَدَ غَيْرِهِ .

وَلَوَى الْقِدْحُ لَوَى فَهُوَ لَوٍ ، وَالتَّوَى ، كِلَاهُمَا : اعْوَجَّ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) .
وَاللَّوِيُّ : مَا التَّوَى مِنَ الرَّمْلِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مُسْتَرْفِقٌ ، وَهُمَا رَلْوِيَانٌ ، وَالْجَمْعُ الرَّلْوَاءُ ، وَكَسْرُهُ يَعْقُوبٌ عَلَى الْوَيْوِيَّةِ فَقَالَ يَصِفُ الطَّمْخُ : يَثْبُتُ فِي الْوَيْوِيَّةِ الرَّمْلِ وَدَكَادِكِهِ ، وَفَعْلٌ لَا يَجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ .
وَالْوَيْوِيَّةُ : صِرْنَا إِلَى لَوَى الرَّمْلِ ؛ وَقِيلَ : لَوَى الرَّمْلُ لَوَى ، فَهُوَ لَوٍ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يَأْتِجُوهَ التَّوْرَ وَظُرْبَانَ اللَّوِيِّ
وَالِاسْمُ اللَّوِيُّ ، مَقْضُورٌ . الْأَضْمَعِيُّ :
اللَّوِيُّ مُنْقَطِعُ الرَّمْلَةِ ؛ يُقَالُ : قَدَّ الْوَيْوِيَّةُ فَانزَلُوا ، وَذَلِكَ إِذَا بَلَغُوا لَوَى الرَّمْلِ الْجَوْهَرِيُّ : لَوَى الرَّمْلُ مَقْضُورٌ ، مُنْقَطِعَةٌ ، وَهُوَ الْجَدُّ بَعْدَ الرَّمْلَةِ ؛ وَلَوَى الْحَيَّةُ

جَوَاهَا ، وَهُوَ انظُرُواهَا (عَنْ نَعْلَبٍ) .
وَلَاوَتِ الْحَيَّةُ الْحَيَّةَ لَوَاءً : التَّوَتَ عَلَيْهَا . وَالتَّوَى الْمَاءُ فِي مَجْرَاهُ وَتَلَوَى : انْعَطَفَ وَلَمْ يَجْرِ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ ، وَتَلَوَتِ الْحَيَّةُ كَذَلِكَ .

وَتَلَوَى الْبَرِّقُ فِي السَّحَابِ : اضْطَرَبَ عَلَى غَيْرِ جِهَةٍ .
وَقَرَنَ الْوَى : مُعَوِّجٌ ، وَالْجَمْعُ لَوِيٌّ ، بِضَمِّ اللَّامِ ؛ حَكَاهَا سَيِّوْنَهُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ سَمِعْنَا مِنْ الْعَرَبِ ، قَالَ : وَلَمْ يَكْسِرُوا ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْقِيَّاسُ ، وَخَالَفُوا بَابَ بِيضٍ ، لِأَنَّهُ لَمَّا وَقَعَ الْإِدْغَامُ فِي الْحَرْفِ ذَهَبَ الْمَدُّ ، وَصَارَ كَأَنَّهُ حَرْفٌ مُتَحَرِّكٌ ، أَلَّا تَرَى لَوْ جَاءَ مَعَ عُمِيٍّ فِي قَافِيَةِ جَارٍ ؟ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُدَّعَمَ بِمَثَلَةِ الصَّحِيحِ ، وَالْأَقْسُ الْكَسْرُ لِجُجَاوَرَتِهَا الْيَاءِ .
وَلَوَاهُ دَيْتَهُ وَبَدَيْتَهُ لَيْتًا وَرَلِيًّا وَرَلِيَانًا : مَطَّلَهُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ فِي اللَّيَّانِ :

نُطِيلِينَ لَيْبَانِي وَأَنْتَ مَيْلَةٌ
وَأُحْسِنُ يَا ذَاتَ الْوَشَاحِ التَّقَاضِيَا

قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : لَمْ يَجِيءْ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَى فَعْلَانِ إِلَّا لَيَّانٌ . وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ : لَيَّانٌ ، بِالْكَسْرِ ، وَهُوَ لَيْعَةٌ ، قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ اللَّيَّانُ بِمَعْنَى الْحَبْسِ وَضِدِّ الشَّرِيحِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

يَلْقَى غَرِيْمُكُمْ مِنْ غَيْرِ غُسْرِيكُمْ
بِالْبَدَلِ مَطَّلًا وَبِالشَّرِيحِ لَيَّانًا
وَالْوَى بِحَفَى وَلَوَانِي : جَحَلَنِي إِهَانًا ، وَلَوَيْتُ الدَّيْنَ ؛ وَفِي حَدِيثِ الْمَطَّلِ : لَوِيٌّ الْوَاجِدُ يُحَلُّ عِرْضَهُ وَعَقُوبَتُهُ (١) . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : اللَّوِيُّ هُوَ الْمَطَّلُ ؛ وَأَنشَدَ قَوْلَ الْأَعْمَشِيِّ :

يَلْوِيْنِي دَيْتِي الشَّهَارَ وَأَقْضِي
دَيْتِي إِذَا وَقَدَ الثُّعَاسُ الرُّقْدَا
لَوَاهُ غَرِيْمُهُ بِدَيْتِهِ يَلْوِيهِ لَيْتًا ، وَأَصْلُهُ لَوِيًّا فَادْعَمَتِ الْوَاوُ فِي الْيَاءِ .

(١) قَالَ الْهَرَوِيُّ : «أَرَادَ بَعْضُهُ لَوَيْتَهُ ، وَبِعَقُوبَتِهِ حَبْسَهُ» . [عبد الله]

وَأَلْوَى بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ . وَأَلْوَى بِمَا فِي
الْإِنَاءِ مِنَ الشَّرَابِ : اسْتَأْثَرَ بِهِ وَعَلَبَ عَلَيْهِ
غَيْرُهُ ، وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ فِي الطَّعَامِ ، وَقَوْلُ
سَاعِدَةَ بِنِ جَوَيْتَ :

سَادِ تَجَرَّمْ فِي الصَّبِيحِ نَهْمِيَا
يَلْوَى بِعَيْقَاتِ الْبِحَارِ وَيُجْتَبُ
يَلْوَى بِعَيْقَاتِ الْبِحَارِ ، أَيْ يَشْرَبُ مَا هَا
فِيذَهَبُ بِهِ .

وَأَلْوَتْ بِهِ الْعُقَابُ : أَخَذَتْهُ فَطَارَتْ بِهِ .
الْأَضْمَى : وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ أَنْهَاتِ أَلْوَتْ بِهِ
الْعُقَابُ الْمُعْرَبُ ، كَأَنَّهَا دَاهِيَةٌ ، وَلَمْ يُضَسَّرْ
أَصْلُهُ . وَفِي الصَّحَاحِ : أَلْوَتْ بِهِ عِقَابُ
مُعْرَبٍ ، أَيْ ذَهَبَتْ بِهِ . وَفِي حَدِيثِ
حَدَيْقَةَ : أَنَّ جَبْرِيلَ رَفَعَ أَرْضَ قَوْمِ لُوطٍ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ أَلْوَى بِهَا حَتَّى سَمِعَ أَهْلُ
السَّمَاءِ ضَغَاءَ كِلَابِهِمْ ، أَيْ ذَهَبَ بِهَا ، كَمَا
يُقَالُ أَلْوَتْ بِهِ الْعُقَابُ ، أَيْ أَطَارَتْهُ ، وَعَنْ
قَتَادَةَ مِثْلُهُ ، وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ أَلْوَى بِهَا فِي جَوِّ
السَّمَاءِ ، وَأَلْوَى بِثَوْبِهِ فَهَوَى يَلْوَى بِهِ الْوَاءُ .
وَأَلْوَى بِهِمُ الدَّهْرُ : أَهْلَكَهُمْ ، قَالَ :

أَصْبَحَ الدَّهْرُ وَقَدْ أَلْوَى بِهِمْ
غَيْرَ تَقْوَالِكَ مِنْ قِيلِ وَقَالَ
وَأَلْوَى بِثَوْبِهِ إِذَا لَمَعَ وَأَشَارَ .

وَأَلْوَى بِالْكَلَامِ : خَالَفَ بِهِ عَنْ جِهَتِهِ .
وَأَلْوَى عَنِ الْأَمْرِ وَالْوَتَى : تَنَاقَلَ . وَلَوْئَتْ
أَمْرِي عَنْهُ لَيْثًا وَكَيْانًا : طَوَيْتُهُ . وَلَوْئَتْ عَنْهُ
الْحَيَّرَ : أَخْبَرْتُهُ بِهِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ . وَأَلْوَى
فُلَانٌ خَيْرَهُ ، إِذَا كَمَّهُ . وَالْإِلْوَاءُ : أَنْ
تُخَالَفَ بِالْكَلَامِ عَنْ جِهَتِهِ ، يُقَالُ : أَلْوَى
يَلْوَى الْوَاءُ وَلَوْيَةً . وَالْإِخْلَافُ الْاسْتِقَاءُ (١) .

وَلَوْئَتْ عَلَيْهِ عَطَفْتُ . وَلَوْئَتْ عَلَيْهِ :
انْتَهَرْتُ . الْأَضْمَى : لَوَى الْأَمْرَ عَنْهُ فَهَوَى

(١) قوله : « ولوية ، والإخلاف الاستقاء »
كذا بالأصل . فعمل في العبارة سقطًا ، ولا محكم
ولا تهذيب هنا ، ويظهر أن قوله هنا : « والإخلاف
الاستقاء ، مقدم من تأخير ، فساق في مادة « ليا »
لفظ الإخلاف في بيت استشهد به ، أورده في
الكلمة مفسراً للإخلاف بالاستقاء .

يَلْوِيهِ لَيْثًا ، وَيُقَالُ أَلْوَى بِذَلِكَ الْأَمْرَ إِذَا ذَهَبَ
بِهِ ، وَأَلْوَى عَلَيْهِمْ يَلْوَى ، إِذَا عَطَفَ عَلَيْهِمْ
وَتَحَسَّسَ ، وَيُقَالُ : مَا يَلْوَى عَلَى أَحَدٍ . وَفِي
حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ : فَأَنْطَلَقَ النَّاسُ لِأَلْوَى
أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، أَيْ لِأَلْبَتَفْتُ وَلَا يَعْطِفُ
عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَجَعَلْتُ خَيْلَنَا تَلْوَى
خَلْفَ ظُهُورِنَا ، أَيْ تَلْوَى . يُقَالُ : لَوَى
عَلَيْهِ إِذَا عَطَفَ وَعَرَّجَ ، وَيُرْوَى بِالتَّخْفِيفِ ،
وَيُرْوَى تَلَوْدًا ، بِالذَّالِ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ .

وَأَلْوَى : عَطَفَ عَلَى مُسْتَعِثٍ ، وَأَلْوَى
بِثَوْبِهِ لِلصَّرِيخِ ، وَالْوَلَتْ الْمَرَأَةَ بِيَدَيْهَا .
وَأَلْوَتْ الْحَرْبُ بِالسَّوَامِ إِذَا ذَهَبَتْ بِهَا
وَصَاحِبُهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا . وَأَلْوَى إِذَا جَفَّ زَرْعُهُ
وَاللَّوَى ، عَلَى فَيْعِلٍ : مَا ذَبَلُ وَجَفَّ مِنْ
الْبَقْلِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى :

حَتَّى إِذَا تَجَلَّتِ اللَّوَا
وَطَرَدَ الْهَيْفُ السَّقَا الصَّيْفِيَا
وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَحَتَّى سَرَى بَعْدَ الْكِرَى فِي لَوِيهِ
أَسَارِيعَ مَعْرُوفٍ وَصَرَّتْ جَنَادِبُهُ
وَقَدْ أَلْوَى الْبَقْلُ الْوَاءُ ، أَيْ ذَبَلُ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَاللَّوَى يَبْسُ الْكَلَاءُ وَالْبَقْلُ ؛
وَقِيلَ : هُوَ مَا كَانَ مِنْهُ بَيْنَ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ .
وَقَدْ لَوَى لَوَى وَأَلْوَى صَارَ لَوِيًّا . وَالْوَلَتْ
الْأَرْضُ : صَارَ بِقَلْبِهَا لَوِيًّا .

وَالْأَلْوَى وَاللَّوَى ، عَلَى لَفْظِ التَّضْفِيرِ :
شَجَرَةٌ تَنْبُتُ حَيْثَلًا تَلْعُقُ بِالشَّجَرِ ، وَتَلْوَى
عَلَيْهَا ، وَلَهَا فِي أَطْرَافِهَا رَوَقٌ مُدَوَّرٌ فِي طَرْفِهِ
تَحْدِيدًا . وَاللَّوَى ، وَجَمَعُهُ الْوَاءُ : مَكْرَمَةٌ
لِلنَّبَاتِ ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَلَمْ تُثْبِتِ الْوَاءُ الْهَامِي بَقِيَّةً
مِنْ الثَّبِتِ إِلَّا بَطْنَ وَإِدْرَاحِمَ (٢)

وَالْأَلْوَى : الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ ، الْجَدِلُ
السَّلِيطُ ، وَهُوَ أَيْضًا الْمُتَّفَرِّدُ الْمُعْتَرِلُ ، وَقَدْ
لَوَى لَوَى . وَالْأَلْوَى : الرَّجُلُ الْمُجْتَنِبُ
الْمُتَّفَرِّدُ لِأَيِّزَالِ كَذَلِكَ ، قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ
امْرَأَةً :

(٢) قوله : « راحم » كذا بالأصل .

حَصَانٌ تُقْصِدُ الْأَلْوَى

بِعَيْنَيْهَا وَبِالْجِيدِ
وَالْأَيْتَى لَيْثًا ، وَنِسْوَةٌ لِيَانٌ ، وَإِنْ شِئْتَ
بِالنَّاءِ كِيَاوَاتٍ ، وَالرَّجَالُ الْوُونَ ، وَالنَّاءُ
وَالثُّونُ فِي الْجَمَاعَاتِ لَا يَمْتَنِعُ مِنْهَا شَيْءٌ مِنْ
أَسْمَاءِ الرَّجَالِ وَنُعُوتِهَا ، وَإِنْ فَعِلَ (٣) فَهُوَ
يَلْوَى لَوَى ، وَلَكِنْ اسْتَمْتَعُوا عَنْهُ بِقَوْلِهِمْ لَوَى
رَأْسُهُ ، وَمَنْ جَعَلَ تَأْلِيفَهُ مِنْ لَامٍ وَوَاوٍ قَالُوا
لَوَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ فِي ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ :
« لَوْوَا رُمُوسَهُمْ » ، وَلَوْوَا ، فَرَى بِالشَّدِيدِ
وَالتَّخْفِيفِ .

وَلَوْئَتْ أَعْنَاقَ الرَّجَالِ فِي الْخُصُومَةِ ،
شُدَّ لِلْكَثْرَةِ وَالْمُبَالَغَةِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« لَوْوَا رُمُوسَهُمْ » . وَالْوَى الرَّجُلُ بِرَأْسِهِ وَأَلْوَى
رَأْسُهُ : أَمَالَ وَأَعْرَضَ . وَأَلْوَى رَأْسُهُ وَأَلْوَى
بِرَأْسِهِ : أَمَالَهُ مِنْ جَانِبٍ إِلَى جَانِبٍ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ ابْنَ الرُّبَيْرِ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمُ ، لَوَى ذَنْبَهُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
يُقَالُ لَوَى رَأْسَهُ وَذَنْبَهُ وَعَطَفَهُ عَنكَ ، إِذَا نَاهَهُ
وَصَرَفَهُ ، وَيُرْوَى بِالشَّدِيدِ لِلْمُبَالَغَةِ ، وَهُوَ
مِثْلُ لَيْتَكَ الْمَكَارِمِ وَالرُّوْعَانِ عَنِ الْمَعْرُوفِ
وَالْيَلَاءِ الْجَمِيلِ ، قَالَ وَبِحُجْرٍ أَنْ يَكُونَ كَيْفِيَّةً
عَنِ التَّأَخَّرِ وَالتَّخَلُّفِ ، لِأَنَّهُ قَالَ فِي مَقَابَلَتِهِ :
وَإِنَّ ابْنَ الْعَاصِ مَشَى الْبِقَدِيمَةِ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : « وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا » ، بِوَاوَيْنِ ؛
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هُوَ
الْقَاضِي يَكُونُ لِيَهُ وَإِعْرَاضُهُ لِأَحَدِ الْخُصْمَيْنِ
عَلَى الْآخِرِ ؛ أَيْ تَشَدُّدُهُ وَصَلَابَتُهُ ، وَقَدْ فَرَى
بِوَاوٍ وَاحِدَةً مَضْمُومَةً الْأَمِّ مِنْ وَكَيْتٍ ؛ قَالَ
مُجَاهِدٌ : أَيْ أَنْ تَلَوْا الشَّهَادَةَ فَتَقْسِمُوهَا أَوْ
تُعْرَضُوا عَنْهَا فَتُرْكُوهَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَمِنْهُ
قَوْلُ فُرْعَانَ بْنِ الْأَعْرَفِ :

تَعَمَّدَ حَتَّى ظَلَمًا وَأَلْوَى يَلْوَى
لَوَى يَدَهُ اللَّهُ الَّذِي هُوَ غَالِيَةٌ !
وَأَلْوَى وَأَلْوَى بِمَعْنَى . اللَّيْثُ : لَوَيْتُ
عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِذَا التَّوَيْتَ عَنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

(٣) قوله : « وإن فعل إلخ » كذا بالأصل

وشرح القاموس .

إِذَا تَوَى بِسَى الْأَمْرِ أَوْ لَوَيْتَ
 مِنْ أَيْنَ آتَى الْأَمْرُ إِذْ أُنِيتُ؟
 الزبيديُّ: لَوَى فَلَانَ الشَّهَادَةَ، وَهُوَ
 يَلْوِيهَا لَوِيًّا، وَلَوَى كَفَهُ، وَلَوَى بَدَهُ، وَلَوَى
 عَلَى أَصْحَابِهِ لَوِيًّا وَلَوِيًّا، وَالْوَلَى إِلَى بِيَدِهِ
 الْإِوَاءَ، أَيْ أَشَارَ بِيَدِهِ لِأَخِيهِ. وَلَوَيْتُهُ عَلَيْهِ،
 أَيْ آتَيْتُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ:
 وَلَمْ يَكُنْ مَلَكٌ لِلْقَوْمِ يُنْزِلُهُمْ
 إِلَّا صَلَاحُ لَوَيْتِهِ عَلَى حَسَبِ
 أَيْ لَا يُؤْتِرُ بِهَا أَحَدٌ لِحَسَبِهِ لِلشَّدَّةِ الَّتِي هُمْ
 فِيهَا، وَيُرَوَّى: لَا تَلْوَى، أَيْ لَا تَعَطِفُ
 أَصْحَابَهَا عَلَى ذَوِي الْأَحْسَابِ، مِنْ قَوْلِهِمْ
 لَوَى عَلَيْهِ، أَيْ عَطَفَ، بَلْ تُقْسَمُ بِالْمُصَافَةِ
 عَلَى السَّوِيَّةِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِمَجْنُونِ بْنِ
 عَامِرٍ:
 فَلَوْ كَانَ فِي لَيْلِي سَدَى مِنْ خُصُومَةٍ
 لَلْوَيْتُ أَعْنَاقَ الْمَطِيِّ الْمَلَاوِيَا
 وَطَرِيقَ الْوَلَى: بَعِيدٌ مَجْهُولٌ.
 وَاللَّوِيَّةُ: مَا حَبَّأَتْهُ عَنْ غَيْرِكَ وَأَخْفَيْتُهُ،
 قَالَ:
 الْأَكْبَلِينَ اللَّوَايَا دُونَ ضَيْفِهِمْ
 وَالْقِدْرَ مَحْبُورَةً مِنْهَا أَنْفَاهَا
 وَقِيلَ: هِيَ الشَّيْءُ يُحْبَأُ لِلضَّيْفِ،
 وَقِيلَ: هِيَ مَا أَمْتَحَصَتْ بِهِ الْمَرْأَةُ زَائِرَهَا أَوْ
 ضَيْفَهَا، وَقَدْ لَوَى لَوِيَّةً وَالتَّوَاهَا. وَالْوَلَى:
 أَكَلُ اللَّوِيَّةِ.
 التَّهْدِيدُ: اللَّوِيَّةُ مَا يُحْبَأُ لِلضَّيْفِ أَوْ
 يَنْخِرُهُ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَأَنْشَدَ:
 آتَرْتُ ضَيْفَكَ بِاللَّوِيَّةِ وَالَّذِي
 كَانَتْ لَهُ وَلِمِثْلِهِ الْأَذْحَارُ
 قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ بَنِي
 كِلَابٍ يَقُولُ لِقَعِيدِهِ لَهُ: أَيْنَ لَوَايَاكَ
 وَحَوَايَاكَ، أَلَا تُقَدِّمِينَهَا لَنَا؟ أَرَادَ: أَيْنَ مَا
 خَبَأْتَ مِنْ شَيْءٍ وَقَدِيدِيَّةٍ وَتَمَرٍ وَمَا أَشْبَهَهَا
 مِنْ شَيْءٍ يُنْخَرُ لِلْحُقُوقِ الْحَوْرِيِّ: اللَّوِيَّةُ
 مَا حَبَّأَتْهُ لِعَيْرِكَ مِنَ الطَّعَامِ، قَالَ أَبُو جَهِيْمَةَ
 الدُّهْلِيُّ:
 قُلْتُ لِيذَاتِ التُّقْبَةِ التُّقْبَةَ

قَوْمِي فَعَدْنَا مِنَ اللَّوِيَّةِ!
 وَقَدْ تَوَتِ الْمَرْأَةُ لَوِيَّةً. وَالْوَيْتَةُ: لَعْنَةٌ فِي
 اللَّوِيَّةِ، مَقْلُوبَةٌ عَنْهُ (حَكَاهَا كُرَاعٌ)،
 قَالَ: وَالْجَمْعُ الْوَلَايَا كَالْوَايَا، ثَبَتَ الْقَلْبُ
 فِي الْجَمْعِ.
 وَالْوَلَى: وَجِعٌ فِي الْمَعِدَةِ، وَقِيلَ:
 وَجِعٌ فِي الْجَوْفِ، لَوَى، بِالْكَسْرِ، يَلْوَى
 لَوَى، مَقْصُورٌ، فَهُوَ لَوِيٌّ. وَاللَّوَى: اعْوِجَاجٌ
 فِي ظَهْرِ الْفَرَسِ، وَقَدْ لَوَى لَوَى. وَعُودٌ لَوِيٌّ:
 مَلْتَوِيٌّ. وَذَنْبُ الْوَلَى: مَعْطُوفٌ خَلْفَةً مِثْلُ
 ذَنْبِ الْعَتْرِ. وَيُقَالُ: لَوَى ذَنْبُ الْفَرَسِ فَهُوَ
 يَلْوَى لَوَى، وَذَلِكَ إِذَا مَا اعْوَجَّ؛ قَالَ
 الْعَجَّاجُ:
 كَالكَرِّ لَشَحْتُ وَلا يَهِي لَوَى
 يُقَالُ مِنْهُ: فَرَسٌ مَا يَلْوَى وَلَا عَصَلٌ. وَقَالَ
 أَبُو الْهَيْثَمِ: كَبَشُ الْوَلَى وَتَعَجَّةُ لَبَاءً،
 مَمْدُودٌ، مِنْ شَاءَ لِحَى الزبيديُّ: الْوَلَى
 الثَّاقَةُ بِذَنْبِهَا وَلَوَتْ ذَنْبَهَا، إِذَا حَرَكْتَهُ، الْبَاءُ
 مَعَ الْأَلْفِ فِيهَا، وَأَصْرَ الْفَرَسُ بِأَذْنِهِ وَصَرَّ
 أَذْنُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
 وَاللَّوَاءُ: لَوَاءُ الْأَمِيرِ، مَمْدُودٌ.
 وَاللَّوَاءُ: الْعَلَمُ، وَالْجَمْعُ الْوَاوِيَّةُ وَالْوَاوِيَاتُ،
 الْأَخِيرَةُ جَمْعُ الْجَمْعِ، قَالَ:
 جَنَّحُ التَّوَاصِي نَحْوُ الْوَاوِيَاتِهَا
 وَفِي الْحَدِيثِ: لَوَاءُ الْحَمْدِ يَبْكِي يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ، الْوَلَاءُ: الرِّايَةُ وَلَا يُسَكِّهَا إِلَّا
 صَاحِبُ الْجَيْشِ، قَالَ الشَّاعِرُ:
 عَدَاةً تَسَابَلَتْ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ
 كَنَائِبُ عَاقِدِينَ لَهُمْ لَوَايَا
 قَالَ: وَهِيَ لَعْنَةٌ لِمَعْضِرِ الْعَرَبِ، تَقُولُ:
 احْتَمَيْتُ احْتَيَايَا
 وَالْأَلْوِيَّةُ: الْمَطَارِدُ، وَهِيَ دُونَ
 الْأَعْلَامِ وَالْبُيُودِ. وَفِي الْحَدِيثِ: لِكُلِّ غَادِرٍ
 لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَيْ عَلَامَةٌ يُشْهَرُ بِهَا فِي
 النَّاسِ، لِأَنَّ مَوْضِعَ الْوَلَاءِ الشُّهْرَةَ مَكَانَ
 الرَّيْسِ. وَالْوَلَى الْوَلَاءُ عَمَلُهُ أَوْ رَفَعَهُ (عَنِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَلَا يُقَالُ لَوَاءٌ.
 وَالْوَلَى: خَاطَ لَوَاءَ الْأَمِيرِ. وَالْوَلَى إِذَا

أَكْثَرَ التَّمَنَّى. أَبُو عُبَيْدَةَ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي
 الرَّجُلِ الصَّعْبِ الْمَخْلُقِ الشَّدِيدِ النَّجَاحَةِ:
 لَتَجِدَنَّ فَلَانًا الْوَلَى بَعِيدَ الْمُسْتَمَرِّ، وَأَنْشَدَ
 فِيهِ:
 وَجَدْتَنِي الْوَلَى بَعِيدَ الْمُسْتَمَرِّ
 أَحْمِلُ مَا حُمِلْتُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرِّ •
 أَبُو الْهَيْثَمِ: الْأَلْوَى الْكَثِيرُ الْمَلَاوَى
 يُقَالُ: رَجُلٌ الْوَلَى شَدِيدُ الْخُصُومَةِ يَلْوَى
 عَلَى خَصْمِهِ بِالْحِجَّةِ، وَلَا يُبْرِئُ عَلَى شَيْءٍ
 وَاحِدٍ. وَالْأَلْوَى: الشَّدِيدُ الْإِنْوَاءِ، وَهُوَ
 الَّذِي يُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ سَحَابِينَ. وَلَوَيْتُ
 الثُّوبَ الْوَلِيَّ لَبَّاءَ إِذَا عَصَرْتَهُ حَتَّى يَحْرَجَ مَا فِيهِ
 مِنَ الْمَاءِ وَفِي حَدِيثِ الْاِخْتِيارِ: لَبَّاءَ لَابِتَيْنِ،
 أَيْ تَلْوَى حِجَارَهَا عَلَى رَأْسِهَا مَرَّةً وَاحِدَةً، وَلَا
 تُثِيرُهُ مَرَّتَيْنِ، لِكَلَّا تَشْتَبِهَ بِالرَّجَالِ إِذَا
 اعْتَمَوْا.
 وَاللَّوَاءُ: طَائِرٌ.
 وَاللَّوَايَا: ضَرْبٌ مِنَ الثَّبْتِ (١)
 وَاللَّوَايَا: مَيْسَمٌ يُكْوَى بِهِ.
 وَلَبَّاءُ: مَكَانٌ بِوَادِي عَمَانَ.
 وَاللَّوَى: فِي مَعْنَى اللَّائِي الَّذِي هُوَ جَمْعُ
 اللَّيِّ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، يُقَالُ: هُنَّ اللَّوَى
 فَعَلْنَ، وَأَنْشَدَ:
 جَمَعْتَهَا مِنْ أَيْتِي غِزَارِ
 مِنَ الْوَلَى شَرَفٌ بِالصَّرَارِ
 وَاللَّوَاءُونَ: جَمْعُ الَّذِي مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ
 بِمَعْنَى الَّذِينَ، فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: اللَّوَاءُونَ فِي
 الرَّفْعِ، وَاللَّائِينَ فِي الْخَفْضِ وَالنَّصْبِ،
 وَاللَّوَاءُ بِالْأُونِ، وَاللَّائِي بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ فِي كُلِّ
 حَالٍ، يَسْتَوِي فِيهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ، وَلَا
 يُصَغَّرُ، لِأَنَّهُمْ اسْتَفْتَوْا عَنْهُ بِاللَّتِيَّاتِ لِلنِّسَاءِ.
 وَبِاللَّذِيونَ لِلرَّجَالِ، قَالَ: وَإِنْ شِئْتَ قُلْتُ
 لِلنِّسَاءِ اللَّاءَ، بِالْقَصْرِ بِلَا يَاءٍ وَلَا مَدًّا وَلَا هَمْزًا،
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْجُرُ، وَشَاهِدُهُ بِلَا يَاءٍ وَلَا مَدًّا وَلَا
 هَمْزٍ قَوْلُ الْكُمَيْتِ:
 (١) قوله: «واللوايا ضرب إلخ» وقع في
 القاموس مقصوراً كالأصل، وقال شارحه: وهو في
 الحكم وكتاب القائل ممدود.

وَكَانَتْ مِنَ اللَّامِ لَا يُعْبَرُهَا ابْنُهَا
إِذَا مَا الْعُلَامُ الْأَحْمَقُ الْأَمَّ غَيْرَا
قَالَ: وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَدَعَوَى عَلَى الْعَهْدِ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا
أَمْ أَنْتِ مِنَ اللَّامِ لَهْنٌ عُهُودُ؟
وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي الرَّيْسِ عُبَادَةَ بْنِ
طَهْفَةَ^(١) الْمَازِنِيِّ، وَقِيلَ اسْمُهُ عُبَادُ بْنُ
طَهْفَةَ، وَقِيلَ عُبَادُ بْنُ عَبَّاسٍ:

مِنَ النَّفْرِ اللَّائِي الَّذِينَ إِذَا هُمُ
يَهَابُ النَّثَامُ حَلْفَةَ الْبَابِ فَتَعْمَرُوا
فَأَنَا جَارُ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ، أَوْ
عَلَى إِنْغَاءِ أَحَدِهِمَا.

وَلَوْىُ بْنُ غَالِبٍ: أَبُو فُرَيْشٍ، وَأَهْلُ
العَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ بِالْهَمْزِ، وَالْعَامَّةُ يَقُولُ لَوْىُ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ ذَلِكَ الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ.

يُقَالُ: لَوَى عَلَيْهِ الْأَمْرُ، إِذَا عَوَّضَهُ.
وَيُقَالُ: لَوَّى اللَّهُ بِكَ، بِالْهَمْزِ، تَلْوِيَةً، أَيْ
شَوْهَةً بِهِ. وَيُقَالُ: هَذِهِ وَاللَّهِ الشَّوْهَةُ وَاللَّوْءُ؛
وَيُقَالُ اللَّوْءُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ: مَا يَلْوِي ظَهْرَهُ،
أَيْ لَا يَبْصُرُهُ أَحَدٌ.

وَالْمَلَاوَى: الثَّنَائِبُ الْمَلْتَوِيَّةُ الَّتِي
لَا تَسْتَقِيمُ.

وَاللَّوْءُ: الْعُودُ الَّذِي يُتَبَحَّرُ بِهِ، لُعْمَةٌ فِي
الْأَلْوَةِ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ كَاللَّيْبِ. وَفِي صِفَةِ
أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، أَيْ يَحْوَرُّهُمْ
الْعُودُ، وَهُوَ اسْمٌ لَهُ مُرْتَجِلٌ؛ وَقِيلَ: هُوَ
ضَرْبٌ مِنْ خِيَارِ الْعُودِ وَأَجْوَدُ، وَتُنْتَجَحُ
هَمْزُهُ وَتُضَمُّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي أَصْلِيهَا
وَزِيَادَتِهَا. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ: أَنَّهُ كَانَ
يَسْتَجِيرُ بِالْأَلْوَةِ غَيْرَ مُطْرَأَةٍ.

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: مَنْ حَافَ فِي وَصِيَّتِهِ
الَّتِي فِي اللَّوَى^(٢)؛ قِيلَ: إِنَّهُ وَاوٍ فِي

(١) قوله: «طهفة» الذي في القاموس:
طهفة.

(٢) قوله: «ألقي في اللوى» ضبط اللوى في
الأصل وغير نسخة من نسخ النهاية التي يوثق بها
بالتفتح كما ترى، وأما قول شارح القاموس فبالكسر.

جَهَنَّمَ، نَعُوذُ بِعَفْوِ اللَّهِ مِنْهَا.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: اللَّوْءُ السَّوْءُ، تَقُولُ:
لَوْءٌ لِفُلَانٍ بِمَا صَنَعَ، أَيْ سَوْءَةٌ.

قَالَ: وَالتَّوْءُ السَّاعَةُ مِنَ الزَّمَانِ، وَالْحَوْءُ
كَلِمَةُ الْحَقِّ؛ وَقَالَ: اللَّوِيُّ وَاللَّوِيُّ الْبَاطِلُ،
وَالْحَوُّ وَالْحَيُّ الْحَقُّ. يُقَالُ: فُلَانٌ لَا يَعْرِفُ
الْحَوَّ مِنَ اللَّوِّ، أَيْ لَا يَعْرِفُ الْكَلَامَ الْبَيْنَ مِنَ
الْحَقِّ (عَنْ تَعْلِبٍ).

وَاللَّوْلَاءُ: الشَّدَّةُ وَالضَّرُّ كَاللَّوْلَاءِ.
وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: إِيَّاكَ وَاللَّوِّ فَإِنَّ اللَّوِّ
مِنَ الشَّيْطَانِ، يُرِيدُ قَوْلَ الْمُسْتَدْمِرِ عَلَى
الْقَائِمِ لَوْ كَانَ كَذَا لَقُلْتُ وَلَقَعَلْتُ،
وَسَنَذَكُرُهُ فِي (لَا) مِنْ حَرْفِ الْأَلْفِ
الْحَقِيقَةِ.

وَاللَّاتُ: صَنَمٌ يُتَّقِيهِ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ،
هِيَ عِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ قَمَلَةٌ مِنْ لَوَيْتٍ عَلَيْهِ، أَيْ
عَطَفْتُ وَأَقَمْتُ، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ
تَعَالَى: «وَأَنْطَلِقُ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ امشُوا
وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ»؛ قَالَ سَيِّبِيُّ: أَمَّا
الإِضَافَةُ إِلَى لَاتٍ مِنَ اللَّاتِ وَالْعَرَى فَإِنَّكَ
تَمُدُّهَا كَمَا تَمُدُّ لَا إِذَا كَانَتْ اسْمًا، وَكَأَنَّ تَقَلُّ
لَوْ وَسَيِّ، إِذَا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا اسْمًا،
فَهَذِهِ الْحُرُوفُ وَأَشْبَاهُهَا الَّتِي لَيْسَ لَهَا دَلِيلٌ
بِتَحْقِيرِ وَلَا جَمْعٍ وَلَا فِعْلٍ وَلَا تَثْنِيَةٍ إِنَّمَا يُجْعَلُ
مَازَهَبٌ مِنْهُ مِثْلُ مَا هُوَ فِيهِ وَيُضَاعَفُ،
فَالْحُرُوفُ الْأَوْسَطُ سَاكِنٌ عَلَى ذَلِكَ يُبْنَى إِلَّا

أَنْ يُسْتَدَلَّ عَلَى حَرَكَتِهِ بِشَيْءٍ، قَالَ: وَصَارَ
الإِسْكَانُ أَوْلَى، لِأَنَّ الحَرَكَتَ زَائِدَةً، فَلَمْ
يَكُونُوا يُحَرِّكُوا إِلَّا بَيِّنَةً، كَمَا أَنَّهُمْ لَمْ
يَكُونُوا لِيَجْعَلُوا الدَّاهِبَ مِنْ لَوْ غَيْرِ الْوَاوِ إِلَّا
بَيِّنَةً، فَجَرَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ عَلَى فِعْلٍ. أَوْ
فِعْلٍ أَوْ فِعْلٍ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: انْتَهَى كَلَامُ
سَيِّبِيِّ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: أَمَّا اللَّاتُ
وَالْعَرَى فَقَدْ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: إِنَّ اللَّامَ فِيهَا
زَائِدَةٌ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِهِ أَنَّ

اللَّاتَ وَالْعَرَى عَمَّا نَ بَمَثَلِ بَعُوثٍ وَيَعُوقُ
وَنَسْرٍ وَمَنَاءَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَضْمَامِ،
فَهَذِهِ كُلُّهَا أَعْلَامٌ وَغَيْرُ مُخْتَاجَةٍ فِي تَعْرِيفِهَا

إِلَى الْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَلَيْسَتْ مِنْ بَابِ
الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسِ وَغَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي
تَغْلِبُ غَلْبَةَ الْأَسْمَاءِ، فَصَارَتْ أَعْلَامًا وَأَقْرَبَتْ
فِيهَا لِأَمِّ التَّعْرِيفِ عَلَى ضَرْبٍ مِنْ تَنْسِمٍ
رَوَائِحِ الصَّفَةِ فِيهَا، فَيَحْتَمِلُ عَلَى ذَلِكَ،
فَوَجِبَ، أَنْ تَكُونَ اللَّامُ فِيهَا زَائِدَةً، وَيُؤَكِّدُ
زِيَادَتَهَا فِيهَا لُزُومَهَا إِنِّيَاهَا كَلُزُومِ لِامِ الَّذِي
وَالآنَ وَبَابِهِ، فَإِنَّ قُلْتَ فَقَدْ حَكَمَى أَبُو زَيْدٍ
لَقَيْتُهُ فَبَيْتَهُ وَالْفَيْتَةَ وَإِلَاهَةَ وَالْإِلَاهَةَ، وَلَيْسَتْ
فَيْتَةً وَإِلَاهَةً بِصِفَتَيْنِ فَيَجُوزُ تَعْرِيفُهَا، وَفِيهَا
اللَّامُ كَالْعَبَّاسِ وَالْحَارِثِ فَالْجَوَابُ أَنَّ فَيْتَةَ
وَالْفَيْتَةَ وَإِلَاهَةَ وَالْإِلَاهَةَ مِمَّا اعْتَقَبَ عَلَيْهِ
تَعْرِيفَانِ: أَحَدُهُمَا بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَالْآخَرُ
بِالْوَضْعِ وَالغَلْبَةِ، وَلَمْ تَسْمَعْهُمْ يَقُولُونَ لَاتٍ
وَلَا عَرَى، بِغَيْرِ لِامٍ، فَدَلَّ لُزُومَ اللَّامِ عَلَى
زِيَادَتِهَا، وَأَنَّ مَا هِيَ فِيهِ مِمَّا اعْتَقَبَ عَلَيْهِ
تَعْرِيفَانِ؛ وَأَشَدُّ أَبُو عَلِيٍّ:

أَمَّا وَدِمَاءُ لَاتِرَالٍ كَانَهَا
عَلَى قَمَّةِ الْعَرَى وَبِالنَّسْرِ عِنْدَمَا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ بِتَضْبِيعِ
عِنْدَمَا، وَهُوَ كَمَا قَالَ لِأَنَّ نَسْرًا بِمَثَلِ عَمْرٍو؛
وَقِيلَ: أَصْلُهَا لِاهَةٌ سُمِّيَتْ بِالِالْهَةِ الَّتِي هِيَ
الْحَيْةُ.

وَلَاوَى: اسْمٌ رَجُلٍ عَجَجِيٍّ؛ قِيلَ: هُوَ
مِنْ وَلَدِ يَعْقُوبَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمُوسَى،
عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ سَيْطِهِ.

• لِيَا • اللَّيَاءُ: حَبٌّ أَيْضٌ مِثْلُ الْحِمَّصِ،
شَدِيدُ الْبَيَاضِ يُوَكَّلُ. قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا
أَدْرِي أَلَّهُ قَطْنِيَّةٌ أَمْ لَا؟

• لِيَب • اللَّيَابُ: أَقَلُّ مِنْ مِلءِ الصَّمْرِ مِنْ
الطَّعَامِ، يُقَالُ: مَا وَجَدْنَا لِيَابًا، أَيْ قَدَرًا
لُغْفَةً مِنَ الطَّعَامِ تُلَوِّكُهَا (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• لِيَت • لِأَنَّهُ حَقٌّ بَلِيَّتُهُ لَيْتًا، وَالْأَمَةُ:
نَقَصَةٌ، وَالْأَوْلَى أَعْلَى. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ:

«وَأَنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلَيْتُكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا» ؛ قَالَ الْفَرَاءُ : مَعْنَاهُ لَا يَنْفَضُّكُمْ ، وَلَا يَظْلِمُكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا ، وَهُوَ مِنْ لَاتَ يَلَيْتُ ؛ قَالَ : وَالْفَرَاءُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهَا . قَالَ الرَّجَّاحُ : لِأَنَّهُ يَلَيْتُهُ ، وَأَلَانَهُ يَلَيْتُهُ ، وَاللَّهُ بِأَلَانِهِ إِذَا نَقَصَهُ ، وَقُرَى قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَمَا لِنَأْتِهِمْ» (بِكَسْرِ اللَّامِ) مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ؛ قَالَ : لِأَنَّهُ عَنِ وَجْهِهِ أَيْ حَسَبَهُ ، يَقُولُ : لِأَنْفِصَانٍ وَلَا زِيَادَةَ ؛ وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ : «وَمَا لِنَأْتِهِمْ» ؛ قَالَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَلَتٍ وَمِنْ أَلَاتٍ ؛ قَالَ : وَيَكُونُ لِأَنَّهُ يَلَيْتُهُ إِذَا صَرَفَهُ عَنِ الشَّيْءِ ؛ وَقَالَ عَرُوةُ بْنُ الْوَرْدِ :

وَمُحْسِبِي مَا أَحْطَأَ الْحَقُّ غَيْرَهَا
تَنَفَّسَ عَنْهَا حَيْثُهَا فَهِيَ كَالشَّوَى (١)
فَاعْجَبْنِي إِدَامَهَا وَسَنَامَهَا
فَيْتُ أَلَيْتُ الْحَقُّ وَالْحَقُّ مُتَلِي
أَنْشَدُهُ شَيْبَرٌ وَقَالَ : أَلَيْتُ الْحَقُّ أُحِيلُهُ
وَأَصْرَفُهُ ، وَلِأَنَّهُ عَنِ أَمْرِهِ لَيْتًا وَأَلَانَهُ ؛
صَرَفَهُ : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : سَمِعْتُ بَعْضَهُمْ
يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَبَاتُ وَلَا يَلَاتُ ،
وَلَا تَشْتَبِيهِ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ ؛ يَلَاتُ : مِنْ
أَلَاتٍ يَلَيْتُ ، لَعَنَهُ فِي لَاتٍ يَلَيْتُ إِذَا نَقَصَ ،
وَمَعْنَاهُ : لَا يَنْفَضُّ وَلَا يُحْبِسُ عَنْهُ الدُّعَاءُ ؛
وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ : لَا يَلَاتُ أَيْ لَا يَأْخُذُ فِيهِ
قَوْلٌ قَائِلٌ ، أَيْ لَا يَطْبِيعُ أَحَدًا .

قَالَ : وَقِيلَ لِلْأَسَدِيَّةِ مَا الْمُدَاخَلَةُ ؟
فَقَالَتْ : أَنْ تَلَيْتَ الْإِنْسَانَ شَيْئًا قَدْ عَمَلَهُ ،
أَيْ تَكْتُمَهُ ، وَتَأْتِي بِحَجْرٍ سِوَاهُ . وَلِأَنَّهُ لَيْتًا :
أَخْبَرَهُ بِالشَّيْءِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
أَنْ يُعْمَى عَلَيْهِ الْحَجْرُ ، فَيُحْبِرُهُ بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ
عَنْهُ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا عَمِيَ عَلَيْهِ
الْحَجْرُ ، قِيلَ : قَدْ لَانَهُ يَلَيْتُهُ لَيْتًا ؛ وَيُقَالُ :
مَا لَانَهُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْئًا ، أَيْ مَا نَقَصَهُ ، وَمِثْلُ
أَلْتُهُ (عَنْهُ) وَأَنْشَدَ لِعَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ :

(١) قوله : « ما انحطأ » كذا أنشده في التهذيب هنا وفي مادة ح س ب ، أنشده في الحكم في المادتين : قد انحطأ ، وشرحه هناك .

وَيَأْكُلْنَ مَا أَعْتَى الْوَلِيَّ فَلَمْ يَلَيْتُ
كَأَنَّ بِحَافَاتِ النَّهَاءِ الْمَزَارِعَا
قَوْلُهُ : أَعْتَى أَنْبَتَ . وَالْوَلِيُّ : الْمَطَرُ تَقَدَّمَ
مَطَرًا ، وَالضَّمِيرُ فِي يَأْكُلْنَ يَعُودُ عَلَى حُمْرٍ ،
ذَكَرَهَا قَبْلَ الْبَيْتِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ» ؛ قَالَ
الْأَخْفَشُ : شَبَّهُوا لَاتَ بِلَيْسَ ، وَأَضْمَرُوا
فِيهَا اسْمَ الْفَاعِلِ ، قَالَ : وَلَا يَكُونُ لَاتَ إِلَّا
مَعَ حِينَ . قَالَ ابْنُ بَرِّى : هَذَا الْقَوْلُ نَسَبُهُ
الْجَوْهَرِيُّ لِلْأَخْفَشِ ، وَهُوَ لِسِيوِيَّةٌ ، لِأَنَّهُ
يَرَى أَنَّهَا عَامِلَةٌ عَمَلِ لَيْسَ ، وَأَمَّا الْأَخْفَشُ
فَكَانَ لَا يُعْمَلُهَا ، وَيَرْفَعُ مَا بَعْدَهَا بِالْإِبْدَاءِ إِنْ
كَانَ مَرْفُوعًا ، وَيَنْصِبُهُ بِإِضَارٍ فَعَلٍ إِنْ كَانَ
مَنْصُوبًا ؛ قَالَ : وَقَدْ جَاءَ حَذْفُ حِينَ مِنْ
الشَّعْرِ (٢) ؛ قَالَ مَارِزُ بْنُ مَالِكٍ :

حَنْتَ وِلَاتَ هَنْتَ وَأَنَّى لَكَ مَقْرُوعُ
فَحَذَفَ الْحِينَ وَهُوَ بِرِيدُهُ . وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ :
وِلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ؛ فَرَفَعَ حِينَ ، وَأَضْمَرَ
الْحَبْرَ ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هِيَ لَا ، وَالثَّاءُ إِنَّمَا
زِيدَتْ فِي حِينَ ، وَكَذَلِكَ فِي تِلَانٍ وَأَوَانٍ ؛
كَبَيْتُ مُرْدَةَ ؛ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

العاطفون تحين ما من عاطفو
والمطعمون زمان أين المطعم ؟
قَالَ ابْنُ بَرِّى صَوَابٌ إِشْنَاوَهُ ؛
العاطفون تحين ما من عاطفو
والمتمعون زمان أين المتعم ؟
وَالْأَخْفَشُ جَفَانَهُمْ قَمَعَ الدَّرَى
وَالْمُطْعِمُونَ زَمَانَ أَيْنَ الْمُطْعِمُ ؟
قَالَ الْمَوْجُجُ : زِيدَتْ الثَّاءُ فِي لَاتَ ، كَمَا
زِيدَتْ فِي تُمْتُ وَرَبَّتْ .

وَاللَيْتُ ، بِالْكَسْرِ : صَفْحَةُ الْعُنُقِ ؛
وَقِيلَ : اللَّيْتَانُ صَفْحَتَا الْعُنُقِ ؛ وَقِيلَ : أَدْنَى
صَفْحَتِي الْعُنُقِ مِنَ الرَّأْسِ ، عَلَيْهَا يَنْحَدِرُ
الْقُرْطَانُ ، وَهِيَ وَرَاءَ لَهْرِمَتِي اللَّحْيَيْنِ ؛
وَقِيلَ : هِيَ مَوْضِعُ الْمُحْتَمَتَيْنِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ
مَاتَحَتِ الْقُرْطِ مِنَ الْعُنُقِ ، وَالْجَمْعُ الْبَيَاتُ
(٢) قوله : « من الشعر » كذا قال الجوهري
أيضا . وقال في الحكم إنه ليس بشعر .

وَلَيْتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا
يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا ، أَيْ أَمَالَ صَفْحَةَ
عُنُقِهِ .
وَلَيْتُ الرَّمْلُ : لَعْفُهُ ، وَهُوَ مَارِقٌ مِنْهُ
وَطَالَ أَكْثَرَ مِنَ الْإِبْطِ .
وَاللَيْتُ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَزَمِ .

وَلَيْتَ ، يَفْتَحُ اللَّامَ كَلِمَةً تَمَرًا ؛
تَقُولُ : لَيْتَنِي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ، وَهِيَ مِنْ
الْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ ، تَنْصِبُ الْاسْمَ وَتَرْفَعُ
الْحَبْرَ ، مِثْلُ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا ، لِأَنَّهَا شَابَهَتْ
الْأَفْعَالَ بِقُوَّةِ الْفَاعِلِ وَأَتَّصَلَ أَكْثَرَ
الْمُضْمَرَاتِ بِهَا وَبِمَعَانِيهَا ، تَقُولُ : لَيْتَ
زَيْدًا ذَاهِبًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بَالَيْتَ أَيَّامَ الصَّبَا رَوَاجِعًا !
فَمَاذَا أَرَادَ : بَالَيْتَ أَيَّامَ الصَّبَا لَنَا رَوَاجِعُ ،
نَصَبَهُ عَلَى الْحَالِ ؛ قَالَ : وَحَكَى التَّخَوُّونُ
أَنْ بَعْضَ الْعَرَبِ يَسْتَعْمِلُهَا بِمَثَلَةٍ وَجَدَتْ ،
فَيَعْمَلُهَا إِلَى مَقْعُولَيْنِ ، وَيُجْرِيهَا مُجْرَى
الْأَفْعَالِ ، فَيَقُولُ : لَيْتَ زَيْدًا شَاخِصًا ،

فَيَكُونُ الْبَيْتُ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظِ ؛ وَيُقَالُ : لَيْتَنِي
وَلَيْتَنِي ، كَمَا قَالُوا : لَعَلِّي وَلَعَلَّنِي ، وَإِنِّي
وَإِنَّنِي ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ
لَيْتَنِي ؛ أَنْشَدَ سِيوِيَّةُ لَزِيدَ الْخَيْلِ :

تَمَّتْ مَزِيدُ زَيْدًا فَلَاقِي
أَحَا ثِقَةً إِذَا اخْتَلَفَ الْعَوَالِي
كُمِّيَّةَ جَابِرٍ إِذْ قَالَ لَيْتَنِي
أَصَادِفُهُ وَأَثْلَفُ جُلِّ مَالِي
وَلِأَنَّهُ عَنِ وَجْهِهِ يَلَيْتُهُ وَيَلُونَهُ لَيْتًا ، أَيْ
حَسَبَهُ عَنِ وَجْهِهِ وَصَرَفَهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَلَيْلَةَ ذَاتِ نَدَى سَرَّتْ
وَلَمْ يَلَيْتَنِي عَنْ سُرَاهَا لَيْتُ
وَقِيلَ : مَعْنَى هَذَا لَمْ يَلَيْتَنِي عَنْ سُرَاهَا أَنْ
أَنْتَدِمَ فَاقُولُ لَيْتَنِي مَاسَرَّتْهَا ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ
لَمْ يَصْرِفْنِي عَنْ سُرَاهَا صَارِفًا ، إِنْ لَمْ يَلَيْتَنِي
لَايْتُ ، فَوَضَعَ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ الْاسْمِ ؛
وَفِي التَّهْلِيلِ : إِنْ لَمْ يَلَيْتَنِي عَنْهَا نَقَصَ ،
وَلَا عَجَزَ عَنْهَا ، وَكَذَلِكَ : لِأَنَّهُ عَنِ

وَجِهِهِ ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ ، بِمَعْنَى .

• لَيْثٌ . اللَّيْثُ : الشَّدَّةُ وَالْفَوْءُ . وَرَجُلٌ مَيْثٌ : شَدِيدُ الْعَارِضَةِ ؛ وَقِيلَ : شَدِيدٌ قَوِيٌّ . وَاللَّيْثُ : الْأَسَدُ ، وَالْجَمْعُ لَيْوْثٌ . وَإِنَّهُ لَيَيْنُ اللَّيْثَةِ . وَاللَّيْثُ : الشُّجَاعُ بَيْنَ اللَّيْثِيَّةِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَأَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَكَذَلِكَ الْأَلَيْثُ .

وَتَلَيْثٌ وَاسْتَلَيْتُ وَلَيْتُ : صَارَ كَاللَّيْثِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَلَيْثُ الشُّجَاعُ ، وَجَمَعَهُ لَيْثٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ كَانَ يُوَصِّلُ ثَلَاثًا ثُمَّ يُضِيحُ ، وَهُوَ أَلَيْثٌ أَضْحَابُهُ ، أَيْ أَشَدُّهُمْ وَأَجْلَدُهُمْ ؛ وَبِهِ سُمِّيَ الْأَسَدُ لَيْثًا ، وَاللَّيْثُ الْأَسَدُ ، وَالْجَمْعُ لَيْوْثٌ ، وَيُقَالُ : يُجَمَعُ اللَّيْثُ مَلِيَّةً ، مِثْلَ مَسِيَمَةٍ وَمَسِيحَةٍ ؛ قَالَ الْهَذَلِيُّ : وَأَدْرَكْتَ مِنْ خَنِيْمٍ ثُمَّ مَلِيَّةً

مِثْلَ الْأَسْوَدِ عَلَى أَكْثَافِهَا اللَّيْثُ وَاللَّيْثُ فِي لَعْنَةِ هُذَيْلٍ : اللَّسَنُ الْجَدِيلُ ؛ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ بَحْرٍ : اللَّيْثُ ضَرْبٌ مِنَ الْعَنَاكِبِ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الدُّوَابِّ مِثْلَهُ فِي الْحَذَقِ وَالْحَيْلِ ، وَصَوَابِ الْوَيْبَةِ وَالتَّسْلِيدِ ، وَسُرْعَةِ الْحَطْفِ وَالْمُدَارَاةِ ، لَا الْكَلْبُ ، وَلَا عَنَاقِ الْأَرْضِ ، وَلَا الْفَهْدُ وَلَا شَيْءٌ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ ، وَإِذَا عَايَنَ الدُّبَابُ سَاقِطًا لَطَأَ بِالْأَرْضِ ، وَسَكَنَ جَوَارِحَهُ ثُمَّ جَمَعَ نَفْسَهُ ، وَأَخَّرَ الرَّئِبَ إِلَى وَقْتِ الْعَرَّةِ ، وَتَرَى مِنْهُ شَيْئًا لَمْ تَرَهُ فِي فَهْدٍ ، وَإِنْ كَانَ مَوْضُوفًا بِالْحَيْلِ لِلصَّبْدِ .

وَلَايَةٌ : زَائِلَةٌ مُرَابَلَةٌ اللَّيْثِ . وَاللَّيْثُ : الْعَنْكَبُوتُ ؛ وَقِيلَ : الَّذِي يَأْخُذُ الدُّبَابَ ، وَهُوَ أَضْعَفُ مِنَ الْعَنْكَبُوتِ . وَلَايَةٌ فَلَانًا : زَاوَلَتْهُ مُرَاوَلَةٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

شَكِسْتُ إِذَا لَايَتْهُ لَيْثِي

وَيُقَالُ : لَايَتْهُ أَيْ عَامَلَهُ مُعَامَلَةَ اللَّيْثِ ، أَوْ فَاحَرَهُ بِالشَّبَبِ بِاللَّيْثِ . وَقَوْلُهُمْ : إِنَّهُ لِأَشْجَعُ مِنْ لَيْثِ عَفْرِينٍ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْأَسَدُ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ دَابَّةٌ مِثْلُ

الْحِرْيَاءِ تَتَعَرَّضُ لِلرَّاكِبِ ، نُسِبَ إِلَى عَفْرِينٍ : اسْمُ بَلَدٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : فَلَا تَعْلَى فِي حُنْدُجٍ إِنْ حُنْدُجًا وَلَيْتُ عَفْرِينٍ عَلَى سَوَاءٍ وَلَيْتُ عَفْرِينٍ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

وَاللَّيْثُ سَحْبٌ أَيْ اشْتَعَلَ وَرَقًا ، وَقِيلَ : أَخْرَجَ زَهْرَهُ . وَاللَّيْثُ : أَنْ يَكُونَ فِي الْأَرْضِ بَيْسٌ فَيَصِيبهُ مَطَرٌ فَيَنْبِتُ ، فَيَكُونُ نِضْفُهُ أَخْضَرَ وَرِضْفُهُ أَضْفَرَ .

وَمَكَانٌ مَلَيْتٌ وَمَلَوْتُ وَكَذَلِكَ الرَّأْسُ إِذَا كَانَ بَعْضُ شَعْرِهِ أَسْوَدَ وَبَعْضُهُ أَيْضَ . وَاللَّيْثُ ، بِالْكَسْرِ : نَبَاتٌ مُلْتَفٌّ ، صَارَتْ الْوَاوُ يَاةً لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَاللَّيْثُ : وادٍ مَعْرُوفٌ بِالْحِجَازِ . وَتَوَلَّيْتُ : بَطْنٌ ؛ وَفِي التَّهْلُوبِيِّ : حَتَّى مِنْ كِبَانَةٍ . وَتَلَيْتُ فَلَانٌ وَتَلَيْتُ وَتَلَيْتُ : صَارَ لَيْثِي الْهَوَى وَالْعَصِيْبَةَ ؛ قَالَ رُوْبَةُ : دُونَكَ مَدْحًا مِنْ أَخٍ مَلَيْتِ عَنكَ يَا أَوْلَيْتِ فِي تَائِثِ

• لَيْحٌ . اللَّيْحُ وَاللَّيْحُ : الثَّوْرُ الْأَيْضُ . وَيُقَالُ لِلصَّبْحِ أَيْضًا : لَيْحٌ ، وَيَبَالِغُ فِيهِ قِيَالُ : أَيْضُ لَيْحٌ ؛ قَالَ الْفَارِسِيُّ : أَضْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْوَاوُ ، وَلِكَيْتَهَا شَدَتْ ؛ فَأَمَا لَيْحٌ فَيَاؤُهُ مُثْقَلَةٌ لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا ، كَانْفِلَايِهَا فِي قِيَامٍ وَنَحْوِهِ ، وَأَمَّا رَجُلٌ مَلَيْحٌ فِي مِلْوَاحٍ فَأَيُّهَا قَلْبَتْ فِيهِ الْوَاوُ يَاةً لِلْكَسْرِ الَّتِي فِي الْمَيْمِ ، فَوَهَمُوا عَلَى اللَّامِ حَتَّى كَانَهُمْ قَالُوا لِيَوَاحٍ ، فَتَقَبَّلُوهَا يَاةً لِذَلِكَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَيْسَ هَذَا بَابَهُ إِنَّمَا ، ذَكَرْنَاهُ لِنُحْدَرِ مِنْهُ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي بَابِ الْوَاوِ .

• لَيْسٌ . اللَّيْسُ : الزُّرْمُ . وَالْأَلَيْسُ : الَّذِي لَا يَبْرِحُ بَيْتَهُ وَاللَّيْسُ أَيْضًا : الشَّدَّةُ ، وَقَدْ تَلَيْسَ . وَإِبِلٌ لَيْسٌ عَلَى الْحَوْضِ إِذَا أَقَامَتْ عَلَيْهِ فَلَمْ تَبْرَحْهُ . وَإِبِلٌ لَيْسٌ : يُقَالُ لَا تَبْرِحْ ؛ قَالَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ :

إِذَا مَا حَامَ رَاعِيهَا اسْتَحْتَتْ لِعَبْدَةِ مُتَهَيَّ الْأَهْوَاءِ لَيْسٌ لَيْسٌ : لَا لِتَفَارِقَهُ مُتَهَيَّ أَهْوَائِهَا ، وَأَرَادَ لِعَطْنِ عَبْدَةَ ، أَيْ أَنَّهَا تَتَرَعُّ إِلَيْهِ إِذَا حَامَ رَاعِيهَا .

وَرَجُلٌ لَيْسٌ ، أَيْ شُّجَاعٌ بَيْنَ اللَّيْسِ مِنْ قَوْمٍ لَيْسٍ . وَيُقَالُ لِلشُّجَاعِ : هُوَ أَهْيَسُ الْأَيْسِ ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ أَهْوَسَ الْأَيْسِ ، فَلَمَّا أزدَجَ الْكَلَامُ قَلَبُوا الْوَاوُ يَاةً فَقَالُوا : أَهْيَسُ . وَالْأَهْوَسُ : الَّذِي يَدُقُّ كُلَّ شَيْءٍ وَيَأْكُلُهُ ، وَالْأَلَيْسُ : الَّذِي يُبَارِجُ قُوْرَهُ وَرَبَّمَا دَمُوهُ يَقُولُهُمْ أَهْيَسُ الْأَيْسُ ، فَإِذَا أَرَادُوا الدَّمَ عَنَى بِالْأَهْيَسِ الْأَهْوَسُ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ الْأَكْلُ ، وَبِالْأَلَيْسِ الَّذِي لَا يَبْرِحُ بَيْتَهُ ، وَهَذَا دَمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ : فَإِنَّهُ أَهْيَسُ الْأَيْسِ ، وَالْأَلَيْسُ : الَّذِي لَا يَبْرِحُ مَكَانَهُ . وَالْأَلَيْسُ : الْبَعِيرُ يَحْمِلُ كُلَّ مَا حَمَلَ . بَعْضُ الْأَعْرَابِ : الْأَلَيْسُ : الدَّبِيْتُ الَّذِي لَا يَبَارِجُ وَيَتَهَيَّرُ بِهِ ، فَيُقَالُ : هُوَ لَيْسٌ ، بَوْرِكَ فِيهِ ؛ فَاللَّيْسُ يَدْخُلُ فِي الْمَعْتَبِينَ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ ، وَكُلُّ مَا يَخْضَى عَلَى الْمَتَمَوِّ بِهِ .

وَيُقَالُ : تَلَايَسَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ حَمُولًا حَسَنَ الْخُلُقِ . وَتَلَايَسْتُ عَنْ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ عَمَّضْتُ عَنْهُ . وَفُلَانٌ لَيْسٌ : دَهَمٌ حَسَنُ الْخُلُقِ . اللَّيْثُ : اللَّيْسُ مُصَدَّرٌ الْأَلَيْسِ ، وَهُوَ الشُّجَاعُ الَّذِي لَا يَبَالِي الْحَرْبَ وَلَا تَرَوْعَهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

الْأَيْسُ عَنْ حَوَابِيهِ سَخِي

يَقُولُهُ الْعَجَّاجُ ، وَجَمَعَهُ لَيْسٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

تَخَالَ نَدْبَهُمْ مَرَضَى حَيَاةً

وَتَلَفَّاهُمْ غَدَاةَ الرَّوْعِ لَيْسًا وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ فَكُلُّ لَيْسِ السِّنِّ وَالظُّفْرِ ؛ مَعْنَاهُ إِلَّا السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَلَيْسٌ : مِنْ حُرُوفِ الْإِسْتِثْنَاءِ كَالْأَلِ ، وَالْعَرَبُ تَسْتَثِنِي بَلَيْسَ فَتَقُولُ : قَامَ الْقَوْمُ لَيْسَ أَخَاكَ ، وَلَيْسَ أَخَوَيْكَ ، وَقَامَ النَّسْوَةُ

لَيْسَ هِنْدًا، وَقَامَ الْقَوْمُ لَيْسَى وَلَيْسَى وَلَيْسَى
إِيَّايَ، وَأَنْشَدَ:

قَدْ ذَهَبَ الْقَوْمُ الْكِرَامُ لَيْسَى

وَقَالَ آخَرُ:

وَأَصْبَحَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنِّي تَقِيَّةٌ

لِنَظَرِهِ لَيْسَ الْعِظَامَ الْعَوَالِيَا

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَلَيْسَ مِنْ حُرُوفِ

الاسْتِثْنَاءِ، تَقُولُ: أَتَى الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا،

أَيُّ لَيْسَ الْآتَى، لَا يَكُونُ إِلَّا مُضْمَرًا فِيهَا.

قَالَ اللَّيْثُ: لَيْسَ كَلِمَةٌ جُحُودٌ. قَالَ

الْحَلِيلُ: وَأَصْلُهُ لَا أَيْسَ، فَطُرِحَتِ الْهَمْزَةُ

وَالزَّوْفُ اللَّامُ بِالْيَاءِ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: لَيْسَ

يَكُونُ جَحْدًا، وَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً، يُنْصَبُ بِهِ

كَقَوْلِكَ ذَهَبَ الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا، يَعْنِي

مَاعِدًا زَيْدًا، وَلَا يَكُونُ أَبَدًا، وَيَكُونُ

بِمَعْنَى إِلَّا زَيْدًا، وَرَبِّمَا جَاءَتْ لَيْسَ بِمَعْنَى

لَا الَّتِي يُسْتَعْنَى بِهَا كَقَوْلِهِ لَيْدٌ:

إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى لَيْسَ الْجَمَلُ

إِذَا أُعْرِبَ لَيْسَ الْجَمَلُ، لِأَنَّ لَيْسَ هَهُنَا

بِمَعْنَى لَا التَّسْيِيءِ. وَقَالَ سَيِّبِيُّ: أَرَادَ لَيْسَ

يَجْزِي الْجَمَلُ وَلَيْسَ الْجَمَلُ يَجْزِي، قَالَ:

وَرَبِّمَا جَاءَتْ لَيْسَ بِمَعْنَى لَا التَّيْرِيَّةِ. قَالَ

ابْنُ كَيْسَانَ: لَيْسَ مِنْ حُرُوفِ جَحْدٍ، وَتَقَعُ

فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: تَكُونُ بِمِثْلَةِ كَمَا تَرْفَعُ

الاسْمَ وَتَنْصِبُ الْحَبْرَ، تَقُولُ لَيْسَ زَيْدٌ

قَائِمًا، وَلَيْسَ قَائِمًا زَيْدٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَدِّمَ

خَبْرَهَا عَلَيْهَا، لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرَفُ، وَتَكُونُ

لَيْسَ اسْتِثْنَاءً فَتَنْصِبُ الْاسْمَ بَعْدَهَا كَمَا تَنْصِبُهُ

بَعْدَ إِلَّا، تَقُولُ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا،

وَفِيهَا مُضْمَرٌ لَا يَظْهَرُ، وَتَكُونُ نَسْقًا بِمِثْلَةِ

لَا، تَقُولُ جَاءَنِي عَمْرُو لَيْسَ زَيْدٌ، قَالَ

لَيْدٌ:

إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى لَيْسَ الْجَمَلُ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ صَرَّفُوا لَيْسَ

تَصْرِيفَ الْفِعْلِ الْمَاضِي فَكُنُوا وَجَمَعُوا وَأَنْبُوا،

فَقَالُوا لَيْسَ وَلَيْسَا وَلَيْسُوا وَلَيْسَتِ الْمَرْأَةُ وَلَيْسَتَا

وَلَيْسْنَ، وَلَمْ يُصَرَّفُوا فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَالُوا: لَيْسْتُ أَفْعَلُ، وَلَيْسَتِي نَفْعَلُ. وَقَالَ

أَبُو حَاتِمٍ: مِنْ أَسْمَحَ أَنَا لَيْسَ مِثْلَكَ،

وَالصَّوَابُ لَيْسْتُ مِثْلَكَ، لِأَنَّ لَيْسَ فِعْلٌ

وَاجِبٌ، فَإِنَّمَا يُجَاءُ بِهِ لِلْعَائِبِ الْمُتْرَاحِي،

تَقُولُ: عَبْدُ اللَّهِ^(١) لَيْسَ مِثْلَكَ، وَتَقُولُ:

جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ أَبَاكَ، وَلَيْسَكَ، أَيْ

غَيْرَ أَبِيكَ وَغَيْرَكَ، وَجَاءَكَ الْقَوْمُ لَيْسَ أَبَاكَ

وَلَيْسَتِي، بِالثَّوْنِ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

التَّهْدِيبُ: وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لَيْسَتِي بِمَعْنَى

غَيْرِي.

ابْنُ سَيِّدَةَ: وَلَيْسَ كَلِمَةٌ نَفْيٌ، وَهِيَ

فِعْلٌ مَاضٍ، قَالَ: وَأَصْلُهَا لَيْسَ، بِكَسْرِ

الْيَاءِ فَسُكِّنَتْ اسْتِقْلَالًا، وَلَمْ تَقْلَبْ الْفَاءَ،

لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرَفُ، مِنْ حَيْثُ اسْتَعْمِلَتْ بِلَفْظِ

الْمَاضِي لِلْحَالِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا فِعْلٌ،

وَإِنْ لَمْ تَنْصَرَفْ تَنْصَرَفْ الْأَفْعَالُ، قَوْلُهُمْ

لَيْسْتُ وَلَيْسَتَا وَلَيْسْتُمْ، كَقَوْلِهِمْ ضَرَبْتُ وَضَرَبْتَا

وَضَرَبْتُمْ؛ وَجُعِلَتْ مِنْ عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ نَحْوُ

كَانَ وَأَخَوَاتِهَا الَّتِي تَرْفَعُ الْأَسْمَاءَ وَتَنْصِبُ

الْأَخْبَارَ، لِأَنَّ الْبَاءَ تَدْخُلُ فِي خَبَرِهَا

وَخَدَّهَا دُونَ أَخَوَاتِهَا، تَقُولُ لَيْسَ زَيْدٌ

بِمَنْطَلِقِي، فَالْبَاءُ لِتَعْلِيَةِ الْفِعْلِ وَتَأْكِيدِ

النَّفْيِ، وَلِأَنَّ الْأُتْدِخْلَهَا، لِأَنَّ الْمُؤَكَّدَ

يُسْتَعْنَى عَنْهُ، وَلِأَنَّ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا يَتَعَدَّى

مَرَّةً بِحَرْفِ جَرٍّ وَمَرَّةً بِغَيْرِ حَرْفٍ، نَحْوُ

اشْتَفَقْتُ، وَاشْتَفَقْتُ إِلَيْكَ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ

خَبَرِهَا عَلَيْهَا كَمَا جَازَ فِي أَخَوَاتِهَا، لَا تَقُولُ

مُحْسِنًا لَيْسَ زَيْدٌ، قَالَ: وَقَدْ يُسْتَعْنَى بِهَا،

تَقُولُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدًا، كَمَا تَقُولُ

إِلَّا زَيْدًا، تُضْمِرُ اسْمَهَا فِيهَا وَتَنْصِبُ خَبْرَهَا

بِهَا، كَأَنَّكَ قُلْتَ لَيْسَ الْجَائِي زَيْدًا،

وَتَقْدِيرُهُ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَ بَعْضُهُمْ زَيْدًا؛

وَلِأَنَّ تَقُولَ جَاءَنِي الْقَوْمُ لَيْسَكَ، لِأَنَّ

الْمُضْمَرَ الْمُتَّفَصِّلَ هَهُنَا أَحْسَنُ كَمَا قَالَ

(١) قوله: «وقال أبو حاتم» إلى قوله:

«تقول: عبد الله» هكذا بالأصل.

[وعبارة التهذيب: «وقال أبو حاتم: من

أسمح الخطأ أنا ليس مثلك، والصواب: لست

مثلك ..»]. [عبد الله]

الشاعر:

لَيْسَتْ هَذَا اللَّيْلِ شَهْرٌ لَا تَرَى فِيهِ غَرِيبًا

لَيْسَ إِيَّايَ وَإِيَّاكَ وَلَا نَحْنِي رَقِيبًا

وَلَمْ يَقُلْ: لَيْسَتِي وَلَيْسَكَ، وَهُوَ جَائِزٌ

إِلَّا أَنَّ الْمُتَّفَصِّلَ أَجْوَدُ. وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ

لِزَيْدِ الْحَيْلِيِّ: مَا وَصِفَ لِي أَحَدٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

فَرَأَيْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا رَأَيْتُهُ دُونَ الصِّفَةِ

لَيْسَكَ، أَيْ إِلَّا أَنْتَ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَفِي

لَيْسَكَ غَرَابَةٌ، فَإِنَّ أَخْبَارَ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا إِذَا

كَانَتْ ضَمَائِرَ فَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِيهَا كَثِيرًا الْمُتَّفَصِّلُ

دُونَ الْمُتَّصِلِ، تَقُولُ لَيْسَ إِيَّايَ وَإِيَّاكَ، قَالَ

سَيِّبِيُّ: وَلَيْسَ كَلِمَةٌ يُنْفَى بِهَا مَا فِي الْحَالِ،

فَكَانَهَا مُسَكَّنَةً مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ صَدَّ^(٢) كَمَا قَالُوا

عَلِمَ ذَلِكَ فِي عِلْمِ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمْ يَجْعَلُوا

اغْتِلَالَهَا إِلَّا لُزُومَ الْإِسْكَانِ إِذْ كَثُرَتْ فِي

كَلَامِهِمْ، وَلَمْ يَغْيُرُوا حَرَكَةَ الْفَاءِ، وَإِنَّمَا

ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا مُسْتَقْبَلَ مِنْهَا وَلَا اسْمَ فَاعِلٍ

وَلَا مُضَدَّرَ وَلَا اشْتِقَاقَ، فَلَمَّا لَمْ تَنْصَرَفْ

تَنْصَرَفَ أَخَوَاتِهَا جُعِلَتْ بِمِثْلَةِ مَا لَيْسَ مِنْ

الْفِعْلِ نَحْوِ لَيْتَ، وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الشُّعْرَاءِ:

يَا خَيْرَ مَنْ زَانَ سُرُوجَ الْمَيْسِ

قَدْ رُسَّتِ الْحَاجَاتُ عِنْدَ قَيْسِ

إِذْ لَا يَزَالُ مُوَلَعًا بِلَيْسِ

فَأَنَّهُ جَعَلَهَا اسْمًا وَأَعْرَبَهَا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ:

أَصْلُ لَيْسَ لَا أَيْسَ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُ

الْعَرَبِ الثَّنِييِّ بِهِ مِنْ حَيْثُ أَيْسَ وَلَيْسَ،

وَجِيءَ بِهِ مِنْ أَيْسَ وَلَيْسَ، أَيْ مِنْ حَيْثُ هُوَ

وَلَيْسَ هُوَ، قَالَ سَيِّبِيُّ: وَقَالُوا لَيْسْتُ كَمَا

قَالُوا مَسْتُ، وَلَمْ يَقُولُوا لَيْسْتُ كَمَا قَالُوا

خَفْتُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَتِمَّ كُنَّ الْأَفْعَالِ،

وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: جِيءَ بِهِ مِنْ

حَيْثُ وَلَيْسَا^(٣)، يُرِيدُونَ وَلَيْسَ، فَيُشْبِهُونَ

فَتْحَةَ السَّيْنِ، إِذَا لِيَّانَ الْحَرَكَةَ فِي الْوَقْفِ،

(٢) قوله: «فكانها مسكنة من نحو قوله

صد» هكذا في الأصل، ولعلها محرفة عن صيد

بسكون الياء لعة في صيد كفرح.

(٣) قوله: «من حيث وليسا» كذا بالأصل

وشرح القاموس.

حَتَّى تَصْفَرَ وَيَبْصِرَ لَهَا لَيْطٌ ؛ وَقَالَ الشَّاعِرُ
يَصِفُ قَوْسًا : عَاتِكَةُ اللَّيَاطِ .

وَلَيْطُ الشَّمْسِ وَيَلْبَطُهَا : لَوْهَا إِذْ لَيْسَ
لَهَا قَشْرٌ ؛ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

بَارِئِ الَّتِي تَأْرِي إِلَى كُلِّ مَغْرِبٍ
إِذَا اصْفَرَ لَيْطُ الشَّمْسِ حَانَ انْقِلَابُهَا (٣)

وَالْجَمْعُ اللَّيَاطُ ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

يُضْبِحُ بَعْدَ الدَّلْحِ الْفَلْقَاطِ
وَهُوَ مِثْلُ حَسَنِ الْأَلْيَاطِ

وَيُقَالُ لِلْإِنْسَانِ اللَّيْنِ الْمَجَسَّةِ : إِنَّهُ لَلْيَنْ
اللَّيْبُ . وَرَجُلٌ لَيْنُ اللَّيْبِ ، أَيْ السَّجِيَّةِ .

وَاللَّيَاطُ : الرَّبَا ، سُمِّيَ لِيَاطًا لِأَنَّهُ شَيْءٌ
لَا يَحِلُّ الصَّقُّ بِشَيْءٍ ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ الصَّقُّ

بِشَيْءٍ وَأَصِيفُ إِلَيْهِ ، فَقَدْ لَيْطَ بِهِ ، وَالرَّبَا
مُلَصَّقٌ بِرَأْسِ الْمَالِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَتَبَ لِتَقِيْفٍ حِينَ أَسْلَمُوا كِتَابًا فِيهِ :

وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دِينٍ إِلَى أَجَلِهِ فَلَغَ أَجَلَهُ ،
فَإِنَّهُ لِيَاطٌ مُبْرَأٌ مِنَ اللَّهِ ، وَإِنْ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ

دِينٍ فِي رَهْنٍ وَرَاءَ عَكَاطٍ فَإِنَّهُ يُفَضَّى إِلَى
رَأْسِهِ وَيَلَاطُ بِعَكَاطٍ ، وَلَا يُؤَخَّرُ ؛ وَاللَّيَاطُ ،

فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الرَّبَا الَّذِي كَانُوا يُرْبُونَهُ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ رَدَّهُمْ اللَّهُ إِلَى أَنْ يَأْخُذُوا رُءُوسَ

أَمْوَالِهِمْ ، وَيَدْعُوا الْفَضْلَ عَلَيْهَا . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : جَمَعَ اللَّيَاطُ اللَّيَاطُ ، وَأَصْلُهُ

لُوطٌ .
وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ : مَا يَسْرِي
أَنِّي طَلَبْتُ الْمَالَ خَلْفَ هَذِهِ اللَّائِنَةِ وَأَنْ لِي

الدُّنْيَا ، اللَّائِنَةُ : الْأَسْطُوَانَةُ ، سُمِّيَتْ بِهِ
لِلرُّوْقِهَا بِالْأَرْضِ .

وَلَاطَهُ اللَّهُ لَيْطًا : لَعَنَهُ اللَّهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
أُمِّهِ يَصِفُ الْحَيَّةَ وَدُخُولَ إِيلَيْسَ جَوْفَهَا :

فَلَاطَهَا اللَّهُ إِذْ أَعْوَتْ خَلِيفَتَهُ
طُولَ اللَّيَالِي وَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا أَجَلًا

أَرَادَ أَنَّ الْحَيَّةَ لَا تَمُوتُ بِأَجَلِهَا حَتَّى تُقْتَلَ .
وَشَيْطَانٌ لَيْطَانٌ : مِنْهُ ، سَرِيائَتُهُ ، وَقِيلَ :

شَيْطَانٌ لَيْطَانٌ إِتْبَاعٌ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ
(٣) قَوْلُهُ « نَارِي » فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ

تَهْوَى .

بِمِزْلَتِهِ لِلشَّجَرِ وَالْقَصَبِ ، وَإِنَّمَا جَاءَ بِهِ
مَجْمُوعًا لِأَنَّهُ أَرَادَ لَيْطَ كُلِّ غُصْنٍ . وَاللَّيْطَةُ :
قَشْرَةُ الرَّصْبَةِ وَالْقَوْسِ وَالْقَنَاةِ وَكُلِّ شَيْءٍ لَهُ
مَتَانَةٌ ، وَالْجَمْعُ لَيْطٌ ، كَرَبِيشَةٍ وَرَيْشٍ ؛
وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ قَوْلَ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ يَصِفُ
قَوْسًا وَقَوْسًا :

فَمَلَكٌ بِاللَّيْطِ الَّذِي تَحْتَ قَشْرِهَا
كَهَرَفِي يَبْصِرُ كَنَّهُ الْفَيْضُ مِنْ عُلِّ

قَالَ : مَلَكٌ ، شَدَّدَ ، أَيْ تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الْقَشْرِ
عَلَى قَلْبِ الْقَوْسِ لِيَتَأَلَّكَ بِهِ ، قَالَ : وَيَتَّبِعِي

أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ الَّذِي نَضَبًا بِمَلَكٌ ،
وَلَا يَكُونُ جِزًا لِأَنَّ الْقَشْرَ الَّذِي تَحْتَ الْقَوْسِ

لَيْسَ تَحْتَهَا ، وَبِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ تَمْثِيلُهُ إِيَّاهُ
بِالْقَيْضِ وَالْعَرَفِيِّ ؛ وَجَمَعَ اللَّيْبُ لِيَاطٌ ؛ قَالَ

جَسَّاسُ بْنُ قُطَيْبٍ :

وَقُلُوبٌ مَقْرُورَةُ الْأَلْيَاطِ
قَالَ : وَهِيَ الْجُلُودُ هَهُنَا . وَفِي الْحَدِيثِ :

أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : بَأَى شَيْءٌ أَذْكَى
إِذَا لَمْ أَجِدْ حَدِيدَةً ؟ قَالَ : بِلَيْطَةٍ فَالِيَّةٌ ، أَيْ

قَشْرَةُ قَاطِعَةٍ .
وَاللَّيْطُ : قَشْرُ الرَّصْبِ وَالْقَنَاةِ وَكُلِّ شَيْءٍ
كَانَتْ لَهُ صَلَابَةٌ وَمَتَانَةٌ ، وَالْقَطْعَةُ مِنْهُ لَيْطَةٌ ؛

وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى
النَّبِيِّ (١) ، فَأَتَى بِعَصَايِرٍ فَذَبَحَتْ

بِلَيْطَةٍ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِ الْقِطْعَةَ الْمَحْدَدَةَ مِنَ
الْقَصَبِ .

وَقَوْسٌ عَاتِكَةُ اللَّيْبِ وَاللَّيَاطِ أَيْ
لَارِقَتِهَا . وَتَلَيْطُ لَيْطَةً : تَشْتَطَّاهَا . وَاللَّيْبُ :

قَشْرُ الْجَعْلِ ، وَاللَّيْبُ : اللَّوْنُ (٢) وَهُوَ اللَّيَاطُ
أَيْضًا ، قَالَ :

فَصَبَّحَتْ جَابِيَةَ صُهَارِجَا
تَحْسِبُهَا لَيْطَ السَّمَاءِ خَارِجَا

شَبَّهَ خُضْرَةَ الْمَاءِ فِي الصُّهْرِيحِ بِجِلْدِ السَّمَاءِ ،
وَكَذَلِكَ لَيْطُ الْقَوْسِ الْعَرَبِيِّ تُمَسَّحُ وَتُزَمَّرُ

(١) قَوْلُهُ « عَلَى النَّبِيِّ الْيُخ » فِي النَّهْيَةِ عَلَى
أَنْسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَى آخِرِ مَا هُنَا .

(٢) قَوْلُهُ « وَاللَّيْبُ اللَّوْنُ » هُوَ بِالْفَتْحِ
وَيَكْسَرُ كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

وَأَيَّمَا كَمَا لِحَتَّتْ بَيْنَا فِي الْوَضَلِ .

وَالْيَاسُ وَالْيَاسُ : اسْمٌ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : أَرَاهُ عِبْرَانِيًّا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ

إِدْرِيسُ ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : وَإِنَّ
إِدْرِيسَ ، مَكَانًا : « وَإِنَّ الْيَاسَ لَعَيْنَ

الْمُرْسَلِينَ » وَمِنْ قَرَأَ : عَلَى الْيَاسِينَ ، فَعَلَى
أَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ أَوْلَادِهِ أَوْ أَعْيَابِهِ

إِلْيَاسًا ، فَكَانَ يَجِبُ عَلَى هَذَا أَنْ يَقْرَأَ عَلَى
الْإِلْيَاسِينَ ، وَرَوَيْتُ : سَلَامٌ عَلَى إِدْرِيسِينَ ،

وَهَذِهِ الْمَادَّةُ أَوْلَى بِهِ مِنْ بَابِ أَلَسَ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَكَذَلِكَ نَقَلْتُهُ عَنْهُ اطِّرَادًا لِمَذْهَبِ

سَيِّبُونِهِ أَنَّ الْهَمْزَةَ إِذَا كَانَتْ أَوْلَى أَرْبَعَةَ حِكْمِ
بِرِيَادَتِهَا حَتَّى يَثْبُتَ كَوْنُهَا أَضْلًا .

* لَيْصٌ * لَاصَ الشَّيْءُ لَيْصًا وَالْأَصَهُ
وَأَنَاصَهُ ، عَلَى الْبَدَلِ ، إِذَا حَرَكَهُ عَنْ

مَوْضِعِهِ وَادَّارَهُ لِيَتَزَعَّه . وَالْأَصَ الْإِنْسَانُ :
ادَّارَهُ عَنِ الشَّيْءِ بِرِيدِهِ مِنْهُ .

* لَيْطٌ * لَاطَ حَتَّى يَقْلِبِي يَلُوطُ وَيَلَيْطُ لَيْطًا
وَلَيْطًا : لَزِقَ . وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهُ فِي قَلْبِي لُوطًا

وَلَيْطًا ، بِالْكَسْرِ ، يَعْنِي الْحُبَّ الْإِلَازِقَ
بِالْقَلْبِ ، وَهُوَ الْوُطُّ يَقْلِبِي وَالْيَيْطُ ، وَحَكَى

اللَّحْيَانِيُّ بِهِ حُبَّ الْوَلَدِ . وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يَلَيْطُ
بِصَفْرَى وَلَا بِلَتَاطٍ ، أَيْ لَا يَلْتَقُ وَلَا يَلْتَقُ .

وَالنَّاطُ فَلَانٌ وَلَدًا ؛ ادَّعَاهُ وَاسْتَلْحَقَهُ .
وَلَاطَ الْقَاضِي فَلَانًا فَلَانًا : الْحَقَّةُ

بِهِ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ يَلَيْطُ أَوْلَادَ
الْجَاهِلِيَّةِ بِأَبَائِهِمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ : يَمُنُ ادَّعَاهُمْ

فِي الْإِسْلَامِ ، أَيْ يُلْحِقُهُمْ بِهِمْ .
وَاللَّيْبُ : قَشْرُ الرَّصْبِ الْإِلَازِقِ بِهِ ،

وَكَذَلِكَ لَيْطُ الْقَنَاةِ ، وَكُلُّ قِطْعَةٍ مِنْهُ لَيْطَةٌ .
وَقَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : لَيْطُ الْعُودِ الْقَشْرُ الَّذِي

تَحْتَ الْقَشْرِ الْأَعْلَى . وَفِي كِتَابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِوَالِدِ
ابْنِ حَجْرٍ : فِي التَّبَعَةِ شَأْنٌ لَا مَقْرُورَةَ الْأَلْيَاطِ ؛

هِيَ جَمْعُ لَيْطٍ ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ الْقَشْرُ
الْإِلَازِقُ بِالشَّجَرِ ، أَرَادَ عَيْرَ مُسْتَرْخِيَةِ الْجُلُودِ

لِهَزْلِهَا ، فَاسْتَعَارَ اللَّيْبُ لِلْجِلْدِ ، لِأَنَّهُ لِلْحَمْرِ

القالى ليطان من لاط يقليه اى لصق .
أبو زيد : يقال ما يلبط به التميم ، ولا يلبق
به ، معناه واحد . وفي حديث أشراط
الساعة : ولتقومن وهو يلوط حوصه ، وفي
رواية : يلبط حوصه اى يطيه .

• ليع . الأليغ : الذى يرجع كلامه ولسانه
إلى الباء ، وقيل : هو الذى لا يمين
الكلام ، والاسم الليغ واللياغ ، وامرأة
ليغا . واللياغه : الأحمق ؛ الكسر عن
ابن الأعرابي والفتح عن ثعلب . ابن
الأعرابي : رجل أليغ ، وامرأة ليغا إذا كانا
أحمقين . قال : والليغ الحمق الجيد .
وطعام سيع ليع ، وسابع لايغ ؛ إنباع ،
أى يسوغ فى الحلق .
ولاغ الشيء ليغا : راوده ليشترعه .

• ليف . الليف : ليف النخل معروف ،
القطعة منه ليفة . وليمت القسيلة : غلظت
وكرر ليفها . وقد ليفه المليف تليفا ، وأجود
الليف ليف النارجيل ، وهو جوز الهند نجى
الجوزة ملقوفة فيه وهي بائته من قشرها يقال
لها الكينار ، وأجود الكينار يكون أسود
شديد السواد ، وذلك أجود الليف وأقواه
سدا وأضبره على ماء البحر ، وأكثره نمنا .

• ليق . لاق الدواء ليقا والأقاها الأقة ،
وهي أعرب ، فلاق : لرق المبدأ
يصرفها ، وهي لايق ، لفة قليلة ، ولقنها
ليقا أيضا ، والاسم منه الليقة ، وهي ليفة
الدواء . التهذيب : الليقة ليفة الدواء ، وهي
ما اجتمع فى وقتها من سوادها بإنها .
وحكى ابن الأعرابي : دواء ملقوة ، أى
مليقة ، إذا أصلحت مداها ، وهذا
لا يلقحها بالواو ، لأنه إنما هو على قول
بعضهم : لوقت فى ليقن ، كما يقول
بعضهم : بوعت فى بيعت ، ثم يقولون على
هذا : مبوعة فى مبيعته .

ولاق الشيء يقلى يقلى ليقا وليقا وليقاناً
والناق ، كلاهما : لرق . وما لاق ذلك
بصفرى ، أى لم يوافقنى . وقال ثعلب :
ما يلبق ذلك بصفرى أى ما نبت فى جوفى ،
وما يلبق هذا الأمر بفلان أى ليس أهلاً أن
يُنسب إليه ، وهو من ذلك . والناق قلبى
بفنان ، أى لصق به وأحبه . ويقال : الناق
به استمى به ؛ قال ابن ميادة :

ولا أن تكون النفس عنها نجيحة
بشيء ولا ملناقة يبدل
وما لقت عند زوجها ولا عاقت ، أى
ما حظيت ، ولم تلصق بقلبه ، ومنه : لاق
الدواء تليق ، أى لصقت ، ولقنها ، يتعدى
ولا يتعدى . قال ابن بريق : وحكى الزجاجي
لقت الدواء الوقها .

ويقال : هذا الأمر لا يلبق بك ، أى
لا يتركوك ، فإذا كان معناه لا يعلق قيل
لا يلبق بك . الأزهرى : والعرب تقول هذا
أمر لا يلبق بك ، معناه لا يحسن بك حتى
يلصق بك ؛ وتقول لا يلبق بك ، معناه أنه
ليس يوفق لك ، ومنه تليق الرديد بالسمن ،
إذا أكر آدمه ؛ وقول أبى العيال :
خضم لم يلبق شيئاً كأن حسامه اللهب
أى لم يلبق شيئاً إلا قطعته حسامه . يقال :
ما ألقى أى ما حبسى ، أى لا يحبس
شيئاً . ويقال : فلان ما يلبق شيئاً من
سحابه ، أى ما يمسك . والأقوة يأنسهم أى
الزقوة واستلاطوه ؛ قال زميل بن أبيير :

وهل كنت إلا حونكياً الأقة
بئو عمه حتى بعي وتجيرا ؟
ويقال : هذا البيت لخارجة بن ضرار
المري .

والليق : شىء أسود يجعل فى دواء
الكحل ، واحده ليفة ، وقد يكون الليق
والليقة من باب الفوق والفرقة .
وما يلبق بكفه درهم أى ما يحبس ،
وما يلبقه هو ، أى ما يحبس ولا يلصق به ؛
قال :

تقول إذا استهلكت مالا للذة
فكفها : هل شىء بكفك لائق ؟
وقال :

كفك كف ما تلبق ذرها
جوداً وأخرى تغط بالسيف الدما
وفلان ما يلبق ببلد ، أى ما يمسك ،
وما يلبقه بلد ، أى ما يمسكه . وقال
الأصمعي للرشيد : ما ألقى أرض حتى
أثبثك ، يا أمير المؤمنين ! وفى التهذيب أن
الأصمعي قال : ما ألقى البصرة ، أى
ما نبت فيها . ويقال : ما لقت بعقدك
بارض ، أى ما نبت . ابن الأعرابي : يقال
فلان لا يلبق بيده مال ولا يلبق مالا ،
ولا يلبق ببلد ، ولا يلبق به بلد . واللائق :
لزوم الشىء الشىء . وليق الطعام : كفته . وما
فى الأرض لياق أى شىء من مرتع . وما
وجدت عنده شيئاً أليقه ، وهو منه .
والليقة : الطيبة اللزجة يرمى بها الحائط
فتلوق به .

أبو زيد : هو ضيق ليق ، وصيق ليق
وقد الناق فلان بفلان ، إذا صافاه كأنه لرق
به . ولاق به فلان ، أى لاذ به ولاق به
التوب أى ليق به .

• ليل . الليل : عقيب النهار ومبدؤه من
غروب الشمس . التهذيب : الليل ضد
النهار ، والليل ظلام الليل ، والنهار
الضياء ، فإذا أوردت أحدهما من الآخر قلت
ليلة ويوم ، وتضغير ليلة لييلة ، أخرجوا الباء
الأخرة من مخرجها فى الليالى ، يقول
بعضهم : إنما كان أصل تأسيس بنائها ليلي
مقصور ، وقال القراء : ليلة كانت فى
الأصل ليلة ، ولذلك صغرت لييلة ،
ومثلها الكيكة البيضاء ، كانت فى الأصل
كيكة ، وجمعها الكياكى .

أبو الهيثم : النهار اسم ، وهو ضد
الليل ، والنهار اسم لكل يوم ، والليل اسم
لكل ليلة ؛ لا يقال نهار ونهاران ، ولا ليل

وَلَيْلَانِ، إِنَّمَا وَاحِدُ النَّهَارِ يَوْمٌ، وَثَلَاثَةُ يَوْمَانِ وَجَمْعُهُ أَيَّامٌ، وَضِدُّ الْيَوْمِ لَيْلَةٌ، وَجَمْعُهَا لَيَالٍ، وَكَانَ الْوَاحِدُ لَيْلَاةً فِي الْأَصْلِ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ جَمْعُهُمْ أَيَّاهُ اللَّيَالِي، وَتَصْغِيرُهُمْ أَيَّاهَا لَيْلِيَّةٌ، قَالَ: وَرَبَّهَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ النَّهَارَ فِي مَوْضِعِ الْيَوْمِ فَيَجْمَعُونَهُ حِينَئِذٍ نَهْرًا، وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ:

وَغَارَةٌ بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ فَلْتَةٌ

وَتَدَارِكُهَا وَحْدَى بِسَيِّدِ عَمْرَدٍ فَقَالَ: بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ، وَكَانَ حَقُّهُ بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، لِأَنَّ اللَّيْلَةَ ضِدُّ الْيَوْمِ، وَالْيَوْمُ ضِدُّ اللَّيْلَةِ، وَإِنَّمَا اللَّيْلُ ضِدُّ النَّهَارِ، كَأَنَّهُ قَالَ بَيْنَ النَّهَارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ، وَالْعَرَبُ تَسْتَحْجِرُ فِي كَلَامِهَا: تَعَالَى النَّهَارُ، فِي مَعْنَى تَعَالَى

الْيَوْمِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: فَأَمَّا مَا حَكَاهُ سَيِّوِيهِ مِنْ قَوْلِهِمْ سِيرَ عَلَيْهِ لَيْلٌ، وَهُمْ يُرِيدُونَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَإِنَّمَا حَذَفَ الصَّمَّةُ لَهَا دَلَّ مِنَ الْحَالِ عَلَى مَوْضِعِهَا، وَاحِدَتُهُ لَيْلَةٌ وَالْجَمْعُ لَيَالٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، تَوْهَمُوا وَاحِدَتَهُ لَيْلَاةً، وَنَظِيرُهُ مَلَامِيحٌ وَنَحْوُهَا مِمَّا حَكَاهُ سَيِّوِيهِ، وَتَصْغِيرُهَا لَيْلِيَّةٌ، شَدَّ التَّحْقِيرُ كَمَا شَدَّ التَّكْسِيرُ، هَذَا مَذْهَبُ سَيِّوِيهِ فِي كُلِّ ذَلِكَ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لَيْلَاةً، وَأَنْشَدَ:

فِي كُلِّ يَوْمٍ مَا وَكَلَّ لَيْلَاةً حَتَّى يَقُولَ كُلُّ رَاهٍ إِذْ رَاهُ: بِأَوْبِحِهِ مِنْ جَمَلٍ مَا أَشْقَاهُ!

وَحَكَى الْكِسَائِيُّ: لَيَالِيَلٍ جَمْعُ لَيْلَةٍ، وَهُوَ شَادٌ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لَلْكَمَيْتِ: جَمَعْتِكَ وَالْبَدْرَ بِنَ عَائِشَةَ الَّتِي أَضَاعَتْ بِهِ مُسْحَنِيكَكَاتِ اللَّيَالِيَلِ

الْجَوْهَرِيُّ: اللَّيْلُ وَاحِدٌ بِمَعْنَى جَمْعٍ، وَوَاحِدُهُ لَيْلَةٌ، مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ، وَقَدْ جُمِعَ عَلَى لَيَالٍ فَرَادُوا فِيهِ الْبَاءَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، قَالَ: وَنَظِيرُهُ أَهْلٌ وَأَهَالٍ، وَيُقَالُ: كَانَ الْأَصْلُ فِيهَا لَيْلَاةً فَحُذِفَتْ.

وَاللَّيْنُ: اللَّيْلُ عَلَى الْبَدَلِ؛ حَكَاهُ يَعْقُوبُ، وَأَنْشَدَ:

بَنَاتٌ وَطَاءٌ عَلَى خَدِّ اللَّيْنِ لَا يَشْتَكِينَ عَمَلًا مَا أَنْفَيْنَ مَادَامَ مُعٌ فِي سُلَامِي أَوْعَيْنَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: هَكَذَا أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ فِي الْبَدَلِ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ:

بَنَاتٌ وَطَاءٌ عَلَى خَدِّ اللَّيْلِ لِأَمْ مَنْ لَمْ يَتَّخِذْهُنَّ الرِّوَالِ وَلَيْلَةٌ لَيْلَاءٌ وَلَيْلَى: طَوِيلَةٌ شَدِيدَةٌ صَعْبَةٌ، وَقِيلَ: هِيَ أَشَدُّ لَيْلَى الشَّهْرِ ظَلَمَةً، وَيَوْمٌ سُمِّيَتْ الْمَرْأَةُ لَيْلَى، وَقِيلَ: اللَّيْلَاءُ لَيْلَةٌ ثَلَاثِينَ، وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ، وَلَايِلٌ، وَمَلَيْلٌ كَذَلِكَ، قَالَ: وَأَطَّهْمُ أَرَادُوا بِمَلَيْلِ الْكُفْرَةِ، كَأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا لَيْلٌ أَيْ ضَعْفَ لَيْلَى؛ قَالَ عَمْرُو بْنُ شَاسٍ:

وَكَانَ مَجُودٌ كَالْجَلَامِيدِ بَعْدَمَا

مَضَى بِنِصْفِ لَيْلٍ بَعْدَ لَيْلٍ مُلَيْلٍ^(١)

التَّهْدِيدِ: اللَّيْتُ: تَقُولُ الْعَرَبُ: هَذِهِ لَيْلَةٌ لَيْلَاءٌ إِذَا اشْتَدَّتْ ظَلَمَتُهَا، وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ. وَأَنْشَدَ لِلْكَمَيْتِ: وَلَيْلُهُمُ الْأَلَيْلُ، قَالَ: وَهَذَا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ وَأَمَّا فِي الْكَلَامِ فَلَيْلَاءٌ. وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ: شَدِيدُ الظَّلْمَةِ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

قَالُوا وَخَايِرُهُ بَرْدٌ عَلَيْهِمْ

وَاللَّيْلُ مُحْتَطِطُ الْعِيَاظِلِ أَلَيْلٌ وَلَيْلٌ أَلَيْلٌ: مِثْلُ يَوْمٍ أَيُّومٌ

وَأَلَانَ الْقَوْمُ وَاللَّيْلُوا: دَخَلُوا فِي اللَّيْلِ

وَلَا يَلْتُهُ مَلَايَلَةٌ وَلَيْلَاةٌ: اسْتَأْجَرْتُهُ لِللَّيْلَةِ

(عَنِ الْحَيَّانِيِّ). وَعَامِلُهُ مَلَايَلَةٌ: مِنَ

اللَّيْلِ، كَمَا تَقُولُ مَيَاوِمَةٌ مِنَ الْيَوْمِ. النَّصْرُ:

أَلَيْتُ صِرْتُ فِي اللَّيْلِ؛ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ:

لَسْتُ بِلَيْلَى وَلَكِنِّي نَهْرٌ

يَقُولُ: أَسِيرُ بِالنَّهَارِ وَلَا اسْتَطِيعُ سَرَى اللَّيْلِ.

قَالَ: وَإِلَى بِنِصْفِ النَّهَارِ تَقُولُ: فَعَلْتُ

اللَّيْلَةَ، وَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ قُلْتَ: فَعَلْتُ

الْبَارِحَةَ لِلَّيْلَةِ الَّتِي قَدْ مَضَتْ.

أَبُو زَيْدٍ: الْعَرَبُ تَقُولُ رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي

مَنَاحِي، مُذْ عُدُّوهُ إِلَى زَوَالِ الشَّمْسِ، فَإِذَا

(١) قَوْلُهُ: «وَكَانَ مَجُودٌ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ.

زَالَتْ قَالُوا رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِي مَنَاحِي؛ قَالَ: وَيُقَالُ تَقَدَّمَ الْإِبِلُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي فِي السَّمَاءِ، إِنَّمَا تَعْنِي أَقْرَبَ اللَّيَالِي مِنْ يَوْمِكَ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي تَلِيهِ. وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ:

الْهَلَالُ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الَّتِي فِي السَّمَاءِ يَعْنِي اللَّيْلَةَ الَّتِي تَدْخُلُهَا، يُتَكَلَّمُ بِهَذَا فِي النَّهَارِ.

ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ لِلَّيْلَةِ ثَانٍ وَعَشْرِينَ

الدَّعْجَاءُ، وَاللَّيْلَةُ تِسْعٌ وَعَشْرِينَ

الدُّهْمَاءُ، وَاللَّيْلَةُ الثَّلَاثِينَ اللَّيْلَاءُ، وَذَلِكَ

أَظْلَمُهَا، وَلَيْلَةٌ لَيْلَاءٌ؛ أَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى:

كَمْ لَيْلَةٌ لَيْلَاءٌ مُلْبِسَةٌ السَّحَى

أَفَقَ السَّمَاءِ سَرَبَتْ غَيْرَ مُهَيَّبٍ!

وَاللَّيْلُ: الذِّكْرُ وَالْأُنثَى جَمِيعًا مِنْ

الْحُبَارَى، وَيُقَالُ: هُوَ فَرَحُهَا، وَكَذَلِكَ

فَرَحُ الْكُرَّوَانِ؛ وَقَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

وَالشَّيْبُ يَنْهَضُ فِي الشَّبَابِ كَأَنَّهُ

لَيْلٌ يَصْبِحُ بِجَانِبِيهِ نَهَارٌ

قِيلَ: عَنَى بِاللَّيْلِ فَرَحُ الْكُرَّوَانِ

أَوْ الْحُبَارَى، وَبِالنَّهَارِ فَرَحُ الْقَطَاةِ، فَحَكَى

ذَلِكَ كَبْرُوسٌ فَقَالَ: اللَّيْلُ لَيْلُكُمْ وَالنَّهَارُ

نَهَارُكُمْ هَذَا الْجَوْهَرِيُّ: وَذَكَرَ قَوْمٌ أَنَّ

اللَّيْلَ وَذَلِكَ الْكُرَّوَانِ، وَالنَّهَارَ وَذَلِكَ الْحُبَارَى،

قَالَ: وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ؛

قَالَ: وَذَكَرَ الْأَصْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَقِ النَّهَارَ

وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْلَ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى: الشَّعْرُ

الَّذِي عَنَاهُ الْجَوْهَرِيُّ بِقَوْلِهِ: وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ

فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ، هُوَ قَوْلُ الشَّاعِرِ

أَكَلْتُ النَّهَارَ بِنِصْفِ النَّهَارِ

وَلَيْلًا أَكَلْتُ بِلَيْلِي بِهِمْ

وَأُمُّ لَيْلَى: الْحَمْرُ السَّوْدَاءُ (عَنِ أَبِي

حَنِيْفَةَ). التَّهْدِيدُ: وَأُمُّ لَيْلَى الْحَمْرُ، وَكَمْ

يُقَيِّدُهَا بِلَوْنٍ، قَالَ: وَلَيْلَى هِيَ الشَّوْءُ، وَهُوَ

ابْتِدَاءُ السُّكْرِ.

وَحَرَّةٌ لَيْلَى: مَعْرُوفَةٌ فِي الْبَادِيَةِ، وَهِيَ

إِحْدَى الْحِرَارِ.

وَلَيْلَى: مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ؛ قَالَ

الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ اسْمُ امْرَأَةٍ، وَالْجَمْعُ لَيْلَى؛

قَالَ الرَّاجِزُ: